الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة باجي مختار- عنابة

MOKHTAR BADJI UNIVERSITY-Annaba
UNIVERSITE BADJI MOKHTAR – Annaba

كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية

أطروحة دكتوراه
مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم

التحرير المالي في إقتصاديات الدول السائرة في طريق النمو
-دراسة التجربة الجزائرية في تحرير نشاط القطاعين البنكي و التأميني-

الشعبـــة: علوم إقتصادية
لـــ: مطرف عواطف
باحثة في مخبر "l.f.i.e.g.e" عنابة

مدير أطروحة التخرج: د.منصوري عبد الله جـــامعة عنابة

أمـام أعضاء اللجنة

الإسم و اللقب	الرتبة العلمية	الصفة	الجامعة
أ.د بن عصمان محفوظ	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جـــامعة عـــنابة
د.منصـوري عـبد الله	أستاذ محاضر أ	مقررا	جـــامعة عـــنابة
أ.د بن ثـــابت عـــلي	أستاذ التعليم العالي	مناقشا	جـــامعة عـــنابة
أ.د بـــعلوج بوالـــعيد	أستاذ التعليم العالي	مناقشا	جـــامعة قـسنطينة
د. بوعـــزيز ناصـــر	أستاذ محاضر أ	مناقشا	جـــامعة قـــالمة
د. برجم محمد خميسي	أستاذ محاضر أ	مناقشا	جامعة سوق أهراس

السنة الجامعية: 2014 / 2015

التصريح

أنا الباحثة **مطرف عواطف**، أصرح بشرفي أن أطروحة الدكتوراه المعنونة كالتالي:

" **التحرير المالي في إقتصاديات الدول السائرة في طريق النمو: دراسة التجربة الجزائرية في تحرير القطاعين البنكي و التأميني** " و المقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم هي عمل أكاديمي خاص و غير مقدم لا جزء منه و لا كله لأي مؤسسة علمية بهدف نيل شهادة أكاديمية أو غير ذلك.

الباحثة: **مطرف عواطف**

الإمضاء

ملخص

بحثت هذه الدراسة في موضوع التحرير المالي الذي لا يزال محل نقاش العديد من الباحثين و الإقتصاديين و الاكاديميين على مستوى العالم، و يشكل قطبا أصبح يستجلب إهتمام الباحثين المحليين، لما له من إرتباط بقضايا التنمية الإقتصادية التي تمثل أهم مشاكل الدول النامية عامة، و الجزائر خاصة و تخصصت الدراسات المحلية على قلتها في محاولة إختبار أثر التحرير المالي على النمو الإقتصادي، لكن إنفردت هذه الدراسة بمحاولة تقصي أثر هذه السياسة على تطوير القطاع البنكي و التأميني في الجزائر و إحداث التعميق المالي.

و بعد تجميع و تبويب و تحليل أهم مؤشرات القطاع البنكي و التأميني توصلت الدراسة إلى أنه رغم النهج المتدرج و الحذر الذي إتبعته الجزائر في تحرير هاذين القطاعين و جهودها لتحقيق الإستقرار الإقتصادي ضمن برنامج التعديل الهيكلي، إلا أن فشلها في تحقيق شروط أخرى أهمها إقامة نظام إشراف و رقابة قويين و فعالين على مؤسسات القطاع المالي، عرض القطاع البنكي إلى أزمة بعد بضع سنوات من فتح القطاع أمام المتعاملين الخواص، أفقدت الجمهور ثقته في مؤسسات القطاع الخاصة، و تسببت في تراجع السلطات عن سياسة التحرير المالي لتعاود أدراجها و تعود من جديد إلى حالة الكبح.

كذلك حال تأخر تحرير القطاع الحقيقي في الجزائر مقارنة بالأشواط المقطوعة في مجال التحرير المالي، و التي رغم أنها سمحت بخلق تشكيلة متنوعة من المؤسسات المالية الخاصة الأجنبية الناشطة في القطاع دون الإستفادة منها في مجال تمويل الإستثمار بسبب ضعف بنية المؤسسات الجزائرية التي تتقدم لطلب القروض والضبابية التي تعمل فيها هذه المؤسسات.

بالنسبة لقطاع التامين و رغم الإصلاحات التي عرفها منذ بداية تحريره سنة 1995، لكن ضيق السوق المالي و ضعفه لم يسمح لشركات التأمين بتوظيف فوائضها بفعالية، كما أنه لم تنجح الإصلاحات في جعلها قادرة على خلق تشكيلة متنوعة وواسعة من المنتوجات بسبب هيمنة الجانب التشريعي في نشاط التأمين على الجانب التسييري، حيث أن خلق منتوجات جديدة يبقى دائما خاضعا لمنطق المدونة وحكرا على السلطة التشريعية، مما جعل التأمين يفقد ميزته الإقتصادية و يتحول إلى مجرد إلتزام قانوني و أدى إلى ضعف حجمه ومساهمته في الناتج الوطني الخام، و بقاءه بعيدا عن كل المعايير الدولية .

تظافرت كل هذه الأسباب في فشل سياسة التحرير المالي في تطوير دور القطاعين في الوساطة المالية و تحويلهما إلى قطاعات تتماشى مع شروط إقتصاد السوق و تقترب من المعايير الدولية للقطاعين و إحداث التعميق المالي.

الكلمات المفتاحية: الكبح المالي، التحرير المالي، التعميق المالي، قانون النقد و القرض 90-10، الامر 95-07 المتعلق بالتامينات.

RESUME

Cette étude porte sur le thème de la libéralisation financière, c'est un sujet d'actualité, qui soulève beaucoup de discutions et de réflexions des chercheurs économiques et académiques au niveau local, en raison de son impact sur le développement économique qui représente le plus grand souci des pays en voie de développement en général, et l'Algérie en particulier. Malgré l'importance de ce sujet, on trouve très peu d'études spécialisées locales consacrées à étudier l'impact de la libéralisation financière sur la croissance économique. C'est pourquoi notre étude vient non seulement pour combler ce vide de recherche scientifique, mais elle examine l'impact de cette politique sur le développement du secteur bancaire et des assurances en Algérie.

Après La collecte et l'analyse des statistiques relatifs aux deux secteurs, L'étude a montré que, malgré l'application progressive et la prudence prises par l'Algérie lors de la libéralisation de son secteur financier et de son efforts pour parvenir à la stabilité économique dans le cadre du programme d'ajustement structurel. Cependant, la non-réalisation des autres conditions, notamment la mise en place du système de supervision et de surveillance efficace sur le secteur financier, a exposé le secteur bancaire à une crise, après quelques années de son ouverture. Ce qui a engendré la perte de confiance du public dans les institutions du secteur privé, et amené les Autorités à reculé dans ses politiques de libéralisation financière, pour revenir à l'état de la répression.

En faite, la libéralisation financière a permis la création d'une variété d'institutions financières étrangères actives dans le secteur, mais le retard effectué dans la libéralisation du secteur réel en Algérie par rapport au progrès effectué dans les étapes la libération financière empêchaient sa contribution dans le financement des investissements en raison de la faiblesse des institutions algériennes.

Depuis le début de sa libéralisation en 1995, le secteur des assurances en Algérie a connu plusieurs mutations. Cependant, l'étroitesse et la faiblesse du marché financier algérien ne pouvait objectivement permettre aux sociétés d'assurance d'effectuer des placements efficaces de leur surplus financier.

Ces réformes n'ont pu donner aux entreprises d'assurance la possibilité de créer une gamme plus variée de produits à cause de la prééminence de la contrainte législative sur les objectifs de gestion économiques proprement dits. En effet, la législation algérienne qui codifie la nomenclature des produits d'assurance, ne permet, ni l'innovation, ni la liberté de gestion. Ceci explique largement pourquoi le secteur des assurances n'a pu devenir à ce jour un secteur économique autonome. De par son fonctionnement réel, ce secteur est d'abord tenu par la stricte conformité à la norme législative loin de toute rationalité économique. D'où, aujourd'hui, sa faible contribution au PIB et son éloignement net vis-à-vis des normes internationales.

Toutes ces raisons ont contribué à l'échec de la politique de la libéralisation financière dans le développement du rôle des deux secteurs, et ont limité leur rôle comme intermédiaires financiers et leur transformation en secteurs qui obéissent aux règles de l'économie du marché et qui se rapprochent des normes internationales et

.**Mots clés** : La répression financière – La libéralisation financière – L'approfondissement financier - La loi de la monnaie et crédit 90-10 - L'ordonnance 95-07 relative aux assurances.

الإهداء

إلى كل عزيز على قلبي

أهدي هذا العمل...

شكر و تقدير

أتقدم بجزيل الشكر إلى:

الأستاذ المشرف **الدكتور منصوري عبد الله** الذي كان مثالا لي في الأخلاق و منهلا في العلم شكرا له على كل جهوده.

و إلى أعضاء اللجنة الموقرة التي شرفتني بقبول مناقشة هذا العمل.

و إلى كامل أساتذتي و زملائي و إلى كل الطاقم الإداري بكلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير جامعة عنابة.

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	شكل ملخص لأسباب التأثير السلبي لسياسة الكبح المالي	45
02	تأثير العائد الحقيقي للنقود على الإستثمار الممول ذاتيا	63
03	أثر رفع معدل الفائدة الحقيقي على الإدخار، الاستثمار والنمو	66
04	مخطط لوظيفة التحويل التي تقوم بها الوساطة المالية	82
05	العلاقة النظرية بين التطور المالي والنمو الاقتصادي	84
06	آثار إرتفاع معدلات الفائدة –الحالة الكينزية–	88
07	عدم تناظر المعلومات والعائد المتوقع للبنك	91
08	التوازن في حالة تقييد الإئتمان	92
09	أثر عدم الإستقرار الكلي على تصرفات البنوك في وجود وعدم وجود مخاطر أخلاقية	135
10	تتابع إجراءات التحرير المالي	144
11	ملخص لتأثير الأزمات البنكية على أزمات الصرف	170
12	القطاع المصرفي الجزائري بعد إعادة الهيكلة	188
13	هيكلة رقم أعمال القطاع حسب فروع النشاط 1998–1999	272
14	هيكلة الكتلة النقدية للفترة (1990–2013)	282
15	تطور معدلات الفائدة الإسمية و الحقيقية على القروض مقارنة بتطور معدل إعادة الخصم للفترة (1991–2011)	286
16	تطور معدلات الفائدة الإسمية و الحقيقية على الودائع و معدل إعادة الخصم للفترة (1991–2011)	287
17	تطور حجم الودائع الكلية و هيكلتها للفترة (1990–2013)	
18	تطور نسبة الإدخار المحلي وإجمالي تكوين ر أس المال الثابت إلى الناتج الداخلي الخام للفترة (1990–2013)	290

19	**حصة القطاع العام و الخاص في القروض المقدمة للإقتصاد للفترة (1998-2013)**	294
20	**تطور هيكلة القروض الموزعة للإقتصاد حسب مدتها للفترة (1997-2013)**	295
21	**درجة تركز المؤسسات المالية العمومية و الخاصة للفترة (2001-2011)**	297
22	**تطور درجة حرية التجارة في الجزائر للفترة (1995-2015)**	306
23	**تطور درجة حرية الإستثمار في الجزائر للفترة (1995-2015)**	307
24	**تطور درجة التحرير المالي في الجزائر للفترة (1995-2015)**	309
25	**تطور رقم أعمال سوق التأمين للفترة (1995 – 2012)**	312
26	**تطور رقم الأعمال القطاع حسب الفروع للفترة (2006-2012)**	314
27	**تطور معدلات نمو رقم أعمال تأمينات الأضرار و تأمينات الأشخاص للفترة (2003 -2012)**	315
28	**حصص توزيع رقم أعمال تأمينات الأشخاص لسنة 2012**	316
29	**تطور نسبة نمو معدل الإختراق و كثافة التأمين لكل ساكن للفترة (2004-2012)**	319

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	عائد الرسوم و الضرائب من القطاع المالي و المصرفي في بعض الدول الصناعية الكبرى و دول أمريكا اللاتينية (1972–1980)	37
02	نسبة الإحتياطي الإجباري في بعض الدول الصناعية الكبرى و دول أمريكا اللاتينية (1971–1980)	39
03	أشكال الكبح المالي التي طبقت على الأنظمة المالية و الأجهزة المصرفية في الدول النامية	41
04	فترات الكبح و التحرير المالي في بعض الدول النامية للفترة 1970–2002	49
05	معايير تصنيف درجة التحرير المالي في الدول النامية	55
06	فترات التحرير الجزئي و الكلي للقطاع المحلي و الأسواق المالية و رأس المال في بعض الدول النامية للفترة 1970–2002	58
07	أثر معدل الفائدة الحقيقي على معدل النمو الاقتصادي	74
08	آثار التحرير المالي على الإقتصاد حسب مختلف التيارات الفكرية	97
09	وضعية الإقتصاد في دول المخروط الجنوبي قبل التحرير المالي	102
10	تلخيص لإجراءات و أهم نتائج سياسة التحرير المالي في بلدان المخروط الجنوبي لأمريكا اللاتينية (الشيلي، الأرجنتين و الأرغواي)	106
11	تطور القطاع المالي في كوريا الجنوبية خلال سنوات1980، 1984، 1987.	111
12	ترتيب إجراءات تحرير القطاع المالي المحلي في الجزائر و بعض الدول العربية	114
13	تطور معدلات الفائدة الحقيقية على الودائع في مصر للفترة (1974–2002)	120
14	المؤشرات الإقتصادية الرئيسية في الأردن قبل تطبيق سياسة التحرير المالي (سنة1989)	121
15	متوسط سعر الفائدة على الودائع في الأردن قبل و بعد التحرير المالي	125
16	تطور بعض المؤشرات الإقتصادية الأساسية في تونس في السنوات الأخيرة من الكبح المالي	127
17	تطور معدلات التضخم بعد التحرير المالي في تونس	131

18	تطور توزيع القروض بين القطاع العام و الخاص في القطاع التونسي بعد التحرير المالي	132
19	التسلسل والترتيب الأمثل لتطبيق إصلاحات التحرير المالي	141
20	نسبة الدول النامية حسب المرحلة الأولى التي تتخذها لتحرير قطاعها المالي للفترة 1970-2002	145
21	سرعة الإجراءات الخاصة بتحرير معدلات الفائدة	147
22	تكاليف معالجة الأزمات البنكية و نسبة الديون المشكوك فيها بعد كل أزمة	168
23	ملخص لأهم الدراسات التي تناولت علاقة التحرير المالي بالأزمات البنكية و أزمات سعر الصرف و أزمتا التوم	170
24	أهم خصائص الأزمات المالية التي سببها التحرير المالي في الدول النامية	174
25	التدابير المعتمدة ضمن برنامج التعديل التثبيت الهيكلي 94-98 المتعلقة بإصلاح النظام البنكي	209
26	الإجراءات المتعلقة بنظام الصرف	212
27	تطور سعر صرف الدينار / دولار خلال الفترة (1995-1999)	213
28	هيكلة القطاع المصرفي في نهاية 2013	244
29	تطور نمو الكتلة النقدية و الناتج الداخلي الخام للفترة (1964-1989)	263
30	تطور هيكل الكتلة النقدية خلال الفترة(1964-1989)	264
31	حصة النقود الورقية من مجموع الكتلة النقدية (فرنسا، تونس، المغرب و الجزائر)	265
32	نسبة الإكتناز من مجموع النقود الورقية خلال فترة الكبح	265
33	معدلات الفائدة الحقيقية على القروض و الودائع (1970-1986)	268
34	مساهمة الإدخار المجمع من طرف البنوك في تمويل الإقتصاد الوطني للفترة (1970-1987)	270
35	تطور معدل النمو الإقتصادي خلال فترة الكبح	271
36	تطور رقم أعمال القطاع حسب الفروع 1998 و 1999	272
37	رقم أعمال قطاع التامين الجزائري مقارنة بالأسواق المتقدمة في العالم 1999	273
38	حصة العائلات في إنتاج مؤسسات التامين و هيكلتها 1998 و 1999	274
39	تغير طلب العائلات على منتوجات التامين ما بين 1997 و 1999	274

40	التوظيفات المالية في قطاع التامين و مساهمتها في الإستثمار الوطني 2000-2001	275
41	مناصب الشغل في قطاع التامين في كل من فرنسا و الجزائر 2000	276
42	جدول مقارن لسوق التامين في الجزائر و بعض الأسواق في العالم لسنة 1999	278
43	تطور الكتلة النقدية للفترة (1990-2013)	279
44	تطور النسب الهيكلية للكتلة النقدية للفترة (1990-2013)	281
45	تطور معدلات الإحتياطي الإلزامي للفترة (1994-2014)	283
46	تطور هيكل أسعار الفائدة و معدل التضخم للفترة (1990-2013)	285
47	تطور حجم الإدخار في شكل ودائع تحت الطلب و ودائع آجلة للفترة (1990-2013)	289
48	نسبة الإدخار المحلي وإجمالي تكوين رأس المال الثابت إلى الناتج الداخلي الخام للفترة (1990-2013)	291
49	توزيع القروض للإقتصاد على كل من القطاعين العام و الخاص (1998-2013)	293
50	هيكلة القروض الموزعة للإقتصاد حسب مدتها (1997-2013)	294
51	عدد فروع المؤسسات المالية العمومية و الخاصة للفترة (2001-2013)	296
52	تطور حصة البنوك العمومية و البنوك الخاصة من مجموع الموارد المجمعة و القروض الممنوحة من طرف القطاع البنكي للفترة (2000-2013)	298
53	حصة البنوك العمومية في القروض الموجهة للقطاع الخاص للفترة (2000-2013)	299
54	مختلف طرق إعادة هيكلة البنوك في الجزائر و بعض البلدان العربية	300
55	تطور مؤشر الوساطة المالية للفترة (1990-2013)	301
56	تطور مؤشر QM/ PIB للفترة (1990-2013)	302
57	تطور مؤشرCP/PIB للفترة (1990-2013)	303
58	تطور معدل النمو و حصة قطاع المحروقات في الناتج الداخلي الخام للفترة (1991-2013)	304
59	رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري و نسبة تطوره للفترة (1995 – 2012)	311

60	**تطور رقم أعمال القطاع حسب الفروع للفترة(2006 – 2012)**	313
61	**نسبة تطور رقم أعمال تأمينات الأضرار و تأمينات الأشخاص للفترة (2003–2012)**	314
62	**حصة المؤسسات العمومية و الخاصة في رقم الأعمال السنوي للقطاع ما بين 2008 و 2011**	317
63	**تطور عدد الوسطاء للفترة (1998 – 2010)**	318
64	**الحصة السوقية للوسطاء في رقم أعمال القطاع للفترة (1998 – 2010)**	318
65	**معدل إختراق التأمينات و الكثافة التأمينية لكل ساكن للفترة (2003–2012)**	318
66	**التوظيفات المالية في قطاع التأمين و مساهمتها في الإستثمار الوطني 2008–2009**	320
67	**مستوى تغطية الإلتزامات التقنية في آخر 2008**	321
68	**جدول مقارن لسوق التأمين في الجزائر و دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا لسنة 2010**	322
69	**جدول مقارن لسوق التأمين في الجزائر و دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا لسنة 2012**	323

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	هيكلة معدلات الفائدة في البنوك الجزائرية من 1991 إلى 2011	351
02	عدد فروع المؤسسات المالية في الجزائر من 2001 إلى 2011	352
03	ترتيب دول العالم حسب درجة التحرير الإقتصادي لسنة 2015	353
04	تغير ترتيب المناطق حسب درجة التحرير الإقتصادي لسنة 2015	354
05	خريطة تبين درجة التحرير الإقتصادي في منطقة شمال إفريقيا و الشرق الأوسط لسنة 2015	355
06	جداول تنقيط الجزائر و ترتبها عالميا حسب درجة تحرير التجارة، الإستثمار، و القطاع المالي (1995-2015)	356
07	تأمينات الأشخاص: نسبة الإختراق و الكثافة التأمينية في العالم في سنة 2012	357

جدول المواد

المكونات	الصفحة
التصريح	**أ**
ملخص باللغة العربية	**ب**
ملخص بالغة بالفرنسية	**ت**
الإهداء	**ث**
شكر و تقدير	**ج**
قائمة الأشكال	**ح-خ**
قائمة الجداول	**د-ز**
قائمة الملاحق	**س**
جدول المواد	**ش-ك**
مقدمة	1-23
الفصل الأول: التأصيل النظري للتحرير المالي	24
مقدمة	25
المبحث الأول: خلفيات كبح القطاع المالي في الدول النامية	26
1. مبررات و دواعي كبح النشاط المالي في الدول النامية	26
1.1 خصائص الأنظمة المالية و المصرفية في الدول النامية	26
2.1 أثر قوانين الربا في البلدان النامية الإسلامية	34
3.1 التأثر بالآراء الكينزية	34
4.1 حاجة الدول إلى تمويل عجز الموازنة و المشاريع العامة الكبرى بأقل تكلفة	35
2. ماهية الكبح المالي و سياساته	35
1.2 ماهية الكبح المالي	35
2.2 أنواع الكبح المالي و أشكاله	36
1.2.2 الصور الصريحة للكبح المالي	37
2.2.2 الصور المستترة للكبح المالي	38
3. نتائج كبح القطاع المالي في الدول النامية	42

1.3 نظرة عامة على نتائج سياسة الكبح المالي في الدول النامية	42
2.3 أثر سياسة الكبح المالي على معدلات النمو الإقتصادي في الدول النامية	43
المبحث الثاني: الأسس النظرية للتحرير المالي	50
1. الإطار المفاهيمي للتحرير المالي	50
1.1 تعريف التحرير المالي	50
2.1 أنواع التحرير المالي	52
1.2.1 التحرير المالي الداخلي (المحلي)	52
2.2.1 التحرير المالي الخارجي (الدولي)	53
2. أعمال Mckinnon و Shaw	59
1.2 أعمال Mckinnon (1973)	59
1.1.2 دالة الطلب على النقود في الدول النامية و تكاملية النقود و رأس المال	60
2.1.2 التحرير المالي في ظل إقتصاد مفتوح	64
2.2 أعمال Shaw (1973)	65
3.2 توافق أعمالMckinnon و Shaw حول أهمية التحرير المالي	68
1.3.2 قراءة في مدى توافق أعمال الإقتصاديين	68
2.3.2 أهمية التحرير المالي	69
3. الأعمال المساندة و المكملة لأعمال Mckinnon و Shaw	70
1.3 الأعمال المساندة لأعمال Mckinnon و Shaw	70
1.13 دراسة Kapur (1976)	70
2.1.3 دراسة Vogel & Buser (1976)	71
3.1.3 دراسة Galbis (1977)	71
4.1.3 دراسة Matheison (1979)	72
5.1.3 دراسة Maxwell Fry (1988)	72
6.1.3 دراسة A Gelb (1989)	73
2.3 الأعمال المكملة لأعمال Mckinnon و Shaw	75
1.2.3 دراسة التفاعل بين المؤسسات المالية و النمو في نماذج التمويل الذاتي	75
2.2.3 التحرير المالي وسيلة للتطور المالية النمو الإقتصادي	78

3.2.3 دور الوساطة المالية في النمو الإقتصادي	80
المبحث الثالث: الإنتقادات الموجهة لنظرية التحرير المالي	86
1. إنتقادات الكينزيين الجدد للتحرير المالي	86
1.1 تحليل Burkett & Dutt حول إفتراض الأثر الإيجابي لإرتفاع معدلات الفائدة	87
2.1 أعمال Weiss & Stiglitz حول التحرير المالي و عدم كفاءة الأسواق المالية	89
2. مدرسة الهيكليين المحدثين و دور القطاع المالي غير الرسمي	95
خاتمة	98
الفصل الثاني: التحرير المالي: التجارب الملموسة و الإنعكاسات على العمل المصرفي	99
مقدمة	100
المبحث الأول: تجارب الدول النامية في إنتهاج سياسة التحرير المالي	101
1. تجارب التحرير المتسرع في بلدان المخروط الجنوبي في أمريكا اللاتينية	102
1.1 التحرير المالي في الشيلي	103
1.1.1 التسلسل المتبع في التحرير المالي	103
2.1.1 نتائج التحرير المالي	104
2. تجارب التحرير المالي الحذرة في دول شرق آسيا	108
1.2 التحرير المالي في كوريا الجنوبية	109
1.1.2 الخطوات المتبعة في التحرير المالي	109
2.1.2 نتائج التحرير المالي	110
2.2 أهم ملامح تجربة التحرير المالي في إندونسيا	112
1.2.2 أهم المراحل المتبعة في التحرير المالي	112
2.2.2 أهم نتائج التحرير المالي	112
3. تجارب بعض الأقطار العربية	113
1.3 التجربة المصرية في التحرير المالي	115
1.1.3 إجراءات التحرير المالي	116
2.1.3 أهم المراحل المتبعة في التحرير المالي	119
2.3 تجربة الأردن في التحرير المالي	120
1.2.3 مسار التحرير المالي في الأردن	122

2.2.3 نتائج سياسة التحرير المالي في الأردن	124
3.3 تجربة تونس في التحرير المالي	126
1.3.3 النهج المتبع في التحرير المالي	127
2.3.3 النتائج المحققة من سياسة التحرير المالي	131
المبحث الثاني: النهج الأمثل للتحرير المالي	134
1. إستقرار الإقتصاد الكلي و توفير بنية مؤسسية و تنظيمية ملائمة	134
1.1 إستقرار الإقتصاد الكلي	134
2.1 توفير بنية مؤسسية و تنظيمية ملائمة	138
2. تسلسل و سرعة إجراءات سياسة التحرير المالي في الدول النامية	140
1.2 تسلسل و ترتيب إجراءات التحرير المالي	140
2.2 سرعة إجراءات التحرير المالي	146
3.2 تسلسل و ترتيب إجراءات تحرير معدلات الفائدة و حساب رأس المال	148
1.3.2 التدرج في تحرير معدلات الفائدة	149
2.3.2 التدرج في تحرير حساب رأس المال	150
المبحث الثالث: إنعكاسات التحرير المالي على العمل المصرفي و علاقته بالأزمات	154
1. ماهية التحرير المصرفي و أساسيات نجاحه	154
1.1 مفهوم التحرير المصرفي	154
2.1 مبادئ التحرير المصرفي	155
3.1 إجراءات التحرير المصرفي و أهدافه	155
4.1 أساسيات نجاح التحرير المالي و المصرفي	158
2. المزايا المنتظرة من التحرير المصرفي و السلبيات المحتملة و سبل مواجهتها	161
1.2 المزايا المنتظرة من إنتهاج سياسة التحرير المصرفي	161
2.2 السلبيات المحتملة من إنتهاج التحرير المصرفي	162
3.2 إستراتيجيات المصارف لمواجهة سلبيات التحرير المصرفي	163
3. علاقة التحرير المالي بالأزمات المالية	165
1.3 تصنيفات الأزمات المالية	166
1.1.3 أزمة سعر الصرف	166

2.1.3 الأزمة البنكية	166
3.1.3 الأزمتان التوم	168
2.3 الدراسات المفسرة لعلاقة التحرير المالي بالأزمات البنكية، أزمات سعر الصرف، و الأزمتان التوم	170
خاتمة	175
الفصل الثالث: سياسة تحرير القطاع البنكي و قطاع التأمين في الجزائر	176
مقدمة	177
المبحث الأول: سمات القطاع البنكي و قطاع التأمين قبل التحرير المالي	178
1. المعالم الأساسية للقطاع البنكي	178
1.1 مرحلة الإجراءات الطارئة بعد الإستقلال "الإنشاءات"(1962–1965)	178
2.1 مرحلة تأميم البنوك الأجنبية و إندماجها في البنوك الوطنية (1966–1970)	180
3.1 إصلاحات السبعينات	182
1.3.1 الإصلاح المالي لعام 1971	182
2.3.1 الإصلاحات المالية لسنة 1978	186
4.1 إصلاحات الثمانينات	187
1.4.1 مرحلة إعادة الهيكلة (1982–1985)	187
2.4.1 إصلاحات 1986 و بداية التحول نحو إقتصاد السوق	189
3.4.1 قانون 1988 و تكييف الإصلاح المالي مع إستقلالية المؤسسات العمومية	191
2. الملامح الرئيسية لقطاع التأمين	192
1.2 التأمين في الإقتصاد المخطط	192
1.1.2 مرحلة فرض الرقابة على القطاع	193
2.1.2 مرحلة تأميم القطاع	194
3.1.2 مرحلة التقنين الشامل	195
4.1.2 مرحلة الإصلاحات الأولى	196
المبحث الثاني: نهج تحرير القطاع البنكي و التأميني في الجزلئر	197
1. سياق تحرير القطاع البنكي	197
1.1 الظروف التي ظهر فيها القانون 90–10المتعلق بالنقد و القرض	197

2.1 قانون النقد و القرض 90-10	198
1.2.1 مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون النقد و القرض90-10	198
2.2.1 أهداف و مبادئ قانون النقد و القرض 90-10	199
3.2.1 الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد و القرض 90-10	202
3.1 إصلاحات النظام البنكي ضمن برنامج التعديل الهيكلي(1994-1998)	208
1.3.1 جهود إعادة هيكلة البنوك العمومية	210
2.3.1 تحرير نظام الصرف	212
3.3.1 سعر الفائدة في ظل الإصلاحات	213
4.1 هيكلة النظام البنكي في ظل قانون النقد و القرض و مع إنتهاء برنامج التعديل الهيكلي	214
1.4.1 البنوك ا العمومية	214
2.4.1 البنوك الخاصة و فروع البنوك الأجنبية	215
3.4.1 مكاتب التمثيل	220
5.1 القواعد الإحترازية في القطاع البنكي	221
1.5.1 رأس المال الأدنى	221
2.5.1 نسبة توزيع الخطر	222
3.5.1 نسبة تغطية المخاطر أو الملاءة	223
4.5.1 المعامل الأدنى للسيولة	224
5.5.1 الإحتياطي الإلزامي	225
6.5.1 مراقبة عمليات الصرف	226
7.5.1 إنشاء نظام تأمين الودائع المصرفية	227
8.5.1 مستوى الإلتزامات الخارجية	228
9.5.1 المساهمة في رأس مال الشركات	228
2. مسار تحرير قطاع التأمين	229
1.2 مضمون الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات	229
2.2 التغيرات البنيوية للقطاع	230
3.2 الرقابة و الإشراف على مؤسسات التامين	231
1.3.2 المجلس الوطني للتامين CNA	231

2.3.2 لجنة الإشراف على التأمينات	232
3.3.2 الإتحاد الجزائري لشركات التأمين و إعادة التامين UAR	233
4.2 اليسار المالي في شركات التامين	233
1.4.2 الأرصدة التقنية	233
2.4.2 الديون التقنية	235
3.4.2 طرق تمثيل الإلتزامات القانونية	236
4.4.2 هامش اليسار المالي	237
المبحث الثالث: القطاع البنكي و قطاع التامين مع مطلع الألفية الثالثة	239
1. المستجدات الطارئة على القطاع البنكي	239
1.1 تعديل قانون النقد و القرض 90-10	239
1.1.1 الأمر 01-01	239
2.1.1 الأمر الرئاسي 03-11	240
3.1.1 الأمر 10-04	242
2.1 الهيكلة الحالية للمنظومة المصرفية	242
3.1 تطور ملف الخوصصة في الجزائر	245
2. التغيرات المستحدثة على سوق التامين	245
1.2 القانون 06-04 المتعلق بالتأمينات	245
2.2 تسوية النزاع الجزائري الفرنسي على التأمينات	247
3.2 رفع الحد الأدنى لراس مال شركات التأمين	248
4.2 البنية الحالية لمؤسسات التامين	249
1.4.2 الأرصدة القابلة للخصم	249
2.4.2 الأرصدة غير قابلة للخصم	251
5.2 البنية الحالية لمؤسسات التأمين	251
3. تقييمات المؤسسات الدولية للقطاع المالي الجزائري	253
1.3 تحليل تقرير الدورة الأولى من التقييمات 2003	253
1.1.3 الملاحظات التقييمية الأولى حول النظام المالي	253
2.1.3 التقرير النهائي لصندوق النقد الدولي	254

2.3 تحليل تقرير الدورة الثانية 2007	254
1.2.3 التحليلات و الآراء الأولية	255
2.2.3 التقرير النهائي لصندوق النقد الدولي	256
3.3 تحليل تقرير الدورة الثالثة 2013	257
1.3.3 التحليلات و الآراء الاولية	257
2.3.3 التقرير النهائي لصندوق النقد الدولي	258
خاتمة	260
الفصل الرابع: تأثير سياسة التحرير المالي على نشاط القطاعين البنكي و التأميني	261
مقدمة	262
المبحث الأول: إنعكاسات سياسة الكبح المالي على أهم المؤشرات النقدية و المالية و الحقيقية	263
1. تطور مكونات الكتلة النقدية خلال فترة الكبح تطور مكونات الكتلة النقدية خلال فترة الكبح	263
2. تقييد معدلات الفائدة و تخصيص الإئتمان و أثرهما على دور القطاع المصرفي	266
1.2 التحديد الإداري لمعدلات الفائدة	266
2.2 تخصيص الإئتمان	269
3. النمو الإقتصادي خلال فترة الكبح المالي	271
4. تأثير سياسة الكبح المالي على أهم مؤشرات النشاط لقطاع التامين	271
1.4 رقم أعمال القطاع و هيكلته.	271
2.4 حصة العائلات في رقم أعمال القطاع و هيكلتها	273
3.4 مردودية الموجودات المالية و مساهمة القطاع في الإستثمار الوطني	275
4.4 مساهمة قطاع التأمين في التشغيل	275
5.4 مكانة قطاع التأمين الجزائري دوليا	277
المبحث الثاني: تأثير سياسة التحرير المالي على نشاط القطاع البنكي	279
1. أثر التحرير المالي على تطور الكتلة النقدية و هيكلتها	279
2. أثر سياسة التحرير المالي على معدلات الفائدة	283
3. أثر سياسة التحرير المالي على سياسة الإدخار	288

1.3 تطور حجم الإدخار في شكل ودائع تحت الطلب و ودائع آجلة	288
2.3 تطور حجم الإدخار المحلي إلى الناتج الداخلي الخام	290
4. أثر سياسة التحرير المالي على تمويل البنوك للإستثمار	292
5. الحصة السوقية للبنوك العمومية و البنوك الخاصة الخاصة في النشاط البنكي	296
1.5 من ناحية درجة تركز المؤسسات المالية العمومية و الخاصة	296
2.5 من ناحية تجميع الموارد و منح القروض	297
6. أثر التحرير المالي على التعميق المالي و التطور المصرفي	300
1.6 مؤشر قياس حجم الوساطة المصرفية	301
2.6 مؤشر قياس قدرة النظام البنكي على جذب المدخرات المالية	302
3.6 مؤشر قياس قدرة النظام البنكي على تقديم التمويل للإستثمارات الخاصة	303
7. تأثير التحرير المالي على النمو الإقتصادي	303
8. درجة التحرير الإقتصادي و المالي في الجزائر و ترتيبها عالميا	305
1.8 درجة تحرير التجارة	305
2.8 درجة تحرير الإستثمار	306
3.8 درجة التحرير المالي	307
المبحث الثالث: تأثير سياسة التحرير المالي على نشاط قطاع التامين	311
1. تأثير التحرير المالي على رقم أعمال القطاع و تشكيلته	311
1.1 تأثير التحرير المالي على رقم أعمال القطاع	311
2.1 تأثير التحرير المالي على توزيع رقم أعمال القطاع بين فروع النشاط	313
3.1 تأثير سياسة التحرير المالي على تحفيز التأمينات الإدخارية (التأمينات على الأشخاص)	314
1.3.1 التأثير على تطور تأمينات الأضرار و تأمينات الأشخاص	314
2.3.1 التأثير على توزيع رقم أعمال تأمينات الأشخاص	316
2. الحصة السوقية للقطاعين العام و الخاص في رقم أعمال القطاع	317
1.2 حصة كل من المؤسسات العامة و الخاصة في رقم الأعمال	317
2.2 تطور عدد الوسطاء و حصتهم في رقم الأعمال	317
3. تطور معدل الإختراق و الكثافة التأمينية لكل ساكن للنشاط الإجمالي لقطاع التأمين	318
4. التوظيفات و المردودية المالية في مؤسسات التامين	320

5. مكانة نشاط التأمين مقارنة بالمستوى الدولي	322
خاتمة	325
خاتمة	326
المراجع	330
الملاحق	350

مقدمة

مقدمة:

إن إقبال حكومات الدول الأقل تقدما في ربوع أمريكا اللاتينية و إفريقيا و أجزاء من آسيا على التدخل بصورة جلية في إقتصادياتها المحلية، لم يحدث إلا بعد أن ضعفت الثقة في المنهج الليبيرالي الكلاسيكي و الذي ساد خلال القرن التاسع عشر و قام على التجارة الحرة في الأسواق المحلية و الخارجية على السواء، و يرجع سبب ضعف الثقة في المنهج الليبيرالي إلى الآثار السلبية التي تركتها الأزمة التي إجتاحت الإقتصاد العالمي بعد أزمة الكساد الكبير التي بقيت راسخة في الأذهان.

مما جعل الحكومات في الدول النامية تعتبر القطاع المالي كقطاع إستراتيجي، وأخضعته لمختلف أشكال الرقابة، و التي تتراوحت ما بين التأميم الكلي و وضع مجموعة من القيود والضوابط على النشاط المالي والبنكي مثل تحديد أسقف معدلات الفائدة(الدائنة والمدينة) أدنى من مستوياتها التوازنية في السوق، وفرض إحتياطي إلزامي كبير يسمح للدولة بتمويل عجز الميزانية بأقل تكلفة، وإتباع سياسة توجيه الإئتمان، وتمثل هذه المجموعة من الإجراءات المفروضة على القطاع المالي ما أطلق عليه بـــ " سياسات الكبح المالي".

إلا أن هذه السياسات المتعلقة بكبح القطاع المالي في الدول النامية قد أضرت بنظمها المالية ولم تحقق الأهداف التي خطط لها، وهذا ما دفع بالعديد من هذه الدول في أواخر السبعينيات إلى الشروع بإصلاحات جذرية على مستوى أنظمتها المالية والاقتصادية، وبإيعاز من البنك وصندوق النقد الدوليين، إتخذ العديد من هذه الدول إجراءات تهدف إلى إصلاح القطاع المالي، وقد أعتمد في هذا على الأسس النظرية لسياسة التحرير المالي التي ترجع لدراسة كل من الإقتصاديين ماكينون (R.Mc-Kinnon)[1] و شاو (E.Shaw) [2] لسنة 1973 للتحرير المالي في الدول النامية، والذي تبنته المنظمتان الدوليتان كمنهج لتطبيق الإصلاحات المالية في الدول النامية.

أكد هذان الإقتصاديان على أن سياسة الكبح المالي التي طبقتها معظم دول العالم الثالث بعد الحرب العالمية الثانية و التي جعلت من السيطرة على أنظمتها المالية أداة هامة من أدوات

---

[1] **Ronald I McKinnon (1973): Money and Capital in Economic Development, The Brookings institution, Washington, USA. Sur** www.book.*google*.dz.

[2] **Edward stone Shaw (1973): Financial Deepening in Economic Development, Illustrée, Oxford, university press, New York, USA. Sur** www.book.google.dz.

إستراتيجيتها المتعلقة بالتنمية الإقتصادية، لم تؤد إلى تحسين قدرتها على تراكم رأس المال بل بالعكس أسهمت في إبطاء عجلة نموها الإقتصادي.

وبالتالي فإن Mc-Kinnon صمم نموذجه أساسا من أجل صياغة نظرية تسمح بربط سياسة التطور المالي بتلك المتعلقة بالنمو الإقتصادي، و لأجل توضيح فكرته هذه ركز على فرضيتين أساسيتين[1] تعكسان إشكالية ضعف تراكم رأس المال في البلدان النامية

تتمحور الفرضية الأولى في كون الإستثمار في هذه البلدان ممول كلية بالمدخرات المجمعة مسبقا (فلا يوجد تحويل للأموال بين المدخرين و المستثمرين)، هذا القيد المتمثل في التمويل الذاتي يضعف إستراتيجية الإستثمار، ففي مثل هذه الوضعية كل إرتفاع في معدلات الفائدة على الودائع سوف يقلل من تكلفة الفرصة البديلة للإدخار مقارنة مع خيارات إستثماره الفردي و التي تعمل كمحفز من أجل جذب الإدخار للمؤسسات المالية و التي بدورها تقوم بتوجيهه للفرص الإستثمارية الأكبر مردودية، هذا التحليل يقدم توضيحا للدور الجوهري الذي سيلعبه معدل الفائدة في سيرورة تكوين رأس المال التراكمي و إنقلاب المنطق المعتاد فليس السوق الذي يحدد سعر الفائدة بل العكس سعر الفائدة هو الذي يخلق السوق، و هو ما سيحتم على الدولة ضرورة عدم الإخلال بعملية تحديد مستويات التوازن و المساهمة في تفاقم التجزئة التي يعاني منها السوق.

و تتمثل الفرضية الثانية في أنه من البديهي أن التمويل الذاتي في الدول النامية لم يشكل مشكلا متكررا، إلا لكون الإستثمارات المنجزة غير قابلة للتقسيم و بالتالي لا يمكن تمويلها إلا "بدفعات" عن طريق إقتطاع جزء من حصص أرباح المستثمرين لكل فترة، فإن عدم قابلية الإستثمار للتقسيم يجعل من تنفيذه في فترة واحدة غير ممكن إلا بإستخدام الأموال المجمعة مسبقا (في أغلب الأحيان) من طرف الفلاحين أو الحرفيين الذين يمثلون الأعوان المستخدمين في تحليل Mc-Kinnon.

يعتبر Mc-Kinnon مع هاتين الفرضيتين أنه بمجرد أن نكون في إطار للتحرير، فإن النقود و رأس المال لا يمثلان أصلين متبادلين كما تدعو له نظرية المحفظة، بل يلعبان دورين متكاملين في إطار الإقتصاد النامي.

و تكمن المساهمة الرئيسية لـــ Mc-Kinnon في إعادة صياغة دالة الطلب على النقود بما يتلاءم مع وضعية إقتصاد نامي يتميز بضعف هياكله و تخلف نظامه المصرفي و عدم تنوع

[1] **Ronald I McKinnon, Op.cit, P5-13.**

و تطور أدواته المالية، و في ظل هذه الوضعية يصبح أهم مصدر لتمويل الإستثمار يرتكز على الودائع المجمعة من طرف الجهاز المصرفي والإدخار من الدخل الجاري. كما أن Mc-Kinnon يرى أن النقود و بإعتبارها وسيلة دفع فإنها تعتبر الأصل المالي الأكثر أهمية في الدول النامية ، و بهذا تصبح النقود في هذه الدول قناة إلزامية لتراكم رأس المال، [1] أو ما أطلق عليه Mc-Kinnon الفرضية التكاملية أو « فرضية تكاملية الطلب على النقود و الطلب على رأس المال المادي » .

تكملة لما كتبه Mc-Kinnon حول دور التحرير المالي في تحقيق مستويات أكبر من النمو الإقتصادي، فإن Shaw في كتابه المنشور سنة (1973) تحت عنوان « Financial Deepening In Economic Development » أراد أن يبين أن التعميق المالي يعتبر شرطا ضروريا لتحقيق مستويات أعلى للنمو الإقتصادي، و أن الأثر الإيجابي للتحرير المالي على النمو الإقتصادي يمر عبر تحرير معدلا ت الفائدة الحقيقية و جعل مستوياتها تتحقق وفق العرض و الطلب على الموارد المالية، بشكل يعكس الندرة النسبية للإدخار، حيث أن معدلات الفائدة الحقيقية الموجبة تؤدي إلى زيادة الإدخار و تسمح بتخصيص أمثل للموارد المالية، فيرتفع بذلك النمو الإقتصادي.

إفترض Shaw أن المؤسسات المالية تتوسط بين المدخرين و المستثمرين، و ترتبط مستويات الإدخار بمعدلات النمو، و كما هو الشأن بالنسبة للكلاسيك (نظرية المحفظة) يعتبر أن الطلب على النقود و رأس المال متبادلين وليسا متكاملين كما إفترضه Mc-Kinnon ، ليبين أن النظام المالي في أي إقتصاد له أهمية حاسمة في تطويره فيمكن أن يعجل النمو الإقتصادي بالنظر إلى مساهمته في إزالة خاصية ضعف الأداء التي يتميز بها الإقتصاد المغلق، و بالعكس إذا كان الإقتصاد مغلقا و إذا كانت وظائفه مشوهة، يمكن أن تخرب كل دوافع التطور.[2]

لقد توصل كل من Shaw و Mc-Kinnon إلى نتائج مماثلة في مجملها أن التحرير المالي و برفع معدلات الفائدة الحقيقية يؤدي إلى زيادة الإدخار، و الذي يسمح بدوره برفع الإستثمار و من ثم زيادة النمو الإقتصادي و إحداث التعميق المالي، إلا أن هذا لا ينفي وجود إختلاف في

---

[1] **Baptiste VENET (1994): Libéralisation Financière et Développement Economique : une revue critique de la littérature, Article, Revue d'économie financière « Persée » n° 29, p 89. Sur: www.persee.fr.**

[2] Edward stone Shaw, Op.cit p73.

التحليلين، يتمثل في إختلاف فرضيات [1] كل منهما إذ نجد أن Mc-Kinnon قام بتحليله في إقتصاد مجزأ، مع إفتراضه أن البنوك تقوم بجمع الودائع من المدخرين، ولا تمنح قروضا بنكية، و أن الأفراد يعتمدون على التمويل الذاتي لتمويل إستثماراتهم، فالنقود خارجية و لا وجود للوساطة المالية، و أن كل إستثمار يستلزم تراكم مسبق لتمويله.

أما Shaw فقد أدمج في تحليلاته الوجود المسبق للوساطة المالية، و التي تقوم بعمليات الإقراض و الإقتراض إذا فالنقود داخلية و لا يمكن إعتبارها كثروة بل كدين على النظام المالي، كما أن Shaw رغم إعترافه بتميز الإقتصاديات النامية بالإعتماد على التمويل الذاتي لإستثماراتها إلا انه لا يعتبرها قاعدة عامة في الإقتصاد.

و رغم هاته الإختلافات في أعمال Shaw و Mc- Kinnon حول طبيعة النقود، فإن وجهتي نظرهما متكاملتين، حيث أنه في إطار أي إقتصاد هناك إستثمارات تعتمد على التمويل الذاتي و هو ماذهب له ماكنون، و مشروعات أخرى تمول بالإقتراض المصرفي و هو ما إفترضه شاو، كما أن هناك مشروعات تعتمد على التمويل الذاتي و على الإقتراض معا.

لقيت أعمال Mc-Kinnon و Shaw سنة 1973 و المتعلقة بالتحرير المالي تأييدا من طرف عدد كبير من الإقتصاديين [2] إقتنعوا بأهمية هذه السياسة في زيادة النمو الإقتصادي، حيث جاءت النماذج المتطورة لمدرسة ستانفورد لتأكيد هذا الطرح، فركزت أعمال الجيل الأول من إقتصاديي التحرير المالي من أمثال Kapur (1976–1983) Vogel و Buser (1976) Galbis (1977) Matheison (1979–1980)، Fry (1988) و A.Gelb (1989)على تأكيد أهمية البنوك و المؤسسات المالية في عملية التنمية من خلال دورها الأساسي في تعبئة الإدخار، و التخصيص الأمثل للموارد المالية نحو الإستثمارات المنتجة، و إتفقت في مجملها على أنه للتحرير المالي أثر إيجابي على حجم الإستثمار و نوعيته، كما أن إلغاء أو الحد من سياسة تدخل الدولة في توجيه الإئتمان يؤدي إلى تحسين عملية تخصيص الموارد المالية، و يؤدي تحرير معدلات الفائدة إلى زيادة مستويات الإستثمار، كما أن إرتفاع معدلات الفائدة الحقيقية تؤدي إلى تسعير الإئتمان بطريقة تعكس ندرته

---

[1] **Baptiste VENET(1994) : Libéralisation Financière et Développement Economique : une revue critique de la littérature, op cit, p *90*.**

[2] *سيتم التعرض بالتفصيل لنموذج كل إقتصادي في الفصول اللاحقة*

النسبية، فتخرج من السوق المشاريع الإستثمارية التي لا تذر عائدا يغطي تكلفة إقتراضها، و تبقى فقط المشاريع الإستثمارية ذات العوائد المرتفعة و ذات النوعية الجيدة.[1]

إلا أن العديد من الأدبيين في هذا الموضوع و أهمهم Balassa (1993) ينتقدون مساهمة الجيل الأول كونها لا تتعدى في مجملها إعادة صياغة للأفكار الأساسية لمؤسسي نظرية التحرير المالي و لم يكن هناك إثراء حقيقي لنظرية التحرير المالي إلا من خلال مساهمة الجيل الثاني و من بينهم نذكر Sala-i-Martin و Roubini (1992–1995)Pagano (1993) الذين سلطوا الضوء في تحليلاتهم على زوايا جديدة للموضوع دون التخلي على إقتناعهم بالطرح الأصلي لنظرية التحليل المالي [2]، فحاولوا دراسة التشوهات التي تمس النظم المالية و التي قد يحدثها التحرير المالي على المدى الطويل، و أهم ما توصلوا إليه هو أن الحكومات في الدول النامية ترى في الكبح المالي (فيما عدا كونه وسيلة للتحكم بالموارد المالية و توجيه القروض البنكية للنشاطات ذات الأولوية) أداة مفضلة لتمويل النفقات العمومية في ظل عدم كفاءة أنظمتها الجبائية.[3]

بالرغم من تاييد العديد من الإقتصاديين لمنهج التحرير المالي في شكله الأول الذي وضعه كل من Mc-Kinnon و Shaw (1973)، إلا أن هذا المنهج تعرض إلى العديد من الإنتقادات و التي كانت تدور أساسا حول ثلاث محاور رئيسية:

1. إفتراض الأثر الإيجابي لإرتفاع معدلات الفائدة على الإدخار و الإستثمار.
2. غياب الأخذ بعين الإعتبار عدم كفاءة الأسواق المالية و بالتالي مشكلة عدم تناظر المعلومات .
3. و أخيرا إهمال دور القطاع غير الرسمي في النماذج الأولى للتحرير المالي

وقد تمثلت مساهمة المدرسة الكينزية في أعمال الكنزيين الجدد و قدمت عملين مهمين يتعارضان مع نظرية التحرير المالي أعمال Burkett و Dutt (1991) و يعتمد التحليل فيهما على النموذج الكينزي للطلب الفعال في ظل إقتصاد في وضعية تشغيل غير كامل للطاقة الإنتاجية، فأوضحت أعمالهما أن لإرتفاع معدلات الفائدة الحقيقية أثرين متناقضين على الإقتصاد:[4]

---

[1] *شكوري سيدي محمد (2005–2006): التحرير المالي و أثره على النمو الإقتصادي: دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستار، جامعة تلمسان، الجزائر، ص55.*

[2] **Baptiste VENET (1996) : Théories de La Libéralisation Financière Et Dualisme Financier, Thèse de Doctorat, U.E.R Sciences des Organisations, Université Paris IX Dauphine, France, p76.**

[3] **Idem, p87.**

[4] *شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 74.*

أولا: و تطابقا مع ما ذهب إليه كل من Mc-Kinnon و Shaw، فإن إرتفاع معدلات الفائدة على الودائع يزيد من حجم موارد البنوك، و بالتالي زيادة الأموال القابلة للإقراض، و هذا ما يؤدي إلى إنخفاض معدلات الفائدة على القروض، فيرتفع حجم الإستثمار من جهة و ينخفض هامش الوساطة المالية من جهة أخرى.

ثانيا: و بالمقابل فإن إرتفاع معدلات الفائدة على الودائع، يدفع بالأفراد إلى الإدخار أكثر، و بما أن الإدخار يعتبر كتسرب، فإنه يقلل من الطلب الكلي، فينخفض الإستثمار، وأن هذا الأثر السلبي يفوق الأثر الإيجابي لإنخفاض معدلات الفائدة على القروض الناتجة عن ارتفاع الموارد القابلة للإقراض.

كما جاءت أعمال كل من joseph stiglitz و Andrew Weiss (1981) لتخالف آراء كل من Mc-Kinnon و Shaw، والتابعين لهما في كون أن كبح القطاع المالي هو العامل الوحيد الذي يؤدي إلى وضعية تقييد الائتمان من طرف البنوك، فتمكنت مساهمتهم من التأكيد على إمكانية تواجد تقييد الإئتمان حتى في أسواق تسودها المنافسة التامة، ووجود تقييد الإئتمان يعتبر كنتيجة لعدم كفاءة الأسواق المالية وخاصة مشكلة عدم تناظر المعلومات بين المقرضين والمقترضين، ويرى هذان الإقتصاديان أنه كلما إرتفع معدل الفائدة الحقيقي الذي على المقترض دفعه للبنك، كلما كانت إستثماراته أكثر خطورة ، وزاد إحتمال توقفه عن السداد، و بإرتفاع معدل الفائدة على القروض، ترتفع معه المخاطرة المتوسطة للمقترضين، وتنخفض أرباح البنك المتوقعة، كما أنهما توصلا إلى أنه يوجد معدل فائدة حقيقي أمثل على القروض فإذا ارتفعت معدلات الفائدة على القروض التي تمنحها البنوك أكبر من هذا المعدل الأمثل، تبدأ الأرباح المتوقعة للبنوك في الانخفاض، ويرجع هذا لسببين:[1]

أولا: سوف يتقدم المقترضون الأكثر ميلا للمخاطرة لطلب الحصول على إئتمان من البنك، بينما سوف يتراجع المقترضون الذين يكرهون المخاطرة والذين يعتبرون الأكثر أمانا، بافتراض أنهم لا يتهربون من السداد، ويخرجون من قائمة طالبي الحصول على قروض وهذا ما يسميه stiglitz و weiss بـــ "الإختيار ذو المخاطر المتضادة"

ثانيا: سوف يعمد كل مقترض إلى تغيير طبيعة مشروعه، بما أن البنك لا يمكنه فرض رقابة دقيقة على تصرفاته (وهذا يجعله أكثر مخاطرة)، وهذا ما يسميهweisss وstiglitz "ظاهرة الحافز" وهكذا فحتى دون وجود رقابة خارجية، فإنه وفقا لنموذج weiss و stiglitz فإن البنوك يمكنها أن تحد

---

[1] *رونالد ماكينون (1996): النهج الأمثل لتحرير الإقتصاد : إحكام السيطرة المالية عند التحول إلى إقتصاديات السوق، الجمعية المصرية لنشر المعرفة و الثقافة العالمية، القاهرة، مصر، ص 122.*

طواعية من معدل الفائدة على القروض، في حين أنها سوف تعمل على ترشيد توزيع القروض" تقييد الائتمان" تجنبا لمخاطر الاختيار ذو المخاطر المتضادة وظاهرة الحافز اللتان تخفضان من ربح البنك المتوقع نتيجة التخلف عن السداد، أي أن مشكلة عدم تناطر المعلومات تدفع البنوك إلى تقييد عرض الائتمان حتى بدون تدخل السلطات بتقييد القطاع المالي.

كذلك دفع الاقتناع بكفاءة القطاع المالي غير الرسمي في الوساطة المالية العديد من الاقتصاديين من أمثال Taylor(1983) ، van wijinbergen (1983) و Buffie (1984) والمنتمين لمدرسة الهيكليين المحدثين إلى نقد منهج التحرير المالي الذي أغفل دور القطاع غير الرسمي في تخصيص الموارد المالية ، و يركز الهيكليون المحدثون على الكفاءة النسبية للقطاع المالي غير الرسمي في تخصيص الموارد، باعتباره يقوم بوساطة تامة مقارنة بالبنوك التي تقوم بوساطة جزئية(نظرا لإحتفاظها باحتياطي نقدي يقلل من قدراتها على منح القروض)، وهذا بالإضافة إلى مجموعة من العوامل التي تحسن من كفاءة القطاع المالي غير الرسمي في الدول النامية مقارنة بالبنوك و التي من أهمها:[1]

1. تمركز القطاع المالي غير الرسمي في مناطق جغرافية لا يستطيع القطاع المالي الرسمي النشاط فيها، بسبب إرتفاع تكاليف فتح فروع في هذه المناطق المعزولة.
2. تتحدد معدلات الفائدة في السوق حسب العرض و الطلب، الأمر الذي يقلل من المنافسة غير السعرية، بالإضافة إلى أن هامش معدلات الفائدة تحدده ظروف الإقراض.
3. يتميز القطاع المالي غير الرسمي بإنخفاض تكاليف عمليات الإقراض و الإقتراض، لأنه في أغلب الأحوال يتم العمل في المنازل أو في محلات مخصصة لأكثر من نشاط واحد، بالإضافة إلى عدم تدخل الدولة في نشاط هذا القطاع بفرض الضرائب.
4. المقرضون في القطاع المالي غير الرسمي أكثر قربا من مقترضيهم، و هذا ما يمكنهم من معرفة قدرا أكبر من المعلومات عن عملائهم، مقارنة بوحدات القطاع المالي الرسمي، و هذا يؤدي إلى عدم وجود مشكلة عدم تناظر المعلومات بين المقرضين و المقترضين، بإعتبار أنه في القطاع المالي غير الرسمي القروض لا تمنح لأفراد غرباء عن المنطقة بل يشترط إنتماءهم لنفس القرية أو المدينة التي يتواجد فيها المقرض، مما يجعل المعلومات تنتشر بسرعة.

[1] *شكوري سيدي، مرجع سبق ذكره، ص80.*

بالإضافة إلى أن تجاهل دور القطاع المالي غير الرسمي، و حجم نشاطه قد يقلل من نجاح سياسة التحرير المالي، و خاصة فيما يتعلق بتطبيق أدوات السياسة النقدية.

إشكالية الدراسة

لقد بدأت هيمنة الفكر النيوليبيرالي مع بداية التسعينات بالأخص في بريطانيا – حكومة تاتشر– و الولايات المتحدة الأمريكية أثناء الفترة الريقينية، هذا الفكر الذي أعطى مكانة مهيمنة للأسواق المالية و تحرير نشاط المؤسسات سواء في القطاع الحقيقي أو المالي، و قد جاء هذا التحول بعد نجاح تجربة سوق الاورو دولار كأول تجربة للسوق المصرفية الحرة، وقد تطلب الأمر إنتظار سنة 1989 ، مع مجيء أطروحات" إجماع واشنطن" ، لكي تمتد هذه الموجات من التحرير المالي إلى الدول النامية، لاسيما دول أمريكا اللاتينية، حيث سطر هذا الأخير لصندوق النقد و البنك الدوليين توجه ليبيرالي في رسم السياسات الإقتصادية الكلية تدعو لتخفيض تدخل الدولة لأقصى حد ممكن و التوجه نحو حرية السوق في البلدان التي تطبق برامج التصحيح الهيكلي، بحيث أصبح التقيد و الإنصياع لإجماع واشنطن من ضمن شرطية تقديم القروض من طرف هاتين المؤسستين مع حتمية إعتماد برامج تصحيح هيكلي للإنتقال إلى إقتصاد السوق، و منذ ذلك الحين، أصبحت هذه الأطروحات تشكل إلى حد ما قاعدة ارتكاز إيديولوجية لبرامج الإصلاح المالي المقترحة من قبل مؤسسات بريتين وودز.

في ظل هذه المعطيات إنفجرت أزمة المديونية في الجزائر مما أدى بها إلى اللجوء إلى مؤسسات– بريتين وودز– و تبني التوجه نحو إقتصاد السوق و التخلي على الإقتصاد المخطط مما تطلب إنتهاجها سياسة تحرير النشاط المالي رغبة منها في تطوير قطاعها المالي و تفعيل دوره في تعبئة المدخرات و توجيهها إلى تمويل الإستثمارات المنتجة. وكون النظام البنكي يضطلع بضمان معظم عمليات التمويل الخارجي للمؤسسات، فإن نظام التمويل الوطني يختزل أساسا في نظام الوساطة البنكيةِ، إلى جانب دور يعتبر تكميلي يلعبه قطاع التامين في هذه الوساطة.

و بناء على كل هذه المعطيات التاريخية و التحولات الجذرية فإن الإهتمام الرئيسئ لهذه الدراسة يرتكز على الإشكالية التالية:

إذا كان يفترض في تحرير القطاع المالي أنه يؤدي إلى التعميق المالي وإلى رفع الناتج الداخلي الخام و دفع الإقتصاد إلى رفع الآداء من خلال زيادة تعبئة الإدخار و تنشيط الإستثمارات

المنتجة فإن التساؤل الرئيسئ الذي يطرحه هذا العمل هو: **ما مدى نجاح الإصلاحات التي مست القطاع البنكي و قطاع التأمين في الجزائر في تحويلهما إلى قطاعات تتماشى مع شروط إقتصاد السوق و تقترب من المعايير الدولية للقطاعين و تساهم في التعميق المالي؟**

لمعالجة هذه الإشكالية لابد من الإجابة على العديد من التساؤلات الفرعية التي تطرح نفسها وهي كالتالي:

- ما هي مضامين تحرير النشاط المالي في ظل التحولات التي شهدتها البنوك و شركات التأمين على المستوى العالمي؟
- هل هناك نقطة توازن فيما يتعلق بالتحرير المالي والتي تمكن من ضمان أداء أمثل بالاستناد إلى ثنائية النمو الاقتصادي– الإستقرار المالي واستقرار الاقتصاد الكلي؟
- هل هناك نهج أمثل لسياسة التحرير المالي يمكن من إنجازها مع تقليل المخاطر على آداء النظم الاقتصادية للدول؟
- ما هو المسار الذي تسلكه محاولات التحرير المالي في الجزائر؟
- و أخيرا ما هي شروط و حدود نجاح التجربة الجزائرية ضمن التحولات التي تطرأ على النشاط البنكي و التأميني على المستوى الدولي؟

فرضيات الدراسة

من خلال التساؤل الرئيسي و التساؤلات الفرعية تم و ضع الفرضيات التالية:

- فشل تجارب التحرير المالي في الدول التي إنتهجت سياسة تحرير كلي و سريعة و نجاحها في دول أخرى تميز إنتهاجها لهذه السياسة بالتدرج و الحذر يفترض إمكانية تحديد نهج أمثل لهذه السياسة تقل معها المخاطر على النظم الإقتصادية للدول و يزيد معها إحتمالات نجاحها.
- الهيكلة الأساسية لإقتصاد الجزائر التي تعاني من إختلالات هيكلية كبيرة لأنها وحيدة الجانب و تعاني من تخلف قوي للإنتاج و إنخفاض الإنتاجية و عدم التوفيق في معالجة هذه الإختلالات يعيق بشكل كبير مسار الجزائر نحو التحرير المالي.
- إتبعت الجزائر في مسار تحريرها لنشاط القطاعين البنكي و التأميني نهجا متدرجا بالموازاة مع محاولاتها لتحقيق الإستقرار الإقتصادي في إطار برامج إعادة الهيكلة.

- سمح التحرير المالي في الجزائر بإدخال جملة معتبرة من الإصلاحات إستفاد منها القطاعين البنكي و التأميني، كما أحدث تغيير على الهيكلة البنيوية للقطاعين، لكنه لم ينجح في تطوير القطاعين و إحداث التعميق المالي.
- نظرا لتاخر تحرير القطاع الحقيقي في الجزائر مقارنة بالأشواط المقطوعة في مجال التحرير المالي، و التي رغم أنها سمحت بخلق تشكيلة متنوعة من المؤسسات المالية الخاصة الاجنبية الناشطة في القطاع حالت دون الإستفادة منها في مجال تمويل الإستثمار بسبب ضعف بنية المؤسسات الجزائرية التي تتقدم لطلب القروض والضبابية التي تعمل فيها هذه المؤسسات.

أهمية الدراسة و دوافع إختيار الموضوع

تنبع أهمية هذه الدراسة من الجدل و النقاش الذي لا يزال قائما بين مختلف الباحثين و الإقتصاديين و المختصين من معارضين و مؤيدين، حول سياسة التحرير المالي و مدى مساهمتها في تحسين فعالية الأنظمة المالية للدول النامية ورفع كفاءتها في تعبئة الموارد المالية و التخصيص الأمثل لها.

و ما يزيد من أهمية هذا الموضوع حالة الجزائر التي إنتهجت سياسة التحرير المالي على أنقاض سياسة تقييدية إنتهت منذ عقدين و نصف من الزمن، على وقع عجز كبير في ميزان المدفوعات مما إضطرها إلى اللجوء إلى المديونية الخارجية، الامر الذي جعل الإقتصاد يعاني لفترة طويلة من تبعات هذه المرحلة، تعطلت خلالها المشاريع التنموية و ظلت الحكومة تسعى بشكل أساسي إلى تأمين مبالغ خدمة الدين الخارجي التي كانت تستهلك الحصة الأكبر من إيرادات الدولة من العملة الصعبة. فمثلت سياسة التحرير المالي طوق النجاة الذي عول عليها في تطوير القطاع المالي للدفع بعجلة التنمية عن طريق تطوير القطاعات الإنتاجية، التي يمكن أن تعوض إيرادات المحروقات و بالتالي المساهمة في تنويع مصادر الدخل القومي و التخلص من طبيعة الإقتصاد الريعي القائم على إيرادات المحروقات.

بالنسبة للدوافع الشخصية التي ساعدت على إختيار هذا الموضوع تمثلت أساسا:

- التأثر و الإنشغال العميق بما تعانيه الدول النامية من تأخر في مواكبة التطورات الإقتصادية و المالية التي تشهدها الدول المتطورة في السنوات الأخيرة.

- محاولة معرفة الأسس النظرية و الخلفيات التي إرتكزت عليها الجزائر في تطبيقها لسياسات إصلاح قطاعها المالي و إيجاد تفسير لمختلف قرارتها في هذا الشأن.
- رغبة في البحث في موضوع يبقى حديثا في نظرياته و يشكل محور إهتمام بمختلف جوانبه في العالم الإقتصادي.

أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الاهداف التالية:

- تحديد مفهوم الكبح المالي، مبرررات تطبيقه في الدول النامية، عرض أهم أدوات هذه السياسة و النتائج المترتبة عليها في الدول النامية.
- عرض الاساس النظري للتحرير المالي، بدراسة تحليل مؤسسي النظرية (ماكينون و شاو) و مختلف الآراء المؤيدة و المنتقدة.
- تسليط الضوء على التجارب الرائدة عالميا في تطبيق هذه السياسة و محاولة تحليل أسباب نجاحها أو فشلها.
- تقديم ما تم التوصل إليه من طرف مختلف الدارسين بخصوص تحديد النهج الامثل للتحرير المالي.
- عرض للنهج المتبع من طرف الجزائر في تحرير القطاعين البنكي و التاميني، مع محاولة لتقييم نتائج هذا التحرير على نشاط القطاعين من خلال تحليل المعطيات الإحصائية المنشورة على القطاعين.

حدود ومنهجية البحث

تم حصر الحدود الزمنية لهذه الدراسة من بداية الثمانينات إلى غاية نهاية التسعينات و هي الفترة التي إنتهجت فيها مختلف الدول النامية سياسة التحرير المالي، أما بالنسبة للجانب الخاص بتحليل نتائج هذه السياسة في الجزائر فقد تم حصرها في غالبها بين 1990 و 2013 بالنسبة للقطاع البنكي ، و حصر هذه الفترة بين 1995 و 2012(نظرا لصدور تقارير نشاط قطاع التامين التي تحوي كل تفاصيل النشاط متاخرة) بالنسبة لقطاع التامين، و ذلك إستنادا لأول سنة شرعت فيها الجزائر في تحرير كل قطاع منهما، و هي فترة طويلة الهدف منها الحكم الصحيح على نتاج

سياسة التحرير المالي في الجزائر، مع الإشارة أنه في دراسة لبعض الجوانب قد تزيد أو تتقلص الفترة حسب ما تسمح به البيانات المتاحة حول القطاعين.

من أجل معالجة هذا الموضوع تم الإعتماد المنهج التاريخي في عرض الأسس النظرية للموضوع و تطورها تارخيا، كذلك في دراسة التجارب الملموسة لبعض الدول النامية في التحرير المالي، و إستعراض لسيرورة الإصلاحات على مستوى القطاعين البنكي و التأميني بالجزائر و الذي يتناسب مع طبيعة الموضوع، إضافة لأسلوب دراسة الحالة لإسقاط المفاهيم النظرية على الواقع العملي من خلال دراسة مفصلة للتجربة الجزائرية في التحرير المالي على مستوى نشاط القطاعين البنكي و التاميني.

الدراسات السابقة:

جاءت العديد من الأعمال العلمية، التي تتبنى نهجا مزدوجا يزاوج بين البحث النظري والتمحيص التجريبي، لكي تدعم الرأي المؤيد أو المناقض لجدوى سياسة التحرير المالي في تحفيز التنمية الإقتصادية في الدول النامية، أما على المستوى الوطني، تحاول هذه الأعمال رغم قلتها أن تبين المنافع التي يجنيها النمو الاقتصادي من وراء التحرير المالي الذي لا يسمح بتدفق الاستثمار الأجنبي إلى الفضاء الاقتصادي الوطني فحسب بل ويسمح أيضا بتحسين أداء القطاع المالي.

و قد تناولت مختلف هذه الدراسات في كل مرة جانبا من جوانب هذه الدراسة إلا أن دراسة تشمل نفس السياق أو تتناول نفس الإشكالية تماما التي تربط بين التحرير المالي و أثره على التعميق المالي و أداء القطاعين البنكي و التاميني، ففي حدود علم الباحثة لم تكن هناك دراسة مشابهة لهذا البحث تماما. و أهم هذه الدراسات على سبيل المثال لا على سبيل الحصر فيما يلي:

الدراسات التي تناولت دراسة التحرير المالي في الدول النامية

1 – دراسة (Baptiste VENET) و عنوانها: نظرية التحرير المالي و الثنائية المالية [1]، قدمت هذه الدراسة عرضا مفصلا لمختلف المساهمات النظرية فيما يخص التحرير المالي إلى غاية 1996، و هدفت إلى توضيح أن هناك نظرة إقتصادية بديلة فيما يخص وجود إزدواجية مالية في الدول النامية، حيث يعزى تواجد أسواق غير رسمية إلى جانب الأسواق الرسمية في هذه الدول إلى

[1] Baptiste VENET (1996) : Théories de La Libéralisation Financière Et Dualisme Financier, Thèse de Doctorat, U.E.R Sciences des Organisations, Université Paris IX Dauphine, France.

سياسات الكبح المالي المنتهجة من طرف هذه الدول و ذلك من خلال تحديد معدلات الفائدة في مستويات أقل من مستويات توازنها الحقيقية، فرض إحتياطات إجبارية مرتفعة على البنوك الرسمية أو بإنتهاج سياسات نقدية جد مرنة، و هو ما حال دون تطور الأنظمة المالية لهذه الدول و أعاق ركب النمو الإقتصادي فيها.

فبعد العديد من الإنتقادات التي وجهت لنظرية التحرير المالي (عدم وجود علاقة وحيدة تربط بين الإدخار و معدلات الفائدة الحقيقية، عدم فعالية الاسواق المالية بطبيعتها...) إضافة لعدم نجاح سياسة التحرير المالي المتكررة في عدة دول، توجه إقتصاديي المدرسة الهيكلية الحديثة للبحث في شأن إزدواجية الإقتصاد بتواجد الأسواق الرسمية و الأسواق غير الرسمية في الدول النامية و ذلك بطريقة مختلفة و بعيدة على كون أن الضوابط التنظيمية المفروظة على القطاع البنكي الرسمي هي المفسر الوحيد لهذه الظاهرة، فتناول الباحث كل سوق بالدراسة مبرزا مختلف خصائصه و أدواته و قدراته التمويلية، و خلصت الدراسة إلى أن إختلاف التكنولوجيات المستخدمة على مستوى السوقين تخلق هذه الإزدواجية بالتواجد المشترك و المتازمن لهذين القطبين الماليين و تقسيم الأسواق المالية المحلية هي إذا ظاهرة طبيعية في إقتصاديات الدول النامية، لكنها و رغم عرضها لتجارب بعض الدول النامية في تحريرها لنظمها المالية و تحليل إنعكاستها على حجم الإستثمارات و مستوى التعميق المالي فيها إلا أنها لم تتعرض إلى النهج الأمثل المفترض إنتهاجه عند تطبيق سياسة التحرير المالي.

2 – دراسة (Mohamed Jaber CHEBBI) الموسومة بـــ: التحرير المالي و هشاشة النظم البنكية في الدول الناشئة [1]، جاءت هذه الدراسة لتبحث فيما إذا كانت حركات التحرير المالي التي عرفتها الأسواق الدولية هي المتسببة في زيادة هشاشة القطاع البنكي في الدول النامية، حيث حاولت هذه الدراسة تقديم إيضاحات على هذه المسألة و البحث في أهم العوامل المفسرة لفشل البنوك في هذه الدول، و في هذا الإطار قام الباحث بتحليل العوامل الخاصة بالبنوك و تلك المتعلقة بالإقتصاد الكلي و التي يمكن أن تكون سببا في الفشل البنكي، و أجريت الدراسة على عينة متكونة من 13 دولة نامية (عرفت على الأقل خلال العشرين سنة الأخيرة أزمة بنكية حادة) من جنوب شرق آسيا و أمريكا اللاتينية خلال الفترة 1980– 2000، و تمثلت هذه الدول تحديدا في البرازيل،

[1] **Mohamed Jaber CHEBBI (2002) : Libéralisation financière et fragilité des systèmes bancaires dans les pays émergents, Thèse de Doctorat, EDOCIF, UFR Science des organisations, EURIsCO, Université Paris Dauphine, France.**

الأرجنتين، كلومبيا، الشيلي، المكسيك، الأرغواي، فنيزويلا، ماليزيا، سنغفورا، تايلندا، كوريا، إندونسيا، و الفيليبين، و ذلك بتقدير لإحتمال الفشل البنكي بدلالة بعض المؤشرات الأساسية و التي تخص يساره المالي، سيولته، مردوديته و نوعية أصوله، مستخدمة في ذلك النماذج اللوغارتمية متعددة المتغيرات بهدف تقييم مدى تأثير عامل عدم تجانس البنوك في فشلها، كما تضمن البحث دراسة لتأثير محددات الإستقرار المالي في البلد، ممثلة أساسا في الهيكلة المؤسساتية العامة للنظام المالي و درجة و تكامل المعلومات في أسواق العمليات.

خلصت الدراسة إلى أن إحتمال فشل البنك مرهون بعوامل خاصة به ، فضلا عن أن العوامل الخاصة بالإقتصاد الكلي تسمح من جهتها بتقديم مجال لإنتقال عدوى الأزمات بين البنوك و تعطي تفسيرات لضعف الوساطة المالية في هذه الدول، لكنه لم يتطرق بتوسع لكامل الإسهامات الفكرية التي جاءت في مجال إنتقاد نظرية التحرير المالي و التي من بينها ما يمكن إتخاذه مهدا لهذه الإشكالية.

3 – دراسة (Saoussen BEN GAMRA) تحت تسمية : التحرير المالي، الأزمات البنكية و النمو الإقتصادي: حالة الدول الناشئة [1]، إقترحت هذه الدراسة قراءة إقتصادية لمختلف الجوانب المعاصرة المتعلقة بالتحرير المالي، عدم الإستقرار المالي، و الرجوع واسع النطاق لحدوث الأزمات البنكية، و التي تمحورت إشكاليتها حول محاولة فهم أصول المأزق الحالي المتعلق بتحقيق الإستقرار البنكي و النمو على المدى الطويل على إثر إنتهاج سياسة التحرير المالي في الإقتصاديات النامية، و توصلت الدراسة إلى كون التحرير المالي سمح لهذه الدول بتحقيق مكاسب إنتاجية و تنويع في الأدوات المالية المستخدمة في الإقتصاد و تخفيض تكاليف الوساطة المالية، لكنه بالمقابل كان سببا في تهديد إستقرار النظام البنكي و إضطراب الإقتصاد الكلي، و ذلك من خلال تحليل تجارب التحرير المالي في الدول النامية و إختبار العلاقة بين التحرير المالي في هذه الدول بحدوث الأزمات، التحليل يحاول تقييم مساهمة التحرير المالي في حدوث الأزمات البنكية، مع التسليم بفرضية أن التحرير المالي السريع و غير المتسلسل و الذي يتم في إطار مؤسساتي غير ملائم يؤدي حتما إلى عدم الإستقرار، رغم تحليل هذه الدراسة لنتائج تجارب مجموعة من الدول النامية فيما يخص أثرها على النمو الإقتصادي و تحقيق نتائج متفاوتة بين هذه الدول المدروسة إلى

---

[1] **Saoussen BEN GAMRA (2007) : Libéralisation financière, crises bancaires et croissance économique : cas des pays émergents, Thèse de Doctorat, UFR des Sciences économiques, Université Paris XIII-nord, France.**

جانب دراسة معامل إرتباط التحرير المالي بالأزمات البنكية، إلا أنها خصت نتائجها بمدى إرتباط التحرير المالي بالأزمات وحده. و ما يؤخذ على هاتين الدراستين السابقتين عدم التفرقة بين الدول الناشئة (هي تلك البلدان التي تمر بمرحلة إنتقالية في الإقتصاد العالمي و تشهد حركة كثيفة من رؤوس الأموال الدولية)، و بين الدول السائرة في طريق النمو.

4 – دراسة (بن علال بلقاسم) و عنوانها: سياسة التحرير المالي و النمو الإقتصادي في الدول النامية: العلاقة القائمة بينها وشروط نجاحها [1]، و التي تطرق فيها الدارس إلى الأسس النظرية لسياسة التحرير المالي و علاقتها بالنمو الإقتصادي في الدول النامية، و تقييم طبيعة الأثر المحتمل لهذه السياسة على تطور معدلات النمو الإقتصادي لعينة من هذه الدول في وجود بعض الشروط المالية و شروط الإقتصاد الكلي و المؤسساتي، و ذلك عن طريق إجراء دراسة قياسية على نموذج ديناميكي بإستعمال سلة من البيانات لعينة مكونة من 56 دولة نامية للفترة الممتدة ما بين 1980 و 2010، حيث إعتمدت هذه الدراسة بالأساس على مؤشرات التحرير المالي الداخلي و الخارجي و المتبعة في أغلب الدول محل الدراسة منذ أكثر من 3 عقود، و توصلت إلى أن سياسة التحرير المالي كان لها الأثر الإيجابي على معدلات النمو الإقتصادي المحققة من قبل هذه الدول، كما توصلت إلى أن نجاح سياسة التحرير المالي في الدول النامية يجب أن يسبقه تعزيز مستوى التطور المالي و المؤسساتي للدول النامية و تحقيق الإستقرار على مستوى الإقتصاد الكلي، كذلك تسلم هذه الدراسة بكون تطور القطاع المالي يعتبر شرط لنجاح سياسة التحرير المالي في حين تعتبره كل الدراسات الاخرى هدفا من أهداف التحرير المالي.

الدراسات التي تناولت دراسة التحرير المالي في البلدان العربية

1 – دراسة (BENTAHAR Nawel) المعنونة بـــ: الشروط المسبقة لنجاح التحرير المالي: دراسة لحالة دول المشرق و المغرب العربي [2]، هدفت هذه الدراسة لتتبع و تحليل إجراءات

---

[1] *بن علال بلقاسم(2013–2014): سياسة التحرير المالي و النمو الإقتصادي في الدول النامية: العلاقة القائمة و شروط نجاحها، أطروحة دكتوراه طور ثالث، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة تلمسان، الجزائر.*

[2] BENTAHAR Nawel (2005) : LES CONDITIONS PREALABLES AU SUCCES DE LA LIBERALISATION FINANCIERE : APPLICATION AUX PAYS DU MAGHREB ET DU MACHREK ARABES, Thèse de Doctorat, faculté des sciences économiques et de gestion, Université d'auvergne clermont 1, France.

التحرير المالي المتبعة من طرف دول المشرق (الأردن و مصر) و المغرب العربي (الجزائر ، تونس و المغرب)، بغية تحديد شروط نجاح سياسات التحرير المالي و المتعلقة حسب الباحثة بطريقة و رزنامة الإصلاحات المتبعة.

تبرر الباحثة إختيارها للدول السابقة الذكر للدراسة بعدم وجود دراسات تناولت هذه المنطقة من جهة، و تشابه هذه الدول من حيث أنظمتها الإقتصادية و التي يفسره التشابه في السياسات المالية المعتمدة قبل الإصلاحات (سياسات الكبح المالي) و فترة الإصلاحات (التسعينيات) وأخيرا مستوى دخل الفرد في هذه الدول.

تناولت الدراسة قياس أثر الكبح المالي من خلال مستوى الإدخار و الإستثمار على النمو الإقتصادي و التعميق المالي و التي أوضحت أثر سلبي يتوافق مع ما ورد بالمقاربات النظرية الخاصة بالتحرير المالي، لكن بالمقابل الإجراءات المتبعة للتحرير المالي لم تحترم التعليملت الواردة بالدراسات النظرية، حيث كان التحرير المالي كلي بالمشرق و متدرج بالمغرب مع غياب لترتيب واضح للإصلاحات المتبعة، بالإضافة إلى أن تحقيق الإستقرار الإقتصادي كان مصحوبا دائما بإجراءات أخرى من الإصلاحات، كإستخدام أدوات الرقابة النقدية غير المباشرة (تونس و المغرب) أو التحرير السريع لمعدلات الفائدة (مصر و الأردن) وبالتالي العيوب الملاحظة في طريقة تطبيق الإصلاحات في هذه الدول حالت دون الوصول للنتائج المرجوة، بإستثناء الأردن التي إستطاعت التميز على المجموعة بالوصول إلى مستوى مرضي من التعميق المالي رغم الصعوبات التي لاقتها في بداية تطبيقها للإصلاحات.

من خلال هذه النتائج خلصت الدراسة إلى أنه لا يوجد إجراءات عامة قابلة للتطبيق على كل الدول، فإختلاف الوضعيات الإقتصادية، القانونية و السياسية يجعل من نجاح سياسة إصلاحات متبعة في بلد ما تعطي نتائج عكسية تماما في بلد آخر، لذلك ترى الباحثة أنه من الضروري في تحليل طرق الإصلاحات المالية إعتماد دراسات أكثر تعمقا لكل بلد من أجل الوصول لإختيار و تغيير هذه الطرق، كذلك لاتهمل الباحثة أثر العوامل الخارجية على نجاح الإصلاحات و بنفس الأهمية يكون تأثير العوامل الداخلية كتغيير الأنظمة السياسية، و/أو عادات الإستهلاك، أيضا تحسين المستوى التعليمي، ركزت الدراسة على التقسيم حسب الموقع الجغرافي للدول المدروسة لكنها أهملت كون المميزات الإقتصادية تختلف بين هذه الدول رغم إقتسامها الموقع الجغرافي، و أرجعت تفاوت نتائج التحرير المالي بينها إلى النهج المتبع في التحرير المالي و إهمال أثر

خصائص الإقتصاد في حد ذاتها التي قد تقوي إرادة السلطات أو تحبطها (حالة الجزائر) في متابعة إجراءات التحرير المالي.

2 – دراسة (حريري عبد الغني) و عنوانها : آثار التحرير المالي على إقتصاديات الدول العربية[1]، إستهدف هذا البحث دراسة التحرير المالي في إقتصاديات الدول العربية مع التركيز على حالة الجزائر، من خلال مسح الخصائص و إجراءات التحرير المتبعة من طرف الدول العربية و تحليل نتائج هذه السياسة، على بعض المؤشرات النقدية والمالية و الحقيقية في الدول العربية عموما و في الجزائر بصفة خاصة.

و توصل هذا البحث إلى أن إستكمال التحرير في معظم الدول العربية خص تحرير القطاع المالي الداخلي، أما بالنسبة للتحرير المالي الخارجي فقد عرف تفاوت بينها، فرغم أن معظمها قامت بإزالة عوائق قابلية تحويل رأس المال و القيود المفروضة على الإستثمار الأجنبي المباشر، إلا أنه هناك البعض منها لم يصل إلى تحرير حساب رأس المال بالكامل بسبب عدم و جود سوق مالي فعال و نشط إضافة إلى ضعف النظام المصرفي، كما خلصت الدراسة إلى أن هذا النهج المتدرج الذي إتبعته الدول العربية ساهم في تجنبها الازمات، كذلك أدت إجراءات التحرير المطبقة في الجزائر إلى تطور مناخ العمل و توسيع هيكله لكنه يبقى دون المستوى الذي يجب أن يؤديه في تنشيط الإقتصاد الكلي و قصور أجهزة الإشراف و الرقابة أدى إلى إختلال القطاع بتعرضه إلى أزمة البنوك الخاصة برأس مال جزائري، و بقاء السوق المالي ممثلا في هيكل من القوانين لا غير، أهملت هذه الدراسة تحليل مؤشرات قطاع التامين عند محاولة حكمها على نتائج سياسة التحرير المالي على تطوير القطاع المالي و ذلك بالرغم من إشار ة البحث للقطاع عند تعرضه للجانب النظري الخاص بسياق التحرير في الجزائر.

الدراسات التي تناولت دراسة التحرير المالي و الواقع الجزائري

1 – دراسة (شكوري سيدي محمد) بعنوان: التحرير المالي و أثره على النمو الإقتصادي: دراسة حالة الجزائر [2]، هدفت هذه الدراسة إلى إستقصاء دور سياسة التحرير المالي في تطوير

---

[1] *حريري عبد الغني(2006–2007): آثار التحرير المالي على إقتصاديات الدول العربية– دراسة حالة الجزائر– ، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر.*

[2] *شكوري سيدي محمد (2005–2006): التحرير المالي و أثره على النمو الإقتصادي: دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة تلمسان، الجزائر.*

النظام المالي و المصرفي المحلي، و مدى مساهمته في النمو الإقتصادي في الجزائر، إستخدمت الدراسة أسلوب تحليل السلاسل الزمنية للفترة (1990–2004) من خلال إختبار التكامل المشترك بين معدل النمو و مؤشرات التطوير المالي التالية: نسبة عرض النقد بالمفهوم الواسع إلى الناتج المحلي الإجمالي، مجموع الودائع المصرفية إلى الناتج المحلي الإجمالي، نسبة إجمالي شبه النقد إلى الناتج المحلي الإجمالي و نسبة القروض الموجهة للقطاع الخاص إلى الناتج المحلي الإجمالي.

خلصت الدراسة إلى عدم وجود علاقة على المدى الطويل بين مؤشرات التطوير المالي و النمو الإقتصادي في الجزائر، و هو ما فسره الباحث إنطلاقا من كون القطاع المالي و النمو الإقتصادي في الجزائر، لم يصل بعد إلى مرحلة تطوير متقدمة و يبقى ضعيفا حتى مقارنة بدول الجوار، فنسبة القروض الموجهة للقطاع الخاص إلى الناتج المحلي بلغت (7%) سنة (1990) بينما بلغت (53%) في تونس و (25%) في المغرب، من جهة أخرى فإن ضعف المنافسة داخل القطاع البنكي الجزائري يعتبر مشكلة كبيرة، بحيث تسيطر البنوك العمومية على ما يزيد (90%) من حجم الودائع و القروض التي يتداولها القطاع البنكي في نفس السنة، أما فيما يتعلق بتمويل القطاع الحقيقي، فإن القروض القصيرة الأجل المرتبطة بالتجارة الخارجية تعد النشاط الرئيسئ للبنوك الجزائرية.

من أهم توصيات الدراسة حتمية تعزيز دور الوساطة المالية لتسهيل نمو القطاع الحقيقي بتبني المزيد من إجراءات التحرير، بخوصصة البنوك العمومية و تسهيل إعتماد البنوك الأجنبية مع تعزيز قدرة البنك المركزي في الإشراف و الرقابة على القطاع المالي لتجنب الأزمات البنكية، تشجيع إنشاء البنوك المتخصصة في تمويل الإستثمارات طويلة المدى تعوض ضعف البنوك العمومية و الخاصة في هذا المجال و العمل على تطوير سوقها المالي للمساهمة أكثر في تراكم الموارد القابلة للإستثمار، كذلك العمل على إعادة تأهيل البنوك و توسيع وظائفها و خدماتها للمساعدة في تعبئة الإدخار و تفعيل القروض الإستهلاكية لإمتصاص الكتلة النقدية المتداولة خارج الوساطة المصرفية، اهملت هذه الدراسة إشكالية عدم تحرير القطاع الحقيقي في الجزائ، و دراسة قطاع التامين و تحريره كقطاع مكمل للقطاع البنكي.

2 – دراسة (أحمد حبيب زغودي) تحت عنوان: أثر التحرير المالي على النشاط الاقتصادي– دراسة حالة الجزائر للفترة (1990–2008) [1]، بحثت هذه الدراسة في دور سياسات التحرير المالي في تحفيز النشاط الإقتصادي و مدى ملاءمتها لحالة الجزائر خلال الفترة الزمنية الممتدة مابين (1990–2008)، و كذلك سعت لتقصي أثر سياسة التحرير التجاري على النشاط الإقتصادي مستخدمة معدل الدخل الفردي كمتغير ممثل للنشاط الإقتصادي.

إستخدمت الدراسة مجموعة من الإختبارات التمهيدية، إذ تم تطبيق إختبار ديكي–فولر الموسع و إختبار فيليبس–بيرون لإختبار سكون السلاسل الزمنية، و إختبار كوزوم لإختبار إستقرارية معلمات النموذج خلال فترة الدراسة. كما تم إستخدام إختبار جرينجر للسببية و إختبار تودا– ياموتو للسببية طويلة المدى لمعرفة إتجاه العلاقة بين متغيرات الدراسة. ولغرض تقدير نموذج الدراسة تم الإعتماد على نموذج الإنحدار الذاتي المتجه.

بينت النتائج القياسية أن متغيرات الدراسة غير متكاملة من نفس الدرجة، كما أن معلمات النموذج مستقرة مما يتيح التنبؤ بإستخدام فترة الدراسة كاملة دون تجزئة، أما العلاقة السببية وفقا لإختبار جرينجر فقد ظهرت في إتجاه واحد، إذ تبين وجود أي علاقة سببية طويلة المدى بين النشاط الإقتصادي من جهة و كل من التحرير المالي و التحرير التجاري من جهة أخرى، لتخلص الدراسة إلى أن التحرير المالي يؤثر سلبا على النشاط الإقتصادي و هو ما يتوافق مع النظرية الإقتصادية، و قد تم التأكد من مصداقية النتائج بتغيير ترتيب المتغيرات في نموذج الدراسة، فتم التوصل إلى نتائج مشابهة للترتيب الأولي، و لكن أثر التحرير المالي على النشاط الإقتصادي غير مقبول إحصائيا في أغلب فترات التنبؤ بسبب عدم إستقرار السيايات المنتهجة في القطاع المالي في الجزائر.

أهم ما أوصت به الدراسة ضرورة توفير الشروط اللازمة لنجاح سياسة التحرير المالي في تحفيز النشاط الإقتصادي عن طريق التدرج في سياسة التحرير المالي وفق برنامج زمني محدد مع توفير إشراف قوي على النظام المالي، كذلك ضرورة تعميق إصلاح القطاع المالي و تفعيل أسواق الأوراق المالية، و أخيرا ضرورة الإلتزام بإستقرار السياسات المتخذة في مجال التحرير المالي، رغم تعرض الدراسة غلى قطاع التامين في إجراءات تحرير النظام المالي الجزائري، إلا أنها

---

[1] *أحمد حبيب زغودي (2011): أثر التحرير المالي على النشاط الإقتصادي: دراسة حالة الجزائر للفترة (1990–2008)، مذكرة ماجستار، قسم دراسات المال و الأعمال، جامعة مؤتة، الأردن.*

أهملت عرض و دراسة مؤشرات هذا القطاع سواء قبل أو بعد التحرير المالي.

ولا توجد أي دراسة تناولت موضوع تحرير قطاع التامين على حد علم الباحثة ما عدا دراسة وحيدة درست إصلاحات قطاع التامين دون ربطه بموضوع التحرير المالي و هي التالية:

3 – دراسة (فلاف صليحة) الموسومة بـــ: أثر الإصلاحات الاقتصادية على قطاع التأمين في الجزائر (1990–2008) [1]، عنيت هذه الدراسة بالبحث في أثر الإصلاحات الاقتصادية على قطاع التأمين في الجزائر في الفترة الممتدة بين 1990–2008، حيث قدمت عرضا للتحولات والتطورات التي عرفها قطاع التأمين الجزائري في ظل الإصلاحات الاقتصادية خلال هذه الفترة، و لغرض تحليل أثر الإصلاحات الاقتصادية على قطاع التأمين إستخدمت المعطيات المنشورة على القطاع لمتابعة تطور أداء القطاع من أجل التعرف على التطور التنموي للقطاع و التنبؤ بمستقبله وتم ذلك من خلال دراسة أهم مؤشرات القياس كإنتاج شركات التأمين، إنتاج إعادة التأمين، توظيفات القطاع.... بالإضافة لعرض المعطيات التي تبين مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني وموقعه بالنسبة لقطاع التأمين في العالم، و إختتم البحث بدراسة ميدانية لواقع قطاع التأمين الجزائري بعد الإصلاحات التي شهدها، بإستخدام الإستبيان الموجه لعينة عشوائية من مجتمع الدراسة المتمثل في كل مدراء وكالات التامين(العامة و الخاصة) بولاية الشلف و البالغ عددهم 16 وكالة، و تكونت العينة من 6 وكالات (03 منها عامة و 03خاصة).

توصلت الدراسة إلى أن فرعي السيارات والأخطار المختلفة يسيطران على الإنتاج الكلي لقطاع التأمين الجزائري، بينما نسبة تأمينات الأشخاص منخفضة كما تبقى الشركات العامة الثلاث : الشركة الوطنية للتأمين (SAA)، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين(CAAR)، الشركة الجزائرية للتأمين الشامل(CAAT) مسيطرة على إنتاج سوق التأمين حيث تساهم بحصة تقدر ب 65%من إنتاج السوق مقابل 35% للقطاع الخاص، مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام تبقى ضعيفة حيث لم يتجاوز معدل اختراق التأمينات خلال سنوات الدراسة 1 % في حين وصل معدل اختراق التأمينات في المغرب3 % وتونس 1.9 %، ويتميز سوق التأمين الجزائري بضعف

[1] *فلاق صليحة (2009–2010): أثر الإصلاحات الإقتصادية على قطاع التامين في الجزائر(1990–2008)، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسييرة، جامعة الشلف، الجزائر.*

نسبي حيث يحتل مركزًا متأخرًا على المستوى العالمي الرتبة (68) ويساهم بحصة قليلة جدًا تقدر ب 0.016 % من السوق العالمي إضافة إلى كون كثافة التأمين لم تتجاوز 1561دينار جزائري للفرد ويرجع ذلك لعدة أسباب كضعف الدخل، غياب ثقافة تأمينية لدى أفراد االمجتمع، العامل الديني، عدم وجود سوق مالي نشط...

كما خلص البحث من خلال الدراسة الميدانية التي أجريت على عدد من وكالات التأمين إلى أنه رغم إيجابية وكثرة الإجراءات والتشريعات المنظمة لسوق التأمين الجزائري يبقى سوق التأمين محتكرًا من طرف مؤسسات التأمين العمومية حيث تسيطر على حصة الأسد من إنتاج القطاع مما يعكس عدم وجود منافسة حقيقية الأمر الذي يجعل سوق التأمين الوطنية بعيدة كل البعد عن مستويات التعامل العالمي، لكنها لم تتعرض لإشكالية المردودية في هذه المؤسسات بسبب القواعد الإحترازية و متطلبات التمثيل القانوني لها، و تعقيد عملية تحرير أسعار عقود التأمين، بسبب نقص المهارات في المجال الإكتواري، و غياب قاعدة معلومات نوعية صلبة تعتبر أساس تحديد هذه الأسعار.

هيكل الدراسة

من أجل الإجابة على التساؤلات المطروحة أعلاه و الإحاطة بكل جوانب الموضوع، تمت هذه الدراسة من خلال مقدمة عامة، أربعة فصول مفصلة و خاتمة عامة.

و الخطة المقترحة في هذه الدراسة تنقسم لأربعة فصول:

خصص الفصل الأول لعرض الإسهامات الفكرية في موضوع التحرير المالي بعد محاولة معرفة خلفيات كبح القطاع المالي في الدول النامية من خلال ثلاث مباحث، يدور الأول حول حصر مميزات القطاع المالي في الدول النامية و الأدوات المستخدمة في كبحه و نتائج هذا الكبح، و تناول الثاني عرضا مفصلا للطرح الأولي لنظرية التحرير المالي و أهم الأعمال المؤيدة و المكملة، و عرض المبحث الثالث أهم الأعمال المنتقدة لنظرية التحرير المالي و حججها في ذلك.

الفصل الثاني من هذه الدراسة خصص لعرض بعض التجارب الملموسة في تطبيق سياسة التحرير المالي و آثارها المحتملة على العمل المصرفي من خلال ثلاث مباحث تناول الأول دراسة التجارب الأولى الناجحة و الفاشلة في تطبيق سياسة التحرير المالي و التجارب الرائدة لبعض البلدان التي تنتمي لمنطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، و خصص الثاني لتوضيح ما تم التوصل إليه فيما يخص وضع نهج امثل للتحرير المالي يضمن نجاحه و تقليل مخاطره، و أخيرا

عرض المبحث الأخير الإنعكاسات المحتملة لسياسة التحرير المالي على العمل المصرفي و علاقته بالأزمات.

الفصل الثالث تم تخصيصه لدراسة التجربة الجزائرية في تحرير قطاعيها البنكي و التأميني من خلال ثلاث مباحث تناول الأول حالة هاذين القطاعين أثناء فترة الكبح، سياسات التقييد الممارسة و نتائجها و تناول المبحث الثاني النهج الذي سلكته الجزائر في تحرير هاذين القطاعين من ناحية الإجراءات المتخذة و عني الفصل الأخير بعرض مختلف التعديلات التشريعية الطارئة على القطاعين مع مطلع الألفية الثالثة و آراء الجهات الدولية في القطاع المالي الجزائري بعد أن إستفاد من إجراءات تحريره.

و أختتمت الدراسة بالفصل الرابع الذي خصص لتحليل مؤشرات القطاعين للحكم على نتائج سياسة التحرير المالي و مدى نجاحها في إحداث التعميق المالي و تطوير القطاعين و جعلهما يقتربان من المعايير الدولية للنشاط في القطاعين و ذلك من خلال ثلاث مباحث خصص الأول لعرض إنعاكاسات سياسة الكبح على أهم المؤشرات النقدية و المالية و الحقيقية فيما خصص المبحث الثاني لتحليل مؤشرات القطاع البنكي بعد التحرير المالي و تناول الثالث تحليل تلك المتعلقة بقطاع التأمين بعد تحريره.

الفصل الأول

مقدمة:

لقد أسس كل من Mckinnon و Shaw في أعمالهما لسنة (1973) لمنهج جديد عرف بإسميهما و هو منهج التحرير المالي حيث أوضح هاذان الإقتصاديان أن سياسة الكبح المالي التي إتبعتها معظم الدول النامية بعد الحرب العالمية الثانية، و التي جعلت من السيطرة على أنظمتها المالية أداة هامة من أدوات إستراتيجيتها المتعلقة بالتنمية الإقتصادية، لم تؤد لا إلى تحسين تراكم رأس المال و لا إلى النمو الإقتصادي، و إعتبرا أن التحرير المالي ما هو إلا حل أمثل بالنسبة للدول النامية لتطوير أنظمتها المالية و أجهزتها المصرفية و تحفيز وتيرة نموها الإقتصادي.

لكن لم يستطع هذا التفاؤل أن يستجلب حوله الإجماع، فلقد علت أصوات معارضة، لا تقل قوة عن تلك المؤيدة، موجهة سهام نقدها لهذه الأطروحات، خاصة من طرف مدرسة الهيكليين الجدد، وذلك فيما يتعلق بالمبادئ التي يرتكز عليها هذا الطرح، و من جهة أخرى ركزت هذه الفئة المعارضة أعمالها حول إثبات أن تحرير أسواق رأس المال لا يشكل بالضرورة حافزا للنمو الاقتصادي بل هو أمر قد يحمل معه بذور عدم الاستقرار ويشكل مهدا لظهور الأزمات.

يلخص هذا الفصل الطرح النظري لمؤسسي نظرية التحرير المالي و أهم الأعمال المساندة و المكملة، كذلك يستعرض أهم الآراء المنتقدة، و هذا بعد محاولة كشف الستار على خلفيات كبح القطاع المالي في الدول النامية و تناول أهم جوانبها من خلال ثلاث مباحث رئيسية تتمثل في :

- المبحث الاول: خلفيات كبح القطاع المالي في الدول النامية
- المبحث الثاني: الأسس النظرية للتحرير المالي
- المبحث الثالث: الإنتقادات الموجهة لنظرية التحرير المالي

المبحث الأول: خلفيات كبح القطاع المالي في الدول النامية

لقد تميزت الإقتصاديات المتخلفة بمجموعة من الخصائص التي كانت تعيق النشاط التمويلي، و تؤثر سلبا على دور الأجهزة المالية و المصرفية في هذه الدول، و قد كانت هذه الخصائص ذات أبعاد متعددة سياسية إقتصادية ثقافية و قانونية، كما أن حاجة هذه الدول لتمويل عجز الميزانية بأقل تكلفة، و تأثرها بالفكر التنموي المبني على الفكر الكينزي السائد خلال الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية حتى مرحلة السبعينات، كل هذه العوامل دفعت بالدول المتخلفة إلى تقييد و كبح أنظمتها المالية و جعلها تحت سيطرة الحكومة.

1. مبررات و دواعي كبح النشاط المالي في الدول النامية:

ظلت القطاعات المالية و الأجهزة المصرفية في الدول النامية لعقود طويلة محل تدخل مستمر من قبل الحكومات سواء في هياكلها و مؤسساتها أو في آليات عملها، و لم يكن تدخل حكومات الدول النامية في كبح النشاط المالي و المصرفي دون مبررات و يمكن تقسيم هذه المبررات إلى أربعة مجموعات تعتبر من أهم الأسباب الداعية لهذا الكبح:

1.1 خصائص الأنظمة المالية و المصرفية في الدول النامية:

لقد خضعت معظم الدول النامية للإستعمار و لعقود طويلة من الزمن، و بعد حصول غالبية هذه الدول على إستقلالها، ورثت أنظمة مالية و مصرفية متخلفة متجزئة و غير متكاملة، تميزت بمجموعة من الخصائص، و التي و إن كان هناك تفاوت فيها فيما بينها فهي على العموم لا تزال تشترك في كثير منها و يمكن إيجاز بعضها فيما يلي:

1. ضعف انتشار شبكات الجهاز المصرفي:

في الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية، كانت النظم المالية الرسمية في الدول النامية تتألف من عدد قليل من المؤسسات المالية، مملوكة في معظمها للأجانب و لها فروع في المدن الرئيسية فقط، و كانت هذه المؤسسات تقتصر في تمويلها على الشركات التجارية و المناجم

و المزارع التي كانت بدورها مملوكة معظمها للأجانب، و كانت دوائر الأعمال المحلية تجد صعوبة في الإقتراض من هذه البنوك، أما المزارعين المحليين فلم يجدوا سبيلا للوصول إليها.[1]

و نظرا لكون مؤشر تطور الجهاز المصرفي من ناحية انتشاره يحسب بنسبة عدد فروع البنوك لكل من مساحة الدول بالكيلومتر المربع وكذلك نسبتها إلى عدد السكان، والتي تظهر معدل مساحة المنطقة التي تعمل بها فروع البنوك وكذا نسبة فرع كل بنك إلى عدد السكان الذين يتعامل معهم، حيث نجد في الوقت الذي معدل مساحة المنطقة التي يخدمها كل فرع من فروع البنك في بريطانيا حوالي 23 كم^2 ويبلغ عدد الفروع حوالي 11000 فرعا لعدد 206 بنكا، أما الدول النامية فلا تزال بعيدة جدا عن هذا المعدل فالمساحة تعد بعشرات الآلاف كم ^{2} في كثير من الدول كدول أفريقيا مثل، أما نسبة فروع البنك إلى السكان في الدول المتقدمة اقتصاديا فنجد في الولايات المتحدة الأمريكية 1 إلى 6 آلاف نسمة وفي إنجلترا 1 إلى 4 آلاف نسمة أما في الدول النامية نجد أحيانا الفرع الواحد للبنك يخدم من السكان ما يصل إلى الملايين في بعض الدول.[2]

2. تواجد قطاع مالي غير رسمي :

تميزت الدول ذات الإقتصاديات النامية بوجود قطاع مالي غير رسمي يتكون من المرابين و التجار و سماسرة الرهونات يقدمون قروضا لتلبية الإحتياجات الصغيرة و المتوسطة من التمويل،[3] مقابل معدلات فائدة مرتفعة مقارنة بالقطاع المالي الرسمي، حيث خلق وجود قطاع مالي غير رسمي أكثر إتساعا إلى جانب القطاع المالي الرسمي، حالة من الإزدواجية المالية، نظرا لتباين خصائص السوقين الرسمي و غير الرسمي، فإن أسس تحديد أسعار الفائدة المستخدمة داخل السوق الرسمي تتحدد بطريقة إدارية مركزية و تظل جامدة لفترات طويلة، ولا ترتبط بالتغيرات الحاصلة في السوق من تفاعل العرض و الطلب و التي تعكسها هذه الأسعار المحددة للفائدة، كما يتميز هيكل أسعار الفائدة في السوق الرسمي بتنوعه بدرجة كبيرة، حيث يوجد العديد من أسعار الفائدة المدينة (أسعار فائدة تفضيلية عديدة، معدلات تمييزية بالنسبة لقطاعات

---

[1] *البنك العالمي، (1989): تقرير عن التنمية في العالم، مركز الأهرام للترجمة و النشر" النظم المالية و التنمية، مؤشرات التنمية الدولية"، مصر، ص55.*

[2] **Thomas SKINNER et Co (1988): The Bankers Almanac and yearbook, volume1. Sur: www.openbook.com: 05/12/2014.**

نقلا عن محب خلة توفيق(1999): البنوك المركزية في إفريقيا، مذكرة ماجستار في الدراسات الإفريقية، قسم النظم السياسية، جامعة القاهرة، ص227.

[3] *البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص75.*

إقتصادية معينة على حساب قطاعات أخرى)، علاوة على تدخل البنك المركزي في هذه السوق بتحديد حدود قصوى لمعدلات الفائدة الدائنة على الودائع، أما في السوق غير الرسمي فتتحدد معدلات الفائدة في السوق حول قوى العرض و الطلب، وعادة ما تكون مرتفعة مقارنة بالسوق الرسمي فتظهر أنواع غير متجانسة لمعدلات الفائدة، تضعف من فعالية السياسة النقدية في التأثير على تكلفة الإستثمار(الإقتراض) و تدل هذه الوضعية على تجزأ و إنقسام النظم الإقتصادية في الدول النامية [1] ، حيث أثبت واقع الدول النامية أن السوق غير الرسمية تنشط عندما يكون القطاع المالي الرسمي مقيدا تقييدا شديدا بالقواعد التنظيمية، و عندما يتم الإبقاء على أسعار الفائدة في مستوى أدنى من مستويات السوق[2].

3. ضعف درجة نقدية الاقتصاد:

توجد في بعض الدول النامية قطاعات اقتصادية كبيرة غير نقدية، حيث يتم التبادل عن طريق المقايضة أي بدون استخدام النقود، وفي هذه الحالة لا تستطيع السياسة النقدية أن تقوم بأي دور يذكر طالما أن أدواتها نقدية، وأن التأثير هو نقدي أيضا غير أن هذا لا يعتبر عائقا كبيرا في وجه السياسة النقدية لأن التيارات التضخمية لا تنتج في مثل هذه القطاعات، لأن الأسعار غير محددة بالنقود، إلا أن العقبة التي تقف أمام السياسة النقدية في مثل هذه القطاعات غير النقدية هي عدم توفر أجهزة الائتمان المصرفي التي تساعد على تمويل التوسع في الإنتاج في هذه القطاعات.[3]

4. ضعف تغلغل الوعي المصرفي في المجتمع:

نقص الوعي المصرفي و عدم نمو العادات المصرفية في نفوس الأفراد في الدول النامية، و هو ما يفسر ضعف تعامل الأفراد مع الجهاز المصرفي مما ينتج عنه إنخفاض في نسبة النقود المصرفية (الودائع) إلى حجم الكتلة النقدية و إنخفاض نسبة المدفوعات التي تستخدم الشيكات، و كثرة إستعمال السيولة [4]، وهو ما يعرف بمدى انتشار العادة المصرفية ويمكن قياسها بارتفاع نسبة الودائع الجارية إلى النقود الإجمالية وارتفاع نسبة المدفوعات التي تستعمل الشيكات، وهذا

---

[1] *سميرة إبراهيم أيوب، (2000): صندوق النقد الدولي و قضية الإصلاح الإقتصادي و المالي – دراسة تحليلية تقييمية–، الطبعة 1، مركز الإسكندرية للكتاب،الإسكندرية، مصر، ص 54–55.*

[2] *البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 90.*

[3] *أحمد عبده محمود (1971): مبادئ المالية العامة –دراسة في الإقتصاد العام– ، دار المعارف للنشر، القاهرة، مصر، ص 210.*

[4] *زياد رمضان محفوظ جودة (2000): الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ص 177.*

يعتمد على وجود العنصر الأول وهو وجود شبكة كبيرة للجهاز المصرفي فبالمقارنة بين إستعمال نقود الودائع الجارية في الدول المتقدمة والدول النامية، فمثلا في الولايات المتحدة تفوق نقود الودائع الجارية نسبة 75% من عرض النقود كما تساوي نسبة 80% من المدفوعات بواسطة الشيكات في حين أن معظم الدول النامية لا يزال استعمال نقود الودائع محصورا في الوفاء بمدفوعات الحكومة وأداء المدفوعات ذات المبالغ الكبيرة في قطاعات الأعمال، الصناعة والتجارة.[1]

ويرجع عدم تطور العادة المصرفية في اقتصاديات البلدان النامية إلى عدة أسباب منها:

أ. ارتفاع نسبة الأمية وتخلف المستوى التعليمي والثقافي في هذه المجتمعات الأمر الذي يعوق تطور البنوك وانتشار الخدمات المصرفية خاصة في المناطق الريفية الذي لا يزال أغلبهم ينظرون إلى البنوك نظرة الشك والريبة، ولا ينظرون إليها كمكان أمين للإيداع والسحب، ومدى تأثير ذلك على التنمية الاقتصادية، وهذا يحتاج إلى تثقيف إعلامي كبير وذلك بسبب عوامل أخرى كانخفاض مستوى ثقة الأفراد في الاستقرار السياسي والاقتصادي الذي يمس هذه المجتمعات.

ب. انخفاض مستوى الدخل الوطني وانتشار ظاهرة اكتناز الأصول النقدية في الصناديق الخاصة بالأفراد وليس صناديق البنوك، وهذا سيخفض من نسبة النقود ويخفض أيضا سرعة تداول نقود الودائع، بحيث نجد أن نسبة نقود الودائع في بلدان القارة الإفريقية مثلا تتراوح بين 30-40% من إجمالي عرض النقود في حين أن هذه النسبة تبلغ بين 70-80% في البلدان المتقدمة.[2]

ج. تركيز وجود المؤسسات المصرفية في العواصم والمدن الكبرى للدول النامية، بالإضافة إلى قلة عدد هذه البنوك، ونقص انتشار فروعها وقلة انتشار التسهيلات المصرفية في مختلف أنحاء البلاد.

د. قلة الأيدي العاملة المؤهلة والكفاءات المتخصصة في مجال البنوك، وهذا ما يعيق أحيانا فتح فروع جديدة، وهو عامل يساهم في عدم تطوير العادة المصرفية، ولذلك نجد انخفاض مستوى أداء الخدمات وانخفاض سرعة المعاملات البنكية، مما يجعل أصحاب الحسابات يشتكون يوميا من سوء معاملة وتصرفات أعوان البنك، بالإضافة إلى معاناتهم من التأخر المستمر وكثرة الطوابير نتيجة

---

[1] *محمد زكي شافعي(1989): مقدمة في النقود والبنوك، الطبعة 1، دار النهضة العربية للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، مصر، ص 343.*

[2] *محب خلة توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 226-227.*

الأعطال في الأجهزة الإعلامية، ولذلك يفضل الأفراد أموالهم في صناديقهم الخاصة بدلا من صناديق البنوك التي تعج بالطوابير والمعاناة وطول الانتظار.

5. تغير المعروض النقدي:

نتيجة لاعتماد بعض الدول النامية في اقتصادها على منتوج واحد كالبترول أو القطن أو السكر ...إلخ، فإن صادراتها تكون مركزة على عائدات هذا المنتوج الواحد بالإضافة إلى أن وارداتها كثيرة لتغطية احتياجاتها المحلية، وبالتالي فإن الصادرات هي جزء من العناصر المقابلة للنقود لأنها ستدخل نقودا جديدة إلى التداول عندما تبدل حصيلة الصادرات من العملات الأجنبية أو الذهب إلى البنوك التجارية، وكذلك الأمر عند خروج كمية معينة من النقود بسبب الواردات، وفي مثل هذه الحالة فإن المعروض النقدي سوف يتعرض إلى تغيرات كبيرة نتيجة لتغير صافي المدفوعات الخارجية، وبالتالي يصبح من الصعب على هذه الدول تحديد عرض النقود بصفة دقيقة باستخدام سعر الفائدة، وهذا خلافا لو كانت التغيرات مصدرها الائتمان المصرفي المحلي هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن النقود الصادرة عن الجهاز المصرفي في بعض الدول يكون مصدرها بنوكا مملوكة للأجانب، وموارد هذه البنوك تكون من البنوك الأجنبية الأم، وبالتالي لا تعتمد على الاقتراض من البنك المركزي، وهكذا فإن المعروض النقدي يكون مصدره من الخارج سواء عن طريق الصادرات كما ذكرنا أومن الائتمان المصرفي الخارجي أيضا كما أن الجدير بالذكر كما يقول W.A.Lewis أنه ليس هناك اقتصاديات نامية تستطيع أن تقي ميزان مدفوعات من آثار التقلبات في التجارة الدولية ولذلك فإن أكبر ما تتمناه الدول النامية لتحقيق استقرار نسبي في اقتصادها يكمن في المساعي التي تبذلها الآن الدول المتقدمة للسيطرة على التقلبات فيها وذلك لتحقيق استقرار أكبر في التجارة الدولية.[1]

6. عدم اتساع السوق النقدية والمالية:

السوق النقدية هي تلك السوق التي تتعامل في الائتمان قصير الأجل كسوق الخصم وسوق الأموال المقرضة لفترة قصيرة سواء من حيث تجميع الموارد السائلة (الودائع) أومن حيث اقراضها لأجل قصير، وأهم عناصر تلك السوق:

-العمليات المتعلقة بالأوراق التجارية (الخصم).

[1] W.A.Lewis (1953): The Theory of Economic Growth, first published, Allen and Unwin publishers Ltd, London, Britain, 07/12/201 Sur www.books.google.dz: 290- 292. p4.

– الأموال المخصصة للإقراض في الأجل القصير والتسهيلات ا لائتمانية الخاصة بالتجارة الداخلية والخارجية، والعمليات الخاصة بالأوراق الحكومية ذات السيولة المرتفعة (أذون الخزانة) .

– الأطراف المتعاملة في السوق وهي المؤسسات الوسيطة بين المقرضين والمقترضين وتتكون من البنك المركزي، البنوك التجارية المؤسسات المالية المتخصصة، الأفراد ، المؤسسات الاقتصادية والحكومة، ويجب أن تتصف هذه السوق با لاتساع وكبر حجم العمليات التي تتمتع بسيولة نقدية كبيرة، وتنوع الأصول التي تباع وتشترى، وتوفر أدوات الدفع للجهاز المصرفي، حتى تتمكن من تمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية، كما أن هناك مؤشرات تقيس درجة اتساع السوق النقدية منها:[2]

أ. تطور الحجم الكلي للودائع.

ب. تطور الحجم الكلي للقروض ومدى تنوع الأصول النقدية والمالية.

ج. مدى التناسب بين حجم الموارد النقدية المدخرة والمصدرة من جانب الجهاز المصرفي وحجم التوظيف أي استثمار هذه الموارد.

د. عدد ونوعية المؤسسات المصرفية المتعاملة في السوق و مدى استخدامها للأساليب المصرفية الحديثة.

وهذه المؤشرات النقدية في الدول النامية مازالت بعيدة عن مقاييس الدول المتقدمة ، بحيث نجد أن معظم الأوراق المتداولة ، هي أوراق حكومية وهي (أذون الخز نية) وهو ما يجعل حكومات الدول النامية تحجم عن تخفيض قيمتها بل تعمل بشتى الطرق على استقرار أسعارها مما يقلل تداولها ويصيب السوق بالكثير من الجمود والضيق بالإضافة إلى أن البنوك المركزية ليست مستعدة لتحمل أي خسارة قد تحدث نتيجة الدخول في السوق عن طريق البيع بسعر منخفض بهدف اجتذاب أكبر كمية من النقود أو شراء بسعر مرتفع لإخراج كمية كبيرة من النقود ، و هو ما يقلل من كفاءة البنك المركزي وفعاليته في استخدامه كأداة السوق المفتوحة بهدف التأثير على سيولة السوق النقدية وعلى هيكلها للتحكم في مقدرة البنوك ا لإقراضية حسب الظروف ا لاقتصادية السائدة،

---

[2] *راجع في هذا الموضوع: مصطفى رشدي شيحة(1985): الإقتصاد النقدي و المصرفي – النظرية و السياسات النقدية–، الطبعة 5، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، ص 263–264.*

ومحمد زكي شافعي(1956): الخصائص الإدارية للنظم النقدية بالبلاد المتخلفة اقتصاديا، مجلة القانون والاقتصاد، السنة 26، على الموقع: www.dar.bibalex.org : 08/12/2014.

كما أن عدم نمو هذه السوق يفسر بقلة الودائع، وضعف قدرتها على ا لائتمان، بالإضافة إلى غياب أو ضعف سوق رأس المال وبالتالي عدم توفر سوق نشطة في القروض طويلة الأجل و عدم تداول أسهم المؤسسات الصناعية التجارية وكنتيجة لعدم توفر أسواق رأس المال كتلك الموجودة في الدول المتقدمة اقتصاديا فإن ثروة الأغنياء أو الفائض عن الاستهلاك هو مدخرات تنحصر في شراء الأصول الحقيقية والأراضي والذهب حيث يتوفر في هذه الدول أسواق نشطة لهذه الأصول الحقيقية كما ينتشر تأجير الأراضي و المباني، وكذلك الحال في أسواق الذهب فالعملات الأجنبية والسبائك الذهبية والمجوهرات تشكل في هذه البلدان أسواقا لها أهمية كبرى، أما الملكية الصناعية فنادرا ما تنفصل عن التسيير، وعادة ما يكون اعتمادها على ائتمان من الجهاز المصرفي أي من البنوك التجارية وليس من أسواق رأس المال، [1] كما أن عدم نمو هذين السوقين يضعف العلاقة بينهما و هو ما يضعف السياسة النقدية.

7. ضعف تركّز البنوك وعدم تخصصها:

يقصد بتركز البنوك هو أن عدد قليل من البنوك الكبيرة التي تمتلك شبابيك كثيرة وفروع واسعة الانتشار، و قيامها بمعظم العمليات المصرفية، بحيث تتركز البنوك في بنوك عملاقة وشاملة ومغطية لمعظم الأعمال المصرفية، في حين أن البنوك الصغيرة تكاد تنعدم وهذا له فوائد كثيرة من حيث تنوع الخدمات المقدمة وإتاحة التمويل للمؤسسات الصناعية والتجارية الضخمة التي تتطلب تمويلات كبيرة، كما أن هذه البنوك تستطيع تنويع عملياتها جغرافيا وتنويع أصولها، وإعداد مصالح خاصة بالتكوين والبحث والتطوير في المجالات الخاصة بالبنوك والقروض مما يقلل من احتمالات الخطأ، وهو ما يطور البنك ويخفف من ضياع موارده وبالتالي زيادة أرباحه ، وهذا التركز غائب في الدول النامية في حين نجد أن تركز البنوك في الدول المتقدمة قد بلغ أوجه بحيث تستأثر مجموعة قليلة من البنوك التجارية بأكثر من النصف من الودائع الإجمالية في البنوك التجارية .

أما بالنسبة لمؤشر تخصص البنوك نجد أن معظم الدول المتقدمة قد اعتمدت مبدأ التخصص البنكي، وذلك لتوفير التمويلات لجميع أنواع القطاعات المختلفة ، فهناك البنوك الصناعية والبنوك العقارية والبنوك الفلاحية إلا أن الدول النامية مازالت لم تبلغ درجة عالية من التخصص، لأنها

[1] أحمد عبده محمود، مرجع سبق ذكره، ص210.

بحاجة ماسة إلى البنوك المتخصصة لكونها ضرورية للعملية التنموية التي تمس مختلف مجالات الحياة الاقتصادية..

8. الإزدواجية المصرفية:

تنتشر في البلدان المتخلفة ظاهرة الإزدواجية في القطاع البنكي، حيث يلاحظ أنه في العديد من هذه الدول، تتركز مؤسسات الجهاز المصرفي في مناطق محددة و لا تنتشر في كل أنحاء البلاد، و نتج عن هذا تراكم معظم المؤسسات المالية و البنوك في الأماكن و المدن التي تنتشر فيها المؤسسات التجارية و الصناعية، مما أدى إلى ظهور سوق تمويلية متقدمة نسبيا في هذه الأماكن، و بالمقابل فقد أدى عدم إنتشار هذه المؤسسات المالية في المناطق الريفية إلى ضعف و عدم تطور أسواق التمويل فيها، و هذا ما يسمى بالإزدواجية المصرفية [1]، و هي ناتجة عن طبيعة الإقتصاديات المتخلفة، و التي تتميز بإعتمادها على الواردات من السلع الصناعية، و صادرات المنتجات الزراعية و المواد الأولية الخام، و هذا ما أدى إلى تخصص الجهاز المصرفي في تقديم الخدمات لقطاع التجارة الخارجية في الغالب، كما أن هذه الإزدواجية المصرفية قد تكون مرتبطة بمناطق معينة التي قد تكون فيها مؤسسات مالية جد متقدمة و مناطق أخرى تكون فيها المؤسسات متخلفة، و ترتبط كذلك بالقطاعات، أي وجود بنوك متقدمة في قطاع معين، بينما توجد أخرى متخلفة في قطاعات أخرى.

9. قصور هياكل المعلومات و ضعف الإدارة المصرفية:

تتميز النظم المالية في البلدان المتخلفة بقصور هياكل المعلومات الأمر الذي يؤثر على عمليات إتخاذ القرار الذي يقوم به المدخرون و المستثمرون، حيث تلعب كل من المخاطر و المعلومات و تكاليف المعاملات دورا كبيرا في عرض الأموال، و لما كانت عملية الحصول على معلومات من المقترضين مكلفة جدا للمؤسسات المالية، بالإضافة إلى إفتقار هذه المعلومات و ضعف الضمانات الإضافية، دفع البنوك إلى تقييد الإئتمان، و من جهة أخرى فإن تدني و ضعف الإدارة المصرفية و عدم توفر سياسات إشرافية فعالة، أدت إلى إنتشار أساليب إدارية

[1] *زياد رمضان محفوظ جودة، مرجع سبق ذكره، ص 177-178.*

سيئة، و دخول المصارف عمليات إقراض ذات مخاطر مرتفعة، قد تؤدي إلى تحمل البنك خسائر تضطر الدولة لتحملها غالبا بإعتبارها مالكا للبنك.[1]

2.1 أثر قوانين الربا في البلدان النامية الإسلامية:

أصدرت بعض النظم التشريعية التي تخص البلدان النامية العربية و الإسلامية أحكاما شرعية تعرف الربا على أنه سعر الفائدة المرتفع و المغالى فيه، فقامت هذه الدول بوضع سقوف أسعار الفائدة الإسمية تتراوح ما بين 3% و 7 % في أغلب الإقتصاديات النامية العربية والإسلامية التي تأثرت بقوانين الربا الغربية.[2]

3.1 التأثر بالآراء الكينزية:

في سنوات الخمسينات و الستينات تأثرت أغلب الدول النامية بالفكر التنموي المبني على الآراء الكينزية، و الآراء التي تتعلق بتفضيل السيولة (liquidity preference) و التي كانت سائدة في الحرب العالمية الثانية إلى غاية السبعينات، حيث أكد John Maynard KEYNES (1936)[3] أن منافسة البنوك فيما بينها لتحفيز الأفراد للتخلي على السيولة و إيداع مدخراتهم لديها جعلهم يرفعون أسعار الفائدة الإسمية إلى مستويات يتعدى سعر الفائدة الحقيقي التوازني الذي يتحقق عنده التشغيل الكامل، مما دفعه إلى إقتراح وضع أسقف على أسعار الفائدة الإسمية، حيث أوضح أن معدل الفائدة يلعب دورا مهما في تحديد مستوى الإنتاج و الإستخدام، و هذا بتأثيره في الطلب على الإستثمار، و على عكس الكلاسيك فقد أعتبر كينز أن الإدخار دالة في الدخل و أن مستوى الإدخار لا يحدد مستوى الإستثمار، و أن معدلات الفائدة تؤدي إلى إرتفاع تكلفة الإستثمار مما ينعكس سلبا على حجمه و بالتالي على النمو الإقتصادي.[4]

---

[1] *محمد صفوة محي الدين (1993): القطاع المالي بين الكبح و التحرير، مجلة المال و الصناعة، البنك الصناعي الكويت، عدد 11، ص 14.*

[2] **Henry William Spiegel (2002): The Growth of Economic Thought, 3ed edition, Duke University press, Durham, Caroline, USA, p 63- 65. Sur www.books.google.dz:10/12/2014.**

[3] **John Maynard Keynes (1936): The General Theory of Employment, Interest, and Money, The web edition *published, Sur www. ebooks.adelaide.edu.au:10/08/2014*.**

[4] *ضياء مجيد الموسوي (1992): النظرية الإقتصادية – التحليل الإقتصادي الكلي- ، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 99.*

4.1 حاجة الدولة إلى تمويل عجز الموازنة و المشاريع العامة الكبرى بأقل تكلفة:

في ظل محدودية الموارد المالية المتاحة للدول النامية و عجز الأسواق المالية و خاصة القطاع المصرفي عن ضمان تمويل التنمية في بعض هذه الدول، أعتبر كبح القطاع المالي و المصرفي وسيلة مقبولة من شأنها أن توفر تمويلا منخفض التكلفة لسد عجز الموازنة العامة للدولة و تمويل التنمية بها.[1]

2. ماهية الكبح المالي و سياساته:

1.2 ماهية الكبح المالي:

لجأ لأول مرة كل من Mckinnon و Shaw في أعمالهما لأول مرة سنة 1973 إلى إستخدام مصطح سياسة الكبح المالي [2] " la répression financière " أو الضائقة المالية [3] كما أشار إليها Mckinnon (1993) في كتابه المترجم إلى اللغة العربية " النهج الامثل لتحرير الإقتصاد"، ولقي هذا المفهوم إهتماما كبيرا من طرف العديد من الإقتصاديين و فيما يلي إستعراض لأهم التعريف التي أعطيت لهذا المصطلح:

عرف كل من Mckinnon و Shaw (1973) [4]سياسة الكبح المالي على أنها: " إنعكاس لتدخل الحكومة الشديد في المجال الإقتصادي و خاصة في المجال المالي، و يظهر هذا التدخل من خلال التشريعات و القوانين التي تخص نشاط الجهاز المصرفي و التي تؤدي به إلى الحد من حريته ".

---

[1] **R.G Kulkarni (1966): Deficit financing and economic development, Asia publishing house, Bombay, India, p 16-17.**

[2] *و عرف هذا المصطلح مرادفات أخرى عند ترجمته إلى اللغة العربية: التقييد المالي، القمع المالي....*

[3] *و الذي أطلق عليها ماكينون باللغة الإنجليزية* ***financially repressed*** *انظر في ذلك*
رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص27.

[4] *أنظر إلى*

Ronald I McKinnon, Op.cit, p7.
Et Edward stone Shaw, Op.cit, p 11.

كما عرفها كل من Levine & King (1993) [1] على أنها : " سياسة تؤدي إلى تقليص حجم الخدمات المالية المعروضة من طرف النظام المالي على المدخرين، المقاولين، المنتجين، و بالتالي تحد من الأنشطة الإقتصادية، و تبطئ معدلات النمو الإقتصادي "

أما Amable & Chatelain (1995) [2] فقد عرفا سياسة الكبح المالي كالتالي: " تعني سياسة الكبح المالي إبقاء معدلات أو أسعار الفائدة منخفضة بشكل إجباري من طرف حكومات الدول النامية، كما تعني كذلك تدخل هذه الحكومات في تحديد البرامج و الإجراءات و كل الشروط المتعلقة بإمكانية حصول المؤسسات على القروض من الجهاز المصرفي "

كذلك عرفها Sala– i – Martin & Roubini [3] الكبح المالي " بأنه مجموعة سياسات، قوانين، ضوابط، و قيود، كمية و نوعية و رقابة مفروضة من طرف الحكومة، و التي لا تسمح للوساطة المالية بتوظيف كامل قدراتها المتاحة التي توفرها التكنولوجية التي تمتلكها"

و في الأخير يمكن تعريف الكبح المالي على أنه مجموع القيود الموضوعة من طرف السلطات النقدية على النظام المالي و المصرفي، بهدف إشباع الحاجات التمويلية للحكومات من خلال تسقيف معدلات الفائدة، و هو ما يؤدي إلى خفض حجم الإدخار و من ثم الإستثمار، مما لا يسمح بتحقيق معدل نمو أمثل و إيجابي للإقتصاد.

2.2 أنواع الكبح المالي و أشكاله:

إتخذ الكبح المالي في الدول النامية عدة صور صنفت إلى ما هو صريح و ما هو مستتر [4]:

1.2.2 الصور الصريحة للكبح المالي:

و تتمثل في فرض رسوم ضريبية مرتفعة على الخدمات المالية، كفرض معدل ضريبي مرتفع على الربح المحقق من طرف البنوك و المؤسسات المالية، و كذلك على مختلف المنتجات المالية المقدمة في الإقتصاد.[1]

---

[1] **Robert G. King & Ross Levine (1993): finance, entrepreneurship, and growth: Theory and evidence, journal of monetary economics, vol 32, north-holland, p 517. Sur www.econ.brown.edu/fac/Ross_Levine/Publication/1993_JME_Entrepreneurship.pdf: 09/12/2014.**

[2] **Bruno Amable et jean-bernard chatelain (1995): efficacité des systèmes financiers et développement économique, économie internationale, n 61 1er trimestre, p101. Sur www.hal.archives-ouvertes.fr/docs/00/82/56/22/PDF/EI_61-4.pdf: 09/12/2014.**

[3] *شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 34.*

[4] *محمد صفوة محي الدين، مرجع سبق ذكره، ص 18.*

و الهدف من وراء هذا الإجراء هو الحد من نشاط الوساطة المالية في الإقتصاد من جهة، و كما أن الرسوم العالية من جهة أخرى تمثل مصدر مالي مهم للحكومة لا يمكنها الإستغناء عنه لأنه يساعدها في تمويل عجزها المالي بدون آثار تضخمية مثل ما هو عليه الحال عندما تلجأ إلى إصدار نقدي جديد من أجل تمويل عجزها.[2]

و الجدول التالي يبين أن نسبة الرسوم الضريبية التي تقتطع من القطاعات المالية و المصرفية في دول أمريكا اللاتينية في سنوات السبعينات تتراوح بين أربعة و خمسة أضعاف ما يحدث في الدول الصناعية الكبرى كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، كما أن أكثر من نصف هذه الرسوم متأتية من مكون الإحتياطي القانوني المطلوب و المفروض على البنوك التجارية.

الجدول رقم (01): عائد الرسوم و الضرائب من القطاع المالي و المصرفي في بعض الدول الصناعية الكبرى و دول أمريكا اللاتينية (1972-1980)

الدول	رسوم وضرائب مكون الإحتياطي الإلزامي	رسوم و ضرائب المكون النقدي	العائد الإجمالي من الرسوم والضرائب كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
الو.م.أ	% 0.07	% 0.39	% 0.46
ألمانيا الغربية	% 0.31	% 0.43	% 0.74
بريطانيا	% 0.23	% 0.62	% 0.85
المكسيك	% 3.1	% 1.2	% 4.3
كولومبيا	% 1.5	% 1.2	% 2.7
البرازيل	% 1.4	% 0.9	% 2.3

المصدر: رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص 88

2.2.2 الصور المستترة للكبح المالي:

هي تلك التي لا تخضع لقوانين الضرائب التي تقرها المجالس النيابية، و لا تظهر في الميزانية العامة للدولة، و تأخذ صور الكبح المستتر عدة أشكال أهمها:

---

[1] *عاطف وليم أندراوس (2005): السياسة المالية و أسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول إلى إقتصاد السوق،الإسكندرية مؤسسة شباب الجامعة،الإسكندرية، مصر، ص 85.*

[2] *غربي ناصر صلاح الدين (2006-2007): سياسة التحرير المالي في الدول النامية -دراسة قياسية لحالة الجزائر و تونس-، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير و العلوم التحارية، جامعة تلمسان، الجزائر، ص 85.*

أ. **القيود الخاصة بأسعار الفائدة:** حيث تتدخل الحكومة لتحديد معدلا ت الفائدة في مستويات اقل من مستواها التوازني، و هذا بفرض حدود قصوى لمعدلات الفائدة على القروض و الودائع، الأمر الذي يؤدي إلى جعل معدلات الفائدة الحقيقية في الدول النامية سالبا خاصة في الدول التي تتميز بمعدلات تضخم مرتفعة، و غالبا ما تلجأ السلطات النقدية في الدول النامية إلى إنتهاج مثل هذه السياسات لتشجيع الإستثمار في بعض القطاعات، و هذا بتمكين بعض المشروعات المملوكة للدولة من الحصول على قروض بمعدلات فائدة تمييزية منخفضة [1] من أجل ضمان توفير تمويل منخفض و طويل الأجل، قصد النهوض بالإستثمار و التصنيع، بالإضافة إلى المساهمة في تمويل عجز الميزانية من خلال فرض السلطات في هذه الدول على بعض المصارف شراء سندات حكومية و أذونات خزانة منخفضة العائد، لكن بالمقابل أدت هذه السياسة إلى تدني مستوى الإدخار و الإستثمار في أغلب الدول النامية.

ب. **متطلبات إحتياطي إجباري كبيرة** : حيث يتم من خلالها إجبار البنوك التجارية على ترك نسبة معينة –يحق للبنك المركزي تغييرها بالزيادة أو بالنقصان– من مجموع الودائع الموجودة في حوزتها لدى البنك المركزي تحت شكل نقود قانونية، فهي تمثل أداة فعالة فيما يخص التأثير على القدرة النقدية و التمويلية للبنوك التجارية و بالتالي التأثير على عملية خلق نقود الودائع التي تحتكرها هذه البنوك.

ففي الدول التي تمارس الكبح المالي نجد عادة معدل الإحتياطي الإجباري المطبق على البنوك التجارية كبيرا جدا، و الهدف من وراء ذلك هو السيطرة على الوساطة المالية و الحد من قدرتها التمويلية ، ضمان سيولة البنك التجاري و حماية أموال المودعين و جعل النقود القانونية تمثل أكبر حصة في النظام المالي، كما تتميز هذه الإحتياطات كونها تودع لدى البنك المركزي

[1] *زينب حسين عوض الله (1994): إقتصاديات النقود و المال، الطبعة 1، الدار الجامعية ، بيروت، لبنان، ص 157.*

بمعدلات فائدة منخفضة أو منعدمة في بعض الأحيان مما يتيح للدولة الحصول على تمويل بتكلفة جد منخفضة[1] حيث أعتبرت كضريبة مستترة على عملية الوساطة المالية.

و فيما يلي إستعراض لمعدلات الإحتياطي الإجباري المطبقة في بعض الدول النامية خلال فترة الكبح، مقارنة مع ما هو مطبق في بعض الدول الصناعية الكبرى.

الجدول رقم(02) : نسبة الإحتياطي الإجباري في بعض الدول الصناعية الكبرى و دول أمريكا اللاتينية (1971-1980)

الوحدة (%)

الدول	1971	1972	1973	1974	1975	1976	1977	1978	1979	1980
الو.م.أ	7.8	6.7	6.6	6.6	6.7	5.3	5.2	5.4	5.2	4.6
ألمانيا الغربية	10.3	12.5	12.3	11.8	10.2	10.8	10.2	10.2	10.2	8.7
بريطانيا	5.3	6.1	9.6	7.2	6.9	8.4	6.6	5.4	5.4	2.8
شيلي	52	57.1	55.8	37.2	35.9	60.7	54.3	41.3	33.1	28.2
أورجواي	32.5	30.9	34.9	33.2	35.9	34.5	37.2	29.5	15.3	11.9
المكسيك	20.7	47.8	50.6	65.8	79.2	31.2	52.5	50	50.5	51.4
كولومبيا	33.1	30.4	32.3	29.7	29.3	31.5	34.3	48.6	52.2	45.2
البرازيل	34.4	28.3	30.2	20.4	28.4	32.7	34.7	32.5	36.2	33.4

المصدر: رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص 86

و يتضح من الجدول أعلاه إرتفاع نسب الإحتياطي الإجباري في دول أمريكا اللاتينية مقارنة مع الدول الصناعية الكبرى خلال نفس الفترة و التي عرفت معدلات إحتياطي إجباري منخفضة، و رغم كون هذه السياسة من أهم أدوات السياسة النقدية التي تلجا إليها السلطات النقدية من أجل التحكم في الكتلة النقدية في إقتصاد ما، كذلك من أجل ضمان سيولة البنوك التجارية لحماية أموال المودعين، إلا أنه في سنوات الكبح المالي التي شهدها القطاع المالي و المصرفي في جل الدول النامية تجاوز إستخدامها الأغراض التي صممت من أجلها، فقد تعمدت أغلب السلطات النقدية في هذه الدول فرض نسب جد مرتفعة من الإحتياطي القانوني على البنوك التجارية مقابل فائدة شبه

[1] *د. محمد عبد العزيز عجمية، إيمان عطية ناصف (2000): التنمية الإقتصادية- دراسات نظرية و تطبيقية، قسم الإقتصاد كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، ص 105.*

معدومة أحيانا، بهدف توفير تمويل غير مكلف لحكومات هذه الدول و من أجل تغطية نفقاتها و عجز الميزانية الذي كانت تعاني منه، و بالتالي سيطرتها التامة على الموارد المالية المتاحة في الإقتصاد و الناتجة من الأنشطة المصرفية و الوساطة المالية.

ج. الإئتمان الموجه : يهدف الإئتمان الموجه إلى توفير التمويل للقطاعات التي تعتبرها الدولة قطاعات ذات أولوية بأسعار تفضيلية للإقراض، منخفضة إنخفاضا كبيرا مقارنة بمعدلات الفائدة السائدة في السوق، و التي أبقيت هي كذلك منخفضة و محددة عند مستويات دنيا من طرف السلطات النقدية للدولة.

و قد قدم البنك الدولي في تقريره عن التنمية في العالم الصادر سنة 1989، أمثلة على تطبيق سياسة توجيه و تسقيف القروض في الدول النامية، أثناء تطبيقها لسياسة الكبح المالي، فتضمن فرض السلطات في بوروندي ، تركيا و تونس على البنوك أن تستخدم 8%، 20% و 23 % على التوالي من ودائعها لأغراض الإقراض للأجل المتوسط و الطويل أو الإستثمار في أذونات القطاع العام، كما إشترطت السلطات على البنوك التجارية في البرازيل أن تخصص نسبة مابين 20 % و 60 % من الودائع لتمويل قطاع الزراعة ، في تركيا فإن ثلاث أرباع القروض التي كان يمنحها النظام المالي في بداية سنوات الثمانينات كانت بتوجيه من الحكومة و بمعدلات فائدة تفضيلية.... [1]

د. تقييد التدفقات النقدية: في الأنظمة المالية التي يسيطر عليها الكبح المالي لا يمكن تدفق رؤوس أموال إليها أو منها إلى الخارج، و ذلك راجع إلى القيود المفروضة على حركة رأس المال و خاصة إذا كان موجه إلى الخارج، فالسلطات النقدية تقوم بتقييد كل المعاملات المالية الدولية و تضع حواجز أمام دخول البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية إلى السوق المالي المحلي بمنعها من تملك رؤوس أموال المؤسسات المالية المحلية، أو بوضع قيود على هذه الملكية بنسبة لا يمكن تعديها، كما تقوم بتثبيت أسعار الصرف للعملة المحلية عند مستوى معين[2].

و يمكن تلخيص أشكال الكبح المالي في الأنظمة المالية للدول النامية في الجدول التالي:

[1] *أنظر : البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 88.*

[2] *عاطف وليم أندراوس (2005): السياسة المالية و أسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول إلى إقتصاد السوق، مرجع سبق ذكره، ص 86.*

الجدول رقم (03): أشكال الكبح المالي التي طبقت على الأنظمة المالية و الأجهزة المصرفية في الدول النامية

		مجال تقييد سياسة الكبح المالي	إجراءاتها
التحرير المالي الداخلي المحلي Internal financial liberalization	**تحرير الجهاز المصرفي** Banking sector liberalization	معدلات الفائدة الدائنة و المدينة.	وجود رقابة وتدخل في تحديد معدلات الفائدة الدائنة و المدينة.
		القروض، الإحتياطات الإجبارية و دخول الخواص المحليين و الأجانب إلى القطاع المصرفي.	وجود رقابة على القروض، الإحتياطات الإجبارية و الدخول إلى القطاع البنكي بـــ: – توجيه و تسقيف القروض. – رفع نسب الإحتياطي الإجباري (تفوق نسبة 50 % لمدة تفوق 5 سنوات). – فرض قيود و تشريعات صارمة على حرية الدخول إلى القطاع المصرفي.
التحرير المالي الخارجي External financial liberalization	**تحرير الأسواق المالية** Financial markets liberalization	الإستثمارات الأجنبية في المحافظ المالية.	المستثمرون الأجانب غير مسموح لهم بتملك أصول مالية محلية
		توزيع رأس المال المستثمر، و أرباح الأسهم و فوائد السندات.	توزيع رأس المال المستثمر و أرباح الأسهم و فوائد السندات لا يتم قبل 5 سنوات الأولى من الإستثمار.
	تحرير حساب رأس المال Capital account liberalization	إقتراضات البنوك المحلية من الخارج.	البنوك و المؤسسات المالية المحلية غير مصرح لهم بالإقتراض من الخارج.
		سعر الصرف متعدد و قيود أخرى.	و جود أسعار صرف خاصة على عمليات الحساب الجاري و تدفقات رأس المال (التحويلات المالية للعملات) و وجود قيود فيما يخص خروج رؤوس الأموال.

المصدر:

Saoussen ben Gamra, MicKaèl Clévenot (2006): libéralisation financière et crises bancaires dans les pays émergent, CEPN working papers, université paris 13, p 11.sur www.hal.archives-ouverts.fr :09/12/2014.

3. نتائج كبح القطاع المالي في الدول النامية:

1.3 نظرة عامة على نتائج سياسة الكبح المالي على الدول النامية:

بصفة عامة كانت نتائج سياسة الكبح المالي على الدول النامية كما يلي: [1]

- سياسة تأطير القروض و توجيهها كان لها أثر سلبي على توزيع القروض في الإقتصاد حيث إستفادة القطاعات و النشاطات الغير منتجة من أغلب التمويل على حساب القطاعات ذات الإنتاجية الكبيرة، وتزايد القروض غير المستردة.
- زادت سياسة تسقيف و توجيه القروض الموجهة للقطاع العام تلبية لإعتبارات سياسية، و هو ما أدى لزيادة القروض غير المستردة، غير المنتظمة و الراكدة، نظرا لمنح القروض دون مراعاة لشروط الملاءة المصرفية، هذا إلى جانب الإحتياطي الإلزامي و الضرائب المرتفعة على العمليات المصرفية، أثر سلبيا على ربحية البنوك و زاد في إتساع الهامش بين أسعار الفائدة على الودائع و أسعار الفائدة على القروض، الأمر الذي أدى إلى تقليص رقعة النشاط المصرفي.
- أصبحت الأصول المالية المحلية في ظل الكبح المالي أقل جاذبية من الأصول الأجنبية.
- كما نتج عن الكبح المالي إتساع حجم القطاع المالي غير الرسمي.
- إفتقار القطاع المالي للتنويع حيث تميز بسيادة القطاع المصرفي و تراجع أهمية الأسواق المالية.

و يركز رونالد ماكينون على تسبب سياسة الكبح المالي في رفع معدلات التضخم في الكثير من الدول النامية و هو ما يعكس تخفيض في درجة العمق و التطور المالي في هذه الدول. [2]

كما يرى Fry أن للكبح المالي مجموعة من النتائج السلبية:[3]

- جعل النظام المالي و البنكي أقل تطورا و يضعف أداء الوساطة المالية.

---

[1] *نفس المرجع السابق، ص 196 .*

[2] *رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص 28 .*

[3] **Baptiste Venet (1996): Théories de la Libéralisation Financière et Dualisme Financier, Op.cit, p 75.**

- ضعف معدلات الفائدة الدائنة على الودائع البنكية يحفز الأفراد على الإستهلاك الحالي، وهو ما أحدث نذرة في الإدخار.
- ضعف في مستوى الإستثمارات و في إنتاجية رأس المال.
- و فيما يخص سوق العملات الأجنبية فإنه يشجع القطاع المالي غير الرسمي(سوق الصرف الموازي) في ظل تحديد أسعار الصرف و منع التدفقات المالية الأجنبية.
- غياب المنافسة يعيق و يمنع الإبتكار و الإبداع في المجال المالي و خاصة فيما يتعلق بالأدوات الإدخارية و أشكال المنتجات المصرفية، ففي ظل شح الموارد المالية و كثرة الطلب على القروض لا تبذل البنوك أي مجهود لجلب الزبائن...

2.3 أثر سياسة الكبح المالي على معدلات النمو الإقتصادي في الدول النامية:

إن تطبيق سياسة الكبح المالي في الدول النامية لم يشجع على تراكم رأس المال و أضرت بالأنظمة المالية و الأجهزة المصرفية لهذه الدول، فكان لها الأثر السلبي على النمو الإقتصادي.

و في هذا الصدد أكد كل من Mckinnon وShaw (1973) على أن تدخل الحكومة في تحديد معدلات الفائدة الإسمية الدائنة و المدينة (على الودائع و القروض) تحت المستوى التوازني للسوق في سياق الإقتصاد الموجه أدى إلى خفض معدلات النمو الإقتصادي لأغلب الدول النامية، و ذلك نتيجة لقلة الإدخار بسبب نقص إقبال الأفراد على إيداع مواردهم المالية في البنوك و تفضيلهم للإستهلاك الحالي وبالتالي إنخفاض حجم الأموال المتاحة للإستثمار، و ثبات الإستثمار عند مستوى منخفض عن المستوى الأمثل و المطلوب الذي يجب أن يكون عليه، كذلك تدهور نوعية الإستثمارات الممولة من طرف البنوك التجارية بسبب إجبار هذه الأخيرة من طرف الحكومات على تمويل مشاريع و إستثمارات ذات مردود منخفض كالقطاع الزراعي و قطاع العقارات.[1]

كما أشار Shaw (1973)[2] إلى أن تدهور نوعية الإستثمارات يعود إلى التغير في سلوك الوساطة المالية مفسرا ذلك بان " التحديد الإداري لمعدلات الفائدة يدفع بالبنوك إلى تخصيص حجم

[1] **Baptiste Venet (1994): Libéralisation Financière et Développement Economique: une revue critique de la littérature, Op.cit, p** *87.*
[2] **Edward S.Shaw, OP.cit, P15.**

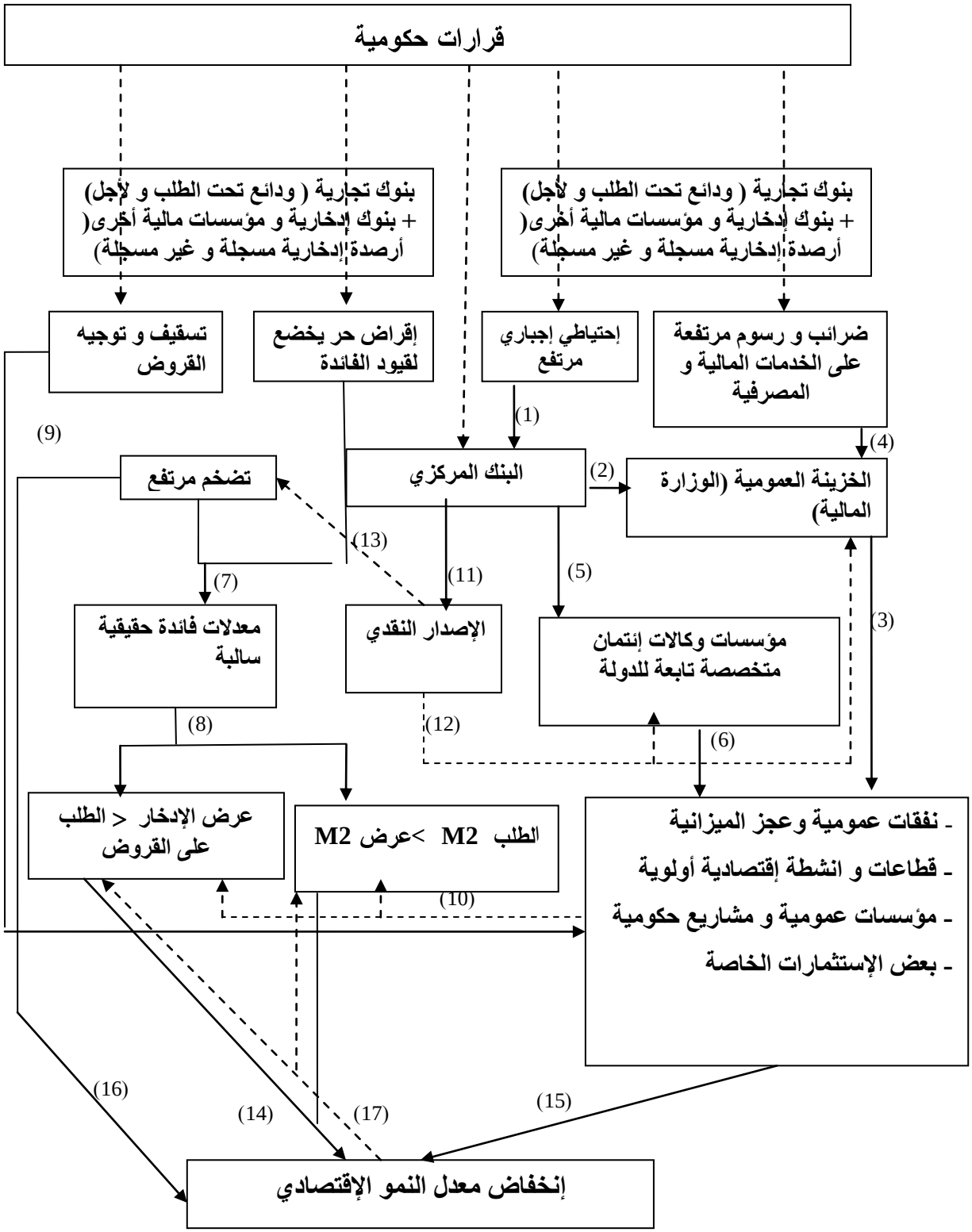
كبير من الأموال التي بحوزتها و المتاحة للإقراض لتمنحه في شكل قروض للمقترضين الذين يتمتعون بسمعة جيدة، و المؤسسات التجارية و المشاريع التي تعرف إستقرار تام لمدة أطول من الزمن، و بالتالي لن يكون هناك عرض جديد للقروض ذات المخاطر المرتفعة من طرفها، الأمر الذي أثر سلبا على المشاريع و الإستثمارات الجديدة"

كما بين كل من Roubini & Sala-i- Martin (1992) نظريا و تطبيقيا أن إقتصاد ما محرر يتطور بسرعة بالمقارنة مع إقتصاد تطبق فيه كل أشكال سياسة الكبح المالي، و قد أثبت كل منهما أن ضعف معدلات النمو الإقتصادي التي عرفتها دول أمريكا اللاتينية بالمقارنة مع دول العالم الأخرى للفترة الممتدة ما بين 1960 و 1985 يعود أسبابها أساسا إلى سياسة الكبح المالي التي فرضت من طرف حكومات هذه الدول، و إستخلص آخرون أنه في ظل إقتصاد موجه يمكن أن تكون سياسة الكبح المالي بنسبة كبيرة وراء تباطؤ و تراجع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، تقريبا بمقدار 1% في كل سنة.[1]

و يمكن توضيح أسباب التأثير السلبي لسياسة الكبح المالي على معدلات النمو الإقتصادي في الدول النامية من خلال الشكل التالي:

[1] **Susan Creane, Rishi Goyal,Mushfiq Mobarak and Randa Sab (2004): Financial Sector Development in The Middle East and North Africa, IMF Working Paper, p 4-5.Sur *www.faculty.som.yale.edu*: 11/12/2014.**

الشكل رقم (01): شكل ملخص لاسباب التأثير السلبي لسياسة الكبح المالي



المصدر:

Baptiste Venet (2004): les Approches Théoriques de la Libéralisation Financière, Université Paris Dauphine, p 52 -55 sur www.dauphine.fr: 10/12/2014

تميز القطاع المالي في أغلب الدول النامية كما سبق ذكره بسيادة الجهاز المصرفي و تراجع الأهمية النسبية لأسواق رأس المال، و أشتمل الجهاز المصرفي في هذه الدول على مختلف البنوك التجارية الإدخارية و على مختلف المؤسسات المالية الأخرى، التي تشرف عليها البنوك المركزية و الخزينة العمومية، و قد شهد هذا الجهاز كل أشكال الكبح التي وضعت و فرضت عليه من طرف الحكومات و السلطات النقدية، حيث أجبرت البنوك التجارية أن تلتزم بشكل دائم بوضع نسب مرتفعة جدا من إيداعاتها لدى البنك المركزي كإحتياطات إجبارية و ذلك مقابل فائدة جد منخفضة كانت أحيانا في بعض الدول النامية[(1)] .

هذه الإحتياطات القانونية كانت توجه بعد ذلك تحت إشراف الخزينة العمومية (الوزارة المالية) لتغطية النفقات العمومية و عجز ميزانية الدولة [(2) و (2)] ، و لم تكتفي حكومات هذه الدول بهذه السياسة بل لجأت إلى رفع قيمة الرسوم و الضرائب التي كانت تقتطع على كل أنواع الخدمات المالية و المصرفية [(4)] ، حيث كانت بمثابة أهم مصدر مالي تتحصل عليه الدولة إلى جانب الإحتياطات الإجبارية لتغطية الحاجات و النفقات المالية المختلفة للحكومة بأقل تكلفة ممكنة.

وفي بعض الدول النامية كدول أمريكا اللاتينية، قامت السلطات بخلق مؤسسات ووكالات للإئتمان تابعة للدولة و متخصصة في تمويل التنمية، حيث يتم تمويلها تحت إشراف البنك المركزي بالإحتياطات المقتطعة من البنوك التجارية [(5)] ، و تختص هذه الوكالات بتوفير التمويل بأقل تكلفة لبعض القطاعات و الأنشطة الإقتصادية التي أعتبرت حيوية و أولوية في أغلب الدول النامية، كقطاع الصناعة و الزراعة وقطاع السكن و أنشطة التصدير [(6)] .

كذلك لم يسلم الإقراض الحر هو الآخر الذي كانت تشرف عليه البنوك و المؤسسات المالية من قيود سياسة الكبح المالي، فالتحديد الإداري لمعدلات الفائدة الإسمية بمستويات منخفضة جعل معدلات الفائدة الحقيقية سالبة نتيجة لإرتفاع معدلات التضخم في أغلب الدول النامية [(7)] ، كما أدى التحديد الإداري لمعدلات الفائدة من جهة إلى إرفاع الطلب على القروض نظرا لإنخفاض تكلفتها، و من جهة أخرى أدى إلى إنخفاض مستوى الإدخار بالبنوك و المؤسسات المالية لأن عائد الإدخار في ظل هذه الأسعار كان منخفضا جدا[(8)] .

و بالإضافة إلى قيود معدلات الفائدة، عرف الإقراض الحر تسقيفا و توجيها من طرف الحكومات، حيث كانت توجه نسبة كبيرة من القروض البنكية بمعدلات فائدة تمييزية إلى المؤسسات

و المشاريع العمومية، و إلى إستثمارات كانت أغلبها غير مجدية (ذات عوائد منخفضة و مخاطر مرتفعة) [(9)] ، و قد أدت عملية تسقيف و توجيه القروض إلى سوء تخصيص الإئتمان و كان لذلك الأثر السلبي على حجم الإستثمارات الخاصة التي وجدت صعوبة في الحصول على التمويل البنكي، كما أدت هذه السياسة إلى عدم التوازن بين الطلب على القروض البنكية و مستوى الإدخار[(10)] .

و نتيجة لتطبيق مختلف أشكال سياسة الكبح و لفترة طويلة من الزمن، عجز القطاع المصرفي في أغلب الدول النامية عن جمع أكبر قدر ممكن من الموارد المالية لمواجهة طلبات التمويل التي كانت ترتفع بإستمرار، و لتمويل النفقات العمومية لهذه الدول، وكحل لهذا المشكل لجأت البنوك المركزية إلى زيادة عرض النقود بالإعتماد على عملية الإصدار النقدي و ذلك بطلب من الحكومات [(11)] من أجل تعويض هذا النقص في الإدخار ، **و** دعم وكالات الإئتمان المتخصصة في تمويل التنمية و كذلك لدعم الخزينة العمومية حتى تتمكن من سد النفقات العمومية و عجز الميزانية [(12)] ، و قد أدت عملية الإصدار المتتالي للنقود إلى إرتفاع معدلات التضخم في الدول النامية[(13)] .

و بسبب الإستمرار في نقص حجم الموارد المالية المتاحة للبنوك و المؤسسات العمومية و عدم تلبية كل طلبات التمويل وطلبات الإستثمار (إنخفاض عرض القروض) [(14)] ، و زيادة الحاجات المالية للحكومة [(15)] بالإضافة إلى إرتفاع معدلات التضخم [(16)] ، كل هذا أثر سلبا على النمو الإقتصادي للدول النامية، فإنخفضت معدلات النمو الإقتصادي الذي بدوره كان له أثر سلبي رجعي على كل من عملية الإقراض و الإقتراض (الطلب على القروض و عرض الإدخار)، و بالتالي على عرض النقود[(17)] .

و كخلاصة فإن القيود المفروضة على النظم المالية في الدول النامية، و زيادة تدخل الدولة في القطاع المالي، و فرض حدود قصوى على معدلات الفائدة، حالت دون تطور النظم المالية في هذه الدول، و شجعت على هروب رؤوس الأموال، كما أن السياسات المالية التوسعية دفعت الحكومات إلى الإقراض من الخارج، مما زاد من حدة المتاعب المالية للدول التي لها ديونا خارجية ضخمة، كما أدى إلى إرتفاع معدلات التضخم.

و نظرا لهذه النتائج السلبية المترتبة على السياسة التدخلية للدولة و تأثيرها على النظام المالي، و التي لم تشجع لا التراكم المالي و لا النمو الإقتصادي، و التي أدت إلى تفاقم أزمة المديونية الخارجية في العديد من الدول النامية، التي أصبحت أمس الحاجة إلى التمويل الخارجي، كل هذه العوامل بالإضافة إلى التغيرات الخارجية، دفعت بالدول إلى وضع سياسات تصحيحية، التي كانت محددة من قبل المنظمتين الدوليتين (البنك العالمي و صندوق النقد الدولي) على أساس رؤى إقتصادية ليبيرالية.[1]

و في ظل هذه الأوضاع و بإيعاز من البنك و صندوق النقد الدوليين، إتخذ العديد من الدول النامية إجراءات تهدف إلى إصلاح القطاع المالي، و قد أعتمد في هذا، الإطار النظري الذي وضعه ماكينون عام (1973) للتحرير المالي في الدول النامية، و الذي تبنته المنظمتين الدوليتين كمنهج لتطبيق الإصلاحات المالية في الدول النامية.

و فيما يلي جدول ملخص لفترات الكبح و التحرير المالي لبعض الدول النامية للفترة 1970-2002، و الذي يبين أن دول أمريكا اللاتينية كانت السباقة في تطبيق سياسة التحرير المالي(قبل منتصف السبعينات)، و تبعتها الدول الآسيوية و بعض الدول الإفريقية (ما بين نهاية السبعينات و بداية الثمانينات)، و باقي الدول الإفريقية و أغلب دول الشرق الأوسط سجلت تأخرا نسبيا في إقتناعها بسياسة التحرير المالي فإستلزم ذلك إنتظارها إلى غاية منتصف الثمانينات و حتى بداية التسعينات لكي تبدأ في إنتهاج سياسة التحرير المالي(ساهم في ذلك الازمة البترولية لسنة 1986، و جعل هذه السياسة ضمن شرطية الحصول على القروض من صندوق النقد الدولي و البنك العالمي لهذه الدول)

[1] *عبد المجيد قدي(2003): المدخل إلى السياسة الإقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، ص269 .*

الجدول رقم (04): فترات الكبح و التحرير المالي في بعض الدول النامية للفترة 1970-2002

الدول	فترات الكبح	فترات التحرير المالي
أمريكا اللاتينية		
الارجنتين	1970-75	1976 – 02
البرازيل	1970- 72	1973 - 02
الشيلي	1970- 73	1974 – 02
كولومبيا	1970-73	1974 - 02
المكسيك	1970- 72	1973 – 02
فنزويلا	1970- 72	1973 - 02
آسيا		
بنغلادش	1970-79	1980 – 02
كوريا	1970-78	1979 – 02
الهند	1970-90	1991 – 02
أندونسيا	1970- 77	1978 – 02
ماليزيا	1970- 72	1973 – 02
الفيلبين	1970- 75	1976 – 02
سنغفورا	1970-71	1972 – 02
سيريلانكا	1970-77	1978 – 02
تايلاندا	1970-79	1980 - 02
أفريقيا و الشرق الاوسط		
أفريقيا الجنوبية	1970- 79	1980 – 02
مصر	1970- 89	1990 – 02
إسرائيل	1970- 1980/76- 85	1977-1986/79-02
المغرب	1970 - 79	1980 – 02
تونس	1970- 85	1986 – 02
تركيا	1970- 79	1980 – 02
زمبابوي	1970- 90	1991 - 02

المصدر:

Saoussen ben Gamra (2007): libéralisation financière et crises bancaires et croissance économique : cas des pays émergents, thèse de doctorat, université paris 13, paris, France, p 22.

المبحث الثاني: الأسس النظرية للتحرير المالي

يمكن القول أن الآثار السلبية للكبح المالي، والاقتناع التام بالعلاقة الإيجابية بين النمو الاقتصادي والقطاع المالي، أدت إلى ظهور مفهوم التحرير المالي في بداية سنوات السبعينات في كتابات كل من R.Mckinnon و E.Shaw (1973) ، وقد اعتبرا هذان الاقتصاديان أن تحرير القطاع المالي يعتبر وسيلة فعالة وبسيطة لتحقيق مستويات أعلى من النمو الاقتصادي في الدول النامية.

ومنذ ذلك التاريخ وجدت نظرية التحرير المالي صدى إيجابي من طرف صندوق النقد الدولي والبنك العالمي وكذلك من جانب بعض الدول النامية، فأصبح كل من التحرير والنمو يمثل جوهر السياسة الاقتصادية المطبقة من طرف المنظمتين الدوليتين اتجاه اقتصاديات الدول النامية، فقد أصبح النمو هو الهدف الاقتصادي والتحرير المالي الأداة الأساسية لتحقيقه. [1]

1. الإطار المفاهيمي للتحرير المالي:

1.1 تعريف التحرير المالي:

تعتبر أعمال كل من R.Mckinnon و E.Shaw (1973) كما سبق ذكره البذرة الأولى لنظرية التحرير المالي، من خلال تقديمهما لدراسة إنتقدا فيها بشدة سياسة الكبح المالي التي طبقت في أغلب الدول النامية، و كان ذلك نتيجة ماخلفته هذه السياسة من آثار سلبية على كل من التطور المالي و النمو الإقتصادي لهذه الدول، و أعتبرت سياسة التحرير المالي من طرفهما كحل للدول النامية من أجل تسريع وتيرة النمو الإقتصادي بها، ولعل من أهم الدوافع وراء الاهتمام بنظرية التحرير المالي وتطبيقها في العديد من الدول النامية هو سهولة العمل بها ووضوح أهدافها والتي تتمثل في تنشيط الادخار المالية وتحسين مستويات الاستثمار والنمو الاقتصادي.

و هناك عدة تعريفات لسياسة التحرير المالي، نذكر منها ما يلي:

[1] **Philippe Mamas (2001-2002): libération financière et croissance économique, Paris1, France, p4. Sur *www.Sceco.paris,.ivfm.fr*.**

عرفها كل من Amable, Chatelain and Bandt (1997)[1] تعريفا يسلط الضوء على أهدافها على أنها " تلك السياسة التي تقود إلى رفع الإدخار و إستخدام أمثل للموارد المالية المتاحة، و التي تسمح بتحقيق معدلات نمو إقتصادي موجبة"

و هناك من عرفها موظفا بذلك مختلف إجراءاتها كما يلي [2] "المقصود بالتحرير المالي هو إلغاء القيود والترتيبات والضوابط المفروضة على حركات رؤوس الأموال قصيرة وطويلة الأجل عبر الحدود الوطنية، وإعطاء السوق مطلق الفاعلية في عمليات ضمان، توزيع وتخصيص الموارد المالية، وتحديد أسعار العمليات المالية طبقا لقوى العرض والطلب، كذلك ينبغي إلغاء الرقابة المالية الحكومية وبيع البنوك ذات الملكية العامة، وإعطاء البنوك والمؤسسات المالية استقلالها التام، وعدم فرض أية قيود على حرية الدخول والخروج من صناعة الخدمات المالية".

و هناك من مزج بين الإثنين فعرفها Murat Ucer (2000)[3]على أنها : " عبارة عن عملية تتمثل في مجموعة من الإجراءات التي تطبق من أجل إلغاء القيود المفروضة على القطاع المصرفي، فضلا عن تحسين الإطار المؤسسي للسياسة النقدية، و نزع القيود المفروضة على حركة رؤوس الأموال، و ذلك بهدف إصلاح القطاع المالي الداخلي و الخارجي للدولة".

من خلال التعاريف السابقة يتضح أن عملية التحرير المالي تتمثل في إلغاء القيود على تخصيص الائتمان المحلي وتحرير معدلات الفائدة وإعطاء البنوك والمؤسسات المالية حرية كبيرة في إدارة أنشطتها المالية من خلال إلغاء مختلف القيود والضوابط على العمل المصرفي، وإلغاء تدخل الدولة في القطاع المالي، و إلغاء الحواجز أمام دخول البنوك و المؤسسات المالية الخاصة إلى العمل المصرفي، بالإضافة إلى تحرير المعاملات المتعلقة بحساب رأس المال والحسابات المالية لميزان المدفوعات... سواء كان ذلك بمبادرة حرة من الدول المعنية، أو بشكل إضطراري تحت وطأة ضرورات الإندماج و الضغوط التي تمارسها المؤسسات المالية الدولية كصندوق النقد و البنك الدوليين.

---

[1] **Burno Amable et Jean-Bernard Chatelain et Olivier de Bandt (1997): Confiance dans le système Bancaire et croissance économique, Rvue économique, volume 48, n° 3, P398-399. Sur www.persee.fr : 14/12/2014.**

[2] *رمزي زكي(1999): العولمة المالية، الطبعة 1، دار المستقبل العربي، القاهرة، مصر، ص 73.*

[3] **Murat Ucer (2000): Notes on Financial Liberalization, Proceedings of Seminar Macroeconomic management: New method and current policy issues, turkey, p1. www.econ.chula.ac.th : 14/12/2014.**

2.1 أنواع التحرير المالي:

تشمل سياسة التحرير المالي جانبين أساسين، حيث يعتبر هذان الجانبين كمؤشرات لقياس درجة التحرير المالي في إقتصاد دولة ما، في كونه محرر بشكل جزئي أو كلي ، و يتمثل هذين الجانبين في كل من التحرير المالي الداخلي (المحلي) والتحرير المالي الخارجي (الدولي).

1.2.1 التحرير المالي الداخلي (المحلي):

يعتبر التحرير المالي الداخلي خطوة تسبق التحرير المالي الخارجي، و هو يشمل تحرير القطاع المصرفي (Banking sector liberalization)، من خلال تحريره من كل أشكال قيود سياسة الكبح المالي، من خلال مايلي: [1]

أ – **تحرير معدلات الفائدة:** والتي تتمثل في إلغاء تحديد أسقف لمعدلات الفائدة (المدينة والدائنة)، أي إعطاء هامش كبير من الحرية للبنوك في تحديد معدلات الفائدة على القروض التي تمنحها، وعلى الودائع التي تتلقاها.

ب – **تحرير القروض:** والتي تتمثل في التخلي عن سياسة توجيه القروض نحو قطاعات اقتصادية معينة، أي عدم التأثير في مجالات استخدام الائتمان المصرفي، وكذلك إلغاء:

- تحديد أسقف قروض لبعض القطاعات الاقتصادية.
- تحديد أسعار فائدة مختلفة حسب نوع القروض.
- تحديد حصص معينة لكل نوع من أنواع القروض (قصيرة، متوسطة، طويلة الأجل).
- إلغاء أو خفض نسب الإحتياطات الإلزامية المفروضة على البنوك التجارية.

ج – **تحرير المنافسة البنكية:** والتي تتمثل في إلغاء القيود و العراقيل التي تعيق إنشاء البنوك الخاصة برؤوس أموال محلية أو أجنبية، كذلك تحرير المنافسة البنكية من خلال إلغاء القيود التي تمنع خلق بنوك و مؤسسات مالية متخصصة و شاملة.

ويرى مؤيدو هذا المنهج أن التحرير المالي الداخلي إذا تم بنجاح فإنه يؤدي إلى زيادة تطور القطاع المالي، وإلى إرتفاع معدلات الفائدة الحقيقية عند مستويات إيجابية مقبولة، وتشجيع الادخار،

[1] **Saoussen ben Gamra et Mickaél Clévenot (2008): Les Effets Ambigus de la Libération Financière dans les Pays en Développement : croissance économique ou instabilité financière ? , Université Paris Dauphine, F rance, P7, www.hal.archive-ouvertes .fr : 23/12/2014.**

وإلى كفاءة في تخصيص الائتمان، كما أن التحرير المالي الداخلي هو خطوة تسبق التحرير المالي الخارجي.

2.2.1 التحرير المالي الخارجي (الدولي):

يعتبر التحرير المالي الخارجي تكملة للتحرير المالي الداخلي، حيث يمثل دور القناة التي تسمح بتوجيه التدفقات الرأسمالية الأجنبية إلى الداخل، و هذا ما يرفع من حجم الموارد المالية المتاحة للإستثمار، فيرتفع معه النمو الإقتصادي، و يشتمل هو بدوره على تحرير الأسواق المالية و تحرير حساب رأس المال.

والمقصود بالتحرير المالي الخارجي، التحرر من الحضر على المعاملات في حساب رأس المال والحسابات المالية لميزان المدفوعات[1]، والتي تشمل المعاملات المتعلقة بمختلف أشكال رأس المال مثل الديون وأسهم المحافظ المالية والاستثمار المباشر والعقاري والثروات الشخصية، كما أن تحرير حساب رأس المال يعني إلغاء القيود على معاملات النقد الأجنبي والضوابط الأخرى المرتبطة بهذه المعاملات[2]، ويشمل التحرير المالي الخارجي المعاملات التالية:[3]

أ – **تحرير** الأسواق **المالية (Financial markets liberalization):** والذي يرتبط بإلغاء الحضر على المعاملات المتعلقة بالاستثمار في سوق الأوراق المالية (أسهم، سندات، صكوك سوق رأس المال، أوراق استثمار، والمشتقات وغيرها من الأدوات المالية)، بواسطة إزالة القيود و العراقيل المفروضة ضد حيازة و إمتلاك المستثمر الأجنبي للأوراق المالية و مختلف الأصول المالية الصادرة عن المنشآت و المؤسسات الإقتصادية المحلية في بورصة القيم المنقولة، كذلك يتم تحرير الأسواق المالية من خلال الحد من عملية إجبار توطين رأس المال الأجنبي المستثمر في الداخل و أقساط الأرباح المتأتية من الأموال الأجنبية المستثمرة في الداخل.

---

[1] *باري أيشينجرين ومايكل موسى (ديسمبر 1998): صندوق النقد الدولي وتحرير حساب رأس المال، التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، العدد4، ص16.*

[2] *رمزي زكي، مرجع سبق ذكره، ص 82.*

[3] *أنظر إلى :*

باري أيشينجرين ومايكل موسى، مرجع سبق ذكره، ص21.

Soussen Ben gamra et Mickaél Clévenot (2006): libéralisation financière et crises bancaires dans les pays émergent, Op.cit, p 10.

ب –**تحرير حساب رأس المال (Capital account liberalization):** يتضمن إزالة الحواجز و العراقيل التي تمنع البنوك و المؤسسات المالية من اللجوء إلى الإقتراض الخارجي في وقت الحاجة، كما يتطلب تحرير حساب رأس المال الحد من الرقابة المفروضة على سعر الصرف المطبق على المعاملات المرتبطة بالحساب الجاري و حساب رأس المال، و تحرير تدفقات رؤوس الأموال و المعاملات المتعلقة بمختلف أشكال رأس المال (الديون، الأسهم، الإستثمارات المباشرة، الثروات الشخصية،التعامل بالنقد الأجنبي) كما يلي:

- **الإستثمار المباشر والمعاملات العقارية:** والتي تتمثل في إلغاء القيود والضوابط على الإستثمار المباشر الوارد إلى الداخل أو المتجه إلى الخارج، أو على تصفية الاستثمارات، أو على بيع وشراء العقارات التي تتم محليا بواسطة غير المقيمين، أو شراء العقارات في الخارج بواسطة المقيمين.
- **عمليات الائتمان:** تشمل كلا من الائتمان التجاري والمالي والضمانات والكفالات، وتسهيلات الدعم المالية التي تشمل كلا من التدفقات إلى الخارج (الائتمان الممنوح من المقيمين لغير المقيمين)، أو التدفقات للداخل (الائتمان الممنوح للمقيمين من جانب غير المقيمين).
- **المعاملات التي** تقوم **بها البنوك التجارية:** والتي تتمثل في إلغاء الحضر على الودائع غير المقيمة وعلى اقتراض البنوك من الخارج (تدفقات إلى الداخل) وعلى القروض والودائع الأجنبية (تدفقات إلى الخارج).
- **تحركات رؤوس الأموال الشخصية:** والتي تشمل إلغاء الضوابط على الودائع والقروض أو الهدايا أو المنح أو الميراث أو التركات أو تسوية الديون.

ويشير خبراء صندوق النقد الدولي في هذا الخصوص لقضيتين هامتين: [1]

- أنه من الأفضل البدء في تحرير التدفقات طويلة الأجل قبل التدفقات قصيرة الأجل، و تحرير الإستثمار الأجنبي المباشر قبل تحرير إستثمار المحافظ المالية أو الإستثمار غير المباشر.
- إن التحرير الشامل لمعاملات و تحويلات رأس المال لا يعني التخلي عن كل القواعد و النظم المطبقة على معاملات المتعلقة بالعملة الأجنبية، بل ربما يحتاج الأمر إلى تقوية القواعد و نظم الحيطة المتعلقة بتحويلات العملة الأجنبية التي يجريها غير المقيمين.

[1] *عبد المطلب عبد الحميد (2002): العولمة و إقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ص 35.*

وبالإضافة لما سبق يعتمد على تحديد درجة التحرير المالي في إقتصاد دولة ما على درجة التحرير الداخلي و الخارجي السالفين الذكر، و يوضح الجدول التالي المعايير المستخدمة في تحديد درجة التحرير المالي للدولة النامية، من خلال توضيح العناصر التي يجب توافرها في كل جانب من الجانبين الأساسين لسياسة التحرير المالي(الداخلي و الخارجي)

الجدول رقم (05): معايير تصنيف درجة التحرير المالي في الدول النامية

التحرير المالي الداخلي	تحرير القطاع المصرفي	معايير التحرير الكلي	– معدلات الفائدة الدائنة و المدينة. – القروض، الإحتياطيات الإجبارية و دخول الخواص إلى لقطاع المصرفي.	عدم وجود رقابة على معدلات الفائدة الدائنة و المدينة و عدم وجود رقابة على القروض، الإحتياطيات الإجبارية(لا تتجاوز نسبة 10% لمدة لاتقل عن سنتين) و دخول الخواص إلى القطاع البنكي.
		معايير التحرير الجزئي	– معدلات الفائدة الدائنة و المدينة. – القروض، الإحتياطيات الإجبارية و دخول الخواص إلى لقطاع المصرفي.	عدم وجود رقابة على معدلات الفائدة الدائنة و المدينة أو عدم وجود رقابة على القروض، الإحتياطيات الإجبارية(نسبة 10% و 50 % لمدة تفوق 5 سنوات) و دخول الخواص إلى القطاع البنكي.
		معايير الكبح	– معدلات الفائدة الدائنة و المدينة – القروض، الإحتياطيات الإجبارية و دخول الخواص إلى لقطاع المصرفي	وجود رقابة على معدلات الفائدة الدائنة و المدينة و عدم وجود رقابة على القروض، الإحتياطيات الإجبارية(نسبة 10% و 50 % لمدة تفوق 5 سنوات) و دخول الخواص إلى القطاع البنكي.

التحرير المالي الخارجي	الأسواق المالية	معايير التحرير الكلي	– الإستثمارات الأجنبية في المحافظ المالية – توزيع راس المال المستثمر، أرباح الأسهم، وفوائد السندات	المستثمرون الأجانب مصرح لهم بتملك أصول مالية محلية دون قيود. و توزيع رأس المال المستثمر و أرباح الأسهم و فوائد السندات يتم في السنتين الأولتين من الإستثمار.
		معايير التحرير الجزئي	– الإستثمارات الأجنبية في المحافظ المالية –توزيع راس المال المستثمر، أرباح الأسهم، وفوائد السندات	المستثمرون الأجانب غير مصرح لهم بتملك أكثر من 49 % من الأصول المالية المحلية، وبوجود قيود على المساهمة في بعض القطاعات الإقتصادية. أو توزيع رأس المال المستثمر و أرباح الأسهم و فوائد السندات لا يتم إلا 2 سنتين بعد بداية الإستثمار.
		معايير الكبح	– الإستثمارات الأجنبية في المحافظ المالية توزيع راس المال المستثمر، أرباح الأسهم، وفوائد السندات	المستثمرون الأجانب غير مصرح لهم الأصول المالية المحلية. أو توزيع رأس المال المستثمر و أرباح الأسهم و فوائد السندات لا يتم إلا بعد 5 سنوات الأولى من الإستثمار.
	حساب رأس المال	معايير التحرير الكلي	– إقتراضات البنوك المحلية من الخارج – سعر الصرف المتعدد و قيود أخرى	البنوك و المؤسسات المالية الأخرى مسموح لها أن تقترض من الخارج بحرية، بشرط أن تعلم السلطات النقدية، مع إحتياطي إجباري أقل من 10% و مدة دنيا مفروضة بسنتين لتوزيع الارباح و الفوائد. و عدم وجود أسعار صرف خاصة على عمليات الحساب الجاري و تدفقات رؤوس الأموال(التحويلات المالية للعملات)، و لا وجود للقيود فيما يخص خروج رؤوس الأموال

		معايير التحرير الجزئي	– إقتراضات البنوك المحلية من الخارج – سعر الصرف المتعدد و قيود أخرى	البنوك و المؤسسات المالية الأخرى مسموح لها أن تقترض من الخارج لكن مع وجود بعض القيود، إحتياطي إجباري مابين 10% و 50 %، و مدة دنيا مفروضة 5 سنوات لتوزيع الأرباح و الفوائد. أو وجود أسعار صرف خاصة على عمليات الحساب الجاري و تدفقات رؤوس الأموال، و وجود بعض القيود فيما يخص خروج رؤوس الأموال
		معايير الكبح	– إقتراضات البنوك المحلية من الخارج – سعر الصرف المتعدد و قيود أخرى	البنوك و المؤسسات المالية الأخرى غير مسموح لها أن تقترض من الخارج . أو وجود أسعار صرف خاصة على عمليات الحساب الجاري و تدفقات رؤوس الأموال، و وجود بعض القيود فيما يخص خروج رؤوس الأموال

المصدر:

Saoussen ben Gamra (2007): libéralisation financière et crises bancaires et croissance économique :cas des pays émergents, Op.cit, p 26.

كما توصلت Saoussen ben Gamra (2007)[1] في دراستها إلى وضع الجدول رقم (06) الذي يوضح فترات تطبيق سياسة التحرير المالي بصفة جزئية و بصفة كلية و كيفية تدرجها في بعض الدول النامية في الفترة الممتدة ما بين 1970 و 2002.

الجدول رقم (06): فترات التحرير الجزئي و الكلي للقطاع المالي المحلي و الاسواق المالية و حساب رأس المال في بعض الدول النامية للفترة 1970-2002

[1] **Saoussen ben Gamra (2007): libéralisation financière et crises bancaires et croissance Économique: cas des pays émergents, Op.cit, p 27.**

الدول	القطاع المالي المحلي		الاسواق المالية		حساب رأس المال	
	تحرير جزئي	تحرير كلي	تحرير جزئي	تحرير كلي	تحرير جزئي	تحرير كلي
أمريكا اللاتينية						
الأرجنتين	94-1987/82-1977	02-1994	91-1989/82-1977	02-1991	91-1982/81-1976	02-1991/82-1981
البرازيل	91-1988/79-1976	02-1991	91-1973	02-1991	98-1994	02-1998/94-1990
الشيلي	86-1984/82-1974	02-1986	95-1987	02-1995	98-1991	02-1998
كولومبيا	90-1974	02-1990	-	02-1991	98-1991	02-1998
المكسيك	90-1977	02-1990	91-1989	02-1991	91-1973	02-1991
فنزويلا	96-94/91-89/84-1981	02-1996/94-1991	95-1994/90-1973	02-1995/94-1990	96-1983	02-1996/83-1973
آسيا						
بنغلاداش	96-1980	02-1996	-	02-1991	94-1991	02-1994
كوريا	97-1980	02-1997	98-1992/91-1984	02-1998/92-1991	98-1979	02-1998
الهند	95-1992	02-1995	02-1992	-	94-1991	02-1994
أندونسيا	83-1978	02-1983	97-1988	02-1997	02-1991/88-1979	91-1988
ماليزيا	91-1987/85-1971	02-1991	92-1973	02-1992	02-1973	-
الفيليبين	83-1981	02-1983	91-1986	02-1991	02-1976	-
سنغافورا	77-1975	02-1977	87-1983	02-1987	78-1972	02-1978
سيري لانكا	90-1980	02-1990	90-1980	02-1990	94-1978	02-1994
تايلاندا	92-1980	02-1992	90-1988	02-1990	98-1994	02-1998
أفريقيا و الشرق الاوسط						
أفريقيا الجنوبية	83-1980	02-1983	-	02-1996	02-1985	-
مصر	-	02-1991	-	02-1992	91-1990	02-1991
إسرائيل	90-1987	02-1990	02-1986	-	02-1987/79-1977	-
المغرب	96-1980	02-1996	-	02-1993	02-1990	-
تونس	96-1986	02-1996	02-1989	-	02-1993	-
تركيا	89-1987/83-1980	02-1989	89-1983	02-1989	90-1984	02-1990
زمبابوي	-	02-1991	02-1993	-	-	02-1994

2. أعمال Mckinnon و Shaw في التحرير المالي:

1.2 أعمال Mckinnon(1973):

إن تحليل Mckinnon(1973) يعتبر امتدادا لنظرية Gurley وShaw(1960) فيما يتعلق بالدور المحوري الذي تلعبه الوساطة المالية في تخصيص الموارد وتوجيه الادخار نحو الاستثمار.[1]

يعد أهم إسهام جاء به Mckinnon (1973) في نظريته التي تخص سياسة التحرير المالي، هو الصياغة الجديدة لدالة الطلب على النقود و التي أطلق عليها إسم " تكاملية النقود و رأس المال" (Complementarity currency / capital)، حيث قام بإعادة صياغة دالة الطلب على النقود و دالة الإستثمار بالشكل الذي يتوافق مع الخصائص الإقتصادية للدول النامية، و التي تتميز بقصور و ضعف في هياكل أنظمتها المالية و أجهزتها المصرفية و عدم تطور و تنوع أدواتها المالية، و في هذا الإطار يضع Mckinnon مجموعة من الفرضيات لإعادة صياغة دالة الطلب على النقود كما يلي: [2]

- **الفرضية الأولى:** يبدأ Mckinnon تحليله في إطار اقتصاد مجزأ (Fragmentée)[3] الذي لا تعكس فيه الأسعار الندرة النسبية للموارد الاقتصادية، وفي هذا الوضع فإن كل الوحدات الاقتصادية تعتمد على التمويل الذاتي (Self-financing) في تمويل إستثماراتها دون الحاجة للإقراض و الإقتراض فيما بينها، بسبب غياب الوساطة المالية (إقتصار البنوك على تلقي الودائع و منح الفوائد لأصحابها دون القيام بعملية الإقراض)
- **الفرضية الثانية:** كذلك يفترض أن الإستثمار غير قابل للتجزئة في الإقتصاديات النامية، أي أنه ممول كليا تمويلا ذاتيا يتطلب تراكما مسبقا (للإدخار)، كما يعتبر المنتجون الصغار أهم محرك للتنمية الإقتصادية في هذه الدول.
- **الفرضية الثالثة:** يأخذ الإدخار في الدول النامية إحدى الشكلين:
  - إدخار على شكل أصول حقيقية غير منتجة.

---

[1] **Baptiste Venet(1996): Théories de la libéralisation financière et dualisme financier, Op.cit, P37.**

[2] **Ronald I McKinnon, Op.cit, P5-13.**

[3] *في الاقتصاد المجزأ هناك درجة كبيرة من الانفصال بين المؤسسات من جهة والعائلات من جهة أخرى، حتى أنهم يواجهون أسعارا فعلية مختلفة بالنسبة للأرض، رأس المال، والسلع، وليس لديهم إمكانية الوصول إلى نفس التكنولوجيا.*

- إدخار على شكل أرصدة نقدية (ودائع بنكية)، يفترض أنها دالة متزايدة لمعدل الفائدة على الودائع، أي أنه كلما إرتفع معدل الفائدة على الوادئع يزيد الحافز على الإدخار، أي أن الأرصدة النقدية الحقيقية تعتبر قناة لتراكم رأس المال، أو ما أطلق عليه بتكاملية النقود ورأس المال في الدول النامية.

- حكومات الدول النامية لا تساهم بطريقة مباشرة في تراكم رأس المال، و تستعمل مداخيلها من الضرائب في تمويل نفقاتها الجارية، بمعنى أنها لا تتحصل على القروض من البنوك، كما يقتصر دور هذه الحكومات في تحديد معدلات الفائدة على الودائع و التحكم في عرض النقود.

و يرى McKinnon أن الودائع و الإدخار من الدخل الجاري للأفراد و المتراكمة لدى الأجهزة المصرفية للدول النامية تمثل أهم مصدر لتمويل الإستثمار، كذلك يعتبر أن النقود وسيلة دفع مالي الأكثر أهمية في هذه الدول، و من هذا المنطلق فهو يعتبر النقود المورد الأساسي لتراكم رأس المال فيها، و هو ما أطلق عليه كما سبق ذكره إسم تكاملية النقود و رأس المال، بمعنى أن تحليله كان مبني على إنتقاده لنظرية المحفظة المالية التي تعتبر النقود و رأس المال أصولا بديلة [1] لبعضها البعض.

1.1.2 دالة الطلب على النقود في الدول النامية وتكاملية النقود ورأس المال:

يمكن تلخيص المراحل التي إتبعها McKinnon في إعادة صياغته لدالة الطلب على النقود كما يلي:[2]

$$\left(M/p\right)^d = H(Y, r, d - P^*) \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots (1)$$

حيث:

Y: الدخل الحقيقي الإجمالي.

r : العائد الحقيقي على رأس المال والأصول المالية الأخرى.

[1] *النقود تعتبر كثروة يمكن أن تحل محل الأصول الأخرى (ومن بينها رأس المال) التي يفضل الأعوان الاقتصاديون حيازتها سواء كانوا منتجين أو مستهلكين.*

[2] **Ronald I McKinnon, Op.cit, p60.**

d – P* : معدل الفائدة الحقيقي على الودائع ويساوي الفرق بين معدلات الفائدة الإسمي على الودائع (d) ومعدل التضخم المتوقع (P*).

$\partial H / \partial Y > 0$، كلما زاد الدخل يزيد الطلب على الأرصدة النقدية الحقيقية (الادخار).

$\partial H / \partial r > 0$، وهذا يدل على وجود علاقة عكسية بين الطلب على الأرصدة الحقيقية ومعدل العائد على رأس المال والأصول المالية (r)، أي عندما يرتفع العائد على رأس المال ينخفض الطلب على النقود (يقل الميل للادخار) لأن الأفراد يفضلون في هذه الحالة استثمار أموالهم على شكل أسهم أو سندات عوض الإحتفاظ بها على شكل ودائع بنكية وهذا يدل على أن النقود ورأس المال تعتبر أصولا بديلة ولا وجود لتكاملية بينهما.

$\partial H / \partial (d - P^*) > 0$ عندما يرتفع معدل الفائدة الحقيقي على الودائع، يزيد الطلب على الأرصدة الحقيقية (إيداعات بنكية).

وبالنظر لمفهوم الاقتصاد المجزأ والفرضيات المرتبطة به، فإن Mckinnon لا يعتقد أن هذه النظرية (نظرية المحفظة) يمكن أن تنطبق على اقتصاد متخلف يتميز بضعف القطاع المالي وعدم تنوع الأدوات والأصول المالية التي تتيح للمدخر الإختيار بين قنوات إدخار متعددة.

وبالتالي فضل صياغة دالة جديدة للطلب على النقود حيث تكون الأرصدة الحقيقية و رأس المال متكاملة، و ذلك حسب الفرضيات التي وضعها سابقا: [1]

$$\left(M/p\right)^D = L(Y, I/Y, d - P^*) \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots (2)$$

حيث:

Y: الدخل الجاري.

I/Y: الاستثمار إلى الدخل.

d – P*: العائد الحقيقي على النقود (معدل الفائدة الحقيقي على الودائع).

$\partial L / \partial (I/Y) > 0$، الطلب على الأرصدة الحقيقية دالة متزايدة في الاستثمار والذي يدل على وجود تكاملية بين النقود ورأس المال، وهذا يعني أن تراكم الإدخار يؤدي إلى تراكم رأس المال،

[1] *أنظر كذلك*

Baptiste Venet(1996): Théories de la libéralisation financière et dualisme financier, Op.cit, p43.

وفي ظل إفتراض عدم قابلية الاستثمار للتجزئة فإن النقود تصبح قناة إلزامية لتراكم رأس المال، ويصبح الطلب على الإستثمار دافع جديد في دالة الطلب على النقود.

ليكن r العائد المتوسط على رأس المال.

يمكن كتابة دالة الطلب على النقود كما يلي:

$$\left(M/p\right)^D = L(Y, \bar{r}, d - P^*) \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots(3)$$

مع $\partial L/\partial (d - P^*)>0$ $\partial L / \partial \bar{r}>0$ $\partial L/\partial Y >0$

إن أي إرتفاع في العائد المتوسط على رأس المال $\bar{r}$، تؤدي إلى زيادة الطلب على الأرصدة الحقيقية، لأن الإدخار على شكل أرصدة يجب أن يسبق القيام بأي مشروع إستثماري، وأن المستثمرون يراكمون أرصدتهم في شكل ودائع حتى تصل إلى الحد الأدنى المطلوب للاستثمار، وهذا ما يؤكد على تكاملية النقود ورأس المال.

ويتضح مما سبق أن العائد الحقيقي على النقود يلعب دورا هاما، حيث أنه كلما إرتفع هذا العائد كلما زاد إقبال المستثمرين على زيادة أرصدتهم الإدخارية من أجل الاستثمار.

ففي تحليل Mckinnon لا وجود "للنقود" بحسب المعنى، بل يوجد " إدخار" الذي يصبح وفورات مالية، بشرط أن يودع في أجهزة الوساطة المالية لذلك فإنه عندما يرتفع معدل الفائدةالحقيقي على الودائع، فإن التشكل المحتمل لـــ "الإدخار/نقود" سوف يسهل تراكم رأس المال بنسبة أكبر و بسرعة، و يعرف Mckinnon دالة الإستثمار على الشكل التالي:

$$I/Y = F(\bar{r}, d-P^*) \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots(4)$$

مع $\partial F / \partial \bar{r} > 0$ $\partial F/ \partial (d-P^*)> 0.$

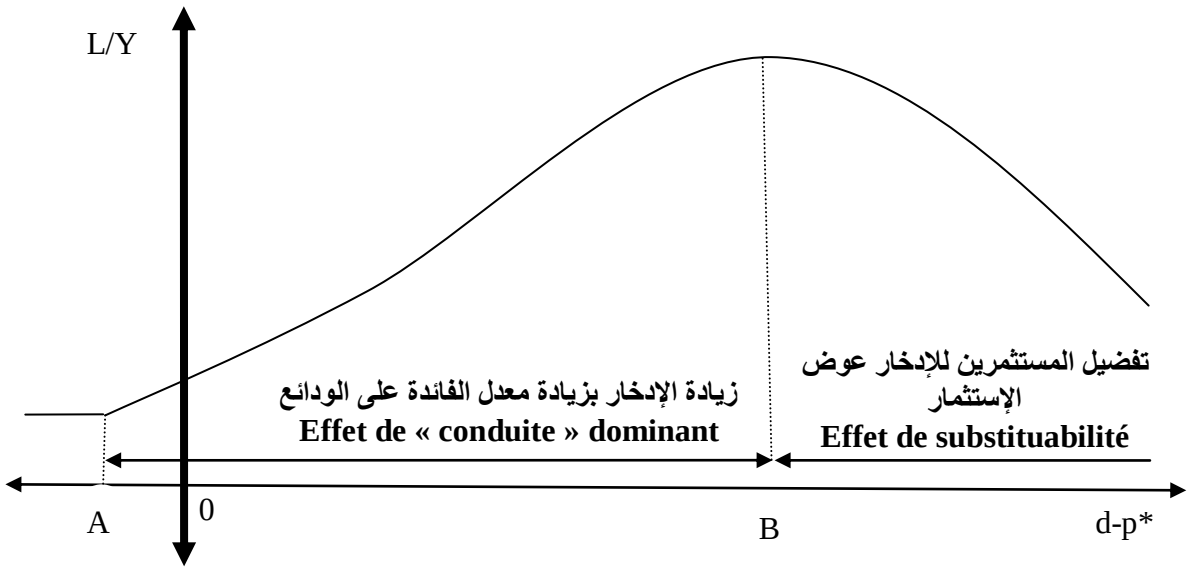
والاستثمار هو دالة متزايدة في كل من العائد الحقيقي على الودائع $(d - P^*)$ والعائد المتوسط على رأس المال $\bar{r}$.

و إشتقاق الجزء الثاني يبين أن تكاملية النقود و رأس المال لا تتم إلا عند قيمة محددة من العائد الحقيقي للطلب على الأرصدة، و إن لم تتجاوز هذه القيمة تصبح النقود و رأس المال أصولا

بديلة لبعضها البعض، فحسب Mckinnon إذا كان العائد الحقيق الأساسي على النقود ضعيفا فإن أي زيادة حدية في هذا العائد ستدفع الأعوان الإقتصاديين إلى زيادة أرصدتهم الإدخارية عوض تملك أصول مادية غير منتجة كالعقارات [الجزء **[AB]** من الشكل (...)]، بمعنى أن الإدخار المالي سيرتفع مما يحفز على تراكم رأس المال (I/y).

و في حالة ما إذا أصبح العائد الحقيقي على النقود (d-p*) (معدل القائدة على الودائع) مرتفعا جدا [إبتداء من النقطة B]، فإن الأعوان الإقتصاديين سيفضلون الإدخار عوض الإستثمار الممول ذاتيا، و بالتالي عند مستوى معين من العائد الحقيقي على النقود، تصبح النقود و رأس المال أصول منافسة لبعضها البعض و تؤثر على المحفظة المالية للأعوان الإقتصاديين.

الشكل رقم (02): تأثير العائد الحقيقي للنقود على الإستثمار الممول ذاتيا



المصدر: Ronald I McKinnon, Op.cit, p62.

ووفقا لهذا النموذج فإذا ما رغبت أي دولة نامية في زيادة تراكم الادخار اللازم لتمويل الاستثمار الجاري في الاقتصاد فإنه ينبغي عليها أن تركز على تشجيع زيادة الطلب الحقيقي على النقود في شكل ودائع مصرفية وهذا برفع معدل العائد على النقود.

ويظهر من هذا التحليل أن معدل الفائدة الحقيقي على الودائع يمثل الأداة الرئيسية في نموذج ماكينون، ولأن في هذه الدول عادة ما تتدخل السلطات بتحديد أسقف لمعدلات الفائدة أقل من مستواها التوازني في السوق، فإن ماكينون يرجع انخفاض مستويات الادخار إلى كبح القطاع المالي الذي يؤثر سلبا على التطور المالي، وبالمقابل فإنه يدعو إلى تطبيق سياسة التحرير المالي التي تضمن عائد حقيقي موجب للنقود وتزيد من فعالية الوساطة المالية في تعبئة الإدخار وترفع من كفاءة وحجم الإستثمار مما ينعكس إيجابا على التطور والنمو الاقتصادي.

2.1.2 التحرير المالي في ظل اقتصاد مفتوح:

في الجزء الأخير من كتابه "النقود ورأس المال في التنمية الاقتصادية" سنة 1973 السابق الذكر درس Mckinnon نتائج التحرير المالي في ظل اقتصاد مفتوح، وتوصل إلى نفس النتائج التي حصل عليها في المرحلة الأولى، وهي أن معدل الفائدة يلعب دورا جوهريا في عملية تراكم رأس المال، وأنه على السلطات أن لا تتدخل في تحديده عند مستويات منخفضة، وإنما ينبغي تحريره.

وهذه السياسة سوف تؤدي إلى إرتفاع معدلات الفائدة الحقيقية مما قد يترتب عليه فارقا موجبا بين معدلات الفائدة المحلية ومعدلات الفائدة الخارجية، وفي حالة الاقتصاد المفتوح، ولا توجد قيود على تدفقات رؤوس الأموال، فإن هذا الفارق الإيجابي لصالح معدلات الفائدة المحلية سوف يؤدي إلى تدفق كبير للادخار الأجنبي إلى الداخل، فترتفع إحتياطات الصرف، مما يؤدي إلى نمو الكتلة النقدية، وفي هذه الوضعية فإن سياسة التحرير المالي قد تكون مصدرا لتضخم متزايد يأتي لينقض الأثر الإيجابي لارتفاع معدلات الفائدة الاسمية.

وحسب Mckinnon فإن حل المشكلة يتمثل في ضرورة وجود تقارب بين معدلات الفائدة المحلية ومعدلات الفائدة الأجنبية بالشكل الذي لا يؤثر على قرارات المستثمرين المحلين والأجانب، وفي هذه الحالة فقط فإن تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية لن تؤثر سلبا على النتائج الإيجابية المحققة من عملية تحرير القطاع المالي.

ويمكن تحقيق هذا التقارب بين معدلات الفائدة المحلية والأجنبية عن طريق التخفيض التدريجي لسعر الصرف، وباتباع هذه الطريقة فإن الأرباح التي يمكن أن يحققها المستثمر الذي

يقترض من الخارج بمعدل فائدة ملائم (منخفض عن معدل الفائدة المحلي) سوف تعوض بالتكاليف المرتفعة المرتبطة بتخفيض العملة الوطنية والتي سوف يتحملها هذا المستثمر.[1]

2.2 أعمال Shaw 1973:

في سنة (1973) نشر Shaw كتاب بعنوان " Financial Deepening in Economic Development " الذي إعتمد أساسا على التحليل الذي أعده مع Gurley (1960)[2]، وقد اعتبرت مساهمته تكملة لما كتبه Mckinnon (1973) حول دور التحرير المالي في تحقيق مستويات أكبر من النمو الاقتصادي في الدول النامية.

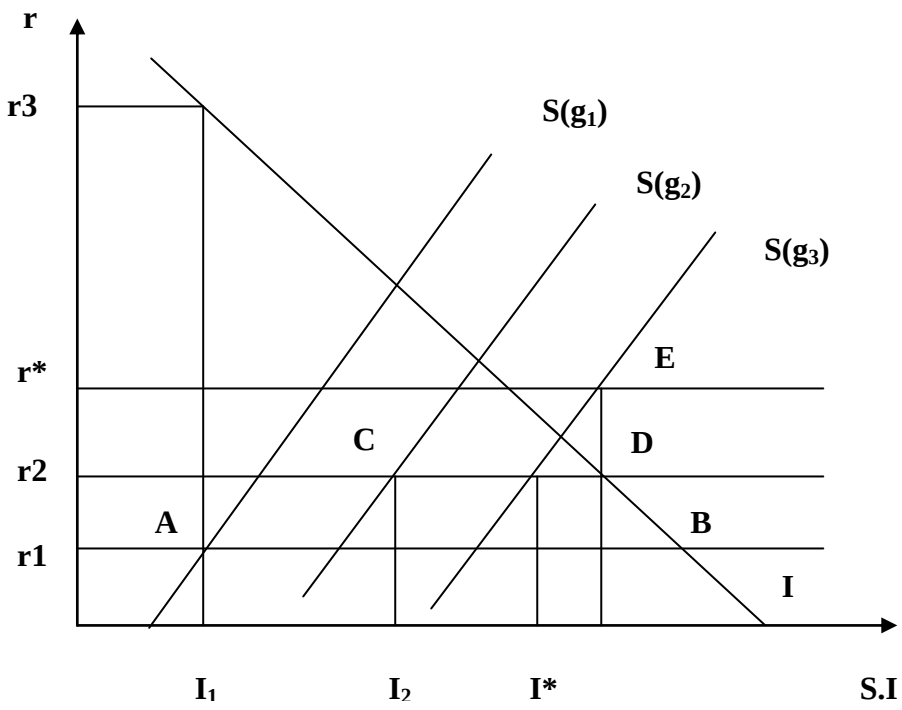
ومن خلال هذا الكتاب أراد Shaw أن يبين أن التعميق المالي (التطور المالي) يعتبر شرطا ضروريا لتحقيق مستويات أعلى للنمو الاقتصادي، وأن الأثر الإيجابي للتحرير المالي على النمو الاقتصادي يمر عبر تحرير معدلات الفائدة الحقيقية والتي يجب أن تتحدد في السوق حسب العرض والطلب على الموارد المالية، بشكل يعكس الندرة النسبية للادخار، كما أن معدلات فائدة حقيقية موجبة تؤدي إلى زيادة الادخار وتسمح بالتخصيص الأحسن للموارد المالية، فيرتفع بذلك النمو الاقتصادي.

ويمكن توضيح تصور Shaw لتأثير معدلات الفائدة المرتفعة على الادخار، الاستثمار والنمو الاقتصادي في الشكل التالي:

[1] *شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص49.*

[2] **Baptiste Venet(1996): Théories de la libéralisation financière et dualisme financier, Op.*cit, p54.***

الشكل رقم (03): أثر رفع معدل الفائدة الحقيقي على الادخار، الاستثمار والنمو.



المصدر: Edward stone Shaw (1973): Op.cit p73.

يفترض Shaw أن المؤسسات المالية تتوسط بين المدخرين والمستثمرين، وترتبط مستويات الادخار بمعدلات النمو الاقتصادي.

وكما هو الشأن بالنسبة للكلاسيك Shaw [1] يعتبر أن الاستثمار (I) دالة متناقضة في معدل الفائدة الحقيقي r، والادخار (S) دالة متزايدة في معدل النمو الاقتصادي (g) ومعدل الفائدة الحقيقي (r).

معدلات النمو الاقتصادي مرتبة كما يلي: $g_3 > g_2 > g_1$ أي أن معدل النمو الاقتصادي g_3 أكبر من g_2 و g_2 أكبر من g_1.

معدلات الفائدة r_1، r_2 محددة من طرف السلطات وهي أدنى من المستوى التوازني في السوق.

معدل الفائدة الحقيقي التوازني في السوق هو r* الذي يتساوى عنده الادخار والاستثمار أي: I* = S*.

[1] Edward stone Shaw (1973): Op.cit p73.

معدل النمو الاقتصادي الابتدائي g_1، عند r_1 (معدل الفائدة الحقيقي على الودائع البنكية) المحدد من طرف الدولة، والذي يكون عنده مستوى الادخار مساويا لـــ I_1، وما يلاحظ أنه عند هذا المستوى من r1 فإن كل من معدلات الادخار والاستثمار منخفضة، أما إذا كانت البنوك تستطيع أن تحدد معدل الفائدة على القروض، فإنه سوف يكون عند r_3 (عند مستوى استثمار I_1)، فتحصل البنوك على هامش من الربح مساويا للفرق (r_3-r_1)، وبما أن القطاع المالي مقيدا فإن هذا الهامش من الربح يمكن للبنوك أن تستعمله في المنافسة غير السعرية، أو تقديم خدمات مصرفية جديدة.

إن تحديد معدلات الفائدة الحقيقية (المدينة والدائنة) r_1 أدنى من مستواها التوازني في السوق يؤدي إلى انخفاض مستويات الادخار والاستثمار، ويجعل الادخار غير كافيا لتلبية كل طلبات الاستثمار وهذا ما يظهر في المنحنى حيث أن الجزء [AB] من الطلب على الاستثمار لم يحصل على التمويل اللازم نظرا لعدم كفاية الادخار.

إن رفع سقف الفائدة الإسمية من r_1 إلى r_2 يؤدي إلى زيادة الادخار وبالتالي زيادة مستوى الاستثمار حجما ونوعا، لأنه حتى تقوم البنوك بتمويل استثمار ما، يجب أن تكون مردوديته أكبر من معدل الفائدة الحقيقي r_2، وبهذا يمتنع المستثمرون عن تبني المشروعات الخاسرة ذات العائد المتدني على الاستثمار من السوق، وتبقى فيه المشروعات ذات نوعية الاستثمار المرتفعة، ومن تم يرتفع معدل النمو الاقتصادي إلى معدل أعلى g_2 الذي يرتبط به مستوى أفضل للادخار ($S(g_2$)، وبالتالي يزداد حجم الاستثمار من I_1 إلى I_2 (CD> AB).

وباستمرار رفع سقف الفائدة إلى الأعلى، حتى يتم إلغائه تماما نصل إلى المستوى التوازني *r الذي تتقاطع عنده دالة الادخار $S(g_3)$ مع منحنى الاستثمار I وهذا عند مستوى نمو اقتصادي مرتفع g_3، وعندئذ يصل حجم الاستثمار إلى *I وبهذا تتم تلبية كل الطلبات على الاستثمار وهذا عند معدل فائدة توازني *r، وهو الوضع الأمثل الذي تتحقق عنده معدلات أعلى للنمو الاقتصادي، وترتفع عنده أحجام الادخار والاستثمار، وكذلك تتحسن نوعية هذا الأخير.

ويتضح من خلال تحليل Shaw أنه من الآثار المترتبة على سياسة الكبح المالي هو تخفيض الادخار، وتشجيع الاستهلاك، كما تؤدي سياسة توجيه الائتمان إلى التأثير السلبي على الاستثمارات المرتفعة المردودية، وإلى تخفيض الإنتاج.[1]

3.2 توافق أعمال MCKINNON و SHAW حول أهمية التحرير المالي:

1.3.2 قراءة في مدى توافق أعمال الإقتصاديين:

لقد توصل كل من Mckinnon و Shaw إلى أن التحرير المالي، وهذا برفع معدلات الفائدة الحقيقية يؤدي إلى زيادة الادخار، والذي يسمح بدوره برفع حجم الاستثمار وإحداث تعميق مالي.

كما أن كل من ماكينون وشاو، ركزا على الدور الإيجابي للوساطة المالية في التخصيص الأمثل للموارد المالية، في إطار سوق مالي كفء، إلا أن هناك اختلافات جوهرية بين التحليلين، وتكمن في الاختلاف الواضح بين فرضيات شاو و ماكينون: [2]

فقد قام Mckinnon بتحليله في إطار اقتصاد مجزأ، مع إفتراضه أن البنوك تقوم بجمع الودائع من المدخرين، ولا تمنح قروضا بنكية، وأن الأفراد يعتمدون على التمويل الذاتي لتمويل استثماراتهم، إذن فالنقود "خارجية" أي لا وجود للوساطة المالية، وأن كل استثمار يتطلب تراكم مسبق، ونظرا لضعف الهياكل المالية في الدول النامية، فإن النقود باعتبارها وسيلة دفع تعتبر الأصل المالي الأكثر أهمية، وبهذا تصبح النقود قناة لتراكم رأس المال (تكاملية النقود ورأس المال).

أما shaw، فإنه قد أدمج في تحليلاته وجود الوساطة المالية، التي تقوم بعملية الإقراض والاقتراض، إذن فالنقود "داخلية" ولا يمكن اعتبارها كثروة ولكن كدين على النظام المالي، كما أن شاو بالرغم من أنه يعترف بوجود التمويل الذاتي، إلا أنه لا يعتبره قاعدة عامة في الاقتصاد.

ورغم هذه الاختلافات بين أعمال شاو وماكينون حول طبيعة النقود، إعتبر البعض أن وجهتي النظر مكملتين لبعضهما، حيث أنه في إطار أي اقتصاد فإن هناك مشروعات تعتمد على التمويل الذاتي وهو ما ذهب إليه ماكينون، ومشروعات أخرى تمول بالاقتراض المصرفي وهو ما

[1] **Saidane Dhafer (1995): libéralisation financière séquentialisation et marché des capitaux cas de la Tunisie annales d'économie et de gestion, N°5, vol 3, Tunisie, p77.**
[2] **Baptiste Venet(1996): Théories de la libéralisation financière et dualisme financier, Op.*cit, p62.***

افترضه شاو، كما أن هناك مشروعات تعتمد على التمويل الذاتي وعلى الاقتراض معا، وهذا ما دعا Molho(1986)[1] إلى التأكيد على أنه لا ينبغي أن ينظر للفرضيتين أنها غير متكاملتين، وهذا ما كرسته الأعمال المكلمة لمنهج لتحرير المالي، وكذلك الأعمال التي انتقدته.

2.3.2 أهمية التحرير المالي:

إن وجود معدلات فائدة حقيقية منخفضة أو سالبة ومتطلبات الاحتياطي الضخمة المفروضة على البنوك بالإضافة إلى إجبارية توجيه الائتمان تؤدي جميعا إلى قطاع مالي مقيدا، ويذهب كل من ماكينون وشاو إلى أن هذه الوضعية من الكبح المالي تؤدي إلى:

1. يقل تدفق الأموال القابلة للإقراض من القطاع المالي الرسمي وهذا ما يدفع بالمقترضين إلى الاعتماد على التمويل الذاتي.

2. انخفاض معدلات الفائدة يخفض من الحافز على الادخار ويشجع الاستهلاك ويؤدي إلى إنتشار ظاهرة هروب رؤوس الأموال المحلية للخارج أملا في الحصول على عوائد حقيقية أكبر، وهذا ما يقلل من حجم الموارد المالية المتاحة للاستثمار المحلي، كما أن معدلات فائدة حقيقية سالبة لا تعكس التكلفة الحقيقية لعنصر رأس المال، وتدفع بالاستثمار إلى مجالات غير منتجة، كشراء العقارات، أو تخزين السلع كوسيلة لحماية رأس المال وحماية القوة الشرائية للنقود. [2]

3. كبح القطاع المالي يؤثر سلبا على فعالية الوساطة المالية في تعبئة الادخار والتخصيص الأمثل للاستثمار، وبالتالي فإنه لا يشجع على إحداث تعميق مالي في مؤسسات الوساطة المالية.

وعلى العكس من هذا فإن التحرير المالي والذي يتمثل في رفع معدلات الفائدة الحقيقية يسمح بزيادة حجم الادخار المحلي، والتخصيص الأمثل للموارد المالية، وتوسيع الأسواق المالية الأمر الذي ينعكس إيجابا على النمو الاقتصادي ويؤدي التحرير المالي إلى إحداث التعميق المالي من خلال:[3]

1. إن التحرير المالي يسمح بتدفق دخول رؤوس الأموال الأجنبية بسبب إرتفاع معدلات الفائدة الحقيقية المحلية.

---

[1] *محمد صفوة محي الدين، مرجع سبق ذكره، ص 23.*

[2] *سميرة إبراهيم أيوب، مرجع سبق ذكره، ص 38-39.*

[3] **Baptiste Venet(2004): les approches théorique de la libéralisation financière, op-cit, p35.**

2. التحرير المالي يقلل من دور القطاع المالي غير الرسمي، الذي لا يبقى أي سبب لوجوده عند رفع معدلات الفائدة الحقيقية، التي تصبح متساوية في كلا القطاعين، ويسمح كذلك بتساوي مردودية الاستثمارات وتوحيد الأسواق المالية المحلية، وهذا بتخفيض الفجوة في مردودية الاستثمارات بين مختلف جهات البلد، وكذلك مختلف القطاعات الاقتصادية المحلية.

3. التحرير المالي يسمح بظهور مؤسسات مالية متخصصة، مما يخفض من تكلفة إنتاج الخدمات المالية، كما أن تنوع المؤسسات المالية المتخصصة يزيد من درجة التعميق المالي.

4. يسمح التحرير المالي بتنويع ونضج الأدوات المالية، الأمر الذي يسمح لكل من المقرضين والمقترضين بالتغطية من مخاطر السوق وزيادة مردودية محافظهم المالية، كما أن تحرير الأسواق المالية المحلية يحفز الابتكار المالي.[1]

3. الأعمال المساندة و المكملة لأعمال Mckinnon و Shaw:

1.3 الأعمال المساندة لأعمال Mckinnon و Shaw (الجيل الأول):

لقيت أعمال شاو و ماكينون سنة (1973) والمتعلقة بالتحرير المالي، تأييدا من طرف عدد كبير من الاقتصاديين والذين اقتنعوا بأهمية هذه السياسة في زيادة النمو الاقتصادي، حيث جاءت النماذج المتطورة لمدرسة ستانفورد لتأكيد هذا الطرح، فحاولت أعمال الجيل الأول من إقتصاديي التحرير المالي من أمثال Kapur(1976)، Vogel & Buser (1976)،Galbis (1977) ، Matheison(1979)، M.Fry (1988) ، A.Gelb (1989) ، إثراء وتطوير نظرية التحرير بمجموعة متنوعة من الأعمال.

1.1.3 دراسة Kapur (1976) [2]: يعد Kapur من الأوائل الذين أيدوا أعمال و تحليل Mckinnon و Shaw، و أول من قام بإكمال أعمالهما حيث أدرجه ضمن نموذج ديناميكي، توصل من خلاله إلى أن الزيادة في معدل الفائدة الإسمي المطبق على الودائع يعد كأفضل حل للتقليل من معدل التضخم، عوض اللجوء إلى خفض الكتلة النقدية، فحسب Kapur تحرير معدلات

[1] *جيرد هاوسلر(2002): عولمة التمويل، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، عدد1، ، ص 10.*

[2] **Basant K.Kapur (1976): Alternative stabilization polices for less-developed economies, journal of political economy, vol 84(4), University of Chicago press, USA, p77-95. www.jstor.org: 15/12/2014**

الفائدة على الودائع البنكية و إرتفاع نسبها، يحفز الأفراد بطريقة مباشرة على الإدخار و في آن واحد يخفض معدل التضخم من خلال الحد من الطلب على النقود.

2.1.3 دراسة Vogel & Buser (1976) [1] : تقبل كل من Vogel & Buser فرضية تكاملية النقود و رأس المال لـــ Mckinnon، حيث قاما بدمجها ضمن نموذج تحليلي يتضمن العلاقة بين العائد و المخاطرة، و أضافا عنصرا جديدا لتكاملية النقود و رأس المال، و الذي تمثل في المخزونات من السلع النهائية و السلع نصف النهائية بإعتبارها عناصر تجنب التضخم، وإن كان يعتبر كل من Mckinnon و Shaw أن الكبح المالي ما هو إلا الكبح في العائد الحقيقي للنقود(الفرق بين المعدلات الإسمية للودائع و التضخم)، فإن Vogel & Buser و صفا الكبح المالي على أنه الزيادة في المخاطرة المرتبطة على هذا العائد، أي الزيادة في المخاطرة المرتبطة بمعدلات الفائدة الإسمية المطبقة على الودائع أو الإنخفاض في معدل التضخم، حيث أن التحرير المالي حسبهما يمكن أن يأخذ شكلين: إما الإرتفاع الحقيقي للنقود أو الإستقرار في مستوى العائد الحقيقي أي الإنخفاض في درجة الخطر المتعلقة بحيازة النقود، وعليه نجد أن كل من Vogel & Buser أضافا بعدا جديدا لنظرية التحرير المالي و المتمثل في العائد الحقيقي على النقود و الخطر المرتبط بحيازة النقود، و الذي يؤدي إلى حالة عدم الإستقرار في مستوى العائد الحقيقي.

3.1.3 دراسة Galbis (1977)[2]: أعد Galbis نموذج ذو قطاعين معتبرا بذلك أن الإقتصاد ينقسم إلى قطاعين: الأول تقليدي (عائد رأس المال ثابت و منخفض) يعتمد على التمويل الذاتي في تمويل المشاريع الإقتصادية، أي لا وجود لإمكانية الحصول على التمويل في شكل قروض بنكية، أما الثاني حديث (عائد رأس المال ثابت لكن مرتفع) شانه شأن الأول لكن بالإضافة إلى التمويل الذاتي فهو يعتمد على الإدخار و القروض البنكية من أجل تمويل المشاريع الإقتصادية (حجم الودائع البنكية يحدد حجم الإدخار و القروض المصرفية)، و يبين من خلال دراسته أن نظرية التحرير المالي من خلال رفع معدلات الفائدة الحقيقية على الودائع البنكية يؤدي إلى رفع متوسط الإنتاجية بالقدر الذي يسمح بتحول الإدخار من القطاع التقليدي إلى القطاع الحديث.

---

[1] **Baptiste venet(1994): libéralisation financière et développement économique: une revue critique de la littérature, op-cit, P*92*.**

[2] Vicente Galbis (1977): financial intermediation and growth in less-developed countries: A theoretical approach, the journal development studies, vol 13, issue 2, p 58-72. Published online: 23 Nov 2007on www.tandfonline.com.: 15/12/2014

4.1.3 دراسة Matheison (1979)[1]: كون Matheison نموذج التحرير المالي في ظل إقتصاد مفتوح، و كانت فكرته الأساسية متمثلة في الأخذ بعين الإعتبار التغيرات التي قد تطرأ على سعر الصرف الحقيقي الناجمة عن التحرير المالي، حيث أكد على أن تحرير معدلات الفائدة على الودائع البنكية و رفع نسبها مباشرة بعد التخلي عن سياسة الكبح المالي يؤدي إلى زيادة تدفقات رؤوس الأموال بكميات هائلة نحو الداخل، و هذا راجع إلى سلوك مختلف المؤسسات الإقتصادية المحلية التي تسعى إلى البحث عن الإقتراض غير المكلف من الخارج بسبب إرتفاع تكلفة الإقتراض في الداخل، و بالتالي فعند زيادة التدفقات المالية نحو الداخل بكميات هائلة تتولد ضغوط تضخمية (مثل ما حدث في كوريا الجنوبية في سنوات الستينات و الشيلي في سنوات السبعينات)، و يرى Matheison أنه عند حدوث تدفقات مالية هائلة نحو إقتصاد ذو نظام سعر الصرف الثابت (نحو الداخل) يصبح ميزان المدفوعات في حالة فائض، و بالتالي يزداد عرض النقود بصورة تلقائية الأمر الذي يولد و يحرك ظاهرة التضخم، و الإرتفاع في معدل التضخم يؤدي إلى خفض مستوى معدلات الفائدة الإسمية.

و لتفادي هذا المشكل إقترح Matheison ضرورة خفض العملة، من أجل التقليل من دخول رؤوس الأموال عند تطبيق التحرير المالي، و بالتالي التقليل من الإرتفاع غير المرغوب به في نسب معدلات الفائدة، و رغم كون Matheison من الإقتصاديين المؤيدين لضرورة إنتهاج سياسة التحرير المالي إلا أن دراسته تضمنت معلومة مهمة، تمثلت في أن الدول المحررة لقطاعاتها المالية مهددة بمشاكل تمس إستقرارها المالي على المدى القصير.

5.1.3 دراسة Maxwell Fry (1988) [2]: أما Fry فقد خصص ما لا يقل على 11 عمل لتحليل التحرير المالي و كان أهمها كتابه الصادر سنة 1988 الذي يحمل عنوان "**Money, interest and banking in economic developmet**» والذي تضمن تحليلات مهمة نظرية و تجريبية تتعلق بالمشاكل النقدية و المالية للدول النامية، إهتم Fry بصفة خاصة بالتحليل التجريبي للنتائج المحتملة للتحرير المالي، فقد قام باستخدام بيانات عن قطاعات مختلفة لـــ 22 دولة نامية، و توصل إلى أن الملاحظات التجريبية أثبتت أن هناك علاقة تبادلية بين الإدخار في شكل أصول

[1] Donald J. Mathieson (1979): Financial reform and capital flows in a developing economy, IMF staff papers, vol 26, n° 3, p 450-489. www.econpapers.repec.org.: 15/12/2014

[2] **Maxwel.J FRY (1995): Money, interest and banking in economic development, Baltimore johns' Hopkins university press.**

مادية و مابين الإدخار في شكل أصول مالية، و بالتالي فهو يحتمل أن رفع معدلات الفائدة قد لا يؤدي إلى رفع مستوى الإدخار العام، و كون الأثر الحقيقي يتعلق بزيادة كفاءة الإستثمار.

وبذلك فإن Fry لا يختلف عن Mckinnon و Shaw حول ضرورة التحرير المالي ورفع معدلات الفائدة من أجل زيادة كفاءة الاستثمارات.[1]

6.1.3 دراسة A Gelb (1989)[2]: A Gelb فقد قام بدراسة العلاقة بين متوسط أسعار الفائدة على الودائع والناتج الداخلي الخام لعينة تتكون من 34 دولة نامية، من الفترة الممتدة من 1965 إلى 1985 فتوصل إلى أن معدلات النمو في الدول ذات معدلات الفائدة الحقيقية الموجبة كانت أعلى بكثير مقارنة بالدول الأخرى كما أن نمو الناتج الداخلي الخام في البلدان التي تتمتع بمعدلات فائدة موجبة زادت بثلاث مرات تقريبا مقارنة بالبلدان ذات معدلات الفائدة الحقيقية السالبة.

وقد استنتج A.GELB كذلك أن هناك ارتباطا بين كفاءة الاستثمار ومعدلات الفائدة الحقيقية على الودائع، وأن معدلات الفائدة الحقيقية الموجبة ساعدت على النمو بتأثيرها بالدرجة الأولى على تحسين نوعية الاستثمار، لا بزيادة حجمه فقط.

ومما سبق يتضح أن كل من M.FRY وA.GELB توصلا إلى العلاقة الإيجابية القوية بين معدلات الفائدة الحقيقي على الودائع والنمو الاقتصادي، وهذا ما يوضحه الجدول رقم (07) الموالي:

[1] **Baptiste Venet (1996): Théories de la libéralisation financière et dualisme financier, Op.cit, p** *72.*

[2] *بلعزوز بن علي (2003–2004): أثر تغيير سعر الفائدة على اقتصاديات الدول النامية : حالة الجزائر، "دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص 169–170.*

الجدول رقم (07): أثر معدل الفائدة الحقيقي على معدل النمو الاقتصادي

المؤشر	1973-1965			1985-1974		
	إيجابية	سلبية		إيجابية	سلبية	
		معتدلة	بصورة قوية		معتدلة	بصورة قوية
معدل الفائدة الحقيقي	%3.7	-%1.7	13.7-	%3.0	-%2.4	-%13.0
معدل نمو الناتج الداخلي الخام (PIB)	%8.3	%5.5	4.6	%5.6	%3.8	%1.9
M3/PIB	%28.9	%27.0	29.1	%40.3	%34.0	%30.5
PIB/ الاستثمار	%21.4	%19.7	21.4	%26.9	%23.2	%23.0
الادخار الحقيقي/M3	%18.7	%12.8	6.4	%16.6	%8.2	-%0.9
معدل التضخم	%22.2	%8.1	40.2	%20.7	%23.9	%50.3

المصدر: البنك العالمي(1989): مرجع سبق ذكره، ص 49.

كخلاصة مما سبق يذهب أنصار مدرسة ستانفورد، إلى أن أثر التحرير المالي على الاستثمار ينقسم إلى أثر على حجم الاستثمار وآخر على نوعيته، وأن سياسة التحرير المالي تحسن الاستثمار كما ونوعا، ويرون أن تخفيض نسبة الاحتياطي الإلزامي، يسمح بزيادة قدرة البنوك على عرض الائتمان، كما أن إلغاء أو الحد من سياسة تدخل الدولة في توجيه الائتمان يؤدي إلى تحسين عملية تخصيص الموارد المالية، ويؤدي تحرير معدلات الفائدة إلى زيادة الادخار ويرجح كافة أشكال الادخار المالية على أشكاله غير المالية مما يؤدي إلى زيادة مستويات الاستثمار، كما أن ارتفاع معدلات الفائدة الحقيقية تؤدي إلى تسعير الائتمان بطريقة تعكس نذرته النسبية، فتخرج من السوق المشاريع الاستثمارية التي لا تذر عائدا يغطي تكلفة اقتراضها، وتبقى فقط المشاريع الاستثمارية ذات العوائد المرتفعة وذات النوعية الجيدة.

2.3 الأعمال المكملة لأعمال Mckinnon و Shaw(الجيل الثاني):

إن العديد من الأدبيين[1] في هذا الموضوع و أهمهم Balassa (1993) ينتقدون مساهمة الجيل الأول كونها لا تتعدى في مجملها إعادة صياغة للأفكار الأساسية لمؤسسي نظرية التحرير المالي و لم يكن هناك إثراء حقيقي لنظرية التحرير المالي إلا من خلال مساهمة الجيل الثاني و من بينهم نذكر Sala-i-Martin و Roubini (1992–1995)Pagano (1993) الذين سلطوا الضوء في تحليلاتهم على زوايا جديدة للموضوع دون التخلي على إقتناعهم بالطرح الأصلي لنظرية التحليل المالي، فحاولوا دراسة التشوهات التي تمس النظم المالية و التي قد يحدثها التحرير المالي على المدى الطويل.[2]

1.2.3 دراسة التفاعل بين المؤسسات المالية والنمو في نماذج النمو الذاتي:

سلطت مساهمات الجيل الثاني الضوء على كون تطور الوسائل المالية والبنكية يؤمن تعبئة جيدة للادخار المتاح ويدعم النمو الاقتصادي، وكونه يسمح كذلك بجمع الموارد المالية في الاقتصاد، كذلك تلعب الوسائط المالية المتطورة دورا مهما في توزيع المخاطر المرتبطة بمشاريع الاستثمار الفردية، وتوفر للمدخرين توظيفات ذات عوائد مرتفعة، مما يشجع نمو الادخار المالي في الاقتصاد، وهذا التوجه في الادخار يساهم بدوره في تطور النظام المالي.

وقد بينت العديد من نماذج النمو الذاتي هذا التفاعل بين العوامل المالية والنمو الاقتصادي، وهذا بإدماج الوساطة المالية كعامل مهم في تحسين تخصيص الموارد المالية، كما هو الشأن في نموذج PAGANO(1993)، بالإضافة إلى مجموعة من الأعمال التي توصلت إلى أن وساطة مالية متطورة تؤدي إلى زيادة النمو الاقتصادي في المدى الطويل، مثل أعمال Levine(1991)، Bencivenga، Smith (1991)، Roubini-sala-i- martin(1992).

[1] **Baptiste VENET(1996): Théories de La Libéralisation Financière Et Dualisme Financier, Op.cit, p76**
[2] **Idem, p87**

وضع PAGANO(1993) نموذجا مبسطا للنمو الذاتي يظهر من خلاله تأثير العوامل المالية على النمو الاقتصادي، وقد بدأ Pagano من نموذج AK المطور من طرف Robelo(1991)، والذي يعني أن الإنتاج الإجمالي دالة في مخزون رأس المال.[1]

$$Y_T = AK_T \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots(1)$$

حيث K: مخزون رأس المال

A: الإنتاجية الحدية لرأس المال.

مع افتراض استقرار عدد السكان ووجود منتوج واحد في الاقتصاد، وهذا يعني أن الكمية المنتجة منه تساوي الكمية المستهلكة والمستقرة والتي تعبر على التوازن في سوق السلع.

- وقد أضاف PAGANO إلى هذا النموذج معادلة خاصة بالاستثمار.

$$I_T = K_{T+1} - (1- \delta).K_T \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots(2)$$

وتشير هذه المعادلة إلى أن الاستثمار الحقيقي المنجز في الفترة T يعبر عن نمو مخزون رأس المال، الذي يسمح بالحصول في الفترة T+1 على مخزون أكبر لرأس المال وهذا يعني أن الاستثمار يؤدي إلى زيادة مخزون رأس المال في المدى الطويل.[2]

وتمثل δ معدل انخفاض رأس المال (اهتلاك رأس المال) في فترة واحدة.

نحصل على التوازن في سوق رأس المال (اهتلاك رأس المال) في فترة واحدة.

نحصل على التوازن في سوق رأس المال بافتراض أن جزء من الادخار (ø−1) تتسرب خارج النظام المالي إما بسبب تكاليف الوساطة المالية أو عدم كفاءة السوق المالية.

$$I_T = ø\ S_T \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots(3)$$

معدل النمو الاقتصادي الذي يعبر عن مقدار الزيادة في الإنتاج في الفترة T+1:

$$\mathbf{Y_{T+1}} = \frac{\mathbf{Y_{T+1}-Y_T}}{\mathbf{Y_T}} = \frac{\mathbf{Y_{T+1}}}{\mathbf{Y_T}} \mathbf{-1} = \frac{\mathbf{K_{T+1}}}{\mathbf{K_T}} \mathbf{-1}$$

[1] **Garip Turunc (1999): Développement du secteur financière et croissance: le cas des pays émergents méditerranéens, Revue région et développement, N°10, université Montesquieu bordeaux IV, Paris, p : 93-94.**

[2] **Jacques Lecaillon (1972): la croissance économique, Edition cujas, p37.**

باستعمال المعادلتين (2) و (3) نحصل على معدل النمو الاقتصادي .g

$$g = \frac{I + (1- \delta) K - 1}{K} \longrightarrow g = \frac{I+K - \delta .K - 1}{K}$$

$$g = \frac{I}{k} - \delta \Rightarrow g = A.\frac{I}{Y} - \delta \Rightarrow g = A.\phi\frac{S}{Y} - \delta$$

$$g = A.\phi.s - \delta \quad \text{.....(4)}$$

$s = \frac{S}{Y}$ تمثل معدل الادخار

توضح المعادلة (4) مختلف القنوات التي يؤثر بها النظام المالي على النمو الاقتصادي، فيرتفع النمو الاقتصادي بـــ [1]

1 زيادة ø نسبة الادخار الموجهة للاستثمار.

حيث يرى PAGANO أن التحرير المالي يؤدي إلى زيادة فعالية الوساطة المالية في تعبئة الادخار وفي التخصيص الأمثل للموارد المالية، ويعتبر تحليل PAGANO موافقا لما ذهب إليه ماكينون وشاو اللذان اعتبرا أن مشكلة ضآلة معدلات الادخار في الدول النامية عقبة أساسية أمام زيادة معدل النمو الاقتصادي ويعود هذا إلى ضعف أنظمتها المالية وعدم تطورها.

2 بزيادة A: الإنتاجية الحدية لرأس المال (فعالية رأس المال).

ويعود هذا أساسا إلى دور الوساطة المالية في جمع المعلومات والتشجيع على الاستثمار في مشاريع ذات مخاطرة مرتفعة نظرا لوجود تقاسم للخطر من طرف الوساطة المالية.

3 -زيادة معدل الادخار الخاص: S.

يؤثر النظام المالي على النمو الاقتصادي بواسطة معدل الادخار الخاص (S) أو الميل للادخار، وهذا يرتبط كذلك بنوعية الخدمات المقدمة من طرف الوساطة المالية إلى المدخرين، حيث أنه كلما زاد عرض وتنوع الأدوات المالية المتاحة للمدخرين، والعائد المتوقع على الادخار، يقل الميل للاستهلاك والادخار غير المنتج، وبالمقابل يرتفع الادخار المالي مما يزيد من حجم الموارد المالية المتاحة للاستثمار، فيرتفع بذلك النمو الاقتصادي.

[1] **Garip Turunc, Op.cit, p94.**

2.2.3 التحرير المالي وسيلة للتطور المالي والنمو الاقتصادي:

من خلال النموذج السابق الذي وضعه Pagano، وكما هو الشأن في أعمال Roubini وSala-i- Martin(1992) [1]، وإنطلاقا من العلاقة التي تم التوصل إليها والتي تربط الادخار والاستثمار والوساطة المالية (I =øs) يمكن توضيح أهمية التحرير المالي وأثره الإيجابي على التطور المالي والنمو الاقتصادي.

حيث يفترض هؤلاء أن نسبة كبيرة من الادخار تتسرب خارج النظام المالي عند تحوله إلى استثمار.

لدينا العلاقة التالية: I = ø s و 1>ø>0.

ø: فعالية الوساطة المالية عندما لا تأخذ قيمة مساوية للواحد، واختلافها عن الواحد يعكس عدم كفاءة المؤسسات المالية والأسواق المالية، أما في حالة افتراض كفاءة هذه المؤسسات فإن ø=1.

S: الادخار وI: الاستثمار.

و بداية يتم توضيح كيف يمكن لكبح القطاع المالي أن يؤثر سلبا على النمو الاقتصادي وعلى فعالية المؤسسات المالية في تعبئة الادخار.

ليكن: S1: ادخار العائلات.

S2: إدخار المؤسسات والذي يمثل تمويلها الذاتي يرتبط بالسياسة المتبعة فيما يخص توزيع الأرباح على المساهمين.

– فيما يتعلق بالعائلات فإن نسبة قدرها $ø_1$ فقط من إدخاراتها تتجه إلى النظام المالي بمجمله، حيث أنها تتحمل اقتطاعات ضريبية من جهة، وتكاليف المعاملات التي تقوم بها مع البنوك والوساطة المالية من جهة أخرى، وكذلك ولتجنب مخاطر السيولة تتجه العائلات لتوزيع جزء من أموالها على أصول قصيرة الأجل غير خطرة، إذن فإن نسبة كبيرة من ادخار العائلات سوف تكون خارج النظام المالي في شكل أصول قصيرة الأجل، وهذا يرجع إما لعدم كفاءة النظام المالي في

[1] **Philippe darreau(2003): croissance et politique économique, 1ere édition, édition de boeck, Bruxelles, Belgique, p132.**

التغطية من مخاطر السيولة أو لعدم وجود منافسة كاملة بين البنوك تحفز العائلات على الإيداع في النظام المالي، ونسبة $(1-ø_1)$ تمثل الجزء المتسرب من الادخار خارج النظام المالي.

– نسبة قدرها $ø_2$ من الموارد المالية المعبئة من طرف النظام المالي تصل إلى المؤسسات، وبدورها هذه الأخيرة تخصص نسبة $ø_3$ من مجموع مواردها الكلية (التمويل الذاتي والتمويل الخارجي) للاستثمار.

فيحدد الاستثمار في المعادلة التالية [1]

$$I = ø_3 [(ø_2.ø_1.S_1)+ S_2]$$

$ø_2$: الادخارات المعبئة من طرف البنوك ومؤسسات الوساطة المالية، أي مجموع الموارد التي هي بحوزتها، والتي ترتبط بمجموعة من العوامل، منها ما هو مرتبط بمراقبة النظام المالي من طرف البنك المركزي، والتي تتمثل في:

– تكلفة الاحتياطي الإلزامي، حيث أن البنك المركزي يلزم البنوك بالاحتفاظ بنسبة من ودائعها لديه على شكل سائل، والذي يقلل من مقدرتها على منح الائتمان.

– تأمين الودائع لدى هيآت عمومية مختصة والذي قد تفرضه السلطات على البنوك.

– الاحتفاظ بنسبة السيولة القانونية التي يفرضها البنك المركزي، كنسبة Cook و التي تجمد بعض الأموال السائلة للبنك.

– التكاليف المرتبطة بوظيفة البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض، والذي تلجأ إليه البنوك عند حاجتها للسيولة، وهذا بخصم أوراق تجارية مقابل تكلفة إعادة الخصم، بالإضافة إلى بعض القيود المرتبطة بالنشاط المصرفي، كمشكلة عدم تناظر المعلومات بين المقرضين والتي تجعل البنوك تقيد منح الائتمان، ولا يوجه جزء من إدخار النظام المالي لتمويل مشاريع تعتبر ذات مخاطرة مرتفعة .

$ø_3$: تمثل الموارد المالية التي تحصل عليها المؤسسات من النظام المالي والتي سوف تخصص للاستثمار، وبدورها هذه النسبة ترتبط بمجموعة من العوامل:

[1] **Chicot Eboue(1998): la libéralisation financière dans les pays en développement une évaluation préliminaire du cas africain, Banque Mondiale, Institue de développement économique, p3-8. Sur www.imf.org.**

فقد تحتفظ المؤسسات بنسبة كبيرة من $ø_3$ على شكل سيولة لتوظيفها في الأسواق المالية لمواجهة المخاطر المرتبطة بالسيولة أو تستعملها لأغراض غير الاستثمار، وفي هذه الحالة فإن $ø_3$ ترتبط بالمؤسسة والذي يمثل الادخار الذي وصل إليها.

إذن فالكبح المالي يؤثر في كل من $ø_3$ و $ø_2$ ويكون سبب في تسرب جزء من الادخار خارج النظام المالي وخارج قنوات الاستثمار مما يؤثر سلبا على النمو، وهذا ما توصل إليه Roubioni-Sali-i- martin(1992) في نموذج للنمو الذاتي، حيث اعتبر أن كبح النظام المالي أو "ضريبة الكبح المالي" التي تفرضها الدولة على النظام المالي بغرض تمويل نفقاتها تؤثر سلبا على الخدمات المالية التي تقدمها هذه المؤسسات المالية، كما أنها تخفض كل من مخزون رأس المال الخاص والعام، ومخزون رأس المال البشري، وبالتالي تخفض معدل النمو الاقتصادي.

والتحرير المالي من خلال تحرير معدلات الفائدة ستزيد من حجم الموارد المالية المتاحة للنظام المالي $ø_2$، إذ أن ودائع البنوك التي تقدم عائد تنافسيا ستجدب المدخرات التي كانت من قبل تتجه بعيدا عن القطاع المالي الرسمي، وهذا سوف يقلل من التسرب المالي خارج النظام المالي مما يرفع من حجم ادخار العائلات $ø_1$ الموجهة للنظام المالي، كذلك فإن كفاءة الوساطة المالية توفر حافزا للمقترضين ليستثمروا في أنشطة أكثر إنتاجية، وبذلك تتحسن إنتاجية الاقتصاد ككل، وعلى ذلك فإن التحرير المالي يؤدي إلى زيادة كل من كم ونوع الوساطة المالية التي يقوم بها النظام المالي.[1]

3.2.3 دور الوساطة المالية في النمو الاقتصادي:

لقد أثبتت حديثا بعض الدراسات القياسية والإحصائية التي قام بها بعض الاقتصاديين من أمثال: Greenwood-smith(1997)، King-Levine(1993)، Goldsmith(1993)، Jovanic Greewood-(1990) أن هناك ارتباطا واضحا بين تطور مؤسسات الوساطة المالية والنمو الاقتصادي.[2]

[1] *حسن علي مهران وبرنار لورنس (1997): "أسعار الفائدة، نهج لتحريره"، التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، عدد2، ص 8.*

[2] **Saidane Dhafer (2002): Système financière et transition: où en est on? , une revue critique de la libéralisation, Revue d'étude comparatives est-ouest, vol 33, N°4, paris, France, p15.**

وفي هذا السياق أشار Levine (1996) إلى وجود خمسة قنوات يمكنها أن تؤسس نظريا لوجود علاقة ارتباط قوية بين التطور المالي "التعميق المالي" والنمو الاقتصادي:[1]

1 -النظام المالي يسمح بالتغطية ضد الخطر وتوزيعه.

2 -يسمح بالتخصيص الأمثل للموارد المالية.

3 -يسمح بمراقبة جيدة للمسؤولين والمؤسسات من طرف المساهمين.

4 -يسمح بتعبئة الادخار المحلي.

5 -وأخيرا فإن وجود نظام مالي متطور بما فيه الكفاية يؤدي إلى نمو المبادلات المحلية والأجنبية للسلع والخدمات.

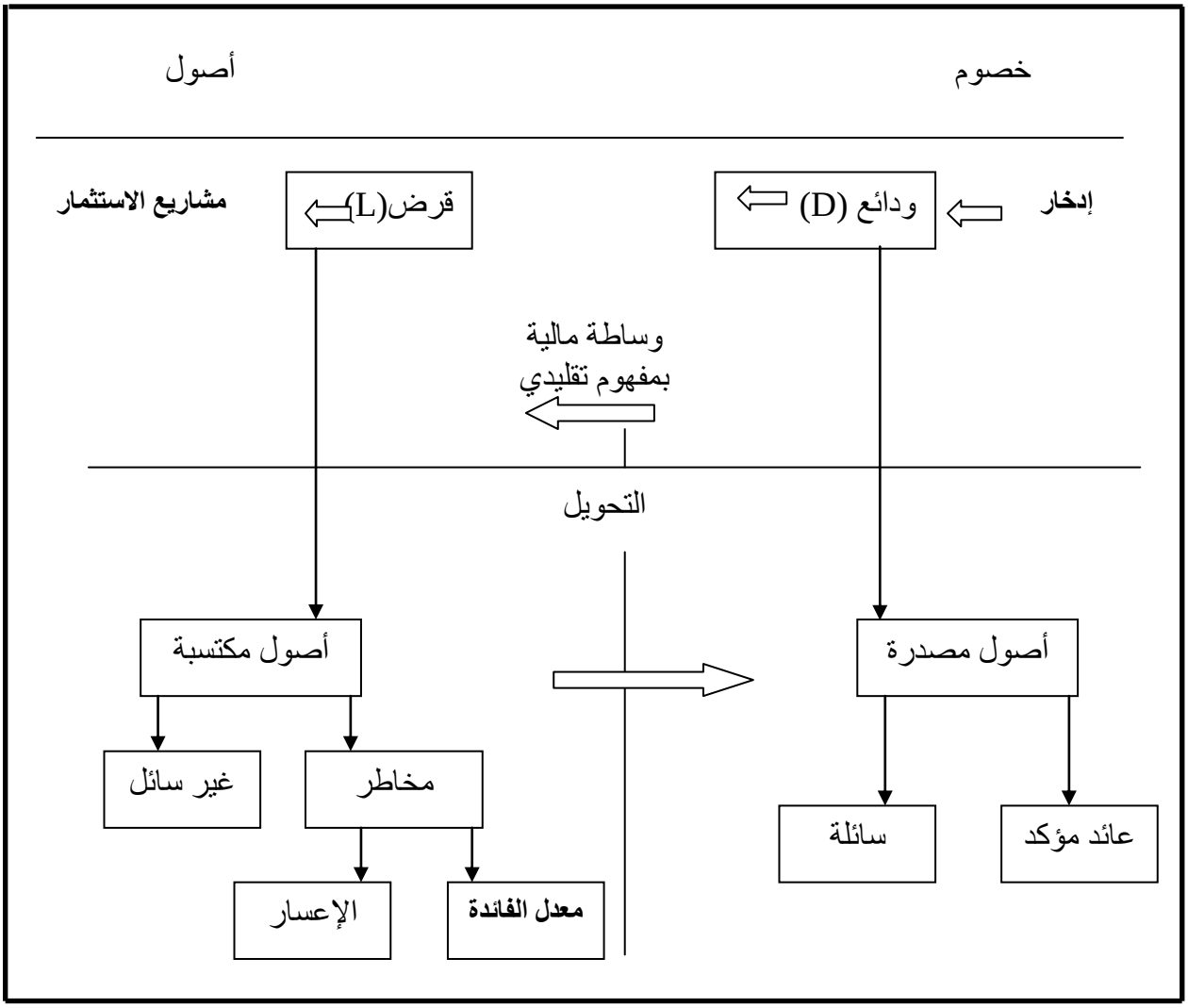
يعتمد المفهوم التقليدي للوساطة المالية على دور هذه الأخيرة فقط في تحويل الادخار نحو الاستثمار، ولكن حديثا ومع التطور الذي عرفته الأنشطة المالية وظهور أدوات مالية جديدة أو ما يسمى بالإبداعات المالية، انتقل هذا التحليل أكثر على دور الوساطة المالية بتحويل الأصول غير الوسائل ولكن المنتجة (يمول البنك مشتريات مرتبطة بالتمويل الاستثماري، وهذا يربط المقترضين منه بأوراق دين متوسط الأجل قابلة للتداول) إلى أصول سائلة تمثل توظيفات يفضلها المدخرين.

وفي الشكل رقم (04) تم تمثيل عملية التحويل التي تقوم بها الوساطة المالية على شكل مخطط، لتوضيح أهمية دور هذه المؤسسات في تسيير مخاطر السيولة والمخاطر الخاصة بالمشروع الممول، والتي تشمل على خطر إعسار المقترض وخطر معدل الفائدة.[2]

[1] **Anne Joseph, Mark raffinot et baptiste venet(2001): Approfondissement financière et croissance analyse empirique en Afrique subsaharienne, université Paris IV dauphine, France, p1, http//Web univ-aleans.fr.**

[2] **Arnoud Bourgain et Patrice pierté(1 Janvier 2002): Financière et dynamique de croissance , Document de travail, N°02, p4 , www.cu.lu.fr.**

الشكل رقم (04): مخطط لوظيفة التحويل التي تقوم بها الوساطة المالية



المصدر:.Arnoud Bourgain et Patrice pierté, Op.cit, p4

إن وجود نظام مالي متطور يسمح بتأمين السيولة لإدخارات الأفراد، وهذا ما يدفعهم إلى توظيف هذه المدخرات على شكل ودائع بنكية أو أصول ذات سيولة مرتفعة أقل إنتاجية، التي يقوم البنك بتحويلها إلى قروض من أجل تمويل إستثمارات منتجة.

وعلى العكس من هذا فإن وجود نظام مالي غير متطور يدفع الأفراد إلى الاحتفاظ بأموالهم خارج النظام المالي تجنبا لمخاطر السيولة، وغالبا ما تأخذ مدخراتهم شكل أصول ثابتة (أراضي، عقارات، ذهب....) أو أصول ذات سيولة مرتفعة (نقود) غير منتجة، والنظام المالي المتطور يخفض من نسبة المدخرات السائلة غير المنتجة، ويجنب تصفية الأصول المنتجة، مما يشجع الاستثمارات الطويلة الأجل ويرفع بذلك معدل النمو الاقتصادي.

وكذلك يظهر الأثر الإيجابي للتطور المالي على النمو الاقتصادي من خلال دور النظام المالي في تعبئة الادخار المحلي والخارجي، مما يزيد من حجم الأموال الموجهة للاستثمار، وبالمقابل فإنه في غياب نظام مالي فعال، فإن الأفراد سوف يعتمدون على التمويل الذاتي في تمويل مشاريعهم الاستثمارية، وهذا ما ذهب إليه ماكينون (1973)، والذي يؤثر سلبا على النمو الاقتصادي بالنظر لعدم كفاية التمويل الذاتي وحده في تمويل المشاريع الاستثمارية الكبيرة.[1]

إن وجود مشكلة عدم تناظر المعلومات بالإضافة غلى تكلفة المبادلات تؤثر سلبا على التخصيص الفعال للموارد المالية من خلال دورها في جمع المعلومات وتوفيرها للمستثمرين، بالإضافة إلى تسيير الخطر فإنها تتيح تخصيصا جيدا للموارد مما يؤدي إلى تطور القطاع الحقيقي.

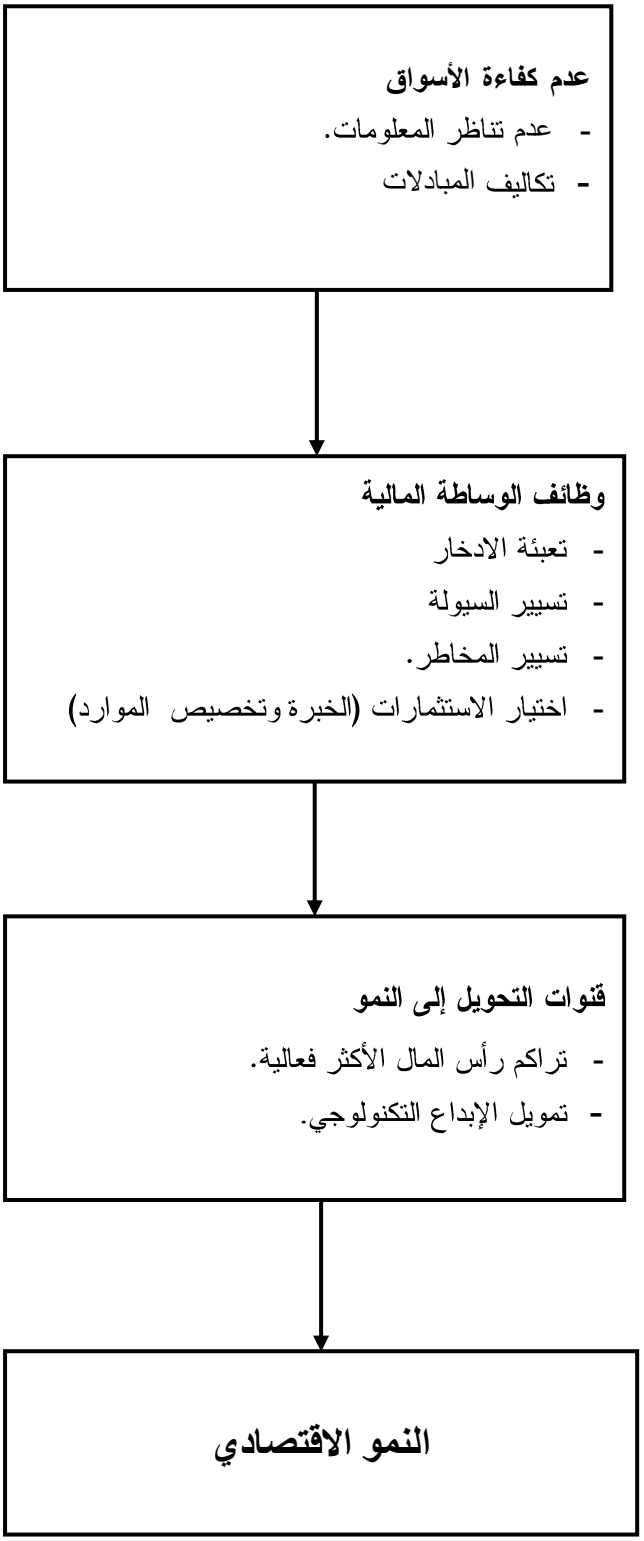
كذلك مؤسسات الوساطة المالية تتولى رعاية والمساهمة في توفير التمويل الضروري لأصحاب الأفكار الاستثمارية المبدعة، مما يشجع على الابتكار والإبداع في مختلف الأنشطة الاقتصادية والصناعية، ويساعد على تطوير تكنولوجيات حديثة، تزيد من تنافسية المنتجات المحلية.

وأخيرا فإن مختلف الإصلاحات لتوسيع دور القطاع الخاص في تحقيق النمو الاقتصادي وتنفيذ برامج الخوصصة، ومختلف الإصلاحات الاقتصادية الأخرى جميعها بحاجة إلى قطاع مالي متطور، لما يوفره من أدوات وتقنيات مالية متطورة، بإمكانه أن يلعب دورا أساسيا في تقليل المخاطر سواء من خلال دوره في توفير السيولة للمستثمرين والمدخرين، أو من خلال ما توفره عقود المبادلات والخيارات لأسعار الفائدة العملات والآجال من ضمانات للمخاطر المصاحبة للتقلبات في أسعار الفائدة والعملات وغيرها، ويساهم هذا كله في رفع كفاءة استثمار الأموال المتوفرة كما يساهم في زيادة حجمها.

ويمكن أن نلخص بصفة عامة الدور الذي يلعبه القطاع المالي في تحقيق التنمية الاقتصادية في أعمال Levine(1996) في الشكل التالي:

[1] **Bouzid Amaira (2003): Libéralisation financier et croissance économique, 20éme journées internationales d'économies monétaire, 5,6 juin, Birmingham, Angleterre, p2. Sur htt p ://web.univ_orleans.fr.**

الشكل رقم(05): العلاقة النظرية بين التطور المالي والنمو الاقتصادي



المصدر: Arnaud Bourgain, partice pieretti, Op.cit, p3.

ومن جانب آخر يرى بعض الكتاب من أمثال Robinson(1952)، Lucas(1988)[1]، أن أهمية تطور مؤسسات الوساطة المالية بدفع عجلة النمو الاقتصادي، مبالغ فيها في أحسن الأحوال، وأن تطور النظام المالي هو حصيلة للنمو والتطور الاقتصادي.

وفي إطار دراسة العلاقة السببية بين التطور المالي والنمو الاقتصادي وأيهما يؤثر في الآخر، فإن Patrick(1966)[2] يفرق بين مرحلتين للتطور الاقتصادي في أي دولة:

في المرحلة الأولى، التطور المالي هو الذي يؤثر على النمو الاقتصادي، حيث أن التطور المالي يسمح بتحويل الادخار من قطاع تقليدي أقل إنتاجا نحو قطاع حديث أكثر فعالية في الإنتاج والعائد على رأس المال، وعند انتهاء هذه المرحلة من التطور الاقتصادي، يصبح النمو الاقتصادي هو الذي يؤدي إلى تطور النظام المالي، من خلال استجابة هذا النظام للخدمات المتطورة التي يتطلبها النمو الاقتصادي.

[1] **Garip Turunc, Op.cit, p90.**
[2] **Anne Joseph, Marc Raffino et Baptiste Venet, Op.cit, p30.**

المبحث الثالث: الإنتقادات الموجهة لنظرية التحرير المالي

لقد تعرض منهج التحرير المالي في شكله الأول الذي وضعه شاو وماكينون (1973) إلى العديد من الانتقادات خاصة من طرف الكينزيين الجدد (The New Keynesians) و أنصار مدرسة الهيكليين الجدد (The New Structuralizes)، ومن بينهم: Steglitz & Weiss (1981)، (1983) Taylor، Van Wijinbergen (1983)، Buffie(1984)، Burkett & Dutt(1991)...، و ذلك فيما يتعلق بالمبادئ التي يرتكز عليها هذا التحليل، و كانت تدور حول ثلاثة محاور رئيسية:

1. إفتراض الأثر الإيجابي لارتفاع معدلات الفائدة على الادخار والاستثمار.
2. غياب الأخذ بعين الاعتبار عدم كفاءة الأسواق المالية وبالتالي مشكلة عدم تناظر المعلومات.
3. وأخيرا إهمال لدور القطاع المالي غير الرسمي في نماذج مدرسة ستانفورد.

1. انتقادات الكينزيين الجدد للتحرير المالي.

من بين أهم الانتقادات التي توجهها المدرسة الكينزية لنظرية التحرير المالي هي تلك المتعلقة بالأثر الذي يفترض أنه إيجابي لارتفاع الفائدة الحقيقية على الادخار والاستثمار.

حيث أن الكينزيون الجدد لا يختلفون عن كينز (1936) في إعتبار أن الادخار بمثابة تسرب وكلما زاد الادخار، انخفض تمويل الاستثمار الذاتي، كذلك وعلى عكس التحليل النيو كلاسيكي فإن الادخار لا يحدد حجم الاستثمار وهناك أسبقية لفعل الاستثمار على الادخار، حيث أن الأفراد يتخذون أولا قرار الاستثمار إذا تجاوزت الفعالية الحدية لرأس المال معدل الفائدة، ثم يأتي توزيع الدخل كنتيجة لقرار الاستثمار [1]، وزيادة الاستثمار تؤدي إلى زيادة الادخار، الذي يعتبر دالة متزايدة في الدخل القابل للتصرف، وليس في معدل الفائدة.

[1] François Chesnais (1997): Mondialisation Financière: genèse cout et enjeux, Syros, Paris, p219.

1.1 تحليل Burkett & Dutt (حول إفتراض الأثر الإيجابي لإرتفاع معدلات الفائدة):

درس DUTT & BURKETT [1] أثر التحرير المالي على النمو الاقتصادي، في اقتصاد قدراته الإنتاجية غير مستعملة كلية، أي أقل من مستوى التشغيل الكامل، وبالنسبة لـــ Burkett & Dutt فإن لارتفاع معدلات الفائدة الحقيقية أثرين متناقضين على الاقتصاد:

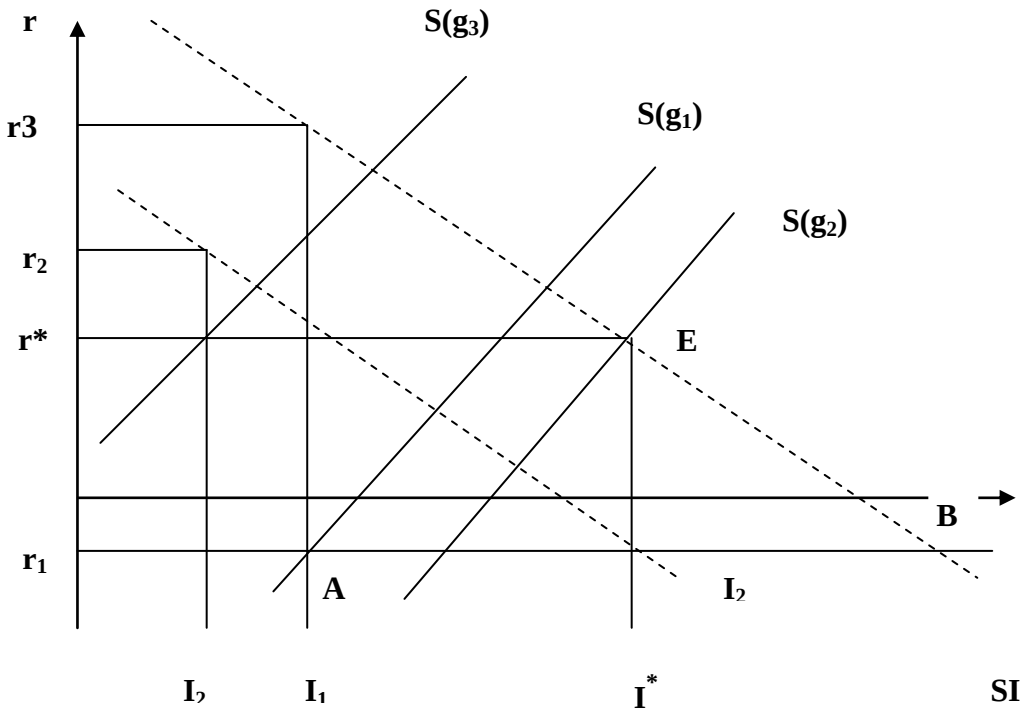
- أولا، وتطابقا مع ما ذهب إليه كل من شاو وماكينون، فإن ارتفاع معدلات الفائدة على الودائع يزيد من حجم موارد البنوك، وبالتالي زيادة الأموال القابلة للإقراض، وهذا يؤدي إلى انخفاض معدلات الفائدة على القروض، فيرتفع حجم الاستثمار من جهة، وينخفض هامش الوساطة المالية (الفرق بين معدلات الفائدة الدائنة والمدينة) من جهة أخرى.
- وبالمقابل، فإن إرتفاع معدلات الفائدة على الودائع، يدفع بالأفراد إلى الادخار أكثر، وبما أن الادخار يعتبر كتسرب، فإنه يقلل من الطلب الكلي، فينخفض الاستثمار.

ويعتبر Dutt & Burkett أن الأثر الثاني هو الذي يهيمن، فارتفاع معدلات الفائدة يؤثر سلبا على الاستثمار، وهذا عكس ما ذهبت إليه نظرية التحرير المالي، حيث أنه مع ارتفاع معدلات الفائدة على الودائع ينخفض الطلب الفعال بسبب انخفاض معدل الربح فينخفض كل من الاستثمار والإنتاج، وهذا الأثر السلبي يفوق الأثر الإيجابي لانخفاض معدلات الفائدة على القروض، نتيجة ارتفاع الموارد القابلة للإقراض، كما توصل Dutt & Burkett إلى أن الاستثمار الكلي يمكن أن يستقر عند مستوى منخفض عما كان عليه قبل التحرير المالي، ويمكن أن نبين هذا، باستعمال الشكل رقم (06) الموالي الذي يظهر التأثير الإيجابي لرفع معدلات الفائدة الحقيقية على الادخار والاستثمار.

[1] **Baptiste venet(1996): Théories de la libéralisation financière et dualisme financier, Op.cit, p95.**

الشكل رقم (06): آثار إرتفاع معدلات الفائدة –الحالة الكينزية–

$S(g_3) < S(g_1) < S(g_2)$



المصدر:

Baptiste venet(1996): Théories de la libéralisation financière et dualisme financier, Op.cit, p96.

انطلاقا من وضعية الكبح المالي، المتمثلة في تحديد معدل الفائدة الحقيقي على الودائع (r_1) أدنى من قيمته التوازنية، أوضح شاو وماكينون كما رأينا سابقا أن التحرير المالي يؤدي إلى زيادة الاستثمار (من I_1 إلى I^*)، والنمو الاقتصادي (الانتقال من g_1 إلى g_2).

أما في التحليل الكينزي الجديد فإن الاستثمار يتوقف على كل من الطلب الفعال، ومعدل الفائدة، دون المرور على الادخار، في هذه الحالة فإن ارتفاع معدلات الفائدة الحقيقية (r_2) يؤدي إلى انخفاض في الاستثمار (انتقال منحنى الاستثمار إلى اليسار) والذي يخفض بدوره معدل النمو الاقتصادي (g).

الإستثمار ينخفض من (I_1) عند (r_2) مستواه قبل التحرير المالي إلى (I_2) عند (r_2) بعد التحرير المالي، ومثلما ينخفض النمو الاقتصادي، فإن الادخار الذي يتوقف على الدخل هو كذلك سوف ينخفض (ينتقل من $S(g_1)$ إلى $S(g_3)$.

مع العلم أن معدلات النمو الاقتصادي مرتبة كما يلي: $g_3 < g_1 < g_2$.

يمكن لإرتفاع معدلات الفائدة الحقيقية الناتجة عن التحرير المالي أن تؤدي إلى إنخفاض الطلب الفعال على القروض بسبب إنخفاض معدل الربح بالنسبة للمستثمرين، الأمر الذي يؤثر سلبا على الإنتاج و الإستثمار، و بالتالي توصل Dutt& Burkett في دراستهما إلى وجود علاقة سلبية بين معدل الفائدة الحقيقي و الإستثمار مبررين ذلك بإرتفاع معدلات الفائدة و تكلفة الإقراض التي تؤدي إلى خفض الإقبال الفعال على طلب القروض وبالتالي خفض حجم الإنتاج و الإستثمار.

و أضافا Dutt & Burkett أنه حتى و إن كان هناك تأثيرا إيجابيا للتحرير المالي على الإدخارفي الدول النامية، فإن هذا الإدخار سيوجه لتمويل إستثمارات غير إنتاجية كالعقارات، و كذلك للمضاربة في أسواق الأسهم إن وجدت و إستراد السلع الإستهلاكية الكمالية و الباهظة الثمن، و يعود ذلك حسب أنصار الكينزيين الجدد إلى عدم تطور و عدم توازن الأسواق المالية في الدول النامية.

2.1 أعمال Weiss & Stiglitz (حول التحرير المالي و عدم كفاءة الأسواق المالية):

إعتبر كل من ماكينون وشاو والتابعين لهما، أن الأسواق المالية، وخاصة أسواق القروض، أسواق تسودها المنافسة التامة، أي أن كل المعلومات متاحة لجميع المتعاملين في السوق.

كذلك بالنسبة لمؤسسي نظرية التحرير المالي، فإن وجود تقنين للائتمان " Rationnement du crédit" يرجع إلى تحديد معدلات الفائدة أقل من مستواها التوازني في السوق، أي أن تدخل الدولة بتحديد معدلات فائدة حقيقية منخفضة، يؤدي إلى عدم تلبية كل طلبات القروض، وهذا يعني أن الكبح المالي هو العامل الوحيد الذي يؤدي إلى وضعية تقنين الائتمان حسب منظري التحرير المالي، إلا أنه يمكن الاستدلال على وجود وضعية تقنين الإئتمان، حتى في حالة عدم وجود أي شكل من أشكال كبح القطاع المالي.

بفضل أعمال Andrew Weiss & Joseph Stiglitz (1981)[1] تمكنت النظرية الاقتصادية من التأكيد على إمكانية تواجد تقنين الائتمان حتى في أسواق تسودها المنافسة التامة، ووجود تقنين الائتمان يعتبر كنتيجة لعدم كفاءة الأسواق المالية وخاصة مشكلة عدم تناظر المعلومات بين المقرضين والمقترضين، ويرجع هذا لخصوصية الأسواق المالية والتي لا يمكن إعتبارها مثل باقي الأسواق العادية، حيث يتم فيها تبادل الأموال مقابل تعهد بالدفع، الأمر الذي يترتب عليه جانب كبير من حالة عدم التأكد بالنسبة للمقرض، فهو غير متأكد من إرادة وقدرة المقترض على السداد.

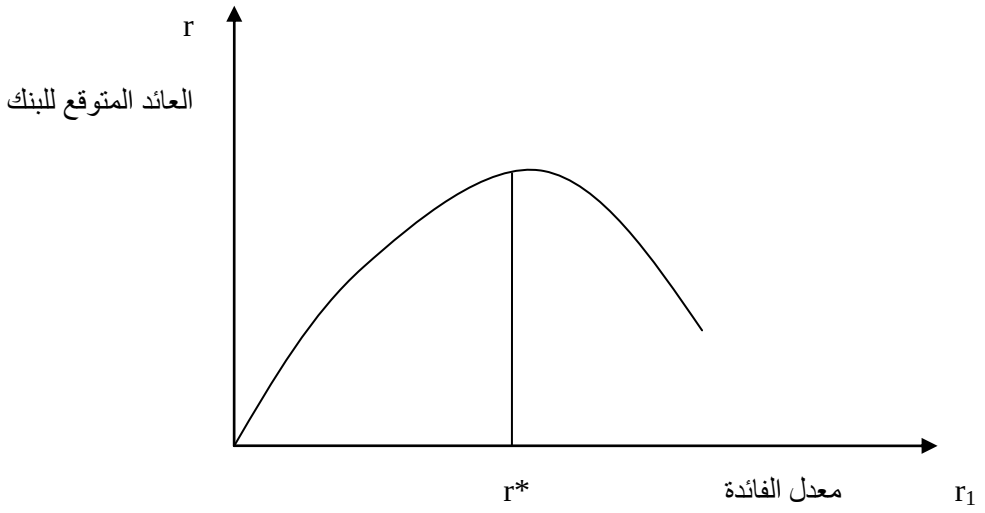
وتواجه البنوك مثل أي مقرض آخر مشكلة عدم تناظر المعلومات ويرى Stiglitz & Weiss (1981) أن معدل الفائدة الذي يدفعه المقترض يعتبر بمثابة إشارة للبنك، يستطيع من خلالها معرفة احتمال عدم وفاء المقترض بإلتزاماته، وكلما إرتفع معدل الفائدة الحقيقي الذي على المقترض دفعه للبنك، كلما كانت استثماراته أكثر خطورة، وزاد إحتمال توقفه عن السداد، وبإرتفاع معدل الفائدة على القروض، ترتفع معه المخاطرة المتوسطة للمقترضين، وتنخفض أرباح البنك المتوقعة.

وبالموازاة مع هذا فإن إرتفاع معدلات الفائدة يزيد من التكاليف التي يتحملها المقترضون، مما يدفعهم إلى تبني المشاريع ذات العوائد المرتفعة، والتي ترافقها درجة مخاطرة مرتفعة أيضا.

وفي هذه الوضعية، البنك سوف يتجه إلى منح قروض إلى المستثمرين الذين تتسم مشاريعهم بمخاطرة منخفضة فقط، أي أنه سوف يخفض من القروض التي يمنحها، عند مستويات مرتفعة لمعدل الفائدة الأمثل، أي أنه يوجد معدل فائدة حقيقي أمثل على القروض (*r)، فإذا إرتفعت معدلات الفائدة على القروض التي تمنحها البنوك، أكبر من هذا المعدل الأمثل، تبدأ الأرباح المتوقعة للبنوك في الإنخفاض وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

[1] **Arnaud de Servigny et Ivan Zelenko (1999): Economie Financière, Dunod, Paris, p91.**

الشكل رقم(07): عدم تناظر المعلومات والعائد المتوقع للبنك



المصدر:

Baptiste venet(1996): Théories de la libéralisation financière et dualisme financier, Op.cit, p121.

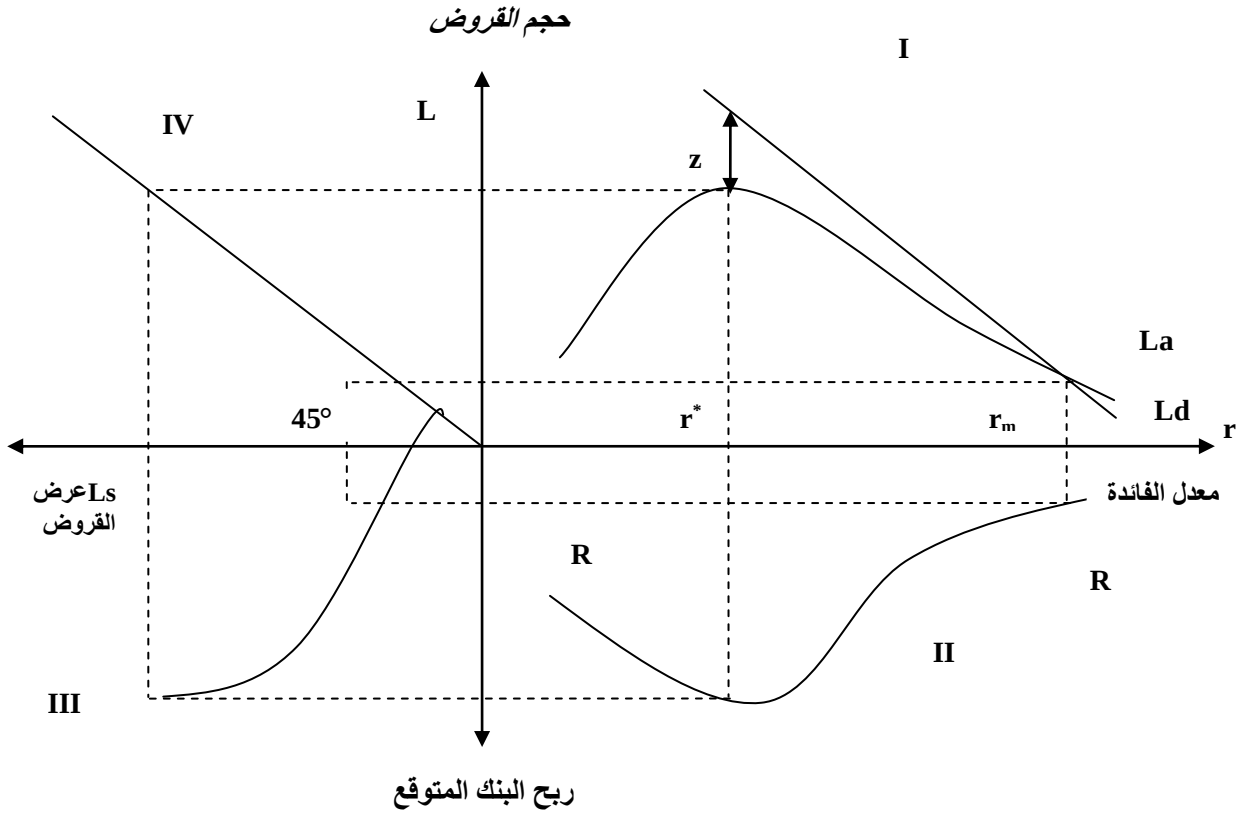
لقد توصل Weiss & Stiglitz إلى أن، زيادة منخفضة في معدلات الفائدة على القروض تسمح بزيادة عرض الإئتمان إلا أن زيادة إضافية أكبر من معدل الفائدة الأمثل (r*) تقلل من نشاط الإقراض وتؤدي إلى إنخفاض الربح المتوقع للبنك ويرجع هذا لسببين:[1]

1. عند مستوى مرتفع لمعدل الفائدة أكثر من (r*) سوف يتقدم المقترضون الأكثر ميلا للمخاطرة لطلب الحصول على ائتمان من البنك، بينما سوف يتراجع المقترضون الذين يكرهون المخاطرة والذين يعتبرون الأكثر أمانا، بافتراض أنهم لا يتهربون من السداد، ويخرجون من قائمة طالبي الحصول على قروض وهذا ما يسميه Weiss و Stiglitz بـــ "الاختيار السيء l'anti » sélection ».

2. سوق يعمد كل مقترض إلى تغيير طبيعة مشروعه (بما أن البنك لا يمكنه فرض رقابة دقيقة على تصرفاته)، وهذا يجعله أكثر مخاطرة، وهذا ما يسميه Stiglitz و Weiss "ظاهرة الحافز".

[1] رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص 122.

الشكل رقم(08): التوازن في حالة تقييد الإئتمان



المصدر:

Frédéric lobez (1997): banques et marchés du crédit, presses universitaires de France, p102.

الإطار I: يبين العلاقة بين معدل الفائدة (r)، والطلب على القروض Ld، الذي هو دالة متناقصة في معدل الفائدة، وعرض القروض Ls الذي يزيد مع زيادة معدل الفائدة ما دام أن*r_>r، وأي زيادة في معدل الفائدة على القروض (r) أكبر من المعدل الأمثل (*r) تؤثر سلبا على ربح البنك المتوقع، بإعتبارها تؤدي إلى ظهور الإختيار ذو المخاطر المتضادة (إقصاء المقترضين الأقل مخاطرة)، والنتيجة هي ظهور منحنى عرض القروض، كدالة متناقصة لمعدل الفائدة (r) عندما يتجاوز هذا الأخير معدل الفائدة الأمثل (*r)، أي أنه فوق هذا المعدل، تتجه البنوك إلى تخفيض عرض القروض، رغم زيادة الطلب.

الإطار II: يبيت أن ربح البنك المتوقع، ليس بدالة رتيبة " monotone" لمعدل الفائدة، حيث أنه عندما يرتفع معدل الفائدة على القروض (r) عن معدل الفائدة الأمثل (*r) يصبح ربح البنك المتوقع دالة متناقصة لمعدل الفائدة.

الإطار III: يمثل عرض القروض Ls كدالة متزايدة لربح البنك المتوقع ما دام أن r_<r*، أي أنه يزيد الربح المتوقع مع زيادة عرض القروض، وبعد هذا المستوى، ينخفض كل من عرض القروض والربح المتوقع، ويترجم هذا بينا برجوع إلى الأعلى على طول خط المنحنى.

ومن الإطار I يظهر أن معدل الفائدة التوازني (r_m) لسوق القروض، الذي يمثل نقطة التقاطع بين كل من الطلب والعرض على القروض، أكبر من المعدل الأمثل للبنك (r*)، وهذا يظهر وضعية تقييد الائتمان بسبب أنه عند (r*) يوجد طلب القروض لم تتم تلبيته قدره (z).

في هذا المثال، معدل توازن السوق (r_m) ليس هو المعدل الأمثل للبنك (r*)، فإذا قررت السلطات العمومية تطبيق سياسة التحرير المالي، فإن معدل الفائدة سوف يحدد عند مستواه التوازني (r_m) مما يؤدي إلى اختفاء تقييد الائتمان، إلا أن هذا المستوى التوازني لا يعتبر توازنا مثاليا لأن:

1 – ربح البنك المتوقع يصبح أدنى من الربح الأمثل.

2 – البنوك تصبح مجبرة على تمويل الاستثمارات الأكثر مخاطرة.

ضف إلى ذلك أن نظرية التحرير المالي مبنية على فرضية الأسواق المثالية غير أن الأسواق المالية في الدول النامية غير مثالية و تعاني الكثير من المشاكل مثل مشكلة عدم تناظر المعلومات، و المقصود بها عدم إلمام أحد أطراف الصفقة بالمعلومات الكافية على الطرف الآخر لهذه الصفقة، مما لا يمكنه من إتخاذ القرار الصحيح و تتجسد مشكلة عدم تناظر المعلومات في جانبين: [1]

1 – الإختيار السيئ "Adverse selection problem"

2 – الخطر الاخلاقي "Moral hagard problem"

فقد حدد Joseph Stighit ستة صور لضعف الاسواق المالية في الدول النامية و المتعلقة بمشكلة تناظر المعلومات: [2]

1. المعلومات الرقابية: تتميز الدول النامية بنقص كبير في المعلومات الرقابية الخاصة بأنشطة المؤسسات التي توظف الأموال مما يرفع درجة المخاطرة في هذه الدول، و هذا يدفع بالأفراد إلى الإمتناع عن عرض مدخراتهم المالية الأمر الذي ينتج عنه نقص في الموارد المالية الضرورية للإستثمار.

---

[1] *عبد الحافظ السيد بدوي (1999): إدارة الأسواق والمؤسسات المالية – نظرة معاصرة – دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، ص19-20.*

[2] *محمد حسين حسني، د محمود حامد محمود (2006): التنمية الإقتصادية، دار المريخ الرياض، العربية السعودية، ص762-763.*

2. **التمزق المالي**: في ظل غياب التامين الحكومي فإن فشل مؤسسة مالية كبيرة واحدة قد ينتشر في النظام المصرفي كليا، و يؤدي إلى التمزق طويل الاجل في النظام المالي بأكمله و إنعدام الثقة فيه.

3. **الإختيار و الإقراض**: دائما من يحقق المكاسب المالية هم من لديهم معلومات عن المشروعات الجيدة و لديهم القدرة على إتخاذ القرار السليم، فالمستثمرون يستطلعون تحقيق عوائد جيدة من خلال توفر المعلومات الكافية في جودة المؤسسات المالية المختلفة، و لكن الأسواق المالية في الدول النامية تقدم معلومات قليلة عن النشاط النقدي و الموارد المالية.

4. **الاسواق المالية غير ناضجة:** إن معظم الدول النامية تفتقد إلى التامين ضد المخاطر المالية و العينية المختلفة و ذلك لان المشكلة الأساسية هي أن المعلومات غير كاملة و مكلفة.

5. **المنافسة الغير كاملة:** إن المنافسة في القطاع المصرفي في الكثير من دول العالم الثالث إلى حد كبير محدودة، بمعنى أن المقترضين المرتقبون الجدد يواجهون عددا قليلا من الممولين و الذين الكثير منهم غير قادر و لا يرغب في تمويل العملاء الجدد و الغير معروفين.

6. **عدم كفاءة الأسواق المنافسة في القطاع المالي:** نظريا من أجل إنشاء أسواق مالية كاملة المنافسة تعمل بكفاءة يجب أن تكون الأسواق المالية كاملة و المعلومات متاحة بحرية للجميع، و لكن في الأسواق المالية للدول النامية يوجد إمتياز للمعلومات لبعض الافراد و الكيانات فقط، و عملية تأمين الخطر صعبة إن لم تكن مستحيلة.

فإذا أخذنا بعين الاعتبار عدم كفاءة الأسواق المالية، فإن تحرير معدلات الفائدة، لا يظهر كشرط ضروري وكافي للتخصيص الأمثل للمواد المالية، ويرى cho (1986) أن أفضل سياسة للبلدان التي ترغب في تحرير نظمها المالية هي تطبيق الإستراتيجية التالية:

أولا: ينبغي إبقاء الرقابة الحكومية على القطاع البنكي، لتجنب مشاكل الإختيار السيئ، والمخاطر الأخلاقية الناجمة عن الإرتفاع الكبير في معدلات الفائدة.

ثانيا: يجب تطوير أسواق الأسهم، التي تمتص المقترضين الذين لم يوفقوا في الحصول على قروض من السوق البنكي، لارتفاع مخاطرة مشاريعهم.

فالأخذ بعين الاعتبار لعدم تناظر المعلومات بين المقرضين والمقترضين، تجعل ما توصلت إليه نظرية التحرير المالي من نتائج نسبية، وهذا ما دفع بعض مؤسسي نظرية التحرير المالي،

بالرجوع إلى مساهماتهم الأصلية، للأخذ بعين الاعتبار هذه الانتقادات وعلى رأسهم ماكينون، وهذا ما سوف نتطرق إليه خلال الفصل الموالي.

2. مدرسة الهيكليين المحدثين ودور القطاع المالي غير الرسمي:

بالرغم من أن ماكينون وشاو قد قاما بتحليل دور أسواق التمويل غير الرسمية في كتابيهما لسنة 1973[1] إلا أنهما لم يدخلاها في نموذجيهما، وغياب هذه الأسواق غير الرسمية من نماذج مدرسة ستانفورد يعد قصورا واضحا لكون هذه الأسواق تعتبر من أهم الخصائص الهيكلية التي تميز الاقتصاديات السائرة في طريق النمو، وتلعب دورا مهما في تمويل القطاعات المنتجة، خاصة في ظل الكبح المالي، حيث المقرضون والمقترضون في القطاع غير الرسمي ملجأ للتوظيف والتمويل.

وبالمقابل، فقد دفع الاقتناع بكفاءة القطاع المالي غير الرسمي في الوساطة المالية، العديد من الاقتصاديين: Taylor(1983)، Van Wijinbergen(1983)، Buffie (1984) [2] المنتمين لمدرسة الهيكليين المحدثين، إلى نقد منهج التحرير المالي الذي أغفل دور القطاع غير الرسمي في الدول النامية.

ولقد إعتبر الهيكليون المحدثون أن القطاع المالي غير الرسمي يلعب دورا فعالا في تخصيص الموارد المالية، ويساهم في زيادة معدل النمو الاقتصادي في الدول النامية في فترات الكبح المالي.

كما يرى أنصار هذه النظرية أن إرتفاع معدلات الفائدة الإسمية تؤدي إلى زيادة معدل التضخم (ارتفاع تكاليف الإنتاج) [3]، وتخفيض العملة يزيد من تكلفة الاستيراد، وبالنسبة للهيكليين المحدثين فإن التحرير المالي في الدول النامية، لا يؤد إلا لوضعية من الركود التضخمي فترتفع كل من البطالة والتضخم وينخفض النمو الاقتصادي.

كذلك يركز الهيكليون المحدثون على الكفاءة النسبية للقطاع المالي غير الرسمي في تخصيص الموارد المالية، بإعتباره يقوم بوساطة جزئية (نظرا لاحتفاظها باحتياطي نقدي يقلل من

[1] **Ronald I McKinnon (1973): Money and Capital in Economic Development, Op.cit.**

ET Edward stone Shaw (1973): Financial Deepening in Economic Development, Op.cit.

[2] *محمد صفوت محي الدين، مرجع سبق ذكره، ص 40.*

[3] **Bouzid Amaira, Op.cit, p2.**

قدرتها على منح القروض)، هذا بالإضافة إلى مجموعة من العوامل التي تحسن من كفاءة القطاع المالي غير الرسمي في الدول النامية مقارنة بالبنوك، ومن بين هذه العوامل نذكر [1]

1. تمركز القطاع المالي غير الرسمي في مناطق جغرافية لا يستطيع القطاع المالي الرسمي النشاط فيها بسبب ارتفاع تكاليف فتح فروع في هذه المناطق المعزولة.

2. تتحدد معدلات الفائدة في السوق حسب العرض والطلب، الأمر الذي يقلل من المنافسة غير السعرية، بالإضافة إلى أن هامش معدلات الفائدة تحدده ظروف الإقراض.

3. يتميز القطاع المالي غير الرسمي بانخفاض عمليات الإقراض والإقتراض، لأنه في أغلب الأحوال يتم العمل في المنازل أو في محلات مخصصة لأكثر من نشاط واحد، بالإضافة إلى عدم تدخل الحكومة في نشاط هذا القطاع بفرض ضرائب.

4. المقرضون في القطاع المالي غير الرسمي أكثر قربا من مقترضيهم، وهذا ما يمكنهم من معرفة قدرا أكبر من المعلومات عن عملائهم، مقارنة بوحدات القطاع المالي الرسمي، وهذا يؤدي إلى عدم وجود مشكلة عدم تناظر المعلومات بين المقرضين والمقترضين، بإعتبار أنه في القطاع المالي غير الرسمي القروض لا تمنح لأفراد غرباء عن المنطقة بل يشترط إنتماؤهم لنفس القرية أو المدينة التي يتواجد فيها المقرض، مما يجعل المعلومات تنشر بسرعة، بالإضافة إلى أن تجاهل دور القطاع المالي غير الرسمي، وحجم نشاطه قد يقلل من نجاح سياسة التحرير المالي، وخاصة فيما يتعلق بتطبيق أدوات السياسة النقدية.

و كخلاصة لما سبق تستعرض الدراسة فيما يلي ملخص عن آراء مختلف التيارات الفكرية في الآثار المحتملة للتحرير المالي على الإقتصاد.

[1] *محمد صفوت محي الدين، مرجع سبق ذكره، ص41.*

الجدول رقم(08): آثار التحرير المالي على الإقتصاد حسب مختلف التيارات الفكرية

الفكر النيوكلاسيكي Néoclassique
سياسة تحرير مالي حذرة، متدرجة و متسلسلة: (1) تسمح بخلق حلقة زيادة في الإدخار، الإستثمار و النمو، (2) تقصي المشاريع الإستثمارية غير المنتجة، بما فيها العمومية، (3) تحفز النمو الإقتصادي.
فكر الهيكليون الجدد Néo-structuraliste
(1) يؤدي إلى خلق دورة ضارة من الركود التضخمي، (2) تخفض من حجم الاموال القابلة للإقتراض، (3) تخفض النمو الإقتصادي.
الفكر ما بعد الكينزي post-keynésienne
(1) تخفض الطلب الفعال، (2) تحفز على ظهور المشاريع ذات المخاطر العالية، و تسهم في خلق المشاريع غير الإنتاجية و التي تبحث عن الربح (أعمال المضاربة)، (3) تعيق النمو الإقتصادي.
فكر الكينزيون الجدد Néo-Keynésienne
(1) تسهم في وجود ظاهرة سوء الإختيار في مجال الإقراض البنكي، و تواجد المخاطر الأخلاقية التي تدفع لتقنين الإئتمان. (2) تحفز تمويل المشاريع ذات العوائد المنخفضة و المخاطر العالية، (3) تبطئ النمو الإقتصادي.

المصدر:

Saoussen ben Gamra (2007): libéralisation financière et crises bancaires et croissance économique : cas des pays émergents, Op.cit, p 285.

خاتمة:

لقد توصل كل من Mc-Kinnon و Shaw إلى أن التحرير المالي، القائم أساسا على تحرير معدلات الفائدة، و إلغاء القيود و الضوابط على النشاط المصرفي، و التخلي على سياسة توجيه القروض و تخفيض نسبة الإحتياطات البنكية، يزيد من معدلات الإدخار و الإستثمار و يؤدي إلى النمو الإقتصادي كما توصلت جميع النماذج المؤيدة لهذا النهج فيما بعد إلى تأييد ما توصل إليه مؤسسي مدرسة ستانفورد.

و أهم ما خلص له هؤلاء الإقتصاديون أن كبح القطاع المالي يؤثر على كفاءة البنوك و المؤسسات المالية في القيام بدورها كوسيط مالي يلعب دورا أساسيا في تمويل الإقتصاد، و بالمقابل فإن التحرير المالي يؤدي إلى بناء قطاع مالي أكثر تطورا و يسمح بأحسن تخصيص للموارد المالية، مما يشجع على الإبتكار و الإبداع في مختلف الأنشطة الإقتصادية بالشكل الذي يؤدي إلى بناء إقتصاد متطور، و نظام مالي أكثر عمقا.

بالرغم من تاييد العديد من الإقتصاديين لمنهج التحرير المالي في شكله الأول الذي وضعه كل من Mc-Kinnon و Shaw (1973)، إلا أن هذا المنهج تعرض إلى العديد من الإنتقادات و التي كانت تدور أساسا حول ثلاث محاور رئيسية، أولها إفتراض الأثر الإيجابي لإرتفاع معدلات الفائدة على الإدخار و الإستثمار، و ثانيها غياب الأخذ بعين الإعتبار عدم كفاءة الأسواق المالية و بالتالي مشكلة عدم تناظر المعلومات، و ثالثها إهمال دور القطاع غير الرسمي في النماذج الأولى للتحرير المالي.

لكن هذا النقد لم يشكل عائقا أمام إنتشار أفكارهما، و ساعد في ذلك درجة سهولتها و وضوحها، فعمدت العديد من الدول النامية في أمريكا اللاتينية و آسيا ثم إفريقا إلى تطبيق نظريتهما، خاصة بعد أن تبناها كل من صندوق النقد و البنك الدوليين في سياستها لإصلاح الانظمة المالية في الدول السائرة إلى طريق النمو.

الفصل الثاني

مقدمة:

أسس الإقتصاديان McKinnon وShaw منهج التحرير المالي في سنوات السبعينات، والذي أصبح مكونا هاما من مكونات سياسات الإصلاح المالي التي يتبناها البنك وصندوق النقد الدوليين، والتي تبنتها العديد من الدول النامية في كل من آسيا، أمريكا اللاتينية وإفريقيا كسياسات لإصلاح أنظمتها المالية.

إلا أن نتائج سياسات التحرير المالي لم تكن في صالح التحرير المالي ذاته خاصة في شكله الأول الذي وضعه شاو وماكينون في عام (1973)، وهذا ما دفع ماكينون (1993) وأنصار مدرسة ستانفورد Stanford إلى تطوير مفهوم التحرير المالي وإثرائه وذلك بالأخذ بعين الإعتبار لبعض الانتقادات العديدة التي وجهت لهذا المنهج، وقد تمحور هذا التطور في مفهوم التحرير المالي حول جانبين رئيسيين:

- أخذ الوضعية الاقتصادية للبلد الذي يجري فيها هذا الإصلاح المالي بعين الإعتبار.
- إدماج بعض النظريات الاقتصادية الجديدة التي ظهرت في العشرين سنة الأخيرة، حيث أدمج المفهوم الجديد للتحرير المالي عدم كفاءة الأسواق المالية ومشكلة عدم تناظر المعلومات التي تسود بين المقرضين والمقترضين.

رغم تفطن مؤيدي نظرية التحرير المالي إلى ضرورة توفر شروط و أساسية ليكون النهج المتبع في التحرير المالي أمثلا إلا أنه تبقى لهذه السياسة سلبياتها التي من المحتمل أن تنعكس على العمل المصرفي في الدول النامية كما يمكن أن تكون سببا في نشوب الأزمات و في عدوى إنتقالها.

في هذا السياق تم تخصيص هذا الفصل لعرض بعض التجارب الملموسة في مجال التحرير المالي و إنعكاساتها المحتملة على العمل المصرفي في الدول النامية من خلال ثلاث مباحث رئيسية:

- المبحث الأول: تجارب بعض الدول النامية في إنتهاج سياسة التحرير المالي
- المبحث الثاني: النهج الأمثل للتحرير المالي
- المبحث الثالث: إنعكاسات التحرير المالي على العمل المصرفي و علاقته بالأزمات.

المبحث الأول: تجارب بعض الدول النامية في إنتهاج سياسة التحرير المالي

لقي تحليل مؤسسي نظرية التحرير المالي الذين جعلوا تعميق القطاع المالي الداخلي في قلب سيرورة النمو الإقتصادي، إقبالا من طرف بعض الدول النامية، التي سرعان ما زادت عددا بعدما جعلتها في فترة وجيزة أكبر الهيئات الدولية (البنك و صندوق النقد الدوليين) أساسا مرجعيا لإستخدامه في الإصلاحات المالية المفروضة على هذه الدول.

لكن كان هناك إختلاف كبير في سرعة الإصلاح و نطاقه بين بلد و آخر، تباينت معه النتائج المحققة، فقد تحولت ثلاث بلدان في أمريكا اللاتينية متمثلة في الأرجنتين، الأرغواي و الشيلي، خلال سنوات قليلة من المالية المقيدة بشدة إلى مالية تكاد تكون بلا قيود، و كذلك ألغت تركيا و الفلبين معظم القيود على أسعار الفائدة خلال فترة قصيرة للغاية، و لكنهما لم يقوما بإصلاح مالي أساسي في المجالات الأخرى، و كان الإصلاح أضيق من ذلك في غيرها من البلدان، و طبق بدرجة أكبر من التدرج و هو النهج المتبع من طرف كوريا الجنوبية و تايوان و أندونسيا ، كذلك تجدر الإشارة أنه كثيرا ما توقفت عملية الإصلاح بسبب المقاومة السياسية أو تدهور الأوضاع الإقتصادية، مما ألزم الحكومات المعنية بالتباطؤ في تحرير الإقتصاد، بل و بالسير في الإتجاه المضاد أحيانا.[1]

كذلك تميز تطبيق البلدان النامية للإصلاح المالي، بإستثناءات قليلة –حالة كوريا الجنوبية و تايوان–، في فترات تعرضها للمتاعب الإقتصادية بإعتبارها جزءا من برامج التثبيت و التكييف الهيكلي، لكن درجة المتاعب كانت مختلفة أيضا بين البلدان، ففي الأرجنتين، الأورغواي، تركيا و الشيلي مثلا كان هناك عجز مالي شديد و تضخم يتراوح بين 50 و 200 في المائة في السنوات الخمس السابقة للإصلاح المالي، و على خلاف ذلك لم يكن في أندونيسيا و كوريا و ماليزيا و نيوزيلندا غير مستويات منخفضة نسبيا من التضخم سواء قبل الإصلاح المالي أو بعده، و رغم أن هذه البلدان كانت تسعى أيضا إلى تحقيق إستقرار إقتصادها و إعادة هيكلة قطاعاتها التجارية و الصناعية، فقد كان الإصلاح فيها مختلفا تماما لأنه طبق في ظل خلفية أكثر إستقرارا.[2]

---

[1] البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 157.

[2] نفس المرجع السابق، ص 158.

و من حيث التسلسل التاريخي لتطبيق التحرير المالي بين الدول النامية، إنطلقت الشيلي و الأرغواي في تحرير نظمها المالية منذ 1974، و وضعت الأرجنتين الخطوة الأولى للسير في نهج التحرير المالي بعد سنتين من ذلك، و خلال الثمانينات، باشرت السلطات في كوريا الجنوبية، الفيليبين و تايوان رفع الرقابة جزئيا على نظمها المالية، و في فترة لاحقة إنظمت لهذا الركب بعض الدول الإفريقية.[1]

و ستخصص الدراسة هذا المبحث لإستعراض أهم أولى تجارب التحرير المالي في الدول النامية و التي كانت مثالا في فشلها أو في نجاحها، كذلك تم إختيار بعض التجارب الرائدة للدول العربية في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا مبينة بذلك الأساليب المتبعة، و النتائج المحققة.

1. تجارب التحرير المتسرع في بلدان المخروط الجنوبي في أمريكا اللاتينية:

مع منتصف 1970 تم تنفيذ ثلاثة من أكبر برامج التحرير المالي في كل من الأرجنتين أورغواي، وشيلي، وقد تمثلت هذه الإصلاحات في رفع القيود على معدلات الفائدة، وتحرير تدفقات رؤوس الأموال، والتخلي على برامج الائتمان الموجه، وبيع البنوك العمومية إلى القطاع الخاص، ورفع القيود التي تحول دون دخول المجال المصرفي سواء للبنوك المحلية أو الأجنبية، وقد نفذ هذا الإصلاح المالي في هذه الدول بسرعة كبيرة، في مرحلة كانت تتميز بإنخفاض في معدلات النمو، إرتفاع معدلات التضخم، و إنخفاض في معدلات الإستثمار، عجز الموازنة العامة وعدم استقرار الاقتصاد الكلي و هو ما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم (09): وضعية الإقتصاد في دول المخروط الجنوبي قبل التحرير المالي

	متوسط معدل النمو الحقيقي بالنسبة للناتج الوطني الخام	متوسط معدل التضخم	متوسط معدل الإستثمار	متوسط العجز في الموازنة العامة (العجز / الناتج الوطني الخام)
الشيلي (1971-1973)	% 0.7	% 150	% 11.5	% 12.5
الارغواي (1971-1975)	% 1.6	% 74.5	% 10.8	% 3.5
الأرجنتين (1971-1975)	% 2.8	% 70.8	% 20.5	% 12

المصدر: Yoon–Je cho & Deena Khatkhate (1989): Lessons of Financial Liberalization in Asia: a Comparative Study, World Bank Discussion Papers, n° 50, Washington DC, USA, p 216-225. Sur www-wds.worldbank.org:06/01/2015

[1] **Baptiste Venet (1996): Théories de la Libéralisation Financière et Dualisme Financier, Op.cit, p 158.**

وقد واجهت هذه البلدان صعوبات خطيرة، بسبب الطريقة التي تمت بها إزالة القيود المالية وتحرير معدلات الفائدة، [1] حيث أدت سياسات التحرير المالي في دول أمريكا الجنوبية إلى إستبدال أزمات مالية حادة بالكبح المالي، كما أشار إلى ذلك Diaz Alejandro(1985) في مقاله المشهور بعنوان "وداعا للكبح المالي مرحبا بالانهيار المالي" والذي حلل فيه آثار سياسة التحرير المالي المتبعة في الشيلي.[2]

1.1 التحرير المالي في الشيلي:

قبل الإصلاحات المالية لسنة 1974 كان النظام المالي في الشيلي يسير وفقا لسياسة الكبح المالي، وهذا بسبب القيود التي كانت مفروضة على البنوك والمؤسسات المالية، وقد أصبح الجهاز المصرفي يعمل بمعدلات فائدة سالبة على الودائع، وإنخفضت تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية من عام 1973 إلى عام 1975.[3]

1.1.1 التسلسل المتبع في التحرير المالي:

وفي منتصف السبعينات طبقت في الشيلي سلسلة هامة من الإصلاحات المالية، حيث تم تحرير النظام المالي المحلي، بإلغاء الخطوط الإئتمانية الرسمية التي كانت تستفيد منها المؤسسات الاقتصادية العمومية، كما تم تخفيض وبنسبة كبيرة متطلبات الإحتياطي على البنوك التجارية، و قامت برفع معدلات إعادة التمويل، و بالموازاة لذلك أتيح للمصارف أن تتنافس بحرية في كل القطاعات الإقتصادية، كما أزيلت الحواجز أمام المتعاملين الخواص في القطاع المصرفي، أما على المستوى الخارجي فقد تم رفع القيود على تحركات رؤوس الأموال بصفة تدريجية وفتح السوق المحلية أمام المؤسسات المالية الأجنبية [4]، وبحلول عام 1976 تم التحرير الكلي لمعدلات الفائدة على كل من الودائع والقروض، كما تم بيع البنوك التجارية للقطاع الخاص، فزادت المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص منح القروض وجمع الودائع.[5]

---

[1] *البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 158.*

[2] **Carlos F.Diaz- Alejandro (1985): Good-Bye Financial Repression, Hello Financial Crash, journal of development economics, vol 19, p 1-24, working paper 24 august 1984, Kellogg institute: Sur www.kellogg.nd.edu:28/12/2014.**

[3] *شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 84.*

[4] **Baptiste Venet (1996): Théories de la Libéralisation Financière et Dualisme Financier, Op.cit, p 180.**

[5] *رونالد ماكينون(1996): مرجع سبق ذكره، ص65.*

ونتيجة لهذه السياسة المطبقة، إرتفعت معدلات الفائدة الحقيقية بشدة من سالبة إلى مستويات إيجابية عالية، بحيث تجاوزت معدلات الفائدة الحقيقية على القروض نسبة 30% في السنوات ما بين 1975 و1982، ولكذلك إنخفض التضخم من 170% في عام 1974 إلى أقل من 10% سنة 1981، كما أدت الفوارق الكبيرة بين معدلات الفائدة المحلية المرتفعة ومعدلات الفائدة الأجنبية المنخفضة إلى إجتذاب تدفقات كبيرة من رؤوس الأموال الأجنبية، ترتب عليها إرتفاع مفرط في سعر الصرف مما أثر سلبا على الصادرات المحلية، وإرتفعت تكلفة الواردات فتقلص بذلك مستوى الإنتاج، كما أدى ه ذا إلى إنخفاض مستويات الربح في كل من القطاعين الصناعي والزراعي في الشيلي، والنتيجة كانت تخلف عدد كبير من المقترضين عن سداد القروض للبنوك المحلية.[1]

وأدت تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية إلى الداخل إلى توسع نقدي سريع أوجد صعوبة لدى السلطات في التحكم في الطلب المحلي، كذلك إتسع الفرق بين تكلفة الإقراض المقيمة بالعملة المحلية (البيزو) و تكلفة الإقراض المقيمة بالدولار، حيث وصل سنة 1976 إلى 49.9%، و هذا ناتج عن التدهور الكبير في قيمة العملة المحلية، في ذلك الحين إعتقد الكل أن هذا الفارق كان بسبب الإنحرافات في المضاربات على العملة بسبب القيود المتبقية على تدفقات رأس المال الأجنبي، و في الواقع أن هذا الإعتقاد دفع السلطات إلى الإسراع بأن تخفف بدرجة أكبر من القيود على رأس المال سنة 1980، و مع قصور الهيآت المشرفة على الجهاز المصرفي في الشيلي خلال تلك الفترة أدى إلى زيادة المضاربة والإقراض الخطر.[2]

2.1.1 نتائج التحرير المالي:

إبتداء من ديسمبر 1976 و جانفي 1977، بدأت الانهيارات المتكررة في القطاع البنكي والتي جرت السلطات إلى إعادة رسملة دنيا، رغم أنها سبق و أعلنت أن البنك المركزي سيمتنع عن ضمان الودائع البنكية للجمهور، و أن المؤسسات البنكية التي ستصل إلى حالات الإفلاس لن تحصل على أي دعم أو إعانة من طرفه، و ذلك على إثر الصعوبات الخطيرة التي عرفها إحدى البنوك المهمة في البلاد (Banco Orsono) خلال سنة 1977، حيث تراجعت السلطات عن

[1] *البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 108، 159، و رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص 64*

[2] *رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص65.*

تصريحاتها، و قررت التدخل من أجل تفادي فقدان ثقة الجمهور في القطاع المالي، و لم يتم إعادة تنظيم حقيقي للقطاع المصرفي إلا في سنة 1981.[1]

بالرغم من ذلك لم تستطيع الشيلي تفادي وضعية عدم الإستقرار الاقتصادي والمالي الذي عرفته بسبب تحريرها السريع والكلي لقطاعها المالي، كما وصلت الأصول التي لم يتم تسديدها للبنوك سنة 1982 في الشيلي إلى 79% من رأس المال الإحتياطي، وزادت عن 150% في عام 1983، وقد تفاقمت الإنهيارات المصرفية، نتيجة لتراكم القروض التي لم يتم تسديدها للبنوك.[2]

و يشير Baptiste Venet (1994) [3] أن الدراسة التي قام بها كل من dutt & Burket (1991) وجدت أن التحرير المالي في الشيلي لم يؤد إلى زيادة الإستثمارات و لا إلى رفع النمو الإقتصادي، فالتأثير الوحيد الإيجابي له تمثل في زيادة مستوى الموارد المالية المعبأة و التي أدت إلى زيادة التعميق المالي، و لكن للأسف لم تستعمل في تمويل الأنشطة المنتجة و إنما إقتصر إستعمالها في أعمال المضاربة في السوق المالي و في شراء الأصول العقارية، إقتناء المؤسسات من طرف البنوك الضخمة، أو إستراد السلع الإستهلاكية الكمالية...

و قد أجمع أغلبية الإقتصاديين أن فشل تجربة التحرير المالي الشيلية في أن تعطي ثمارها، يرجع للتحرير الكلي و المتسرع للإقتصاد الشيلي، كذلك أدت التصريحات المتناقضة للبنك المركزي في تلك المرحلة لفقدان الثقة من طرف الشيليين في نظامهم المالي، و من ناحية أخرى فقد تسببت المنافسة غير المنظمة بين الوسطاء الماليين و التي ترجمت بالتصرفات المخاطرة في أعمالها لسلبية في مردوديتها...

قد عرفت تجربة كل من الأرجنتين و الأرغواي في التحرير المالي فشلا مشابها لما كان عليه في الشيلي لكن بأقل حدة، و على إعتبار أن تجربة الشيلي في دول المخروط الجنوبي لأمريكا اللاتينية تعتبر لدى العديد من الكتاب المهتمين بدراسة التجارب الأولى في التحرير المالي التجربة النموذجية [4] و ستكتفي هذه الدراسة بعرض مقارن ملخص لإجراءات و نتائج التحرير المالي في البلدين مع التجربة الشيلية.

---

[1] Baptiste Venet (1996): Théories de la Libéralisation Financière et Dualisme Financier, Op.cit, p 181.

[2] شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 85.

[3] **Baptiste Venet (1994): Libéralisation Financière et Développement Economique: une revue critique de la littérature, Op.cit, p 103.**

[4] **Saoussen ben Gamra (2007) : libéralisation financière et crises bancaires et croissance Économique: cas des pays émergents, Op. cit, p 289.**

الجدول قم (10): تلخيص لإجراءات و أهم نتائج سياسة التحرير المالي في بلدان المخروط الجنوبي لامريكا اللاتينية (الشيلي ، الأرجنتين و الأرغواي)

الدول	تاريخ بداية التحرير المالي	إجراءات التحرير	نتائج هذه الإجراءات	ملاحظات
الشيلي	1974	▪خوصصة البنوك العمومية. ▪تخفيض معدلات الإحتياطي الإلزامي. ▪التخلي عاى توجيه الإئتمان و تحديد المعدلات الإسمية. ▪رفع معدلات إعادة التمويل. ▪إزالة الحواجز أمام دخول الخواص إلى العمل المصرفي. ▪التخلي شبه التام للبنك المركزي على دور الإشراف و الرقابة على القطاع المصرفي.	1977 ▪أثر إيجابي على الإدخار مابين و 1980. ▪أثر إيجابي محدود على التعميق المالي دون التأثير على الإستثمار و النمو. ▪تدفقات رأسمالية معتبرة مما أدى لإرتفاع معدلات الصرف. ▪إفلاس عدد كبير من البنوك أجبر السلطات على إعادة رسملة دنيا للبنوك.	▪تحرير كلي للإقتصاد (big–bang) [1] ▪إعتماد سياسة متزامنة للحد من التضخم. ▪محيط إقتصادي غير مستقر. ▪دخول رؤوس أموال متقلبة و موجهة أساسا للتوظيف في سندات مضاربة. ▪إنخفاض مهم لمعدلات التضخم. ▪تخفيض تدريجي و مخطط لمعدلات الصرف الإسمية .

[1] **L'expression (Big Bang) désigne l'ensemble des mesures de libéralisation des marchés financiers britanniques prises en1986, en particulier le 27 octobre 1986. www. http://fr.wikipedia.org:05/01/2015**

الأرجنتين	1976	▪تحرير معدلات الفائدة الإسمية بإستثناء المعدلات الممنوحة على الحسابات لأجل و التي حررت في 1978. ▪تخفيض معدلات الإحتياطي الإلزامي. ▪السماح بالمنافسة في القطاع البنكي.	▪زيادة التعميق المالي مابين 1977 و 1979 بصفة أساسية بالنسبة للوساطة المالية غير البنكية. ▪تخفيض معدلات الإدخار. ▪توالي الإفلاسات في القطاع البنكي و التي قادت إلى تراجع جزئي في إجراءات التحرير سنة 1982.	▪تحرير كلي للإقتصاد (big–bang). ▪سياسة تعديل هيكلي موازية. ▪مناخ إقتصاد كلي غير ملائم. ▪تخفيض تدريجي و مخطط لمعدلات الصرف الإسمية.
الأرغواي	1974	▪رفع القيود على دخول رؤوس الأموال. ▪التخلي سياسة توجيه القروض. ▪وضع سقف وحيد بالنسبة للمعدلات الإسمية. ▪تخفيض معدلات الإحتياطي الإلزامي.	▪ تعميق مالي. ▪زيادة الإدخار المالي لصالح الوسطاء الماليين غير البنكيين. ▪عدم وجود زيادة دائمة للإستثمارات. ▪صعوبات مالية في القطاع البنكي أجبرت البنك المركزي على التدخل.	▪تحرير أكثر تدرج. ▪تخفيض تدريجي و مخطط لمعدلات الصرف الإسمية. ▪مناخ إقتصاد كلي غير ملائم و معدلات تضخم مرتفعة و دائمة.

المصدر:

Baptiste Venet (1996): Théories de la Libéralisation Financière et Dualisme Financier, Op.cit, p 219-220

بصفة عامة كانت نتائج تجارب التحرير المالي في أمريكا اللاتينية (في السبعينات) منافية للنتائج المنتظرة من هذه السياسة نظريا، من حيث أثرها على الإدخار الإستثمار و النمو حيث بقيت متناهية الضعف إن لم تكن سلبية، و تعتبر تجربة الأرغواي الوحيدة التي حققت نتائج أقل سلبية لحد ما، و يتفق الدارسون لهذه التجارب على أن هذا الفشل يعود لسببين رئيسيين وهما: [1]

1. إن هذه الدول كانت أكثر إندفاعا وسرعة في إزالة الرقابة المالية وإنها قامت بتحرير أنظمتها المالية بطريقة جذرية قبل أن تضع التضخم تحت السيطرة، وتحقق تعمقا ماليا ملموسا.

وفي الواقع فإن هذه البلدان الثلاثة، كانت تعاني من عدم استقرار الاقتصاد الكلي في الوقت الذي أزيلت فيه الحدود القصوى للفوائد على الودائع والقروض المصرفية، وأتيح للبنوك أن تتنافس بحرية في سوق رأس المال، وتم رفع القيود أمام رأس المال الأجنبي.

2. إن سياسات التحرير المالي المطبقة في الأرجنتين الأورغواي والشيلي إعتمدت على المخالفة الحرفية التامة لسياسة الكبح المالي، حيث قامت بالتحرير التام لمعدلات الفائدة على الودائع والقروض، ولحساب رأس المال، وألغت كل القيود على النظام المصرفي، وحولت ملكية كل البنوك العمومية إلى القطاع الخاص، وقد أدت هذه الإجراءات المطبقة إلى نتائج مؤسفة وسلبية على إقتصاديات هذه الدول، ولّدت حالة من عدم الاستقرار الاقتصادي والمالي، أدت إلى إفلاس عدد كبير من المؤسسات الإنتاجية، وقد كان من الأفضل لهذه الدول أن لا تتسرع في عملية التحرير المالي، وتعتمد على التدرج والتسلسل في مراحل التحرير، وأن تبقى على قدر من الرقابة على الجهاز المصرفي وعلى حركة رؤوس الأموال الأجنبية.

2. تجارب التحرير المالي الحذرة في دول شرق آسيا:

لقد كانت البلدان الآسيوية بشكل عام أكثر نجاحا في تحرير أنظمتها المالية مقارنة بالبلدان الإفريقية ودول المخروط الجنوبي، ويرجع هذا أساسا إلى أن الإصلاحات المالية في شرق آسيا نفدت في بيئة اقتصادية أكثر إستقرارا وفي أوضاع مؤسسية أكثر ملائمة، ولقد تميزت إقتصاديات شرق آسيا ولفترة طويلة، قبل الإصلاحات المالية والتحرير المالي بنظم مالية مقيدة تتميز بـــ: [2]

1. تحديد أسقف لمعدلات الفائدة الإسمية على القروض والودائع.

2. مراقبة الصرف، وفرض قيود على حركة رؤوس الأموال.

---

[1] *شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره ، ص 85.*

[2] **Philippe D'arvisent et Jean Pierr petit (1998): Echange et finance internationale. Les Enjeux , collection banque ITb, Paris, France, p64.**

3. منح قروض بمعدلات فائدة تمييزية منخفضة للقطاعات الأولوية، خاصة قطاع الصناعة والقطاعات المصدرة.
4. عدد كبير من البنوك العمومية وبنوك التنمية، تمول القروض طويلة الأجل التي يستفيد منها القطاع الصناعي، بالإضافة إلى مؤسسات مالية متخصصة تمول بدرجة كبيرة القطاع الفلاحي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
5. تقييد المنافسة في المجال المصرفي، ليس فقط أمام المؤسسات المالية الأجنبية، ولكن حتى في وجه البنوك المحلية.

وفيما يلي سوف تتناول الدراسة كل من التجربة الكورية في التحرير المالي، وتجربة إندونيسيا باعتبارهما من أوائل الدول التي طبقت هذا المنهج من الإصلاح في شرق آسيا.

1.2 التحرير المالي في كوربا الجنوبية:

لقد كان النظام المالي في كوريا الجنوبية في مرحلة الستينات والسبعينات مقيدا بقواعد شديدة، وخاضعا لسيطرة الحكومة التي إستعملته كأداة أساسية لتطبيق سياستها الصناعية في تلك الفترة، (1) حيث تم تحديد معدلات الفائدة عند مستويات منخفضة، بالإضافة لتطبيق الحكومة لسياسة توجيه القروض لتمويل بعض قطاعات الإقتصاد التي تعتبرها كقطاعات إستراتيجية للتنمية الاقتصادية.

ومع نهاية فترة السبعينات تعرض إقتصاد كوريا الجنوبية إلى أزمة إقتصادية أدت إلى عدم إستقرار الإقتصاد الكلي، وأثرت سلبا على النمو الإقتصادي، وهذا ما دفع بحكومة كوريا الجنوبية إلى تغيير سياستها الإقتصادية، وإتباع سياسة التحرير المالي بإعتبارها تؤدي إلى تطوير النظام المالي والتخصيص الجيد للموارد المالية.

1.1.2 الخطوات المتبعة في التحرير المالي:

وقد شرعت كوريا الجنوبية في منتصف الثمانينات في إصلاح نظامها المالي، وهذا بالتخفيف من القيود والضوابط المفروضة على النظام المالي، والتحرير الجزئي لمعدلات الفائدة وفتح المجال المصرفي أمام المؤسسات المالية الخاصة والأجنبية من أجل تشجيع المنافسة ما بين البنوك وفي الأسواق المالية، كما تخلت الحكومة عن تطبيق برامج الإئتمان الموجه، كما قامت بتحويل البنوك التجارية المملوكة للقطاع العام إلى ملكية القطاع الخاص، وألغت معدلات الفائدة التمييزية على

[1] **Yoon –Je cho & Deena Khatkhate, Op.Cit, p 5.**

القروض التي كانت موجهة لما يسمى بقطاعات الأولوية، كما تم السماح للبنوك ومؤسسات الوساطة المالية بتنويع خدماتها المالية الموجهة للأفراد وللمؤسسات الإقتصادية.

وبالرغم من تطبيقها لهذا المنهج التحرري فيما يتعلق بالنظام المالي إلا أن الحكومة إستمرت في المراقبة والمتابعة الدقيقة لنشاط البنوك التجارية فيما يخص منحها القروض للقطاع الخاص والتنظيم والتحكم في معدلات الفائدة في هذه البنوك، وفي مختلف المؤسسات المالية، وبالمقابل فإنها سمحت بالتحرير الجزئي لمعدلات الفائدة في الأسواق المالية، أما فيما يتعلق بحركة رؤوس الأموال الأجنبية فإن الحكومة أبقت على القيود من أجل السيطرة على هذه التدفقات الخارجية تجنبا لحدوث تدفقات رأسمالية كبيرة، تؤدي إلى زيادة معدل التضخم المحلي، و إرتفاع سعر الصرف، مما قد يعرقل نجاح عملية التحرير المالي في مرحلتها الأولى.

2.1.2 نتائج التحرير المالي:

وبعد مرور بضع سنوات من تطبيقها لسياسة التحرير المالي تمكنت كوريا الجنوبية من تحقيق الإستقرار في إقتصادها الكلي نتيجة لتحسن القطاع المالي وصرامة السياسة النقدية المطبقة من طرف البنك المركزي، حيث إنخفض معدل التضخم المحلي في كوريا الجنوبية من 20% خلال الفترة من 1979 حتى 1982 إلى حوالي 7% في عام 1982 وإلى 3% في عام 1983، كما إستقرت خلال ه ذه الفترة معدلات الفائدة الحقيقية على القروض ما بين 5% و 10%، كما أدت سياسة التحرير المالي إلى تعميق مالي كبير في القطاع المالي المحلي، وإلى توسع النشاط البنكي، والأسواق المالية.[1]

كما عرفت مؤشرات التطور المالي نموا كبيرا يدل على مدى التطور الذي عرفه ه ذا القطاع، حيث تضاعفت النسبة M3 إلى الناتج المحلي الإجمالي من 48.8% عام 1980 إلى 94.4% عام 1987، وهذا يظهر الدور الكبير الذي أصبح يضطلع به النظام المالي في تعبئة الإدخارات المحلية حيث(بلغت نسبة الإدخار المحلي / الناتج الوطني الخام 26.3 **%**ما بين 1975-1979 وأصبحت 26 **%** ما بين 1980-1984 و إرتفغت إلى 34.7**%** ما بين 1985-1989) [2]وتمويل القطاع الحقيقي المحلي.

---

[1] *البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 162.*

[2] **Yung Chul Park (1993): The Role of Finance In Economic Development In South Korea and Taiwan, Financial Economics Series n° 92-2, Cambridge University Press, England, p7.sur www.fr.slideshare.net: 06/01/2015.**

الجدول رقم (11): تطور القطاع المالي في كوريا الجنوبية خلال سنوات 1980، 1984، 1987.

المؤشر	1980	1984	1987
M2/PNB	%34.2	%37.2	%41.3
M3/PNB	%48.6	%68.1	%94.4
PNB/ سندات الشركات	%4.5	%8.1	%10.2
PNB/ رسملة الأسواق المالية	%6.9	%7.8	%26.8

المصدر: البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 162.

M2: تمثل العملة المتداولة، الودائع لأجل وودائع التوفير وودائع المقيمين بالنقد الأجنبي لدى البنك المركزي وبنوك الودائع النقدية.

M3: هي مجموع M2 بالإضافة إلى الودائع في المؤسسات المالية غير المصرفية للقروض طويلة الأجل والأوراق التجارية وشهادات الإيداع.

ونظرا لهذا التطور في القطاع المالي المحلي، بدأت حكومة كوريا الجنوبية في التحرير التام لمعدلات الفائدة المصرفية في أواخر عام 1988، حيث تم تحرير مختلف معدلات الفائدة، مع الإبقاء على نوع من الإشراف على معدلات الفائدة على الودائع، وقامت الحكومة بفتح الأسواق المالية المحلية أمام المشاركة الأجنبية.

و قد أكد Park (1993) الذي خصص دراسة مطولة حول تجربة التحرير المالي و نتائجها في كل من كوريا الجنوبية و تايوان–على إعتبارهما تجربتين متماثلتين إلى حد كبير– على أن النمو المالي السريع الذي حققه هذين البلدين خلال الثمانينات، هو نتيجة لثبات الأسعار، تنامي الميل نحو الإدخار و المعدلات المرتفعة للنمو الإقتصادي، فالتأثير ينتقل من القطاع الحقيقي نحو القطاع المالي و ليس العكس ، على الأقل في هذين البلدين مما يدفع إلى اليقين بأن الهيكلة الصناعية هي التي تؤثر على الهيكلة المالية.[1]

[1] **Park Y c, Op. cit, p134.**

2.2 أهم ملامح تجربة التحرير المالي في إندونيسيا:

لقد حققت سياسة التحرير المالي نجاحا كبيرا في إندونيسيا حيث أنه بعدما كان القطاع المالي مقيدا وبعد إلحاح من البنك وصندوق النقد الدوليين، بدأت حكومة إندونيسيا في تطبيق مجموعة من الإصلاحات المالية في مرحلة الثمانينات.

1.2.2 أهم المراحل المتبعة في التحرير المالي:

يمكن تلخيص أهم مراحل التحرير المالي المتبع في إندونيسيا في النقاط التالية: [1]

تمثلت أولى مراحل التحرير المالي في إندونيسيا في إلغاء القيود على أسعار الصرف في 1971 بعد الإلحاح الكبير من طرف صندوق النقد الدولي و كذلك بعد تأكدها من صعوبة الإبقاء على هذه القيود نتيجة قربها من المركز الدولي المفتوح في سنغافورة، في حين بقيت القيود الأخرى المفروضة على النظام المالي سارية المفعول حتى سنة 1983، بحيث لم تخط إندونسيا أي خطوة أخرى في إتجاه التحرير المالي قبل هذا التاريخ.

حيث بدأت منذ تلك السنة (1983) في تحرير معدلات الفائدة وتخفيض القيود على نشاط الإقراض وتخصيص الائتمان من طرف البنوك، و لكن في الجهة المقابلة عمدت إلى سن إجراءات أخرى تهدف إلى تعزيز الإشراف التحوطي في سنة 1984 .

كما تم التخفيف من الضوابط على توسع فروع البنوك، وتم السماح للبنوك الأجنبية بإقامة فروع لها داخل إندونيسيا مابين سنتي 1988 و 1989، و التي رافقها أيضا إدخال قواعد إشراف تحويطي صارمة من طرف البنك المركزي للحد من الأثر السلبي للإفراط في منح القروض عقب التحرر الكلي للقطاع المالي.

2.2.2 أهم نتائج التحرير المالي:

بالرغم من أن سياسة التحرير المالي في إندونسيا كانت تسير ببطء و تلقى العديد من المشاكل بسبب قواعد و آليات الإشراف التحوطي التي كان يتم سنها في كل مرة و التي أدت في بعض الأحيان إلى التخلف عن تدابير إلغاء القيود الخاصة بالنظام المالي إلا أنه يمكن القول أن سياسة التحرير المالي في إندونيسيا كانت الأكثر نجاحا، حيث ترتب على هذه الإصلاحات المالية، إرتفاعا في معدلات الفائدة الحقيقية التي أصبحت موجبة من 1983، كما أدت إلى تطور كبير للقطاع

[1] *غربي ناصر صلاح الدين مرجع سبق ذكره، ص 136.*

المالي، حيث إرتفعت نسبة النقود بمعناها الواسع إلى الناتج المحلي الإجمالي من نسبة قدرها 9% سنة 1983 قبل التحرير المالي إلى أكثر من 40% في 1991، بعد تحرير القطاع المالي [1]، و تطور السوق المالي (بورصة جاكرتا) و إرتفاع حجم المعاملات المالية التي تتم فيه مما زاد في أهميته، وزاد واتسع نشاط البنوك الخاصة التي أصبحت تمثل جزءا كبيرا من القطاع المصرفي المحلي، وتدل هذه النتائج المحققة من طرف إندونيسيا على أن إستراتيجية التحرير المالي التي تم تطبيقها كان لها الأثر الإيجابي على النمو الاقتصادي وعلى تطور القطاع المالي المحلي، وتعود هذه النتائج الإيجابية المحققة حسب ما جاء في تقرير التنمية للبنك العالمي (1989) تحت عنوان دروس الإصلاح[2] إلى ثلاثة عوامل هامة:

1 –في هذه الدول تم تطبيق سياسات التحرير المالي في بيئة تميزت باستقرار الاقتصاد الكلي، وإستقرار مستوى الأسعار المحلية، الأمر ال ذي سمح بتوفير قطاعا ماليا أكثر تطورا للإقتصاد الحقيقي مما إنعكس إيجابيا على مستوى نمو الاقتصاد.

2 –إعتمدت هذه الدول على التدرج في التحرير المالي، حيث تم البدء بتحرير القطاع المالي المحلي، وفي نفس الوقت تم فرض قيود على دخول رؤوس الأموال الأجنبية حتى تتم المحافظة على المكاسب الاقتصادية والمالية المحققة محليا جراء التحرير.

3 –السيطرة الإشرافية للحكومة على البنوك الخاصة، والتركيز على الإشراف التحوطي والرقابة، التنظيم المحكم على النظام المالي أثناء مرحلة الانتقال من نظام مالي مقيد إلى نظام مالي محرر.

3. تجارب بعض الأقطار العربية :

إنتهجت معظم الدول العربية في منطقة شمال إفريقيا و الشرق الأوسط سياسات التحرير المالي في ظل برامج التعديل الهيكلي المقترحة من قبل المؤسسات المالية الدولية، و تميزت التجارب العربية عموما بإتباع النهج التدريجي في التحرير المالي على نسق التجربة الكورية، و التي إعتدمتها المؤسسات الدولية كنموذج لإعداد و صفات التحرير الإقتصادي و المالي التي تفرضها على الدول النامية.

---

[1] *هيوبيل ومحمود برادان (يونيو1997): التحرير المالي في إفريقيا وآسيا، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، العدد02، ص 10.*

[2] *البنك العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 161-163.*

و تستعرض الدراسة أهم التجارب الرائدة منها و الخاصة بمصر الأردن و تونس، لإعتبارات تخص أسبقية هذه الدول في تطبيق سياسة التحرير المالي مقارنة بالجزائر كما يبينه الجدول رقم (12)، و إستكمالها لإجراءات تحرير قطاعها المالي المحلي كليا على عكس الجزائر الذي بقي تحريرها لهذا القطاع جزئيا بل و عرف حاليا تراجعا نحو التقييد، و من جهة أخرى نظرا للنتائج المرضية التي حققها التحرير المالي، و درجة التطور المالي الذي أحرزته هذه الدول متقدمة بذلك على الجزائر سواء كان من ناحية مكان تصنيفها أو ترتيبها العالمي وفق درجة تحريرها المالي من طرف مراكز البحث العالمية المتخصصة.[1]

الجدول رقم (12): ترتيب إجراءات تحرير القطاع المالي المحلي في الجزائر و بعض الدول العربية

	مصر	الأردن	الجزائر	تونس
مرحلة01:				
–تحقيق الإستقرار الإقتصادي	1991	1989	1994 - 1990	1986
–تطهير و إعادة هيكلة القطاع المصرفي	1996 -1990	1991 -1989	1997 -1992	2001 -1988
مرحلة02:				
–دخول و/أو تطوير الأدوات غير المباشرة للإدارة النقدية	1995 - 1991	1993	1996 - 1995	1987
–تعزيز القواعد الإحترازية ، الإشراف و الرقابة	1993 -1991	1992	2004 -1996	2001 -1991
مرحلة03:				
–دخول مؤسسات مالية جديدة	-	-	1998	-
–تحرير أسعار الفائدة	-	-	1994-1990	1987
مرحلة04:				
التحرير الكلي لمعدلات الفائدة	1991	1989 - 1988	1995	1996

المصدر:

Nawel BENTAHAR(2005): les conditions préalables au succès de la libéralisation financière : application aux pays du Maghreb et du Machrek, thèse de doctorat, faculté des

[1] *أنظر الملاحق رقم (03) و (05).*

sciences économiques et de gestion, université d'auvergne clermont1, France, p 274. Sur www.archives-ouvertes.fr: 03/04/2014.

1.3 التجربة المصرية في التحرير المالي:

على غرار العديد من نظيراتها من الدول النامية تبنت الحكومة المصرية في أوائل الستينات نموذج التخطيط المركزي و قامت تبعا لذلك بإتخاذ مجموعة من إجراءات التأميم و الإمتلاك الحكومي و إعتمدت سياسة توجيهية إمتدت إلى معظم النشاطات الإقتصادية،[1] و بعد نجاحات أولية إستنفذ النظام قدراته في أواخر الستينات و تحولت تركته لا حقا إلى عقبات معيقة للإنماء على المدى الطويل.

فبحلول عام 1986 إتضح أن الإنتعاش المستمد من الإقتصاد الريعي [2] لم يعد قابلا للإستمرار، و بالأخص فقد أدى تزامن آثار إنهيار أسعار النفط و الكساد العالمي إلى هبوط حاد في العائدات من النفط و رسوم قناة السويس و تحويلات العمال، فكان الإقتصادي المصري حينها يعاني من تفاقم أزمة الديون التي بلغت نسبة 159 % من الناتج المحلي الإجمالي سنة 1985، و ظهور عجز في ميزان المدفوعات وصل نحو 14 % من الناتج المحلي الإجمالي من 1978 إلى 1988، و إرتفاع معدل التضخم حيث بلغ في نهاية الثمانينات أكثر من 21% و إختلال الهياكل الإنتاجية، وضعف الإنتاج و معدلات النمو و ظهور الإختلالات المالية.[3]

إضطرت هذه الضغوطات الدولة عندئذ لمباشرة برنامج إصلاح في عام 1987 بالإتفاق مع صندوق النقد الدولي، إلا أنه ألغي بعد 3 أشهر نظرا لعدم تمكن الحكومة من إستيفاء متطلبات الصندوق، و عشية إندلاع حرب الخليج 1990-1991 كان الإقتصاد المصري على وشك الإنهيار، حيث إرتفع عجز الموازنة إلى حوالي 20% و التضخم إلى 24 % من الناتج المحلي الإجمالي، و الديون حوالي 151 % و خدمتها ما يناهز 45 % من قيمة الصادرات و أصبحت الصادرات تغطي قيمة الواردات لمدة 03 أسابيع فقط، و إتضح جليا أن الإقتصاد المصري يفتقر إلى الفعالية و تطغى عليه تشوهات الأسعار المختلفة و ضعف هيكل الموازنات و قدرة محدودة للصادرات غير النفطية، و جاءت نهاية الحرب بمثابة فرصة مباركة لمصر، بعد إتفاق دول الخليج و الولايات

---

1 *بقيت الزراعة و القطاع العقاري خارج نطاق ممتلكات الدولة و لكنهما خضعا للقواعد و التنظيمات الحكومية.*

2 *يقصد هنا ريع الإقتصاد الخارجي، بالنسبة لمصر يتمثل في (عائدات النفط، رسوم قناة السويس، السياحة، و تحويلات المغتربين).*

3 *منى قاسم (1997) : الإصلاح الإقتصادي في مصر: دور البنوك في الخصخصة و أهم التجارب الدولية، الطبعة 1، الدار المصرية اللبنانية، ص 21-23.*

المتحدة الأمريكية و نادي باريس على زيادة مساعداتها المالية لمصر، و إعفاءها من جزء هام من ديونها أو إعادة جدولتها، و هو ما ساعد مصر على الإنطلاق في برنامج إصلاحات جديدة برعاية كل من صندوق النقد والبنك الدوليين في عام 1991.[1]

1.1.3 إجراءات التحرير المالي:

عانى النظام المالي المصري خلال مرحلة التخطيط المركزي من مختلف أوجه الكبح المالي و ذلك حتى نهاية الثمانينات و التي من أهم مظاهره التحديد الإداري لأسعار الفائدة الإسمية، الإرتفاع الكبير في نسبة الإحتياطي الإجباري المفروض على البنوك التجارية حتى أنها وصلت 50 % في نهاية الثمانينات، و إحتكار الدولة للجهاز المصرفي و التي بلغت 90% من إجمالي البنوك المكونة للجهاز المصرفي مسيطرة بذلك على أغلب النشاط المالي، و بالمقابل وضع حواجز كثيرة أمام دخول المصارف الخاصة و الأجنبية للقطاع المصرفي و هذا ما أدى إلى ضعفه و إنعدام التنوع فيه، تدخل الدولة في توزيع الإئتمان بحجة دعم القطاع الإقتصادي العمومي خاصة للمشاريع الضخمة التي عرفتها فترة السبعينات، كما أنها و على الصعيد الخارجي قامت بتقييد حركة رأس المال الطويلة و القصيرة الأجل و تحديد سعر الصرف.[2]

نتج عن سياسة الكبح هذه مجموعة من السلبيات كتراجع مستوى المدخرات المالية المحلية، إسراف المدخرات المالية في مشاريع غير مربحة إقتصاديا، كذلك نجم عن أسعار الفائدة الحقيقية السلبية و سعر الصرف غير الواقعي للجنيه المصري إرتفاع العائد الرأسمالي المتوقع من حيازة الدولار بدافع المعاملات و إعتباره كمستودع للقيمة بدلا من الجنيه المصري مما أفقد السياسة النقدية قدرتها على التحكم في عرض النقود.[3]

منذ 1991 و في سبيل إزالة كافة أوجه الكبح المالي السابقة الذكر أصبحت مصر نجم الإقتصاديات العربية المنهمكة في مسيرة الإصلاح منذ مطلع التسعينات، و قد شملت الإصلاحات المالية في مصر إجراءات تحرير مالية داخلية و خارجية أجريت من قبل إستكمال تحرير الأسعار المحلية و أسعار التجارة الدولية، كما يمكن توقعه فقد كان من المحتم أن يحدث ذلك تشوهات في

---

[1] *التطور و الهيكل المالي و النمو الإقتصادي: حالة مصر : علي أحمد البلبل، محمد مصطفى عمران و آيتن فتح الدين (أفريل 2004) 1974-2002، أوراق صندوق النقد العربي، العدد 09 أبو ظبي، ص 11.*

[2] *عاطف وليم أندراوس (2005): السياسة المالية و أسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول إلى إقتصاد السوق، مرجع سبق ذكره، ص 260.*

[3] *منى قاسم، مرجع سبق ذكره، ص 43.*

تخصيص الموارد و إنعدام التوازن في سعر الصرف الحقيقي، كما بقيت عملية التحرير المالي الداخلي بحد ذاتها غير مكتملة كما يتضح ذلك من التركز الشديد للمصارف العامة و قوتها السوقية،[1] إلا أن مصر قررت توسيع مسيرة التطور المالي بغض النظر عن إكتمالها، لتشمل البورصة إلى جانب الهيكل المالي المستند في معظمه على المصارف، فجاءت سياسة التحرير المالي في مصر متدرجة و متوازنة و شاملة لجميع عناصر القطاع المالي الداخلي و الخارجي متبعة الإجراءات التالية: [2]

تمثلت أولى إجراءات التحرير المالي في مصر في إقرار البنك المركزي في 20 ديسمبر 1990 حرية تحديد أسعار الفائدة على القروض و الودائع، و إلغاء كل القيود عليها إبتداء من جانفي 1991، فعرفت بداية هذه المرحلة إرتفاعا في معدلات الفائدة نتيجة تنافس البنوك التجارية على جلب المدخرات المالية إلا أنها و قعت في مشكلة إنعدام الطلب عليها من طرف المستثمرين بسبب إرتفاع تكلفة الإقتراض، و لكن بعد مدة عرفت إستقرارا عند مستوى معقول فتراجعت من 23% إلى نحو 10% و 14% و قد عزز هذا الإنخفاض في أسعار الفائدة الدائنة و المدينة الإنخفاض الحاصل في معدلات التضخم.

و في المرحلة الموالية و إبتداء من أكتوبر 1991 تم إلغاء السقوف الإئتمانية على القطاع الخاص مما أدى إلى إرتفاع معدل الإقراض الموجه لهذا القطاع من 28 % من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 1975-1990 إلى 40 % من الناتج المحلي الإجمالي السنوي خلال الفترة 1991-2002،[3] وتبعه إلغاء السقوف الإئتمانية على القطاع العام سنة 1993 و توحيد شروط منح الإئتمان بين القطاعين العام و الخاص، بحيث أصبح يخضع للجدارة الإئتمانية للمشروع، مما ضاعف إقراض القطاع الخاص، كذلك و في نفس الفترة تم تبسيط القيود المفروضة على البنوك بتخفيض نسبة الإحتياطي الإجباري من 25% إلى 14% من قيمة الودائع بالجنيه المصري و إلى 10% من قيمة الودائع بالعملات الأجنبية، كما تم تخفيض نسبة السيولة التي تحتفظ بها البنوك من

---

[1] *علي أحمد البلبل، محمد مصطفى عمران و آيتن فتح الدين، مرجع سبق ذكره، ص 07.*

[2] *عبد الفتاح الجبالي (2000): الإقتصاد المصري من التثبيت إلى النمو،الطبعة 1، وكالة الأهرام القاهرة، مصر، ص 73.*

[3] *علي أحمد البلبل، محمد مصطفى عمران و أيتن فتح الدين، مرجع سبق ذكره، ص 17.*

30% قبل 1991 إلى 20% بالنسبة للودائع على الجنيه المصري و 25 %على الودائع بالعملات الأجنبية، كما تم التخلي عن تحديد رسوم الخدمات و ترك تحديدها لقوى العرض و الطلب.[1]

و كخطوة أخيرة في تحرير القطاع المالي الداخلي إتجهت السلطات نحو وضع إطار تنافسي في القطاع المالي، و بداية إستخدام أدوات السياسة النقدية الغير المباشرة بشكل واسع و فعال، حيث تم إلغاء الحواجز المتعلقة بدخول البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية للقطاع المالي الداخلي إبتداء من 1993 – بعد أن تم تعديل قانون البنوك ليسمح للشركات الأجنبية بإمتلاك ما يزيد عن 51% من رأس مال البنوك المشتركة- ، كما طرحت خوصصة بعض البنوك العامة الكبرى بإستخدام مناهج مختلفة للخوصصة، و في مجال التأمينات، سمح للأجانب إبتداء من 1998 بملكية كاملة في هذا القطاع، كما قام بنك الإستثمار القومي برفع سعر الفائدة على الاموال المقترضة من هيئات التأمين و المعاشات و الهيئة العامة للتامينات الإجتماعية إلى 13%، و بذلك أصبحت تلك الاموال تدر عائدا موجبا مع إنخفاض معدلات التضخم بفعل برامج التثبيت.[2]

إلى جانب إجراءات التحرير، شملت الإصلاحات إدخال إجراءات إحترازية جديدة، إستهدفت تحسين الإطار التنظيمي و الهيكل الإشرافي، حيث إعتبارا من 1991 تم تدريجيا إدخال قواعد إحترازية خاصة بالتعامل مع النقد الأجنبي و كفاية رأس المال و تصنيف الموجودات و السيولة المصرفية (طبقا لقانون 37 لسنة 1992 و القانون 97 لسنة 1996 الخاص بتنظيم الرقابة على البنوك و الإئتمان)، و التي كانت البنوك الإستثمارية الأسرع في تحقيقيها من بنوك القطاع العام، نظرا لمشاركة البنوك الأجنبية فيها.[3]

و مع نهاية مراحل تحرير القطاع المالي الداخلي ركزت الحكومة المصرية جهدها في إصلاح القطاع المالي الخارجي، حيث خطت خطوات كبيرة و جريئة، فقد أقدمت على توحيد سعر صرف الجنيه المصري على مراحل فكانت المرحلة الأولى في فيفري 1991 دمج الأسعار

---

[3] أ كرم نعمان الطيب (2001): أثر التحرير الإقتصادي على الجهاز المصرفي المصري، مذكرة ماجستار، كلية التجارة، جامعة عين شمس القاهرة، مصر، ص 239-242.

أنظر إلى كل من :[2]

زينب عبد العظيم محمد (1999): صندوق النقد الدولي و الإصلاح الإقتصادي في الدول النامية، كتاب الأهرام الإقتصادي،العدد143،الطبعة 1، القاهرة، مصر، ص 100.

عبد الغني حريري (2006-2007): آثار التحرير المالي على إقتصاديات الدول العربية -دراسة حالة الجزائر-، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة حسيبة بوعلي الشلف، الجزائر، ص133.

[2] أ كرم نعمان الطيب، مرجع سبق ذكره، ص 243.

المتعددة في سعرين، يعكس أولهما سعر السوق الأولية، بينما يعكس الثاني سعر السوق الحرة للنقد الأجنبي، و كمرحلة ثانية تم دمج السعرين في سعر واحد للسوق الحرة إبتداء من 28 أكتوبر 1991، و إستكمالا لإجراءات تحرير سعر الصرف تم إصدار قانون النقد الأجنبي رقم 38 لسنة 1994، الذي حل محل القانون رقم 97 لسنة 1976، و الذي أعطى الحق فيما بعد للأفراد و المؤسسات في الإحتفاظ بعوائد معاملاتهم بالنقد الأجنبي.[1]

كذلك باشرت السلطات المصرية إجراءات واسعة لتحرير حساب رأس المال، حيث أسهم تحرير كل من تحرير سعر الفائدة و سعر الصرف مع خفض معدلات التضخم إلى جانب إجراءات جادة إتخذتها السلطات لتحسين المناخ الإستثماري، [2] و قد أعطيت حرية كاملة للمستثمرين لتحويل أصل و عوائد الإستثمار للخارج، و بالتالي كان قانون 95-1992 بمثابة مرحلة جديدة لتنظيم سوق الاوراق المالية و إستكمال القطاع المالي تشكيلته، و بتوقيع مصر إتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية في ديسمبر 1997، إلتزمت مصر بفتح سوق الاوراق المالية و قطاع الخدمات المالية و المصرفية أمام المستثمرين من الدول الموقعة على الإتفاقية ... [3]

2.1.3 نتائج سياسة التحرير المالي:

مكن النهج التدريجي الذي إتبعته مصر في سياسة تحريها المالي من تجنب التعرض لأزمات كتلك التي تعرضت لها دول أمريكا اللاتينية و دول جنوب شرق آسيا، كما حقق جملة من النتائج الإيجابية متمثلة في:

- إنخفاض معدلات التضخم من 19.7% عام 1992 بداية تطبيق الإصلاحات، ووصل إلى 2.8% و 3.4% سنتي 2001 و 2002 على التوالي، [4] لكن و نتيجة العجز زاد معدل التضخم حيث وصل إلى 10.3%، 11.4% سنتي2004 و 2005 على التوالي ولكن إنخفض من جديد سنة 2006 إلى 4.4%.[5]

---

1 *حمدي عبد العظيم (1998): الإصلاح الإقتصادي في الدول العربية بين سعر الصرف و الموازنة العامة، دار زهراء للشرق، القاهرة، مصر، ص 199.*

2 *تجسد ذلك في إصدار القانون رقم 95 لسنة 1992 بشأن سوق المال، و القانون رقم 8 لسنة 1998 بشان ضمانات و حوافز الإستثمار.*

3 *إرجع إلى : عبد الغني حريري ، مرجع سبق ذكره، ص 135.*

4 *علي أحمد البلبل، محمد مصطفى عمران و آيتن فتح الدين، مرجع سبق ذكره، ص 38.*

5 **IMF (2006): World Economic Outlook, Financial Systems and Economic Cycles, p 206.**

- إنخفاض المديونية المصرية من 114.1% بين سنوات 1985-1989 إلى 33.6%، 32.3% و 29.1 %سنوات 2000، 2001 و 2002 على التوالي.[1]
- إرتفاع في معدلات الفائدة الحقيقية على الودائع التي أصبحت موجبة منذ 1993 كما يبينه الجدول رقم (13) الموالي:

جدول رقم (13): تطور معدلات الفائدة الحقيقية على الودائع في مصر للفترة 1974-2002

الوحدة (%)

السنوات	1974-79*	1980-84*	1985-89*	1990	1991	1992	1993	1994
سعر الفائدة الحقيقي على الودائع	-8.8	0.7	-5.9	-6.4	-7.7	2.1	4.7	-0.5
السنوات	1995	1997	1998	1999	2000	2001	2002	
سعر الفائدة الحقيقي على الودائع	3.4	3.9	5.8	7.5	6.2	6.7	5.9	

المصدر: علي أحمد البلبل، محمد مصطفى عمران و آيتن فتح الدين، مرجع سبق ذكره، ص40.

*متوسط سنوي للمعدل.

رغم هذه النتائج الإيجابية التي حققتها سياسات الإصلاح في مصر إلا أن هناك تخوفات بأن الإنجازات لم تحقق كافة التوقعات، خاصة نتيجة تركز المصارف المقاسة بأكبر ثلاث مصارف بقيت عند مستوى 65 % مقارنة بـــ 19 % في الولايات المتحدة الأمريكية، 22 % في اليابان، 41% في فرنسا من بين الدول المتقدمة و 50% في الأرجنتين، 55% في تايلاندا و 59 % في تونس من بين الدول النامية،[2] بالإضافة إلى هيمنة المصارف الحكومية على القطاع مما يستوجب مواصلة الإصلاحات بما يزيل الإختلالات الباقية و يحسن النتائج غير المرضية و يقوي النظم الإشرافية و القواعد الإحترازية.

2.3 تجربة الأردن في التحرير المالي:

[1] *علي أحمد البلبل، محمد مصطفى عمران و آيتن فتح الدين، مرجع سبق ذكره، ص 38.*

[2] **IMF (2006): World Economic Outlook, Op.cit, p 238.**

حتى نهاية الثمانينات كانت سياسة الأردن النقدية تتميز بأنها تدخلية، تهدف إلى تشحيع المستثمرين المحليين عن طريق أسعار فائدة منخفضة و توجيه الموارد نحو قطاعات محددة ضمن خطة التنمية، كما تعرض نظامها المالي لشتى مظاهر الكبح شأنها شان العديد من الدول النامية الأخرى، و هو ما عرض الإقتصاد الأردني إلى تشوهات عديدة، كتراجع الإنتاج و النمو الإقتصادي، و بلغ التضخم مستويات عالية غير مقبولة، مضافا إليها عجزا كبيرا و مزمنا في الموازنة العامة و أسعار فائدة حقيقية سالبة على الودائع، ناتجة طبعا عن عدم السيطرة على نسب التضخم و الدين العام الخارجي ضخم (بلغ في عام 1989 ما نسبته 190%) كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (14): المؤشرات الإقتصادية الرئيسية في الأردن قبل تطبيق سياسة التحرير المالي (سنة1989)

الوحدة : (%)

نسبة النمو الإقتصادي	معدل التضخم	العجز في الموازنة بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي	الدين العام الخارجي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي	متوسط سعر الفائدة الحقيقي على الودائع
31.6	25.6	-14.7	190	-18

المصدر: د.موسى فودة (2011): التحرير المالي في الأردن مابين النجاح و الفشل، الطبعة 1، شركة و مطبعة الجامعة، عمان، الأردن، ص90.

نتيجة لهذه التشوهات و الإختلالات المالية الداخلية و الخارجية التي تميز بها الإقتصاد الأردني، أدى بالسلطات إلى تبني تنفيذ سياسة الإصلاح الإقتصادي و التعديل الهيكلي خلال الفترة 1989-1992 المدعم من قبل الصندوق و البنك الدوليين، لمساعدتها في علاج الإختلالات و التشوهات السعرية و إنخفاض إنتاجية العمل و رأس المال و ضعف كفاءة القطاع العام، و لكن أزمة الخليج الثانية عام 1990 أعاقت تنفيذ البرنامج، فتبع ذلك إنخفاض في الدخل الحقيقي و عرقلة التجارة الخارجية، و تزايد البطالة بشكل حاد، و توقفت تدفقات العون الخارجية. و في عام 1992 و بعد توقف حرب الخليج الثانية تم تبني برنامج تصحيح ثاني بالتعاون مع الصندوق و البنك الدوليين، بالإضافة لمانحين و مقرضين دوليين آخرين، من خلال تبني برامج شاملة للإستقرار الإقتصادي و الإصلاح الهيكلي يغطي الفترة 1989 - 1992 و قد ركز برنامج

الإصلاح الهيكلي على أربعة نواح رئيسية شملت إصلاح القطاع المالي و المالية العامة، و تحرير التجارة، و تحسين بيئة الإستثمار و إعادة هيكلة الإقتصاد (تنفيذ برنامج الخصخصة) ليصبح أكثر إنفتاحا على الخارج خاصة في المجالات التجارية و الإستثمارية و المالية، كما قامت الحكومة بالعمل عاى تحسين و تطوير بيئة الإستثمار في الأردن و تبني برنامج الإقتصادي و الإجتماعي عام 2001.[1]

1.2.3 مسار التحرير المالي في الأردن:

يمكن تقسيم جهود التحرير المالي إلى ثلاث مراحل زمنية: [2]

- **المرحلة الأولى (1990-1998):** هدفت إلى إعادة هيكلة النظام المالي بشقيه حيث تم إعادة هيكلة القطاع المصرفي بواسطة تقوية رؤوس أمواله و مؤسساته، في هذا الإطار تم تحرير أسعار فائدة الإيداع إبتداء من 1988 بصورة تدريجية، إلى أن تم تحرير أسعار الفائدة بتحرير تلك الخاصة بالإقراض سنة 1990،[3] إضافة إلى تخفيف القيود المفروضة على المصارف بهدف تقوية دورها في الوساطة المالية، و في عام 1997 تم إصدار قانون الأوراق المالية المؤقت بهدف إعادة هيكلة سوق رأس المال، بحيث تم بموجب هذا القانون إنشاء ثلاث مؤسسات جديدة حلت محل سوق عمان المالي (بورصة عمان-سوق الأوراق المالية- ، هيئة الأوراق المالية ذات الطابع الإداري و التنظيمي للبورصة المرتبط بالحكومة و مركز إيداع الأوراق المالية ذات الطابع التنفيذي للبورصة و تدار من القطاع الخاص).
- **المرحلة الثانية (1999-2001):** إذ كان أهم أهداف المرحلة الأولى في الإصلاح هو إعادة هيكلة النظام المالي فإن المرحلة الثانية كانت ترمي إلى تحسين كفاءة هذا النظام و تقوية قدرته على الإنفتاح على الأسواق المالية العالمية و باشرت بعدة إجراءات كانت في قلب هذه المرحلة وهي:
  - ❖ تم تخفيف القيود المفروضة على البنوك الأردنية ، من خلال تخفيض الإحتياطي الإلزامي خاصة على الودائع بالعملة الأجنبية فإنخفضت من 35% في بداية التحرير إلى 14% سنة 1995

---

[1] *د.وفاء عبد الامير الدباس (2006): الإستثمارات الأجنبية في المؤسسات الصغيرة الأردنية: الواقع و الطموح، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، 17 و 18 أفريل 2006، جامعة الشلف، ص 282.*

[2] *د. .موسى فودة (2011): التحرير المالي في الأردن مابين النجاح و الفشل، مرجع سبق ذكره ، ص 92.*

[3] *زياد فريز(2003): التطور المالي و النمو الإقتصادي (حالة الاردن)،الفصل السادس من ندوة تطور القطاع المالي و النمو الإقتصادي، 7و8 ديسمبر 2003، أبوظبي، ص 246.*

ثم إلى 12 % في 1999 و بذلك أعطيت حرية للبنوك في منح الإئتمان، [1] و في مرحلة موالية وحدت نسبة الإحتياطي الإلزامي على كافة الودائع سواء محلية أو أجنبية في حدود 8% إبتداء من سنة 2000 و هو ما أدى إلى رفع نسبة الودائع بالعملة الأجنبية إلى 40 % من مجموع الودائع المصرفية.[2]

❖ عنيت السلطات بتحسين الهيكل الإشرافي و التنظيمي و الإطار القانوني للقطاع المصرفي فقامت بإصدار قانون ينظم أعمال التامين سنة 1999، و تعديل قانون البنوك سنة 2000 للسماح للبنوك بتقديم العديد من الخدمات غير التقليدية و تبني نموذج البنك الشامل [3] ، و الذي تبع في أول سبتمبر من نفس السنة بإصدار قانون إنشاء مؤسسة ضمان الودائع، و لمواكبة التطورات التكنولوجية تم تنظيم المعاملات الإلكترونية بإصدار قانون في هذا الشأن سنة 2001.[4]

❖ و لتعزيز سياسة الإشراف، قام البنك المركزي بفرض سيطرته على التوجه العام للسياسة النقدية، و ممارسة رقابته على إدارات تلك البنوك و كذلك الرقابة على أدائها من حيث السيولة و المخاطر و كفاءة رأس المال، و هذا رغم تبنيه سياسة الحد من القيود على إنتقال رؤوس الأموال و هذا حتى يتحكم في التجاوزات التي يمكن أن تقوم بها البنوك المحلية أو الأجنبية و بالتالي تجنب الوقوع في الأزمات المالية كما حدث في دول جنوب شرق آسيا، الارجنتين و المكسيك نتيجة ضعف الإشراف و الرقابة، كما عملت هيئة الأوراق المالية كجهة رقابية و كخطوة حماية المستثمرين على تشديد الرقابة على سوق رأس المال من خلال نشر المعلومات الصحيحة و الإفصاح عن الأحداث الجوهرية التي تؤثر على أسعار الأوراق المالية.[5]

❖ كما عملت السلطات الأردنية خلال نفس المرحلة على تحرير القطاع المالي الخارجي، و ذلك بتحرير أسعار الصرف و تحرير الحساب الجاري لميزان المدفوعات (بتطبيق قانون الجمارك رقم 20 لسنة 1998 و الذي كان يهدف إلى تقليل القيود التجارية لكي تنسجم مع متطلبات

---

1 *عبد الغني حريري، مرجع سبق ذكره، ص143.*

2 *البنك المركزي الاردني (2004): الجهاز المالي و المصرفي الأردني 1964-2004، عدد خاص بمناسبة العيد الأربعين لتأسيس البنك المركزي الأردني، دائرة الأبحاث و الدراسات، البنك المركزي الأردني، عمان ، الأردن ص 7.*

3 *البنك الشامل يقدم جميع أنواع الخدمات المالية و له قدرة على إبتكار و إيجاد خدمات مالية جديدة و هو ما يجعله قادر على مواجهة المنافسة المتوقعة من البنوك الاجنبية.*

4 *زياد فريز، مرجع سبق ذكره، ص 230.*

5 *أحمد طه العجلوني(2002): إستراتيجية البنوك التجارية الأردنية لمواجهة إتفاقية الشراكة الأوروبية -الأردنية و منظمة التجارة الدولية، مجلة إربد للبحوث و الدراسات، جامعة إربد، الاردن، ص15-16.*

دخوله إلى منظمة التجارة الدولية و تخفض بموجبه الحد الأعلى للتعريفة من 40% إلى 30% و خفضت الرسوم على مدخلات الإنتاج الصناعي إلى 10%، و خفضت الرسوم الجمركية على عدد من السلع الكمالية إلى 5%) [1]، كما تبنت حرية حركة رأس المال كتوجه نحو تحرير حساب رأس المال(بتبني القابلية الكاملة لتحويل الدينار الأردني للمعاملات الجارية و الرأسمالية على حد سواء، إمكانية إمتلاك المستثمرين الأجانب مشاريع كاملة بإستثناء بعض القطاعات التي لا يجوز تملك أكثر من 50% منها، كما فتح الباب لغير الأردنيين بتملك أكثر من 50% من رأس مال الكثير من الشركات المدرجة في البورصة..) [2]، و قد عرفت هذه المرحلة أيضا إنضمام الأردن إلى منظمة التجارة العالمية سنة 2000، و توقيع إتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة و التي أصبحت سارية المفعول إعتبارا من أكتوبر 2001، كما وقعت الأردن إتفاقية الشراكة و التي أصبحت سارية المفعول إعتبارا من ماي 2002، كما تم تأسيس مناطق تجارة حرة مثل المناطق الصناعية المؤهلة و منطقة العقبة الإقتصادية.

- **المرحلة الثالثة(2002-2003):** و التي ركزت فيها جهود السلطات الأردنية على تطوير سوق رأس المال و زيادة الإعتماد عليه في جذب الإستثمارات الأجنبية و السماح للمواطنين بالإستثمار في البورصات الأجنبية، و جاء صدور قانون الأوراق المالية رقم 76 سنة 2002 الذي أجاز إنشاء أكثر من سوق لتبادل الأوراق المالية في الأردن، ليترجم بوضوح التوجه نحو إعطاء أهمية أكبر للتمويل عن طريق الأسواق المالية.

2.2.3 نتائج سياسة التحرير المالي في الأردن:

يؤكد المسار الذي سلكته الأردن لتحرير نظامها المالي المستعرض في العنصر السابق، حرص السلطات في الأردن على القيام بعملية التحرير المالي بصفة تدريجية و على أن يكون تحرير حساب رأس المال كآخر مرحلة في التسلسل الزمني للتحرير المالي، فالتجارب الأولى في دول المخروط الجنوبي و جنوب شرق آسيا بينت مدى الثمن الباهظ المدفوع في حال فتح حساب رأس المال و السماح لرؤوس الأموال الأجنبية بالتدفق إلى البلد دون تقوية النظام المالي، الذي من خلاله يتم إستعاب تلك الأموال، و كانت نتائج هذه السياسة كما يلي:

---

[1] *حازم بدر الخطيب(2006): أهمية الإستثمارات الأجنبية في التنمية الإقتصادية و إنعكاساتها و دورها في دعم المشاريع الصغيرة (حالة دراسية في الأردن)، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد4، جامعة الشلف، الجزائر، ص 103.*

[2] *زياد فريز، مرجع سبق ذكره، ص 267.*

من أجل إنجاح سياسات التحرير المالي قامت الأردن بمعالجة مركزها المالي و خفض الإنفاق الحكومي، من خلال تقييد التدفقات الجارية و الرأسمالية و إصلاح نظمها الضريبية، و قد أدى تشديد السياسة المالية إلى إنخفاض حاد في عجز الميزانية من 14 %من الناتج المحلي الإجمالي كمتوسط للفترة 1981-1995[1] إلى 3.9% لعام 1999، و زاد إنخفاض عجز الميزانية في السنوات اللاحقة حيث سجلت 3% سنة 2001 و 3.2% سنة 2002 لتنخفض سنتي 2003-2004 إذ سجلت 2.7 % و لكن إرتفع العجز سنة 2005 إلى 5.2 %[2] و رغم محاولة التحكم في العجز المالي فمازال يشكل تحديا أمام السلطات الأردنية.

أدت السياسة المالية التقييدية و إتباع سياسة نقدية غير مباشرة إلى تحسين في معدلات التضخم (حيث يعتبر مستوى مقبول و منخفض لمعدل التضخم من أهم متطلبات نجاح سياسة التحرير المالي) فبعد أن كان معدل التضخم يبلغ 25.6 % في عام 1989 قبل تطبيق سياسة التحرير المالي وصل إلى مستويات منخفضة جدا سنة 1999 بنسبة 0.6% و مستويات معقولة مابين 2004 و 2005 بـــ 3.4% و 3.5 % على التوالي لكنه رجع للإرتفاع ليصل إلى مستوى قياسي غير مسبوق سنة 2008 فوصل إلى 14% و كان ذلك راجعا أساسا إلى الإرتفاع الهائل لسعر النفط في الاسواق العالمية(بلغ 148 دولار للبرميل)، و هو ما أدى إلى إرتفاع كل مدخلات الإنتاج و أسعار الواردات التي تأثرت أيضا بإرتفاع كبير في سعر صرف الأورو و الجنيه الإسترليني أمام الدولار.[3]

أسهم نجاح الأردن في ضبط نسب التضخم عند مستويات منخفضة خلال سنوات التسعينات في رفع معدلات الفائدة الحقيقية، فأصبح متوسط أسعار الفائدة على الودائع موجبا و في مستويات مرتفعة خلال أعوام 1997-2001 كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم(15): متوسط سعر الفائدة على الودائع في الأردن قبل و بعد التحرير المالي

الوحدة:(%)

قبل التحرير المالي			بعد التحرير المالي									
1989	**1990**	**1991**	**92**	**93**	**94**	**95**	**96**	**97**	**98**	**99**	**2000**	**01**	**02**
-18	-8	-0.07	3.3	2.1	3.5	5.5	2	6.1	5.1	7.6	6.2	4	2.3

المصدر: د.موسى فودة، مرجع سبق ذكره، ص116.

من جانب آخر تميز الدين العام الداخلي بالإرتفاع المستمر من بداية الإصلاح إلى غاية 2005 و يعود هذا إلى إصدار سندات و أذونات التمويل لسد عجز الموازنة حيث إرتفعت نسبة

---

[1] *البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي 2005، ص 65.*

[2] *حازم بدر الخطيب ، مرجع سبق ذكره، ص 230.*

[3] **IMF (2006): World Economic Outlook, Op.cit, p** *194.*

الدين العام الداخلي إلى الناتج المحلي الإجمالي من 24.4 % سنة 2002 إلى 25.2 % و 25.5% سنتي 2003 و 2004.[1]

بالنسبة لنسبة خدمة الدين إلى حصيلة الصادرات إنخفضت من 27.1 % سنة 1986 إلى 12.2% سنة 1994 لترتفع سنة 2003 حيث وصلت 27.6 % و لكن سجلت إنخفاض سنة 2005 لتبلغ 12.4%.[2]

أما فيما يخص ميزان المدفوعات أظهرت المعاملات التجارية الرأسمالية للأردن مع العالم الخارجي سنة 2005 حدوث عجز في ميزان العمليات الجارية سنتي 2004 و 2005 و قدر بـــ (−0.2%) و (− 18%) إلى الناتج المحلي الإجمالي بعدما كانت تسجل فائضا في السنتين 2002 و 2003 بـــ 5.6 %و 11.6 %على التوالي، أما ميزان العمليات الرأسمالية فقد سجل فائضا في سنة 2005 يقدر بـــ 10 % من الناتج المحلي الإجمالي بعدما كان يسجل عجزا في السنوات السابقة 2002، 2003 و 2004 قدر العجز بـــ 3.9 %، 14.2% و 3.9% على الترتيب.[3]

3.3 تجربة تونس في التحرير المالي:

تعتبر التجربة التونسية في التحرير الإقتصادي و المالي من أهم التجارب على مستوى الوطن العربي و حتى على المستوى الدولي، حيث بدأت تونس سياسة التحرير الإقتصادي في وقت مبكر على غرار المغرب، و كان ذلك بلجوءها كباقي الدول النامية الأخرى إلى صندوق النقد و البنك الدوليين في سنة 1986، و ذاك بعد الإختلالات الهيكلية التي ظهرت على إقتصادها بسبب إنتهاجها للنظام الإقتصادي المركزي لأكثر من عقدين من الزمن مارست خلالها الدولة شتى مظاهر الكبح على نظامها المالي(التحديد الإداري لأسعار الفائدة، سياسة توجيه الإئتمان، التحكم المباشر في الكتلة النقدية و تقييد النشاط البنكي) [4] ، حيث عانت من إختلال داخلي كبير، كالإرتفاع الكبير في معدلات التضخم، تدهور حاد في المؤشرات الاقتصادية الكلية، كما عانت أيضا من عجز خارجي أدى إلى إستنزاف الإحتياطات الدولية و هو ما يوضحه الجدول التالي:

---

1. *عبد الغني حريري، مرجع سبق ذكره، ص 148.*
2. *البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي 2005، ص66.*
3. *نفس المرجع السابق، ص 67.*
4. *لتفاصيل أكثر انظر: غربي ناصر صلاح الدين، مرجع سبق ذكره، ص 190.*

الجدول رقم(16): تطور بعض المؤشرات الإقتصادية الأساسية في تونس في السنوات الاخيرة من الكبح المالي

السنوات	1979	1980	1981	1982
الفائض أو العجز في الموازنة العامة إلى الناتج المحلي الإجمالي	2.6-	8.2-	7.6-	7.7-
مخزون الدين الخارجي (مليار دولار)	3.77	4.06	4.09	4.9
خدمة الدين إلى الصادرات (%)	15.6	19.3	22.7	24.8
الإحتياطات الدولية (مليار دولار)	64.	61.	41.	24.
معدل النمو الإقتصادي (%)	-	7.3	5.4	0.4-

المصدر: فطيمة حفيظ (2010-2011): الإصلاحات الإقتصادية و إشكالية النمو الإقتصادي في دول المغرب العربي (الجزائر، تونس و المغرب)، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة باتنة، الجزائر، ص 148.

أسفرت هذه الظروف التي كان يعاني منها الإقتصاد التونسي إلى بدأ برامج التكييف الهيكلي مع المؤسسات الدولية في بداية 1986 كما سبق ذكره، من أجل الإسراع بعملية الإصلاح الإقتصادي لقطاعات التجارة و الاسعار و الإستثمار و تحرير و إصلاح القطاع المالي و المصرفي.[1]

1.3.3 النهج المتبع في التحرير المالي:

إنطلقت الحكومة التونسية في عملية تحرير نظامها المالي و المصرفي إبتداء من سنة 1987، حيث تميزت هذه العملية بالتأني و التدرج، و مرت على عدة مراحل و إستغرقت و قتا طويلا نسبيا، وتستعرض الدراسة فيما يلي بإختصار أهم إجراءات التحرير المالي التي إنتهجتها السلطات النقدية التونسية.

- تصدر تحرير سعر الفائدة إجراءات التحرير المالي، فمنذ 12 جانفي 1987[2] أصبح معدل الفائدة المطبق على القروض الممنوحة للقطاعات و النشاطات الإقتصادية التي لا تندرج ضمن

---

1 *مصطفى محمد العبد الله، و آخرون (1997): الإصلاحات الإقتصادية و سياسة الخوصصة في البلدان العربية، الندوة الفكرية حول الإصلاحات الإقتصادية و سياسات الخوصصة في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الجزائر، ص 78.*

2 *بموجب القانون 86-42 المؤرخ في 1 ديسمبر 1986.*

الأولويات الإقتصادية للحكومة التونسية يتم تحديده وفق قوى السوق، و لكنها في المقابل أبقت السقوف المفروضة على معدلات الفائدة المدينة الخاصة بتمويل المشاريع و القطاعات الإقتصادية التي تدخل ضمن الأولويات الإقتصادية للحكومة و تحظى بتشجيعها – الزراعة، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الحرف التقليدية و الصناعات التصديرية –، كما تم تحرير أسعار الفائدة الدائنة ة باستثناء النسب المتعلقة بمكافأة الادخار الصغير (ودائع بحسابات الإدخار الخاصة) الودائع تحت الطلب التي بقيت مسقفة من طرف البنك المركزي، [1] و بتواصل التحرير التدريجي تم الوصول إلى أسعار فائدة محررة كليا إبتداءا من نوفمبر 1996 و هذا بالنسبة لجميع القطاعات بدون إستثناء، مع السماح للبنوك بإمكانية إعادة خصم القروض الموجهة للقطاعات الإستراتيجية، تشجيعا للبنوك على زيادة حصة القروض الموجهة لها. [2]

- و في تاريخ 17 ماي 1989 تم إعادة النظر في الإحتياطي القانوني المفروض على البنوك التجارية، و ذلك بموجب القانون 89- 15 الصادر في 19 ماي من نفس السنة و الذي حدد هذه النسبة بـــ 2% من مجموع الودائع الآجلة و سندات الصندوق و المنتجات المالية الأخرى و شهادات الإيداع، و بـــ 1% بالنسبة للودائع المتوسطة، تم إعفاء الودائع الطويلة الأجل من الإحتياطي القانوني بهدف تشجيع البنك على تحفيز الزبائن على الإدخار من جهة، و منح مرونة أكثر لهذه البنوك في نشاطها و عدم تجميد أموالها.[3]
- عملت كذلك السلطات التونسية على تحسين الهيكل الإشرافي و الإطار التنظيمي و وضع إطار تنافسي في القطاع المالي، فقام البنك المركزي التونسي بتنظيم نشاط البنوك الأجنبية و ذلك بإصدار القانون رقم 85-108 في 6 ديسمبر 1985 المتعلق بالبنوك الاجنبية (Off-Shore) لتتمكن من تعبئة مواردها الصعبة الكافية لمواجهة طلبات السحب، مع إمكانية إتخاذ التدابير التي تحفظ أمن المودعين، و إبتداء من 1991 عمل هذا الأخير على تدعيم الأسس المالية للقطاع المصرفي وفقا لمقاييس الحذر و تحقيق الملاءة، فضلا عن إقرار الإجراءات المناسبة لمعالجة محفظة الديون المعدومة و خاصة ديون قطاعي الفلاحة و السياحة، [4] حيث سمح للخواص دخول القطاع المصرفي و هو ما أحدث تنوعا في هيكلة القطاع المصرفي بعدها فأصبح القطاع يتكون حتى

---

1 *البنك المركزي التونسي، التنظيم المصرفي للبنك المركزي التونسي، على:* **www.bct.gov.tn:15/01/2015**.

2 *لأكثر تفاصيل على تواريخ التحرير التدريجي لمعدلات الفائدة الدائنة و المدينة أنظر المرجع السابق*

3 **La Banque Central de Tunisie, Politique Monétaire sur : www.bct.tn :15/01/2015**

4 *عبد الغني حريري، مرجع سبق ذكره، ص 138.*

2006 من 14 بنكا تجاريا و 6 بنوك تنمية و بنكي أعمال و 8 شركات مالية، إضافة إلى 17 مكتب تمثيل أجنبي، ما يعني حسب بعض الخبراء أن عملية إنفتاح السوق المالية و القطاع المصرفي التي تتم بشكل متدرج تبدو اليوم أنها تسير في الإتجاه الصحيح، رغم وجود عدد محدود من المصارف الأجنبية في شكل فروع و مكاتب تمثيل أو المشاركة في رأس مال المصارف المحلية، هذا ما يشكل ضعفا للقطاع المصرفي التونسي.[1]

- وفي نفس السياق قام البنك المركزي التونسي بعصرنة الجهاز البنكي و إعادة هيكلته، بإرساء نظام المقاصة الإلكترونية و مواصلة تطوير مركزية الإرشادات و دفع خدمات النقد الإلكتروني و التوجه بصفة تدريجية نحو إصدار بطاقة دفع لكل حساب بنكي أو بريدي في آفاق سنة 2009، و تم إقرار تقليص المساهمات العمومية في بنك الجنوب و تحويل بنوك التنمية المشتركة إلى بنوك شاملة، كما شرعت أربعة بنوك من جملة خمسة في تطهير و ضعيتها المالية قصد تطوير نشاطها و تحسين آدائها.[2]

- و كإجراء آخر قامت السلطات النقدية بإزالة التصريح المسبق للتمويل و إتفاقية إعادة التمويل في 23 ديسمبر 1987 الذي كان مفروض على البنوك التونسية، حيث أصبحت حرة تماما في منح القروض القصيرة و متوسطة و طويلة الاجل للجهة التي تريد، و قد تمت هذه الخطوة بموجب القانون رقم87 –47 في ديسمبر 1987.[3]

- كذلك باشرت السلطات التونسية نسق متدرج لتحرير حساب رأس المال، فوضعت خطة مكونة من ثلاث مراحل لتحرير حساب رأس المال :[4]

– **المرحلة الأولى** : تتكون من إصلاحات تهدف إلى تحرير التدفقات متوسطة إلى طويلة المدى مثل الاستثمارات المباشرة لغير المقيمين والقروض طويلة المدى للمؤسسات المدرجة، والاستثمارات المحدودة لغير المقيمين في الأوراق المالية الحكومية بالعملة المحلية، وغيرها من التدابير لتعزيز الفعالية الإجمالية للوساطة المالية وتنويع مصادر تمويل حساب المدفوعات.

---

1 *سمير صبح، تونس الأفضل توازنا الجزائر الأكثر إختلالا، من الموقع* **www.darelhayat.com: 15/01/2015**.

2 *وزارة التنمية و التعاون الدولي (2004): الميزان الإقتصادي لسنة 2005 (مشروع)، الجمهورية التونسية، ص 114. على الموقع* **www. Africamanager.com : 15/01/2015**

3 *غربي ناصر صلاح الدين، مرجع سبق ذكره، ص 196.*

4 *عمور طاهري و آخرون(2007): إصلاحات القطاع المالي و آفاق الدمج المالي في بلدان المغرب العربي، ورقة عمل صادرة عن صندوق النقد الدولي، ص 23.*

- **المرحلة الثانية** تتضمن تحرير الاستثمارات المباشرة للتونسيين بالخارج، بما يتيح إستثمارات المحافظ دوليًا من قبل المستثمرين المؤسسيين، وإستثمارات المحفظة من قبل غير المقيمين في أدوات الدين، وتتضمن هذه المرحلة الانتقال إلى سعر صرف معوم، وتعميق سوق الصرف الأجنبي، ونظام البنوك قوي بدرجة كافية لتحمل المنافسة الدولية، كما ستكون هناك حاجة إلى إحراز تقدم في تنمية أسواق الأوراق المالية الحكومية لزيادة سيولة السوق.

- **المرحلة الثالثة** تتضمن إمكانية تحويل العملة، وتتضمن تحرير الاستثمار في المحافظ المحلية بالخارج والقروض من قبل المقيمين لغير المقيمين، ويتطلب الانتقال إلى هذه المرحلة قطاع مالي قوي ووضعية قوية لحساب المدفوعات.

- و نفذت هذه الخطة من خلال إتخاذ عدة إجراءات تمثل أهمها في:[1]

- تم إنشاء سوق الصرف الأجنبي في 17 ماي 1989 (التعليمة 89-81) ، بهدف السماح للبنوك بإستعمال الموارد المالية بالعملة الصعبة لكن لفترة لا تتجاوز 12 شهرا، و التي تم العمل بها في 1994، كما تم في 01 جانفي 1993 (القانون 93-48) الإعلان على قابلية تحويل الدينار التونسي في أسواق العملات الأجنبية، وفي نفس السنة تم السماح للمتعاملين الإقتصاديين بالإحتفاظ بالعملة الصعبة في حدود 40 %، من مداخيلهم عن طريق فتحهم لحسابات مهنية لدى البنوك التجارية، والسماح للمؤسسات المحلية بالإقتراض من الخارج في حدود 10 مليون دينار تونسي و السماح لهم أيضا بالإستثمار في الخارج.

- كما تم السماح من خلال صدور قانون 1995 للمستثمرين غير المقيمين الإستثمار في الأسهم التونسية سواء المقيدة في الأسواق المالية أو غير المقيدة، و الحصول على حصص في المؤسسات غير المقيمة المتواجدة في تونس، كما سمح لهم بتحويل الفوائد و الأرباح و القيم المضافة المحققة من طرف المستثمرين الأجانب و هي معفاة من الضريبة و يمكن تحصيلها في أي وقت.[2]

- بالموازاة مع التحرير المتدرج لحساب رأس المال، عرف السوق المالي التونسي بعد أن أنشئ سنة 1969 (الذي لم يعرف نشاطا فعليا حتى سنة 1990) ، جملة من الإصلاحات بهدف تنشيطه و تنظيم التعاملات فيه، ففي أوت 1988 قامت السلطات النقدية بسن قانون يسمح بإنشاء الشركات

[1] **Saidane Dhafer (1995): libéralisation financière séquentialisation et marché des capitaux cas de la Tunisie, Op.cit, P24.**

[2] **AYACHI FATHI(1998): Intégration Financière le Maghreb l'Union Européenne : Cas de la Tunisie et du Maroc, 1ére rencontre euro méditerranéenne, Université Tunisie 3, projet cmcu n° 95F0610, p11.**

الإستثمارية التي تمارس نشاطها في السوق المالي، كما سمحت بتداول منتجات جديدة داخل السوق المالي مثل سندات المشاركة، و من أجل إحكام التنظيم تم خلق هيئات جديدة في نوفمبر 1994 تتولى مهمة تسييره و تنظيمه، كلجنة تسيير الاوراق المالية، و الهيئة الإستشارية للسوق المالي و الشركة المهنية للودائع.[1]

2.3.3 النتائج المحققة من سياسة التحرير المالي:

حققت تونس نتائج إيجابية على صعيد إسترجاع التوازنات الكلية، فقد عرف معدل النمو تحسنا ملحوظا، حيث بلغ بالأسعار الجارية خلال الفترة 1988-1997 حوالي 4.1 % كمتوسط سنوي، كما سجل نموا حقيقيا ب 6 %عام 2004،[2] و بلغ متوسط نمو الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2001-2005 حوالي 4.6%.[3]

كما عرفت معدلات التضخم تراجعا من 8.8% في نهاية الثمانينات عام 1989 إلى 3.4% في نهاية التسعينات عام 1999 و سجلت أدنى معدل مع بداية الألفية الثالثة فسجلت معدل 1.9% سنة 2001 كما يوضحه الجدول الموالي

جدول رقم (17): تطور معدلات التضخم بعد التحرير المالي في تونس

الوحدة: (%)

السنوات	1985	86	87	88	89	1990	92	94	96	99	2000	2001
معدل التضخم	3.6	3.5	5.2	7.7	8.8	4.5	5.7	4.5	4.4	3.4	2.9	1.9

المصدر: إعداد ال باحثة إنطلاقا من المعطيات المنشورة على موقع البنك العالمي

www.données.banquemondiale.org : 18/01/2015

كذلك بعد تحرير النشاط البنكي، و توقف السلطات النقدية على العمل بسياسة توجيه الإئتمان، لوحظ حدوث تغيير جذري في السياسة الإئتمانية التونسية، حيث أصبحت البنوك التجارية تفضل تمويل القطاع الخاص، نظرا لإرتفاع العائد المحقق من طرفه، بينما أصبح القطاع العام لا يحظى إلا بنسبة ضئيلة جدا من حجم القروض الموزعة في الإقتصاد كما يوضحه الجدول التالي:

---

[1] *غربي ناصر صلاح الدين، مرجع سبق ذكره، ص* **197**.

[2] **IMF (2006): World Economic Outlook, Op.cit, p** *184*.

[3] *وزارة التنمية و التعاون الدولي (2004): مرجع سبق ذكره، ص11.*

الجدول رقم(18): تطور توزيع القروض بين القطاع العام و الخاص في القطاع التونسي بعد التحرير المالي

الوحدة: (%)

السنوات	93	94	95	96	97	98	99	00	01	02	03	04	05
القروض الموجهة للقطاع الخاص	84.19	85.64	88.38	93.07	94.67	96.56	96.7	94.85	95.56	96.29	95.56	95.89	96.08
القروض الموجهة للقطاع العام	18.88	16.76	11.61	6.92	5.32	3.43	3.29	5.14	4.43	3.7	4.39	4.10	3.91

المصدر: غربي ناصر صلاح الدين، مرجع سبق ذكره، ص200.

كما تراجعت نسبة العجز في الميزانية العامة إلى 2.58 % من الناتج المحلي الإجمالي عام 1995 و إلى 0.42% فقط سنة 1997، و لكنها عرفت إستقرارا في العجز الموازني بنسبة أقل من 3% من الناتج المحلي الإجمالي وهي نسبة سائدة في الدول الأوروبية و قدرت بـــ 2.15 % كمتوسط سنوي خلال الفترة 2001-2005.[1]

بلغت المديونية في سنة 1981 حوالي 1593 مليون دولار وإرتفعت سنة 1986 إلى 4150 مليار دولار، و بلغت معها معدلات خدمة الدين حوالي 38.3% سنة 1981 و 33.5 % سنة 1986، لكنها سجلت إنخفاض مهم فيما بعد تدريجيا فإستقرت في حدود 52.3% كنسبة من الدخل القومي المتاح سنة 2001 و إنحصرت خدمة الدين 13.6 % من الدخل الجاري.[2]

لكن ظل الميزان التجاري يسجل نتائج سلبية طيلة الفترة 1990-1994 فبلغ 1.7 % من الناتج المحلي الإجمالي (267 مليون دينار)، كما بلغ 690 مليون دينار عام 1995، و هو ما يعادل 4 % من الناتج المحلي الإجمالي، و يرجع هذا العجز إلى واردات السلع الغذائية و التجهيزات و تباطؤ المحاصيل الزراعية و العائدات السياحية.[3]

---

[1] *التقرير الإقتصادي العربي الموحد، ص 129.*: صندوق النقد العربي *(2006)*

[2] **Ministère du développement et de la coopération internationale (1996): Le Financement De L'économie Tunisienne, institue d'économie quantitative, cahier de l'IEQ, n 14, P61.**

[3] *مصطفى محمد العبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 78.*

تكتفي هذه الدراسة بتقديم تجارب الدول سالفة الذكر، كون إهتمام أغلب الدراسات السابقة في هذا الموضوع كان ينصب على دراسة التجارب الاولى في التحرير المالي (في أمريكا اللاتينية، و في جنوب شرق آسيا) لدراسة أسباب النجاح و الفشل لهذه التجارب و الوصول لتحديد نهج أمثل للتحرير المالي، بينما تجارب الدول النامية الاخرى و التي حررت أنظمتها متأخرا نسبيا فقد كان نهجها متماثلا تدرجيا و يقتدي بتجربة كوريا الجنوبية، تختلف بصفة طفيفة في تسلسل الإجراءات فيها، و تتفاوت كذلك نتائجه لكن لأسباب ترتبط بمميزات إقتصادياتها الكلية و مدى إختلالها و مدى نجاحها في إزالة هذه الإختلالات قبل التحرير و إعتبارات أخرى كالموقع الجغرافي و إستقرار الاوضاع السياسة ... و ليس مرتبطا بنهج التحرير في حد ذاته.[1]

[1] *ملخص تجارب دول أخرى من ناحية الإجراءات المتبعة، و من ناحية النتائج المحققة إلى كل من: يمكن الرجوع للإطلاع على*
Baptiste Venet (1996): Théories de la Libéralisation Financière et Dualisme Financier, Op.cit,p 219-221.
Saoussen ben Gamra (2007): libéralisation financière et crises bancaires et croissance économique : cas des pays émergents, Op.cit, p 405-421.

المبحث الثاني: النهج الأمثل للتحرير المالي

دفعت الإنتقادات التي تعرضت لها نظرية التحرير المالي في شكلها الاول الذي وضعه ماكينون و شاو (1973)، و عدم نجاح التجارب الأولى للتحرير المالي خاصة تجربة الشيلي – التي أدت إنتهاج سياسة التحرير المالي فيها إلى أزمة مالية حادة – أنصار مدرسة ستانفورد، و خاصة ماكينون إلى إعادة النظر في بعض النتائج التي توصل إليها سنة 1973، و بناء نموذج جديد سنة 1993[1] و الذي يبين فيه أهمية الإستقرار الإقتصادي الكلي كشرط أساسي يجب توفره قبل البدء في التحرير المالي، إلى جانب التدرج في تطبيق هذه السياسة، خاصة فيما يخص تحرير معدلات الفائدة و حساب رأس المال حتى تنجح سياسة إصلاح النظام المالي و المصرفي.

1. إستقرار الإقتصاد الكلي وتوفير بنية مؤسسية تنظيمية وقانونية ملائمة:

أثبتت عدة دراسات نظرية وتطبيقية أن تحديد العلاقة بين سياسة التحرير المالي والنمو الإقتصادي في الدول النامية يعتمد بشكل كبير على بعض الشروط الأساسية، حيث يتمركز إستقرار الإقتصاد الكلي وقوة الإطار المؤسسي في طليعة هذه الشروط، وأعتبر كل من [Mckinnon (1993)، Arteta, Echengreen and Wyplosz (2001)، Chinn and Ito (2002)، Bonfiglioli and Mendicino (2004)، Klein (2005)، Ito (2006) و Klein and Olivei (2008)][2]، وغيرهم أن الاستقرار الكلي (Macro-economic stability) وتوفير إطار مؤسسي تنظيمي وقانوني ملائم (Better quality of institutional framework) هي شروط أساسية لنجاح تطبيق سياسة التحرير المالي في الدول النامية.

1.1 إستقرار الإقتصاد الكلي:

يقصد بإستقرار الاقتصاد الكلي، إستقرار المستوى العام للأسعار، الإعتدال في عجز ميزانية الدولة وإستقرار أسعار الصرف، وهو يعتبر من بين أهم الأسباب المؤدية إلى وقوع الأزمات المالية والمصرفية في الدول، ويتميز الإقتصاد غير المستقر بمعدلات فائدة ومعدلات تضخم جد مرتفعة تقلل من الفرص الاستثمارية المتاحة للمستثمرين على المدى البعيد، حيث تؤدي إلى

---

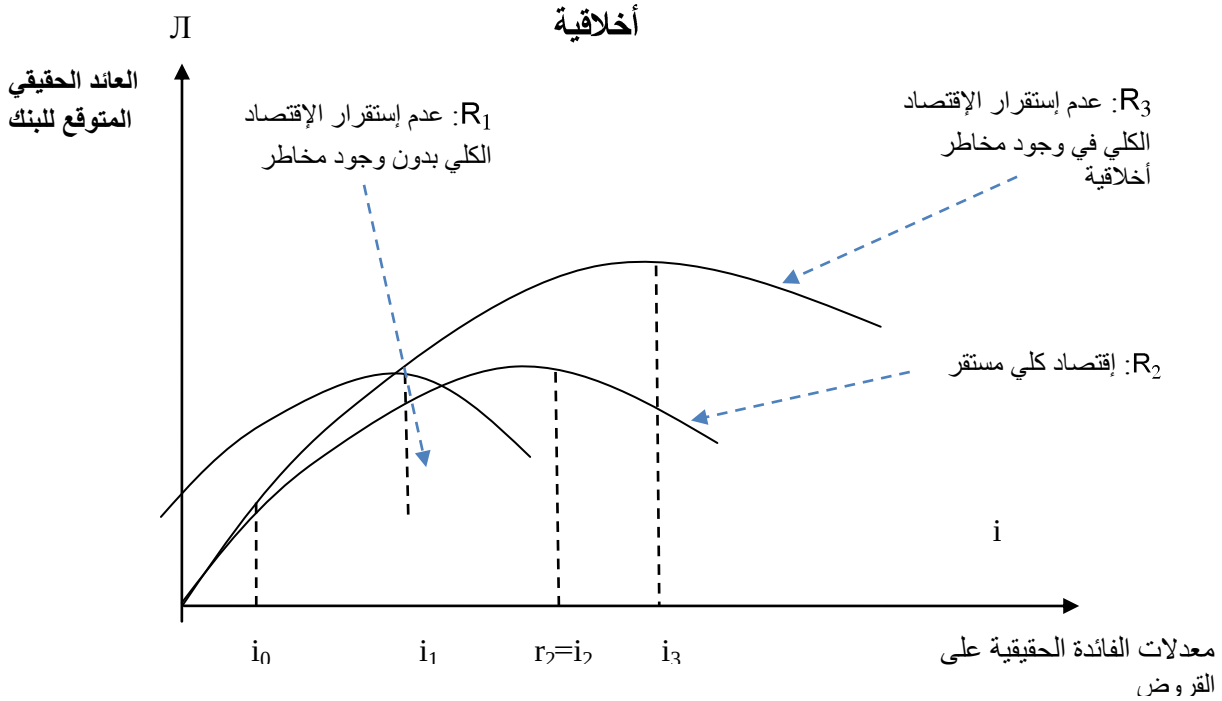
1 *رونالد ماكينون(1996): النهج الأمثل لتحرير الإقتصاد– إحكام السيطرة المالية عند التحول إلى إقتصاديات السوق–، مرجع سبق ذكره.*

2 *بن علال بلقاسم (2013–2014): سياسة التحرير المالي و النمو الإقتصادي في الدول النامية –العلاقة القائمة و شروط النجاح–، أطروحة دكتوراه الطور الثالث ل.م.د، كلية العلوم الإقتصادية التجارية و علوم التسيير، جامعة تلمسان،الجزائر، ص129.*

إنخفاض الإدخار وتوجيه القروض إلى الإستثمارات غير المنتجة والتي تؤثر سلبا على النمو الإقتصادي.

ومن أجل إبراز أهمية إستقرار الإقتصاد الكلي كشرط أساسي لنجاح سياسة التحرير المالي، قام Mckinnon (1993)[1]، بوضع تحليل لتصرف البنوك في عملية منح القروض، حيث أدمج من خلاله عنصر عدم إستقرار الإقتصاد الكلي، وإفترض كذلك في تحليله حالتين تمثلت في وجود وعدم وجود مخاطر أخلاقية وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (09): أثر عدم الإستقرار الكلي على تصرفات البنوك في وجود وعدم وجود مخاطر أخلاقية



المصدر: رونالد ماكينون: "النهج الأمثل لتحرير الإقتصاد، مرجع سبق ذكره، ص127.

في البداية إفترض Mckinnon عدم وجود مخاطر أخلاقية داخل البنوك أي أن البنوك تتصرف كأنها لا تحب المخاطرة، وأعتبر أن وضعية عدم الاستقرار الاقتصادي تفرض على البنوك الاحتفاظ باحتياطات كبيرة لمواجهة حالات التوقف عن السداد التي قد تتعرض لها في حالة تعرض المقترضين لمشاكل مالية، ومن شأن الاحتياطات الكبيرة أن تقلل من حجم الموارد المالية

[1] *رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص 121-130.*

التي تخصصها البنك للإقتراض، وهذه الوضعية تدفع بالبنوك التي لا تحب المخاطرة إلى خفض معدل الفائدة الحقيقي الأمثل على القروض ($r_2 = i_1$) فتنخفض أرباحها، وبذلك تتجه دالة الربح للبنك (R_2) (حالة إقتصاد كلي مستقر) إلى الجهة اليسرى وإلى الأسفل فتصبح (R_1) (حالة عدم استقرار الاقتصاد الكلي بدون وجود مخاطر أخلاقية)، وينخفض معدل الفائدة الحقيقي الأمثل (i_2) الذي يرافق (R_2) نحو (i_1) الذي يرافق(R_1) . وبالتالي توصل Mckinnon إلى أنه في حالة عدم إستقرار الاقتصاد الكلي تتوجه البنوك تجنبا لمخاطر الإفلاس التي قد تتعرض لها إلى تحديد معدلات فائدة منخفضة وجعل الائتمان أكثر تقييدا.

ثم إفترض Mckinnon في تحليله وجود مخاطر أخلاقية داخل البنوك، وقد أعتبر أنه في أغلب الأحوال فإن وضعية عدم إستقرار الاقتصاد الكلي قد تدفع السلطات إلى وضع نظام للتأمين على الودائع. إلا أن وجود نظاما للتأمين على الودائع مع ضعف الإشراف والرقابة على النظام المصرفي قد يؤدي إلى ظهور مخاطر أخلاقية من جانب البنوك، والتي تصبح تتصرف كما لو كانت محبة للمخاطرة، فتدخل في عمليات إقراض ذات مخاطر مرتفعة وبمعدلات فائدة جد مرتفعة (i_3)، وينتج عن هذا التصرف إحدى الحاليتين التاليتين:[1]

إذا نجح المقترضون في سداد القروض ذات معدلات الفائدة المرتفعة فإن البنوك سوف تحقق أرباحا غير عادية، وبذلك تتجه دالة الربح للبنك (R_2) (حالة إقتصاد كلي مستقر) إلى الجهة اليسرى وإلى الأسفل فتصبح (R_3) (حالة عدم إستقرار الإقتصاد الكلي في وجود مخاطر أخلاقية).

في حالة تعرض المقترضين لخسائر ولم تحقق مشاريعهم أرباحا فإن حالات توقفهم عن تسديد القروض تؤدي إلى تعرض البنوك لخسائر كبيرة، والتي تنتشر بعد ذلك لتشمل كل النظام المصرفي، ومعظم هذه الخسائر سوف تتحملها الحكومة من خلال نظام التأمين على الودائع الذي يغطي الخسائر غير العادية التي قد تتعرض لها البنوك، ورغبة من الحكومة في الحد من الخسائر التي يمكن أن تتعرض لها نتيجة لتقديمها نظام التأمين على الودائع، يمكنها تقليل المخاطر الأخلاقية في البنوك وهذا بتحديدها لمعدلات فائدة منخفضة أكثر أمانا على القروض عند (i_0).

من خلال هذا التحليل يمكن إستخلاص أن عدم إستقرار الإقتصاد الكلي مع ضعف الإشراف والرقابة على الجهاز المصرفي يدفع البنوك إلى الدخول في عمليات إقراض ذات مخاطرة مرتفعة قد تؤدي إلى إفلاس جماعي للبنوك، وتوقع البلد في أزمة مالية، وهذا ما أظهرته تجربة التحرير

[1] رونالد ماكينون، مرجع سبق ذكره، ص128.

المالي في الشيلي حيث أنه في الفترة الممتدة ما بين 1976 و 1982 تميز إقتصاد الشيلي بمعدلات تضخم هائلة وتقلبات حادة في سعر الصرف، فأدت كل من معدلات الفائدة غير الخاضعة للضوابط ونظام التأمين على الودائع المصرفية إلى مخاطر الإختيار السيء للبنوك على مستوى المقترضين (مخاطر أخلاقية) أثرت سلبا على نجاح عملية التحرير المالي بهذه الدولة.

ويتطلب التحرير المالي مناخا مستقرا للإقتصاد الكلي للإستفادة كليا من مزاياه، فالتضخم المرتفع والعجز الكبير في الميزانية العامة للدولة، وأسعار الصرف غير المستقرة، يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على عملية التحرير المالي في الدول النامية، وتؤثر بشكل عكسي على الإندماج في النظام المالي الدولي، [1] وتتطلب السيطرة على التضخم القضاء على مصارده، ويعد العجز المالي في الموازنات العامة لكثير من الدول النامية أحد أهم مصادر التضخم، حيث يساهم في تزايد معدلات التضخم من خلال تعميق الفجوة بين الطلب الكلي والعرض الكلي، كما أن تمويل العجز بإستخدام موارد غير حقيقية كالإصدار النقدي من شأنه أن يرفع معدلات التضخم.[2]

وفي بداية التسعينات، سارعت الكثير من الدول النامية إلى القيام بإجراءات تستهدف التضخم من أجل تحقيق الإستقرار في أسعار الصرف، وبهذه الطريقة كانت كل دولة تسعى إلى ضبط العجز في ميزانيتها، وذلك كما يلي:[3]

- **في المدى القصير:** تعديل وضبط العجز في ميزانية الدولة يستند على التخفيض في النفقات العامة وعلى إعادة هيكلة الشركات والمؤسسات العاجزة والمملوكة للدولة، وذلك لتفادي مزاحمة الإستثمار الخاص وتخفيض التضخم.

- **في المدى البعيد:** يقتضي تقليص عجز الموازنة ترشيد الإنفاق العام والتخلي عن ملكية الدولة للمشروعات، وإصلاح النظم الضريبية بهدف تحسين كفاءة تحصيل الضرائب مع العمل على توسيع القواعد الضريبية في ظل أسعار ضريبية معتدلة كبديل للأسعار المرتفعة التي أدت إلى تزايد التهرب الضريبي، وضعف القواعد الضريبية وتراجع الحصيلة الضريبية.

---

[1] *طارق عبد العال حماد (2001): التطورات العالمية وإنعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، ص41.*

[2] *عاطف وليم أندراوس(2005): السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول لإقتصاد السوق، مرجع سبق ذكره، ص88.*

[3] *عاطف وليم أندراوس(2007): أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الإقتصادي والتحرير المالي ومتطلبات تطورها، دار الفكر الجامعي،الإسكندرية، مصر، ص200.*

ويرى أغلب الإقتصاديين وخبراء صندوق النقد الدولي أن تحقيق الإستقرار الإقتصادي الكلي يتطلب إتخاذ إجراءات وقائية وأخرى علاجية والتي تمكن من التنسيق بين السياسات الإقتصادية الكلية وسياسة التحرير المالي، وذلك كما يلي: [1]

- **الإجراءات الوقائية:** هي تدابير تتخذ قبل وقوع الأزمات المالية والمصرفية، وذلك بتصميم هياكل قانونية وتنظيمية للحد من المخاطر المالية والمصرفية وحماية المودعين، وتصاحب هذه الإجراءات وقابة حكومية على النظام المالي وخاصة الجهاز المصرفي، وتضمن وجود رقابة محاسبية خارجية ومتابعة إدارة البنوك ومنعها من التدليس.

- **الإجراءات العلاجية:** هي إجراءات تتخذ عادة بعد حدوث الأزمات المالية والمصرفية، وتكون غالبا على شكل تأمين للودائع، إذ تتدخل الحكومة في البنوك التي تعاني من مشاكل مالية لحماية حقوق المودعين، وحقوق الملكية للحكومة، كما يتدخل البنك المركزي عن طريق الإقراض لتوفير السيولة النقدية لمواجهة الذعر المالي الذي قد يصيب البنوك التجارية، والقيام بإجراءات التصفية.

وبصفة عامة يعتبر إستقرار الإقتصاد الكلي شرطا أساسيا وغير كافي لنجاح الإصلاح والتحرير المالي، لكنه قد يؤثر إيجابيا على النمو الإقتصادي، كما أن إنخفاض معدلات التضخم يسمح بتحقيق أسعار فائدة حقيقية موجبة ومرتفعة. وقد تبين أن البلدان التي نجحت فيها سياسة التحرير المالي تم بها إزالة إختلالات الإقتصاد الكلي قبل البدء في الإصلاح المالي والمصرفي، فأمكنها التحكم في العجز المالي لموازنة الدولة وخفض التضخم إلى مستويات مقبولة نسبيا، ففي أندونيسيا مثلا تم توفير ظروفا إقتصادية كلية مواتية للإصلاح كما رأينا سابقا، فإنعكس التحرير المالي إيجابيا على التطور المالي والنمو الإقتصادي.

2.1 توفير بنية مؤسسية و تنظيمية و قانونية ملائمة:

يعتبر توافر هيكل قانوني يحفظ حقوق الملكية، ونظام قضائي يفصل بعدالة وسرعة في الدعاوي وينفذ الأحكام بفعالية، وتوافر إطار تنظيمي ورقابي مناسب يحقق الشفافية في المعاملات ويمنع الغش والتواطؤ ويحد من المخاطر الأخلاقية، جد ضروري لنجاح عملية تطبيق سياسة

---

[1] *أنظر :*

بن طلحة صليحة & معوشي بوعلام(2004): دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية واقع و تحديات، 14-15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف، الجزائر، ص479.

- بريش عبد القادر(2005-2006): التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية،أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر ، ص41 و42.

التحرير المالي في الدول النامية، كذلك يعتبر توافر قانون للإفلاس ليرتب إجراءات معيارية لعملية إعادة التعاقد بين الشركات ودائنيها، أو ليرتب إجراءات التصفية للشركة، أو لمكافحة المقترضين الإنتهازيين، شرطا ضروريا لنجاح تطبيق هذه السياسة في هذه الدول.

ففي ظل وجود بنية تحتية تنظيمية وقانونية متدهورة، فإن المعاملات المالية في الأسواق المالية تميل لأن تتجه إلى الأدوات التي تتسم ببساطة إجراءات الإلزام كالديون المضمونة بأصول الشركة، كما قد يقل الإعتماد على الأدوات الطويلة الأجل في الأسواق المالية، وبالتالي يزداد الإعتماد على القطاع المصرفي كونه يتمتع بميزة نسبية في جمع المعلومات على المقترضين المحتملين ومن ثم إمكانية الرقابة عليهم، فتوافر بنية تحتية قانونية وإدارية من شأنه أن يعمل على توسيع طويل الأجل من خلال سوق الأوراق المالية.[1]

إن نجاح تطبيق سياسة التحرير المالي يتطلب إشراف حكومي قوي من أجل منع الإنحرافات والمحافظة على إنضباط السوق المالي والجهاز المصرفي، وتفادي وقوع الأزمات المالية والمصرفية، وبهدف الإشراف الحذر على المؤسسات المصرفية والمالية وجب الإهتمام بإدارة المخاطر والتنبيه إليها، وضمان الشفافية والإهتمام بالأوضاع المالية للبنوك والمؤسسات المالية وكذلك الإهتمام بالهيكل التنظيمي والإداري لجهات الرقابة وتسهيل تدفق المعلومات والتنسيق بين أنشطة إصدار القرار ومتابعة تنفيذه، وإقامة هيئات رقابية وإشرافية تتمتع بالإستقلالية وعلى رأسها البنك المركزي، وهذا كله بهدف تحقيق إستقرار النظام المالي والمصرفي.[2]

وفي منتصف سنوات التسعينات سعت السلطات النقدية لأغلب الدول النامية إلى الإشراف على أنظمتها المصرفية عن طريق إستخدام قواعد الحيطة والحذر (The prudential rules) بصرامة خاصة في ظل عدم إستقرار الإقتصاد الكلي بها، وتمنع هذه القواعد تركيز القروض في أيدي قليلة من الزبائن، كذلك تسمح هذه القواعد بمراقبة دخول البنوك والمؤسسات المالية الجديدة إلى القطاع المصرفي المحلي، حيث تفرض هذه القواعد على البنوك خاصة البنوك التجارية تنويع محافظهم الإستثمارية والمساهمة في دعم البنوك المتعثرة، وأهم معيار في قواعد الحيطة والحذر المصرفية هو معيار تغطية المخاطر أي معيار الملاءة المصرفية (COOKE solvency ratio) الذي يفرض على البنوك والمؤسسات المالية ملاءة مصرفية سليمة، حيث يجب أن تمثل الأموال الخاصة

---

[1] *بن علال بلقاسم ، مرجع سبق ذكره، ص137.*

[2] *بريبش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص41 و42.*

الصافية للبنوك والمؤسسات المالية على الأقل 8% من مجموع التعهدات والقروض المرجحة بمعامل ترجيح معين ، فبصفة عامة النظم الإحترازية تساهم في الخفض من درجة تعرض البنوك والمؤسسات المالية للمخاطر والمحافظة على ملاءتها المصرفية، وضمان عمل فعال للأسواق المالية.(1)

2. تسلسل و سرعة إجراءات سياسة التحرير المالي في الدول النامية:

رغم أهمية تطبيق سياسة التحرير المالي في الدول النامية والدعم الذي قدم إليها من طرف المؤسسات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد والبنك الدوليين، إلا أنها لا تزال تشهد صعوبات في تطبيقها في أغلب هذه الدول، وترجع هذه الصعوبات بالأساس إلى هشاشة إقتصاديات الدول النامية وضعف أنظمتها المالية وأجهزتها المصرفية، وعدم جاهزيتها لمواجهة التحديات التي قد تفرزها سياسة التحرير المالي في أي وقت كالأزمات المصرفية، الأمر الذي يحتم على أغلب هذه الدول إدارة تطبيق سياسة التحرير المالي بحذر مع مراعاة ترتيب محكم وسرعة معينة أثناء الشروع في تطبيق هذه السياسة، وذلك حسب الوضعية الإقتصادية والمالية التي تكون عليها هذه الدول، وحسب درجة الإصلاحات الهيكلية المتبعة في إطار تبني نظام إقتصاد السوق والتخلي عن الإقتصاد الموجه.

وجاءت دراسة Ben Gamra(2009)[1] لتؤكد على أهمية التدرج والتسلسل أثناء تحرير النظام المالي في الدول النامية، وذلك من أجل تحقيق نتائج إيجابية فيما يخص رفع معدلات النمو الإقتصادي دون الوقوع في أزمات بنكية، وللإستفادة أكثر من مزايا التحرير المالي، قامت Ben Gamra بدراسة تطبيقية حول عينة متكونة من 6 دول ناشئة من شرق آسيا وللفترة الممتدة ما بين 1980 و2002، وكان هدفها من هذه الدراسة هو تحديد طبيعة أثر التحرير المالي على النمو الإقتصادي لهذه الدول، وتوصلت إلى أن التحرير المالي يؤثر إيجابيا على النمو الإقتصادي في الدول التي قامت بتحرير أنظمتها المالية بشكل جزئي وبتدرج معتدل.

1.2 تسلسل و ترتيب إجراءات التحرير المالي:

---

1 بن علال بلقاسم ، مرجع سبق ذكره، ص 138.

[1]**Saoussen Ben Gamra (2009): Does financial liberalization matter for emerging East Asian economies growth? Some new evidence, International Review of Economics and Finance, Macroeconomics of Asia: Special Issue, volume 18, issue 3, P 392-403.sur :www.sciencedirect.com:18/01/2015**

عرف التسلسل والترتيب المثالي لتطبيق إصلاحات التحرير المالي في الدول النامية والذي يتضمن إستقرار الإقتصاد الكثير من النقاش الذي يدور حول العديد من الجوانب، كالأساس الذي يجب أن يتم تطبيق سياسة التحرير المالي وفقه، الترتيب الأمثل الواجب إتباعه أثناء تطبيق هذه السياسة، من الأحسن أن يتم تحرير كل القطاعات الحقيقية والمالية في آن واحد، أو يجب تحرير قطاع قبل الآخر، كل هذه التساؤلات كانت محل بحث في دراسات العديد من الإقتصاديين، و التي أفضت أغلبها إلى إعتماد أربع مراحل أساسية لتطبيق سياسة التحرير المالي، وذلك كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (19): التسلسل والترتيب الأمثل لتطبيق إصلاحات التحرير المالي

القطاع	داخلي	خارجي
الحقيقي	**المرحلة (1)** -إستقرار الإقتصاد -تحرير الأسعار -إلغاء الرسوم الضريبية كحافز للمؤسسات الإقتصادية -تدعيم الخوصصة.	**المرحلة (3)** -تحرير العمليات الجارية (إلغاء الحواجز التجارية). -خلق سوق الصرف وقابلية التحويل الخارجي للعملة.
المالي	**المرحلة (2)** -هيكلة وخوصصة الجهاز المصرفي المحلي. -خلق وتفعيل السوق النقدي.	**المرحلة (4)** -إلغاء الرقابة على حركة وتنقلات رؤوس الأموال. -قابلية التحويل الكلي للعملة.

المصدر:

Mohammed Jabber Chebbi (2002) : Libéralisation financière et crises bancaires dans les Pays émergents, thèse de doctorat, EDOCIF, UFR Sciences des organisations, EURIsCO, université paris dauphine, France, p35.

.

وقد بينت تجارب سياسة التحرير المالي في الدول النامية أن نجاح هذه السياسة مرهون بتحرير القطاع الحقيقي أولا، وفي هذا الصدد يؤكد Edwards (1990)[1] أن تجربة الشيلي التي بدأت بتحرير حساب العمليات الجارية كانت أحسن من تجربة الأرجنتين و الأورغواي التي

[1] **Sebastian Edwards (1990): the sequencing of economic reform: Analytical issues and lessons from Latin American experiences, The World Economy, Volume13, Issue1, P.1-14.sue www.onlinelibrary.wiley.com:19/01/2015.**

إعتمدت على تحرير حساب رأس المال في بداية التحرير المالي، وأكد Edwards أن تحرير حساب رأس المال في الأرجنتين و الأورغواي كان تحريرا سابقا لأوانه.

ويقضي النهج التدريجي للتحرير المالي تحديد تسلسل خطوات التحرير والذي يشمل أربع خطوات للتحرير المالي الداخلي هي: [1]

- إستعادة التوازن على مستوى الإقتصاد الكلي مع إعادة هيكلة أو تصفية المؤسسات المالية الضعيفة.
- إستخدام أدوات السياسة النقدية غير المباشرة (كعمليات السوق المفتوحة) أثناء البدء في تحرير معدلات الفائدة.
- تفعيل دور البنك المركزي الإشرافي على النظام المالي والجهاز المصرفي.
- تحرير كامل لمعدلات الفائدة وإزالة كافة أشكال القيود الإدارية على النظام المالي والجهاز المصرفي.

وكل ذلك يتم بوجود شرط مفاده توافر إطار قانوني يحمي حقوق الملكية، وإطار إداري يمنع التواطؤ والمخاطر الأخلاقية التي تكون بمثابة أطر داعمة للتحرير المالي في الدول النامية.

وأكد كذلك Saidane (1995)[2] أن الدول التي تسابقت نحو تحرير حساب رأس المال أصبحت الإستثمارات فيها ضعيفة ومتقلبة، وتستجيب إلى سلوك المضاربة قي المدى القصير عوض السلوك الإقتصادي على المدى البعيد الذي يحفز ويعزز النمو الإقتصادي، كما يرى Saidane أن تحرير حساب العمليات الجارية يجب أن يسبق تحرير حساب رأس المال، وذلك لتجنب إرتفاع أسعار الصرف التي تؤثر سلبا على الصادرات المحلية، وقد قام Saidane بتحديد الترتيب الأمثل لتطبيق خطوات التحرير المالي في الدول النامية في ثلاث مراحل متتالية هي:

1. **المرحلة الأولى:** تحرير القطاع الحقيقي بإتخاذ مجموعة من الإصلاحات الهيكلية في مختلف القطاعات الإقتصادية، كما ينبغي أن تتخذ في هذه المرحلة تدابير لتحسين الكفاءة في القطاع العيني

---

[1] **Njuguna S. Ndung'U (1997): the impact of financial sector liberalization on savings, investment, growth and financial development in Anglophone Africa, African Development Review, Vol.9, Issue.1, P.20-51. Sur www.onlinelibrary.wiley.com : 19/01/2015.**

[2] **Dhafer Saidane (1995): Libéralisation Financière, Séquentialisation et Marché des Capitaux, Op.cit, P80 et 81.**

و إتباع سياسات أكثر تحررا إتجاه الصناعة و التجارة، و السيطرة المالية يجب أن تسبق عملية التحرير المالي، بالإضافة إلى تحقيق إستقرار الإقتصاد الكلي.

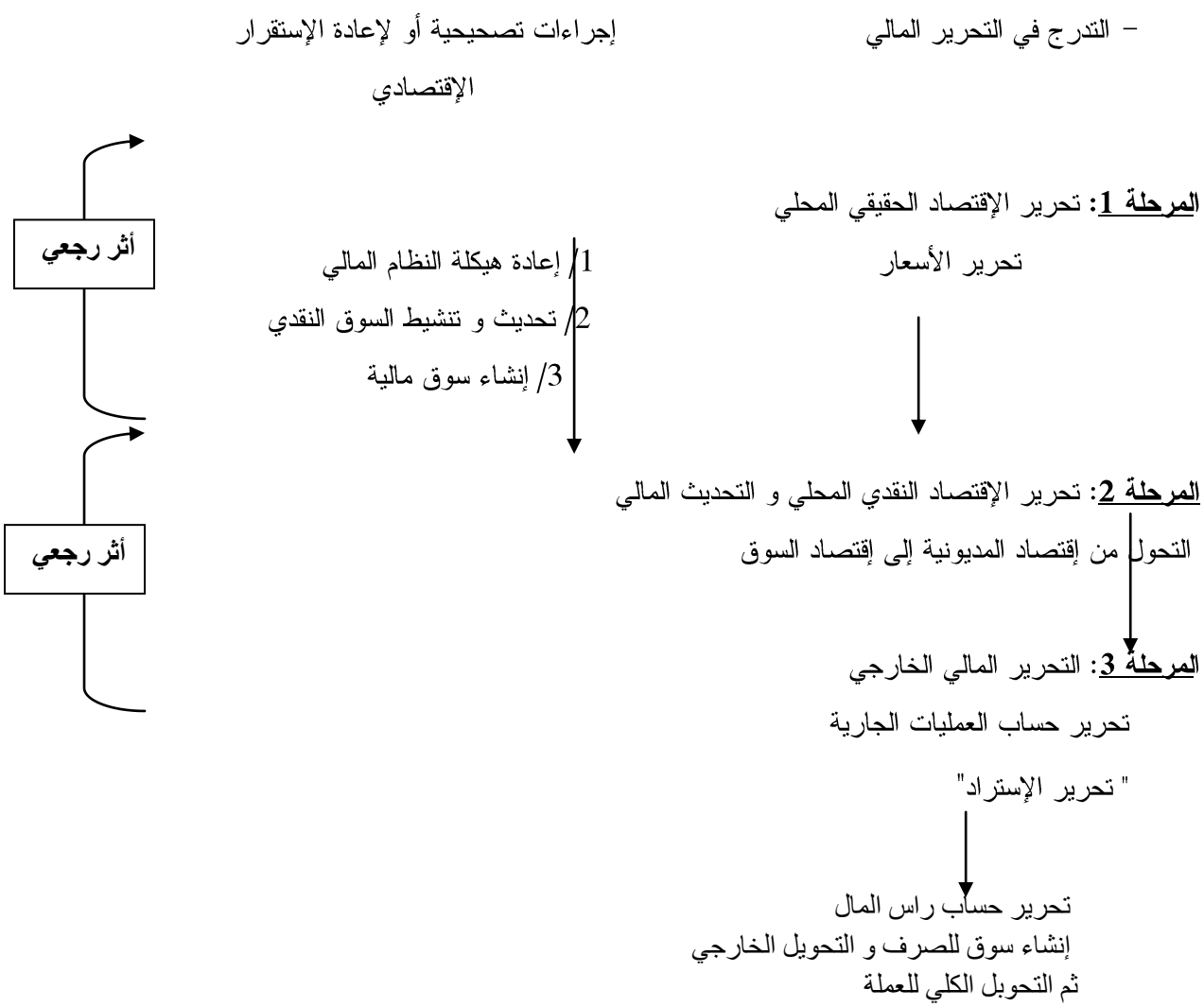
2. **المرحلة الثانية:** تحرير القطاع المالي الداخلي أو المحلي من خلال فتح سوق وطنية لرأس المال، وتحرير معدلات الفائدة المطبقة على الودائع والقروض في القطاع المصرفي وفتح المجال أمام القطاع المصرفي الخاص.

3. **المرحلة الثالثة:** تحرير القطاع المالي الخارجي وذلك بالسماح للأجانب الإستثمار في الأسواق المالية المحلية، وإلغاء القيود على الصرف الأجنبي من خلال تحرير حساب العمليات الجارية أولا ثم تحرير حساب رأس المال بعد ذلك، لانه يمكن أن تؤدي تدفقات رؤوس الأموال إلى الداخل لإرتفاع سعر الصرف مما يؤثر سلبا على الصادرات المحلية.

4. **الأثر الرجعي:** إن هذه السلسلة المتتابعة و المترابطة من الإصلاحات تحدث آثارا رجعية « effet rétroaction » ترتبط بسياق التعلم من التحرير و الذي يهدف إلى تصحيح التدرج أو التتابع غير الملائم و المتسرع في التحرير المالي (حالة الشيلي)، أو التدرج المطبق بحذر و ببطء و الذي يؤدي إلى نتائج متواضعة (حالة كوريا الجنوبية)، هذه الحلقات من الأثر الرجعي هي التي إقترحها ماكينون لمواجهة عدم إستقرار الإقتصاد الكلي في تجارب التحرير المالي في بعض الدول النامية، التي بدأت بالتحرير المالي ثم توقفت لفترة لتصحيح سياساتها الإصلاحية، ثم إبتدأت من جديد في تحرير أنظمتها المالية بشكل صحيح.

و قد لخص Saidane المراحل السابقة في الشكل التالي:

الشكل رقم(10): تتابع إجراءات التحرير المالي



المصدر:

Dhafer Saidane (1995): Libéralisation Financière, Séquentialisation et Marché des Capitaux, Op.cit, P81

و فيما يلي جدول يوضح نسبة الدول حسب أولى المراحل المتبعة في تحرير القطاع المالي لـــ 22 دولة نامية (إفريقيا الجنوبية، بنغلاداش، البرازيل، الشيلي، كولومبيا، كوريا، مصر، الهند، إندونيسيا، إسرائيل، ماليزيا، المغرب، المكسيك، الفيليبين، سنغفورا، سيريلانكا، تايلاندا، تونس، تركيا، فنزويلا و زمبابوي) للفترة 1970-2002

الجدول رقم (20): نسبة الدول النامية حسب المرحلة الاولى التي تتخذها لتحرير قطاعها المالي للفترة 1970-2002

المنطقة	نوع المرحلة		
	التحرير عن طريق إلغاء القيود على القطاع المحلي	التحرير عن طريق فتح الاسواق المالية	التحرير عن طريق فتح حساب رأس المال
أمريكا اللاتينية	% 34	% 16	% 50
آسيا	% 44	% 0	% 56
أفريقيا و الشرق الاوسط	% 72	% 0	% 28
مجموع الدول النامية	**% 50**	**% 4.5**	**% 45.5**

المصدر:

Saoussen ben Gamra (2007): libéralisation financière et crises bancaires et croissance économique : cas des pays émergents, Op.cit, P203.

يتبين من الجدول إختلاف واضح بين المناطق الثلاث فيما يخص المرحلة الاولى المتبعة من طرف بلدانها في سياسة تحرير القطاع المالي، ففي أمريكا اللاتينية يرتكز أكثر في سياسة التحرير المالي على فتحها لحساب رأس المال (و هي حالة الأرجنتين و المكسيك) مقابل 34 % من الدول التي إتمدت في تحرير قطاعها المالي على تحرير القطاع المحلي أولا (حالة الشيلي و كولومبيا) و 16 % التي أعتمدت على تحرير أسواقها المالية أولا (و هو ما حدث في البرازيل). في آسيا أغلبية الدول بادرت أولا بتحرير حساب رأس مالها، و يمكن ذكر كوريا، الفيلبين، سنغفورا، سيري لانكا، أما باقي الدول فعمدت لتحرير قطاعها المحلي أولا كما هو الحال بالنسبة لبنغلاداش، لكن لم تعمد أي دولة لتحرير سوقها المالي أولا، في أفريقيا و الشرق الأوسط، عرف التسلسل المتبع في التحرير المالي إختلافا عما كان عليه الحال في المنطقتين السابقتين، حيث بادر ثلاثة أرباع دول هذه المنطقة بتحرير قطاعها المحلي أولا و لم تعمد أي دولة إلى تحرير سوقها المالي أولا، و هو ما يعطي تفسيرا للازمات البنكية التي عرفتها دول أمريكا اللاتينية و الدول الآسيوية بعد إنتهاجها لسياسة التحرير المالي.[1]

[1] Saoussen ben Gamra (2007) : libéralisation financière et crises bancaires et croissance économique : cas des pays émergents, Op.cit, P203.

2.2 سرعة إجراءات التحرير المالي:

تمثل سرعة إجراءات التحرير المالي الوقت اللازم للإنتقال من مرحلة إلى مرحلة أخرى من إجراءات التحرير المالي في الدول النامية، وهذه السرعة لابد أن تتخذ بناء على الظروف الإقتصادية والمالية الخاصة بكل دولة، بحيث لا يمكن أن تكون هناك سرعة معينة أو مثالية لإجراءات التحرير المالي تشترك فيها كل الدول النامية.[1]

وعلى العموم ثمة منهجان للتحرير المالي، وذلك إما أن تطبق بإجراءات متدرجة (Gradual financial liberalization) أو سريعة (Brutal financial liberalization)[2]: فالأول يتم فيه التحرير المالي بشكل تدريجي، ويتم الإنتقال من حالة الكبح إلى حالة التحرير المالي في وقت طويل جدا، لكن هناك إحتمال فقدان الأهداف الرئيسية للإصلاح نظرا للوصول للتحرير المالي بعد مرور فترة طويلة من زمن هذه الإصلاحات، أما الثاني فيتم فيه تحرير القطاع المالي الداخلي والقطاع المالي الخارجي في آن واحد، وتتم كافة إجراءات التحرير المالي في وقت واحد، وبالتالي يتم الإنتقال من حالة الكبح إلى حالة التحرير المالي في وقت قصير جدا من دون الأخذ بعين الإعتبار الآثار السلبية التي قد تترتب عليه.

ويرى كل من Villanueva and Mirkhor (1990)[3] أن تحديد سرعة معينة لتطبيق سياسة التحرير المالي يعود إلى الوضعية الإقتصادية التي تكون عليها الدولة، وأثبتا أن تطبيق الإصلاحات المالية في محيط غير مستقر إقتصاديا أين يكون فيه الإشراف والرقابة المصرفية غير فعالة، يتطلب تطبيق تدريجي لتحرير معدلات الفائدة. أما إذا كان الإقتصاد مستقرا كليا ويتسم بوجود إشراف ورقابة مصرفية فعالة، فيمكن للتحرير الكلي لمعدلات الفائدة أن يكون سابقا لأوانه.

و وضع كل من Villanueva and Mirkhor أربع إستراتيجيات يمكن من خلالها تحديد سرعة تنفيذ سياسة التحرير المالي في الدول النامية، وقد تم تحديد هذه الإستراتيجيات بناءا على الأوضاع الإقتصادية المختلفة التي يمكن أن تسود أي بلد نامي، حيث رمزا إلى توفر الإستقرار الإقتصادي

---

[1] **Mohamed Jabber Chebbi, Op.Cit, P2.**

[2] *عاطف وليم أندوراس(2007): "أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الإقتصادي والتحرير المالي ومتطلبات تطورها"، مرجع سبق ذكره، ص202.*

[3] **Delano Villanueva and Abbas Mirkhor (1990): Strategies for financial reform : Internet rate policies, stabilization, and bank supervision in developing countries, IMF Staff Papers, Palgrave Macmillan, vol.37(3), P 509-536. sur :**http://www.jstor.org**: 18/01/2015.**

بـــ (SM)، وعدم إستقراره بـــ (IM)، أما وجود إشراف ورقابة مصرفية فعالة فرمزا إليها بـــ (AS) وعدم فعاليته بـــ (IS)، وذلك كما يلي:

الإستراتيجية (IM/IS): بيئة إقتصادية غير مستقرة وإشراف بنكي ضعيف وغير فعال.

الإستراتيجية (IM/AS): بيئة إقتصادية غير مستقرة وإشراف بنكي فعال قادر على التحكم في مخاطر البنكية.

الإستراتيجية (SM/IS): بيئة إقتصادية مستقرة وإشراف بنكي غير فعال.

الإستراتيجية (SM/ AS): بيئة إقتصادية مستقرة وإشراف بنكي فعال.

والجدول التالي يوضح محتوى مراحل كل إستراتيجية من الإستراتيجيات الأربعة:

الجدول رقم(21): سرعة الإجراءات الخاصة بتحرير معدلات الفائدة.

	IM/IS	IM/AS	SM/IS	SM/ AS
المرحلة الأولى	-تحقيق الإستقرار الإقتصادي. -تدعيم الإشراف والرقابة البنكية. -ضبط معدلات الفائدة.	-تحقيق الإستقرار الإقتصادي. -الحفاظ على فعالية الإشراف والرقابة البنكية. -البدء بالتحرير التدريجي لمعدلات الفائدة.	-الحفاظ على الإستقرار الإقتصادي. -تفعيل الإشراف والرقابة البنكية. -إبقاء معدلات الفائدة مضبوطة مؤقتة.	-إستقرار إقتصادي محقق والإشراف والرقابة البنكية فعالة إذن يمكن تحرير معدلات الفائدة مباشرة.
المرحلة الثانية	-تحرير كلي لمعدلات الفائدة.	-تحرير كلي لمعدلات الفائدة.	-تحرير كلي لمعدلات الفائدة.	

المصدر: Delano Villanueva and Abbas Mirakhor, Op.cit, p 569.

وتكلما Stiglitz & Uy (1996)[1] عن دول جنوب شرق آسيا التي إتخذت التحرير المالي السريع منذ بداية سنوات التسعينات، حيث إتبعت هذه الدول معايير فعالة في عملية تحرير القروض، ودعمت التمويل الموجه للقطاع الخاص وقللت من التدخل الحكومي في القطاع المالي والجهاز المصرفي، كما وضعت بعض القيود على حصص القروض المباشرة، وكانت نسبة الإحتياطات الإجبارية بها قليلة جدا مقارنة بالدول النامية الأخرى.

أما في دول أمريكا اللاتينية، فقد إتخذت كل من المكسيك والبيرو سياسة سريعة للتحرير المالي، وتبنت الشيلي والأرجنتين سياسة تدريجية للتحرير المالي مرت على عدة مراحل. وشهدت تركيا تطبيق سريع لسياسة التحرير المالي في نهاية سنوات السبعينات. كما قامت إفريقيا الجنوبية بإلغاء المراقبة على القروض ومعدلات الفائدة في بداية سنوات الثمانينات، وبعدها شجعت على المنافسة فيما بين البنوك. وقامت مصر إبتداءا من سنة 1991 بإتخاذ سياسة سريعة للتحرير المالي.

وقد أدى النهج السريع الذي ينطوي على التطبيق الآني لكافة خطوات التحرير المالي مع تجاهل إعتبارات التسلسل والتدرج إلى حدوث مشاكل مالية و إقتصادية في أغلب الدول التي سلكت ذلك المنهج، وتشير تجارب التحرير الشامل في دول أمريكا اللاتينية أن أغلب الدول قامت بتحرير القطاعين المالي الداخلي والخارجي في آن واحد، وأن جميع خطوات التحرير من إزالة القيود على معدل الفائدة والإئتمان، وعلى حرية الدخول إلى القطاع المالي والمصرفي وعلى سوق رأس المال قد تمت في آن واحد، وقد أدت تلك الخطوات في البداية إلى تزايد درجة التعميق المالي وأثرت إيجابيا على الإستثمار الكلي والأداء الإقتصادي الكلي، إلا أن تلك السياسات أسهمت بعد ذلك في زيادة المخاطر المتعلقة بمنح القروض والتمويل، وأدخلت الإقتصاديا ت بتلك الدول في دائرة من الأزمات المصرفية والمالية، وعلى عكس هذا النهج السريع إتخذت الهند نهجا تدريجيا في التحرير المالي إبتداءا من سنة 1991، وقامت بتحرير القطاع المالي الداخلي بشكل تدريجي قبل القطاع المالي الخارجي، الأمر الذي مكنها من تجنب العديد من الأزمات المالية والإقتصادية وأدى ذلك إلى زيادة مستوى التعميق المالي بها.

3.2 تسلسل و ترتيب إجراءات تحرير معدلات الفائدة و حساب راس المال:

[1] **Joseph E.Stiglitz and Marlou Uy (1996): Financial markets, public policy, and the East Asian miracle , The World Bank Research Observer, Vol.11No.2, P.249-276.sur :http,//academic.directorio.fgv.br: 18/01/2015.**

لا تتوقف إشكالية تحديد تسلسل و سرعة إجراءات سياسة التحرير المالي عند هذا الحد بل توسعت إهتمامات العديد من الإقتصاديين لدراسة التدرج في التحرير المالي لمكونات هذه السياسة و التسلسل المطلوب عند تحرير كل من معدلات الفائدة(التحرير الداخلي) و تحرير حساب رأس المال (التحرير الخارجي)

1.3.2 التدرج في تحرير معدلات الفائدة:

إن التحول من معدلات فائدة محددة إجباريا، إلى معدلات فائدة محررة يتطلب صياغة إستراتيجية سليمة و فعالة نظرا للأهمية التي تحتلها معدلات الفائدة، بإعتبارها أداة هامة في أيدي السلطات النقدية تستطيع بواسطتها التأثير على مختلف القطاعات الإقتصادية المالية، [1] و بالرغم من أن كل بلد ينبغي له أن يقوم بتصميم إستراتيجية الخاصة بتحرير معدلات فائدته، إلا أنه تبقى بعض المبادئ العامة التي يمكن أن تتبعها أي دولة في تحرير معدلات الفائدة، و تتمثل هذه المبادئ فيما يلي: [2]

- **أولا** : يتعين على السلطات النقدية تقرير الوقت المناسب لبدأ عملية تحرير معدلات الفائدة، و السرعة التي ينبغي التحرك بها، ويرى العديد من الإقتصاديين أن سرعة تحرير معدلات الفائدة ينبغي أن تحدد ضمن إطار شامل للإصلاح المالي، وإصلاحات هيكلية تشمل مختلف أوجه ضعف القطاع المالي، كما يجب أن يرافق تحرير معدلات الفائدة برنامجا سليما لإزالة العقبات التي تحد من المنافسة داخل النظام المالي، و هذا بتسهيل منح التراخيص و عمليات الإندماج و فتح فروع جديدة أمام البنوك المحلية و الأجنبية.

و بدون هذه الإصلاحات، فإن التحرير المبكر لمعدلات الفائدة و بسرعة أكبر مما ينبغي سوف يؤدي إلى وضعية من عدم الإستقرار الإقتصادي، كما أن تحرير معدلات الفائدة الذي يجري بسرعة أبطأ مما ينبغي، قد يؤثر على فعالية الإصلاح المالي و يؤدي إلى ظهور إختلالات جديدة إذا ما إستغرقت عملية التحرير وقتا طويلا.

- **ثانيا:** ينبغي تحديد التسلسل الملائم لعملية تحرير معدلات الفائدة سواء على القروض أو على الودائع، أو في مختلف الأدوات المالية الأخرى، و على السلطات النقدية أن لا تميز فقط بين

---

[1] *سيرجيو، بيربيرالبيت، سندراراجان (1990): قضايا في تحرير سعر الفائدة، مجلة التمويل و التنمية، العدد 04، صندوق النقد الدولي، ص46.*

[2] *حسن علي مهران وبرنار لورانس(1997): أسعار الفائدة النهج لتحريرها، مجلة التمويل و التنمية، العدد 02، صندوق النقد الدولي، ص 32-33.*

معدلات الفائدة على الودائع و القروض بل أيضا بين معدلات الجملة و التجزئة، حيث من الأحسن البدء بتحرير معدلات الفائدة على معاملات الجملة أي في السوق القائمة مابين البنوك أولا، بإعتبارها لا تؤثر مباشرة على المؤسسات و الجمهور، لذا فإن تحريرها يكون قليل الأثر على الجانب السياسي و الإجتماعي، و هذا ما دفع العديد من الدول إلى إتباع هذا المنهج من التدرج مثل كوريا و تركيا، ثم يتبع هذا بتحرير كل من معدلات الفائدة على القروض و الودائع.

و غالبا ما تقوم الدول بتحرير معدلات الفائدة على القروض، قبل تحريرها لمعدلات الفائدة على الودائع، و يرجع هذا أساسا لتفادي المنافسة الشرسة في القطاع البنكي، و التي تؤثر سلبا على ربحية البنوك، و قد تؤدي إلى إفلاسات بالجملة في القطاع المصرفي.

كذلك قد يكون من الأفضل البدء في تحرير معدلات الفائدة على الودائع الكبيرة و طويلة الاجل، قبل الإنتهاء من تحرير معدلات الفائدة على القروض بإعتبار أن هذه الودائع يمكن أن تنافس أدوات السوق النقدي مثل أذونات الخزينة.

- **ثالثا:** يتعين على البنك المركزي صياغة إستراتيجية و سياسة نقدية تتماشى مع واقع نظام مالي أكثر تحررا، و إنشاء سوق نقدية فعالة حيث لا بد أن يرتبط تحرير معدلات الفائدة بأدوات أكثر فعالية للسياسة النقدية، كإجراء مزادات لبيع أذونات الخزينة و إصلاح عمليات إعادة الخصم، و الإعتماد على عمليات السوق المفتوحة، بالإضافة إلى تفعيل دور البنك المركزي من خلال التدابير التي يتخذها لتعزيز سلامة البنوك التجارية، و كذلك الإستعداد لمواجهة الإبداعات المالية التي تأتي في سياق تحرير القطاع المالي.

و في الأخير فإنه من شأن هذا المنهج المتدرج أن يحافظ على ربحية البنوك و يسمح للمؤسسات غير المالية و الجمهور بالتأقلم مع وضعية التحرير المالي.

2.3.2 التدرج في تحرير حساب رأس المال:

قبل التطرق إلى تعريف تحرير حساب رأس المال لابد من الإشارة إلى مفهوم قابلية التحويل، حيث يقال عن عملة بلد ما أنها قابلة للتحويل إذا كان مسموحا للمقيمين وغير المقيمين فيه

بإبدالها بالأسعار الجارية مقابل مبالغ من العملات الأجنبية، والتي يستطيعون إستعمالها لاحقا بكل حرية في إطار معاملاتهم الدولية، وعادة ما يتم التمييز بين نوعين من قابلية التحويل و هما: [1]

- قابلية تحويل الحساب الجاري: وتخص فقط المعاملات الجارية بمعنى الترخيص بتبادل العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية ، لتمويل عمليات الصادرات والواردات من السلع والخدمات، والتحويلات الجارية ، و مداخيل العمل و الاستثمارات.
- قابلية تحويل حساب رأس المال: وهي نفسها حرية حركة رؤوس الأموال بمعنى الترخيص لرأس المال بالتدفق بكل حرية داخل وخارج البلد .

إذا فتحرير حساب رأس المال لميزان المدفوعات معناه تخفيف وتمهيد القيود المفروضة على مختلف تدفقات رؤوس الأموال العابرة لحدو د بلد معين ، ويقصد بالقيود المفروضة على حركة رؤوس الأموال كل الإجراءات الرقابية المتخذة من طرف بلد ما لتقييد دخول و/أو خروج رؤوس الأموال منه و إليه، حيث تنقسم إلى إجراءات رقابة مباشرة وغير مباشرة [2]

و في السنوات الماضية نما حجم تدفقات رأس المال الدولية نموا مطردا فاق نمو الكثير من المتغيرات الاقتصادية الحقيقية بشكل واضح، وكان تحرير أسواق المال وتراجع التضبيط الحكومي وكذلك التطورات التكنولوجية المتسارعة في نظم المعلومات والاتصالات ، وما أفرزته م ن خفض كبير في كلفة المعاملات, بمنزلة القوى المحركة لهذا النمو المطرد.

إلا أن البلدان النامية تواجه عندما تقوم بتحرير حساب رأس المال تحديات تتعلق بتقوية مؤسساتها المالية، لضمان قدرتها على العمل في ظل نظام أكثر توجها نحو السوق، و تقرير كيفية تحقيق الأهداف النقدية و المحافظة على إستقرار الاقتصاد الكلي في ظروف أكثر حرية و إنفتاحا.

رغم أن المخاوف من المخاطر المرتبطة بتحرير حساب رأس المال قد أيقظتها من جديد الأزمات المالية و طابعها التكراري فهو ما زال خيارا أكثر جاذبية من تقييد رأس المال بالنسبة للعديد من البلدان النامية: [1]

---

[1] *أ.د الشريف بقة و أ. عبد الحميد مرغيث (2013): تجربة الهند في تحرير حساب رأس المال لميزان المدفوعات والدروس المستفادة للاقتصاد الجزائري، ملتقى الدولي سياسات الانفتاح الاقتصادي والنمو بدول جنوب المتوسط ، جامعة باتنة، 11-12 نوفمبر 2013، ص 03.*

[2] *الرقابة المباشرة: هي إجراءات إدارية تمنع أو تحد المعاملات وما يتعلق بها من تسوية أو تحويل.*

-الرقابة غير المباشرة:هي إجراءات السوق التي تثبط حركة رؤوس الأموال حيث تجعلها أكثر كلفة ،وأهم هذه الإجراءات شيوعا تتمثل في فرض الضرائب على التدفقات أو الدخول الناجمة عن حيازة المقيمين(أو غير المقيمين)لأصول مالية أجنبية(أو محلية).أو فرض معدل احتياطي إجباري بدون فائدة.

فأولا: هناك شواهد كثيرة على أن قيود رأس المال لم تمنع تدفقه للخارج.

وثانيا: عندما يلغي أحد البلدان القيود تحدث لديه في العادة تدفقات أكبر للداخل على الأقل في البداية، عندما يشعر المستثمرون الدوليون و المقيمون الذين وضعوا أموالهم في الخارج بالتحسن في بيئة الاستثمار ، و تدفق رؤوس الأموال للداخل يمكن أن يحسن نظام المدفوعات و يقلل من الصدمات المؤقتة في الدخل و الاستهلاك، ويقلل من تكلفة الاقتراض و يشجع النمو الاقتصادي.

إلا أن تحرير حساب رأس المال له مخاطره [2] فإذا لم تستخدم تدفقات رؤوس الأموال للداخل بكفاءة فإن الأسواق قد تشكك في قابليتها للاستمرار و في قدرة البلد المتلقي على خدمة ديونه الخارجية، و فقدان الثقة يمكن أن يؤدي إلى إنعكاس إتجاه تدفق رؤوس الأموال و ما يحدث في أعقاب ذلك من صعوبات في ميزان المدفوعات و أزمات في العملة و في البنوك.

كما أن تحرير حساب رأس المال ليس شأنا يؤخذ كله أو يترك كله فهناك طرق عديدة للتعامل معه، بقدر ما يوجد من أدوات مالية و أنماط من التعامل في رأس المال فتدفقات رؤوس الأموال يمكن مثلا التعامل معها من خلال وساطة الأسواق الدولية (عندما يسمح للوكلاء المحليين غير الماليين بالاقتراض أو وضع أموال في الخارج)، أومن خلال الأسواق المحلية لرأس المال (عندما يستطيع غير المقيمين الوصول إلى الأسواق المالية المحلية أو عبر وسطاء يعملون على تنفيذ أوامرهم)، أو بالجمع بين هذين الإجراءين (عندما يقترض الوسطاء الماليون المحليون من الخارج أو يضعون أموالا في الخارج)، ويمكن أن تتخذ القيود على رأس المال أشكالا مختلفة ــ منها المنع الصريح و إجراءات الترخيص و الموافقة و الضرائب على المعاملات ــ و كل منها لــه تــأثــيره المختلف على التدفقات، و يستطيع بلد ما أن يحرر بعض مكونات حساب رأس ماله بينما يحتفظ بقيود على بعضها الآخر.

و رغم أن العديد من التحديات التي يتطلبها تحرير حساب رأس المال لا تختلف عن تلك التي يتطلبها تحرير الأنظمة المالية المحلية، فإن تحرير حساب رأس المال يضيف بعدا خارجيا و ضرورة ملحة لإصلاح القطاع المالي، و سواء كانت تدفقات رأس المال تتم من خلال الوسطاء المحليين أو تتنافس معهم، فإن هؤلاء الوسطاء سيحتاجون للتدعيم إما لضمان الاستخدام الكفء

---

[1] *ر. باري جونستون(1998): تسلسل الإجراءات لتحرير حساب رأس المال، مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، العدد 4، ملتقى الدولي سياسات الانفتاح الاقتصادي والنمو بدول جنوب المتوسط، جامعة باتنة، 11-12 نوفمبر 2013، ص 21.*

[2] *حساب رأس المال بمفهوم الدليل الرابع لصندوق النقد الدولي، و يقصد به حساب رأس المال و العمليات المالية حسب الدليل الخامس للتوسع انظر في ذلك غربي عبد الناصر، مرجع سبق ذكره، ص72-74.*

لتدفقات رؤوس الأموال، أو لأن الضغوط التنافسية على المؤسسات المالية المحلية، ستتزايد و كذا الحاجة لإعادة الهيكلة و علاوة على ذلك فإن تحرير حساب رأس المال قد يغري البنوك و الشركات على مزيد من المخاطرة بالعملة الأجنبية.[1]

و تلخيصا لما سبق فمن أجل ضمان نجاح تحرير حساب رأس المال في تحقيق الأهداف المرجوة منه و المخاطرة الناتجة عنه لا بد من توفر حد أدني من الشروط و القواعد الواجب تتبعها عند تحرير الدول لحساب رأس مالها و أهمها:

1. يجب توفر القواعد التحوطية الخاصة بمعاملات و تحويلات العملة الأجنبية التي يجريها المقيمين، فتحرير حساب رأس المال لا يعني بالضرورة التخلي عن كل القواعد و التنظيمات المطبقة على المعاملات الدولية.
2. إقرار متطلبات جيدة للمحاسبة و الإفصاح من أجل تعزيز الدور الإشرافي للسلطات النقدية.[2]
3. يجب تحرير أسعار الصرف قبل الإقدام على تحرير حساب رأس المال، و ذلك لأن الدول التي قامت بتحرير حساب رأس المالي في ظل أسعار صرف ثابتة، عانت من أزمات مالية و إضطرابات دفعتها إلى إجراء تخفيضات متتالية لعملتها.[3]
4. الإبقاء على القيود الخاصة بتدفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل و بعض أنواع معاملات رأس المال،[4] و ذلك حسب الوقت الضروري لإعادة هيكلة الأسواق المالية بصفة جيدة و وضع المعايير المناسبة للتحوط و الإشراف و تعزيز إستعمال الأدوات النقدية الغير مباشرة.

---

[1] ر. باري جونستون، مرجع سبق ذكره، ص22.

[2] نديم الحق، سونيل شارما(1997): أسباب تدفق رؤوس الاموال و السياسات المناسبة إزاءه، مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، العدد 01، ص03 .

[3] سيم كاراكاداج روباد، تاجويتا و آخرون(2006): من التثبيت إلى التعويم، مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، العدد 04، ص22 .

[4] أ. سماعلي فوزي (2009): تدفقات رؤوس الأموال و ترتيبات أسعار الصرف في الأسواق الناشئة والاقتصاديات الانتقالية- البدائل الممكنة لنشوء الاقتصاد الجزائري- ، مجلة أبحاث إقتصادية و إجتماعية، جامعة بسكرة، العدد05، ص69-70.

المبحث الثالث: إنعكاسات التحرير المالي على العمل المصرفي و علاقته بالازمات

لا يمكن للتحرير الاقتصادي أن يكتمل إلا بالاهتمام بإصلاح القطاع المصرفي و تحريره، كما ساهمت المؤسسات المالية الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي بالتعجيل بعملية التحرير المصرفي من خلال البرامج التي يقترحها على الدول ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي و التعديل الهيكلي، و يعتبر خلق مؤسسات مالية ومصرفية ذات ملاءة عالية وقدرة تنافسية تؤهلها للبقاء دون أي شكل من أشكال الدعم والحماية، أبرز مكونات الوصفة الخاصة بالتحرير المالي، و رغم المزايا المحتملة للقطاع المصرفي من عملية التحرير إلا أن وجود تحديات أمام القطاع عند تحوله من الكبح إلى التحرر تستوجب إيجاد السبل الكفيلة لمواجهتها أمر لا خلاف فيه، هذا فضلا عن الشواهد التارخية منذ بداية حركات التحرير المالي في العالم التي تثبت أن هناك علاقة وطيدة بين التحرير المالي و الأزمات البنكية، و هو ما سيتم تناوله في هذا المبحث.

1. ماهية التحرير المصرفي و أساسيات نجاحه:

1.1 مفهوم التحرير المصرفي:

يمكن تعريف التحرير المصرفي بالمعنى الضيق على أنه مجموعة من الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي و التقليل من إحتكار الدولة له و فتحه أمام المنافسة[1].

أما بالمعنى الواسع فيشمل مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية، و تطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية، و إنشاء نظام إشرافي قوي، و خصخصة بنوك القطاع العام، و تشجيع القطاع الخاص على إنشاء المصارف و السماح للبنوك الأجنبية بالدخول إلى السوق المصرفية المحلية.[2]

و تقوم سياسة التحرير المصرفي على الثقة الكاملة في الأسواق ، حيث يتم تحريرها من القيود الإدارية، وبالتالي إعطاء لقوى السوق الجدية في العمل، عن طريق تحرير معدلات الفائدة،

---

[1] *بن طلحة صليحة & معوشي بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص: 477.*

[2] **Saoussen ben Gamra, MicKaèl Clévenot (2006): libéralisation financière et crises bancaires dans les pays émergent, Op.cit, p** *05.*

وعدم وضع حدود قصوى لها، مما يؤدي إلى زيادة الإستثمارات وتحسين نوعيتها، بزيادة الإدخار والتحكم بالأسعار، والقضاء على الصعوبات التي تعرقل عمل الأسواق.[1]

رغم النجاح الذي عرفته سياسة التحرير المصرفي في الدول المتقدمة، إلا أنها تشهد صعوبات في تطبيقها في الدول النامية، ترجع هذه الصعوبة لهشاشة إقتصادها نتيجة أعباء المديونية، حيث تلجأ الدول النامية إلى طلب القروض لتطبيق برامج التنمية، وأصبحت تعتمد على صندوق النقد والبنك الدوليين من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي، هذه الظروف أدت ببعض الدول إلى رفض تطبيق سياسة التحرير المصرفي، نظرا لأثارها السلبية على الاقتصاد، إلا أنه يمكن تطبيق هذه السياسة ولكن بإلتزام الحيطة والحذر مع التدرج في تطبيقها، وكذا وضع الرقابة الحذرة على البنوك من طرف البنك المركزي، فليس المهم تطبيق سياسة التحرير المصرفي بل إدارتها بنجاح، والتمسك بالشروط الكفيلة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

2.1 مبـــادئ التحرير المصرفي :

تقوم عملية التحرير المصرفي على مبدأين: [2]

1- تمويل المشاريع بإستعمال القروض المصرفية ، بالتوفيق بين الإدخار والإستثمار عن طريق معدلات الفائدة، برفعها للإدخار وخفضها للإستثمار.

2- تحديد سعرالفائدة في السوق بالإلتقاء بين عرض الأموال والطلب عليها للإستثمار، عن طريق الملاءمة بين الإستهلاك والإنفاق الإستثماري، وعليه فزيادة الأموال الموجهة للقروض يؤدي إلى زيادة، الإستثمار، وبالتالي زيادة النمو الإقتصادي.

3.1 إجراءات التحرير المصرفي و أهدافه:

تختلف أساليب تحرير القطاع المصرفي من بلد لآخر حسب الأهداف المحددة للسياسة الاقتصادية العامة، و ضمن الإطار الشامل للتحرير الاقتصادي، فهي إما إجراءات تهدف إلى تحسين السياسة النقدية، أو لتشجيع المنافسة في القطاع المصرفي، أو لتحسين الأساليب و تطوير

---

[1] *بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص39.*

[2] *بن عيسى شافية(2010-2011): آثار و تحديات الإنظمام للمنظمة العالمية للتحارة على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر3، ص89.*

الأسواق المالية أو لدعم التنظيم الهيكلي للجهاز المصرفي، و يمكن تلخيص هذه الإجراءات في النقاط التالية: [1]

1. إلغاء القيود على سعر الفائدة و توسيع مجال تحركها و إزالة السقوف المفروضة عليها.
2. إلغاء القيود الإدارية المقيدة لحرية البنوك مثل تحديد السقوف الائتمانية أو التمويل التلقائي للمؤسسات المملوكة للدولة.
3. تدعيم استقلالية البنوك و المؤسسات المالية في إتخاذ قراراتها وفقا لقواعد السوق.
4. إعادة هيكلة بنوك القطاع العام و فتح ملكيتها أمام القطاع الخاص الوطني و الأجنبي.
5. السماح بإنشاء البنوك سواء تعود ملكيتها للقطاع الخاص الوطني و الأجنبي، و السماح بفتح فروع للبنوك الأجنبية.
6. تقليل الحواجز أمام الإنضمام و الدخول إلى السوق المصرفي و تسهيل إجراءات الإنسحاب منه.
7. تحسين درجة الشفافية في المعاملات و زيادة أوجه الحماية للمودعين و المستثمرين.
8. إطلاق حرية تحديد العمولات و تسعير الخدمات المصرفية.
9. إعادة تكوين قاعدة رأس مال البنوك (إعادة رسملة البنوك).
10. تدعيم الإشراف و الرقابة للمحافظة على إنضباط السوق المصرفي.

و يتطلب التحرير المصرفي توافر مجموعة من الشروط من أهمها ما يلي: [2]

أ. ضمان المنافسة:

إن التحرير المصرفي يتطلب إلغاء كافة المعوقات أمام حرية المنافسة، و ذلك لتجنب الوقوع في فروق واسعة بين سعر الفائدة على الودائع و سعر الفائدة على القروض، و منع التوسط المفرط و التمييز في عملية منح الائتمان، و كذلك لضمان إستجابة الجهاز المصرفي لتوجيهات السلطات النقدية و المالية.

---

[1] *عبد الله فكري محمد الوكيل (1997): تقييم أداء البنوك في ظل سياسة التحرير الاقتصادي، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، مصر، ص:16.*

[2] *بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص40.*

ب. ضمان عدم تجزئة السوق:

إن إتجاه المشروعات إلى التعامل مع بعض المؤسسات المالية و المصرفية دون الأخرى نتيجة لإمتلاك هذه المشروعات للمصارف، قد يؤدي إلى عدم إكتمال السوق، و كذا يجب إعطاء تسهيلات لمنح التراخيص و تسهيل عمليات الاندماج و فتح فروع مصرفية جديدة.

أما عن أهداف التحرير المصرفي فهو يرمي عموما إلى خلق شروط المنافسة في السوق المصرفي و الحد من الاحتكارات و التقليل من الحواجز و العراقيل التي تحول دون التوسع في أنشطة البنوك و توفير بيئة مصرفية تنافسية لزيادة جلب الادخار و الاستثمار، و يمكن حصر أهم أهدافه في النقاط التالية: [1]

1. إعطاء فرصة للبنوك لتحسين أدائها و تسييرها، خاصة في ظل المنافسة الشديدة.
2. إمكانية جلب تكنولوجيا متطورة، و تحسين الخدمات المصرفية المقدمة، و تطوير مهارات العاملين و الإستفادة من الخبرة الأجنبية.
3. تفعيل قوى السوق و المنافسة و بالتالي خروج البنوك غير القادرة على المنافسة و إمكانية إندماجها مع بنوك أكثر قوة، و عليه فان التحرير المصرفي يدفع بإتجاه تشجيع الإندماج المصرفي و تكوين الكيانات المصرفية الكبيرة.
4. رفع مستوى التعامل مع الزبائن و إستخدام الأساليب التسويقية الحديثة، و تطوير الخدمات المصرفية.
5. تعبئة الادخار المحلي و الأجنبي لتمويل الاقتصاد عن طريق رفع زيادة معدلات الإستثمار.
6. رفع فعالية الأسواق المالية لتكون قادرة على المنافسة الدولية ، وعليه تمكنها من فتح مصادر إقتراض وتمويل أجنبية وخلق فرص إستثمار جديدة.
7. خلق علاقة بين أسواق المال المحلية والأجنبية من أجل جلب أموال لتمويل الإستثمار .
8. تحرير التحويلات المالية الخارجية مثل تحرير العملات الأجنبية و حركة رؤوس الأموال.
9. جعل النظام المصرفي أكثر قوة لمواجهة تحديات التطورات الاقتصادية العالمية.
10. تمكين البنوك و المؤسسات المالية المحلية من الإندماج في الأسواق المالية العالمية

[1] *عبد الله فكري محمد الوكيل، مرجع سبق ذكره، ص 19.*

11. إستعمال خدمات مالية مصرفية في المفاوضات التجارية بين عدة دول من أجل تحرير التجارة الخارجية خاصة مع الدخول لعدة دول نامية إلى المنظمة العالمية للتجارة

4.1 أساسيات نجاح التحرير المالي و المصرفي:

هناك أربعة أساسيات يحددها مؤيدوا التحرير المالي لإنجاح سياسة التحرير المصرفي و هي لا تختلف عن تلك التي تم ذكرها في شروط نجاح التحرير المالي بصفة عامة و تركز في النقاط التالية:[1]

1- توافر الاستقرار الاقتصادي العام:

إن التحرير المصرفي يتطلب مناخا مستقرا للاقتصاد الكلي حيث يتم الاستفادة كلية من مزاياه، إن التضخم المرتفع و العجز الكبير في الميزانية العامة للدولة، و أسعار صرف غير مستقرة يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على عملية التحرير المصرفي، و تؤثر بشكل عكسي على الإندماج في النظام المالي الدولي،[2] و يساهم في إضعاف النظام المصرفي الوطني و التأثير على إنجاح سياسة التحرير المصرفي، و ذلك لأن من بين الأسباب الرئيسية لتعثر سياسة التحرير المصرفي السياسات غير السليمة لإدارة الاقتصاد الكلي، و التنظيم و الإشراف الحكومي غير المناسب و التدخل غير السليم في الأسواق المالية.

إن فترة التحول إلى نظام مالي مفتوح هامة جدا، و ذلك لكون سياسة التحرير المالي و المصرفي تكون لها نتائج غير مرضية عندما تكون الأسواق المالية غير متطورة أو تكون الثقة في السياسات الجديدة مازالت ضعيفة، و على هذا الأساس فان التحرير المصرفي يتطلب سياسة نقدية موجهة نحو الاستقرار، بالإضافة إلى أسعار صرف و سياسات مالية سليمة تدعم الاستقرار المالي.

و من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي يجب إتخاذ إجراءات وقائية و أخرى علاجية التي تمكن من التنسيق بين السياسات الاقتصادية الكلية و سياسة التحرير المصرفي، فالإجراءات الوقائية تتعلق عادة بإجراء تدابير تتخذ قبل وقوع الأزمات المالية و المصرفية، و تصميم هياكل

---

[1] *بن طلحة صليحة & معوشي بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص: 478.*

[2] *طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره ، ص:41.*

تنظيمية و قوانين للحد من المخاطر، و حماية المودعين و تصحب هذه الإجراءات قوة إشراف حكومي على الجهاز المصرفي و أحكام الرقابة و التدقيق المحاسبي الخارجي.

أما الإجراءات العلاجية فعادة ما تتخذ عند حدوث الأزمات و تكمن في تطوير نظام التامين على الودائع لحماية المودعين و التقليل من الذعر المالي الذي قد يصيبهم، إذ تتدخل الحكومة في البنوك التي تعاني من مشاكل مالية لحماية حقوق المودعين، وحقوق الملكية الحكومية، كما يتدخل البنك المركزي عن طريق الإقراض لتوفير السيولة النقدية، والقيام بإجراءات التصفية وتكون الإجراءات العلاجية عندما ترى السلطات النقدية أن الإعتراف بوجود خسائر كبيرة لها تأثيرات سلبية غير مقبولة سياسيا.

إن أهم عبء يقع نتيجة السياسات غير المستقرة للاقتصاد الكلي هو ضعف الثقة في وضع السياسات الحكومية و في التحرير الإقتصادي و المصرفي و ذلك راجع لكون إدارة الإقتصاد الكلي تكون صعبة خلال فترة التحول و الإنتقال من إقتصاد مغلق محتكر من طرف الدولة إلى إقتصاد مفتوح و متحرر و يعمل وفق آليات السوق.

2- إتباع التسلسل و الترتيب في مراحل التحرير المصرفي:

إن تطبيق سياسة التحرير المصرفي يجب أن تبدأ على مستوى الاقتصاد المحلي (الوطني) بقطاعيه الحقيقي و المالي بحيث يتم في القطاع الحقيقي ترك تحديد الأسعار وفق قوى السوق، و فرض ضرائب عقلانية على المؤسسات و رفع دعم الدولة للأسعار، و تطبيق سياسة الخوصصة و تشجيع القطاع الخاص.

أما القطاع المالي و المصرفي فيتم فيه منح المزيد من إستقلالية البنوك في إتخاذ قراراتها خاصة في منح الائتمان، و التخلي عن التخصص القطاعي، و رفع القيود عن تدفق و إنتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية على المدى القصير، ثم يتنقل التحرير إلى المستوى الخارجي بقطاعيه الحقيقي يتم فيه رفع القيود عن التجارة الخارجية و تحريرها، و السماح بالتحويلات المالية نحو الخارج، أما القطاع المالي و المصرفي فيتم فيه السماح بإنشاء بنوك أجنبية، و حرية حركة رؤوس الأموال، و قابلية العملة للتحويل و حرية الصرف ...و غيرها.

و عموما يمكننا القول أن عملية التحرير المصرفي يمكن أن تتحقق على مراحل تتوقف درجتها و سرعتها على الهيكل الاقتصادي للدولة، و مرحلة التنمية التي بلغها، و الأهمية النسبية

لكل من القطاع العام و الخاص و دورهما في الاقتصاد الوطني بالإضافة إلى درجة إندماج الاقتصاد الوطني في الاقتصاد العالمي.

3- الإشراف الحذر على الأسواق المالية:

إن إنجاح سياسة التحرير المالي و المصرفي يتطلب إشراف حكومي قوي من أجل منع الانحرافات و المحافظة على إنضباط السوق المصرفي، و تفادي وقوع الأزمات المالية و المصرفية و يهدف الإشراف الحذر على المؤسسات المصرفية و المالية إلى الاهتمام بإدارة المخاطر و التنبيه إليها، و ضمان الشفافية و الإهتمام بالأوضاع المالية للبنوك و المؤسسات المالية و الإهتمام بالهيكل التنظيمي و الإداري لجهات الرقابة و تسهيل تدفق المعلومات و التنسيق بين أنشطة إصدار القرار و متابعة تنفيذه، و إقامة هيئات رقابية و إشرافية تتمتع بالإستقلالية و على رأسها البنك المركزي و هذا كله بهدف تحقيق إستقرار النظام المصرفي، و لقد سعت لجنة بازل للرقابة المصرفية[1] على التأكيد على ضرورة تعميق مفهوم الإشراف الحذر و عملت منذ نشأتها على توحيد معايير الإشراف و الرقابة على الأنظمة المصرفية لضمان إستقرار النظام المصرفي الدولي.

4- ضرورة توافر المعلومات الكافية عن السوق:

يتطلب إنجاح سياسة التحرير المصرفي توافر المعلومات الكافية عن السوق المالي و المصرفي و إتاحتها أمام كل المتدخلين فيه، و يتعلق الأمر بالمعلومات التي توفرها جهات الإشراف و الرقابة و المتعلقة بالقوانين و اللوائح المنظمة للنشاط المصرفي، و من جهة ثانية المعلومات التي يجب أن توفرها البنوك و إتاحتها أمام جهات الرقابة و الإشراف، و أمام المتعاملين و المستثمرين حتى يتمكنوا من ترشيد قراراتهم المالية.

كما يتطلب الأمر وجود آليات لتنسيق هذه المعلومات بحيث يكون إنسيابها بشكل واضح و خال من التناقض و تهدف إلى تدعيم عنصر الشفافية.

---

[1] *للإطلاع أنظر :عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و إقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص:109*

وقد أجريت دراسة ميدانية من طرف صندوق النقد الدولي سنة 1995[1] في أكثر من خمسين (50) بلدا يمر بمرحلة إنتقال تبين أنه ليس هناك نموذج موحد لعملية التحرير المصرفي فيتوقف الأمر على طبيعة و بنية الاقتصاد، و درجة الإصلاحات الهيكلية المتبعة.

و عليه يمكننا القول أنه ليس هناك وصفة تطبقها جميع الدول من أجل إنجاح عملية التحرير المصرفي، و يتوقف ذلك على الإجراءات المتبعة في مباشرة عملية التحرير المصرفي و على الأهداف المراد تحقيقها من وراء ذلك.

2. المزايا المنتظرة من التحرير المصرفي و السلبيات المحتملة و سبل مواجهتها:

إنّ الكثير من الدراسات أشارت إلى أنّ هناك العديد من المزايا التي يمكن أن تتحقق من إنتهاج التحرير المصرفي و التي يمكن أن تستفيد منه المنظومة المصرفية للدول النامية، و بالمقابل أثبتت الحقائق التجريبية عدم خلو إنتهاج هذه السياسة من السلبيات و التحديات و هو ما ستتطرق له هذه الدراسة في النقاط الموالية.

1.2 المزايا المنتظرة من إنتهاج التحرير المصرفي:

يحمل التحرير المصرفي في طياته مزايا يعمل على تبيانها مؤيدوا هذا التحرير منها:[2]

1. قد يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية إلى جعل القطاع أكثر كفاءة وإستقرارا.
2. إن إتساع السوق المصرفية نتيجة لتحرير التجارة في الخدمات المصرفية يمكن أن يؤدي إلى تعاظم الإستفادة من إقتصاديات الحجم، من خلال عمليات الإندماج المصرفي.
3. يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية إلى تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية.
4. توفير المزيد من الخدمات المصرفية للعملاء.
5. المنافسة تدفع البنوك إلى تحسين الإدارة وزيادة الكفاءة وتخفيض العملات.
6. يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية إلى تحسين جودة خدمة العملاء.
7. يؤدي إلى نقل المعرفة والتكنولوجيا.
8. كما يتيح للعملاء والشركاء إختيار المزيج المناسب للتمويل.

---

[1] *مكرم صادر، تحديث القطاع المصرفي السوري اتجاهات التحديث و قواعده، موقع شبكة الانترنت جمعية العلوم الاقتصادية السورية: www.MAFHOUM.com/syr/artictes-02souka,htm.2014/04/18 :*

[2] *عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص128-129.*

و هناك من يرى أنه يمكن تحقيق الآثار الإيجابية التالية: [1]

1. رفع مستوى أداء المخاطر وإختيار أفضل الوسائل لعلاج الأزمات المصرفية والمالية.
2. تنويع وتطوير الأدوات المصرفية وتطوير نظم وأساليب العمل في مجال الخدمات المصرفية والمالية وتقديم أدوات تقنية مستحدثة وتطبيق أساليب المحاسبة الدولية الخدمية.
3. الإسراع في إعادة هيكلة الجهاز المصرفي وتقديم خدمات مصرفية جديدة والتوسع فيها مثل الترويج للإصدارات في الأوراق المالية ومساندتها وتقديم الائتمان الجماعي وإدخال عمليات التأجير التمويلي بخبرة أجنبية متطورة.
4. تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك وتطوير النظم الإشرافية والرقابية من جانب السلطات الإشرافية في ضوء الاحتكاك، ودعم الأساليب الرقابية على البنوك لضمان السلامة المصرفية وهو ما يزيد القدرة على مواجهة العولمة المالية.
5. نقل المهارات وتطوير الخدمات المصرفية عن طريق الاحتكاك عن قرب بالبنوك الأجنبية.
1. المزيد من تنشيط سوق المالي من خلال البنوك وتنويع العمل المالي.

2.2 السلبيات المحتملة من إنتهاج التحرير المصرفي:

يحتمل من إنتهاج سياسة التحرير المصرفي حدوث آثار سلبية أهمها: [2]

1. حدة المنافسة في مجال الفنون الحديثة في العمل المصرفي مما قد يؤدي إلى خروج بعض الوحدات المصرفية من السوق المصرفي.
2. إبتكار سوق الأدوات الحديثة في العمل المصرفي لفترة من الزمن في ضوء خبرة البنوك الأجنبية نسبيا في هذه الأنشطة، وضعف القدرة التنافسية للبنوك المحلية في هذا المجال.
3. ضعف قدرة البنوك المحلية في فتح بنوك لها في الخارج مما يقلل من الإستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات، وقد يأتي التكامل المصرفي العربي كأحد الحلول.
4. ضعف قدرة البنوك المحلية على خفض تكلفة الخدمات المصرفية حيث يرتبط ذلك إلى حد كبير بالسياسة النقدية والأهداف الاقتصادية القومية.
5. الإضرار بإستراتيجية إستخدام الجهاز المصرفي في دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

---

[1] *عبد الواحد العفوري(2000): العولمة والجات: التحديات والفرص، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، ص84.*

[2] *عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص163-166.*

6. التأثير السلبي على السياسة النقدية إذ إستطاع البنك الأجنبي حجب عمليات مصرفية على السلطة الإشرافية.
7. ضعف إمكانية توفير الحماية للوحدات المصرفية الوليدة.
8. إمكانية تحريك المصارف الأجنبية للأموال لمصالحها بما يؤدي إلى نفاذ النقد الأجنبي المتاح في هذه الدول.
9. تقليل دعم الصناعات الناشئة مما يرتب عليه ضررا للنظام المصرفي المحلي وسياسات التنمية.
10. إحتكار المصارف الأجنبية للخدمات المتطورة.
11. تدويل وإنتقال أزمات البنوك والأزمات المالية.[1]

3.2 إستراتيجيات المصارف لمواجهة سلبيات التحرير المصرفي:

يحتاج الجهاز المصرفي إلى إستراتيجية لمواجهة عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية تعظم الآثار الايجابية والمزايا وتقلل المخاطر والآثار السلبية إلى أقل درجة ممكنة وتعمل على زيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفي، وقد برزت مجموعة من الخيارات الإستراتيجية والتي يمكن أن تساعد المصارف على مواجهة هذه التحديات، و أهم هذه الخيارات:

ا- خيار الصيرفة الشاملة:

يمكن أن تعرف بأنها تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر من المدخرات من كافة القطاعات وتوظف مواردها وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي بحيث نجد أنها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال [2]إذا فهي بنوك تقوم بأعمال كل البنوك وبالتالي فهي غير متخصصة وتنوع خدماتها ومصادر تمويلها.

---

[1] *و هو ما سوف تتطرق له الدراسة في الجزء الأخير من هذا المبحث.*

[2] *عبد المطلب عبد الحميد(2000): البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ص 19.*

وبالتالي فإن إستراتيجية البنوك الشاملة تقوم على التنويع بهدف استقرار حركة الودائع وإنخفاض مخاطر الاستثمار، والتنويع يعني ألا يحصر البنك نشاطه في قطاع معين أو في مجموعة من القطاعات، وبالتالي فإن هذه الإستراتيجية تعتمد على ما يلي: [1]

-المتاجرة في الأوراق المالية وتقديم خدمات التـــأمين وتقديم القروض المصرفية.

- إنشاء صناديق الاستثمار والمساهمة في إنشاء شركات التأجير التمويلي وشركات المقاصة وشركات جمع وإنتاج وبيع المعلومات وشركات السمسرة.

- القيام بالوساطة التجارية والتعامل في أسواق الصرف الأجنبي والمساهمة في إنشاء مشروعات البنية الأساسية.- توريق الأصول غير المتداولة.- تقديم القروض الجماعية.

ب- الإتجاه نحو الإندماج للإستفادة من مزايا الحجم:

يعرف الإندماج بأنه إتحاد مصالح بين شركتين أو أكثر، وقد يتم هذا الإتحاد في المصالح من خلال المزج الكامل بين شركتين أو أكثر لظهور كيان جديد أو قيام إحدى الشركات بضم شركة أو أكثر إليها، كما قد يتم الإندماج بشكل كلي أو جزئي أو سيطرة كاملة أو جزئية، وقد يتم بشكل إرادي أو لا إرادي.[2]

ويترتب عن الإندماج آثار إيجابية وأخرى سلبية، ويمكن حصر أهم الآثار الإيجابية فيما يلي: [3]

- تدعيم المركز المالي للمؤسسة بزيادة رأس المال.
- تنويع الأنشطة والخدمات المصرفية للعملاء والسوق.
- زيادة القدرة الإئتمانية لجميع الموارد والأصول المالية.
- زيادة الربحية والقدرة على المنافسة للمؤسسات المالية.
- رفع المستوى التكنولوجي المالي والمصرفي.

أما الآثار السلبية للإندماج المصرفي يمكن إيجازها فيما يلي:

- يترتب على كبر حجم المؤسسات المندمجة عدم الاعتناء بالزبائن الذين ينصرفون عنها.
- كما قد يترتب عن كبر حجم المؤسسات المندمجة لجوءها لإخفاء المعلومات والبيانات، وبالتالي (زيادة المخاطر والأخطاء التي لا يمكن تداركها في الوقت اللازم).

---

[1] *عبد الحافظ السيد بدوي (1999): إدارة الأسواق والمؤسسات المالية – نظرة معاصرة – دار الفكر العربي، ص 89-91..*

[2] *طارق عبد العال حماد مرجع سبق ذكره، ص 5.*

[3] *بن عيسى شافية، مرجع سبق ذكره، ص92.*

وقد أصبحت عمليات الدمج المصرفي من المتغيرات العالمية الجديدة التي إكتسبت أهمية كبرى في ظل الإتجاه نحو عولمة البنوك وتزايد حجم وأهمية الكيانات المصرفية الكبرى بحيث تكون قادرة على المنافسة العالمية، وقد شهدت السنوات الأخيرة إتجاها كبيرا للإندماجات المصرفية على الصعيد العالمي، حيث برز كأداة لتدعيم القدرات التنافسية للبنوك الدولية والإستفادة من إقتصاديات الحجم ، وأداة للإستحواذ على الأسواق وتنويع النشاط.

ج- الإستعداد والإعداد الجيد للدخول في التعامل بقوة مع المستجدات المصرفية الحديثة :المتمثلة في المشتقات والعقود المستقبلية وعقود الإستثمار مثل عقود الإختيار ومقايضة الأوراق المالية والمبادلات وعمليات المقاصة الإلكترونية داخل البنوك.[1]

بالإضافة إلى الإهتمام بعدة جوانب أخرى منها: [2]

- تقوية شبكة المعلومات.
- تقوية مهارات العاملين بالمصارف، بإعداد الإطارات المصرفية على مستوى عالمي وتطوير نظم الإدارة.
- تقوية دور الإشرافي، التنظيمي و الرقابي للبنك المركزي.
- تقوية قاعدة رأسمال البنوك.

3. علاقة التحرير المالي بالأزمات المالية:

بالرغم من الدوافع الإيجابية لتحرير أسواق المال والإنفتاح على الأسواق الخارجية، والمتمثلة في رفع كفاءة القطاع المالي وزيادة قدراته على الوساطة المالية و إستقطاب الإستثمارات الخارجية للمساعدة في تحقيق أهداف الدول النامية والناشئة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، إلا أن هذا المسار لم يخل من المخاطر الجسيمة التي أثرت سلبا على السلامة المالية للقطاعات المالية وخاصة القطاع المصرفي، في معظم دول العالم، إذ واجهت المؤسسات المالية الدولية أزمات ومخاطر الإنهيار نتيجة للإنفتاح على الأسواق العالمية والعمل بالأدوات المستحدثة المعقدة وما واكبها من إرتفاع معدلات المخاطر للمصارف، كما أن عولمة وحرية إنتقال رؤوس الأموال عبر الحدود

---

[1] *بن طلحة صليحة & معوشي بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص 482.*

[2] *علي ، 16/15 تجارة الخدمات تحرير مؤتمر دولي العالمية التجارة منظمة إلى الجزائر انضمام من المتوقعة الآثار قابوسة (2009): ديسمبر2009، طرابلس، ليبيا، ص11.*

الجغرافية ساعدت على إنتقال عدوى الأزمات المصرفية والمالية من دولة إلى أخرى ومن منطقة إلى أخرى.

ولعل أهم أسباب الأزمات المالية و إنهيار المصارف في ظل التطورات السياسية والإقتصادية يأتي بسبب تسارع الدول التي واجهت تلك الصعاب، إلى التحرير المالي وإزالة القيود على إنتقال رؤوس الأموال الأجنبية من وإلى خارج حدود بلادها، وإلغاء سياسات التمويل ونظم التحكم على أسعار الفائدة قبل تهيئة إقتصادياتها ومؤسساتها المالية للدخول في الأسواق المالية العالمية، التي إتسمت بالتذبذب وعدم الإستقرار والمخاطر المترتبة على التقلبات في نظم أسعار الصرف والتباين في أسعار الفائدة بين الأسواق، وكان من أهم متطلبات تهيئة تلك الإقتصاديات لمرحلة التحرير المالي هو وضع قواعد وأسس جديدة لنظم الرقابة الفعالة للمصارف قبل البدء في عمليات التحرير المالي، خاصة تحرير حساب رأس المال.

1.3 تصنيفات الأزمات مالية:

رغم وجود العديد من المعايير و القواعد المعتمدة في تصنيف الأزمات المالية ، لكن أجمعت الدراسات المهتمة بدراسة علاقة التحرير المالي بالازمات المالية على التصنيف التالي:

1.1.3 أزمة سعر الصرف:

تحدث أزمة سعر الصرف في حالة حدوث إنخفاض كبير في قيمة العملة المحلية، الأمر الذي يجبر البنك المركزي على التدخل من أجل الدفاع عن العملة المحلية و ذلك بواسطة رفع أسعار الفائدة بنسب كبيرة، و هناك مدرستان في تفسير أسباب نشوب أزمات سعر الصرف: [1]

- **مدرسة الجيل الأول:** التركيز على عدم الإتساق بين أساسيات الاقتصاد الكلي (Macro Fundamentals) وسعر الصرف.
- **مدرسة الجيل الثاني:** يمكن للأزمة أن تنشب حتى في حالة إتساق بين أساسيات الاقتصاد الكلي وسعر الصرف وهنا يدخل دور التوقعات في حصول الأزمات.

[1] د. أحمد طلفاح (2005): *لازمات المالية و أزمات سعر الصرف و أثرها على التدفقات المالية،المعهد العربي للتخطيط ، الكويت، ص 07-08.*

2.1.3 الأزمة البنكية (المصرفية):

وتعرف الأزمات المصرفية بأنها الحالة التي تصبح فيها البنوك في حالة إعسار مالي، بحيث يتطلب الأمر تدخلا من البنك المركزي لضخ أموال إضافية لهذه البنوك أو إعادة هيكلة النظام المصرفي، ويعرفها البعض الآخر بأنها حينما تكون الإلتزامات الموجودة في البنوك تفوق الأصول المقابلة لها، لدرجة أن يكون دخل النظام المصرفي غير كاف لتغطية نفقاته.[1]

كما تعرف الأزمات المصرفية على أنها إرتفاع مفاجئ وكبير في سحبات الودائع من البنوك التجارية، وينبع من الإنخفاض المتواصل في نوعية الموجودات المصرفية، فعندما تكون الودائع غير مضمونة يؤدي هذا إلى إنخفاض نوعية محفظة القروض وتزايد القروض الرديئة(غير العاملة) و منها يمكن أن يؤدي إلى أزمة مصرفية و لعل هروب الودائع من المصارف في كوريا و إندونيسيا نتيجة للمشاكل المتمثلة في تدهور نوعية الموجودات المصرفية و تدهور الثقة في الجهاز المصرفي سبب مهم في تحديد الأزمة المصرفية في تلك الدول.[2]

كذلك هناك من يعتبر الأزمات المصرفية مزيج معقد ومتفاعل من حالات الضعف الإقتصادي والمالي والهيكلي والباعث للكثير من الأزمات هو بالأساس متغير إقتصادي كلي يتزامن في الأغلب مع الإنسحاب المفاجئ لرأس المال الخارجي.[3]

من المعايير المستخدمة في تعريف الأزمات المصرفية: [4]

- نسبة القروض المعدومة إلى مجموع القروض تتجاوز10% .
- إذا تجاوزت عملية إنقاذ البنوك من الإفلاس و الانهيار02% من الناتج المحلي الخام.
- إذا نتج عن الأزمة تأميم البنوك.
- إستخدام الإندماج، و تامين الودائع كوسائل إنقاذ.

و تاخذ الازمة البنكية عند حدوثها شكلين:[1]

---

[1] حريري عبد الغني (2009): *دور التحرير المالي في الازمات و التعثر المصرفي ،ملتقى دولي الأزمة المالية و الإقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية،جامعة سطيف، الجزائر، ص05.*

[2] هيكل عجمي جميل (2003): الأزمات المالية، مفهومها و مؤشراتها و إمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، مجلة جامعة دمشق، العد1، المجلد19، ص 282.

[3] بادن عبد القادر(2008): دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية و المصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، مذكرة ماجيستير، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الشلف، ص 76.

[4] **Ashi. Demirguc Kunt & Enrica Detragiache(1998): The determinants of banking crises in developing and developed countries, IMF staff papers, vol 45, n°01, p478 .sur www.policydialoque.org:19/01/2015.**

- **الشكل الاول:** حدوث ذعر بنكي عند المدخرين الامر الذي يدفعها لسحب مدخراتها من البنوك مما يترتب عليه إفلاس هذه البنوك.

- **الشكل الثاني:** تناقص في سيولة الأصول البنكية الأمر الذي يهددها بخطر عدم القدرة على الوفاء بإلتزاماتها.

و تعتبر الازمات البنكية جد مكلفة مقارنة مع أزمات الصرف كما أنها تدوم فترة أطول و هو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (22) : تكاليف معالجة الأزمات البنكية و نسبة الديون المشكوك فيها بعد كل أزمة

الدول	السنوات	التكلفة كنسبة من PIB	نسبة القروض الغير قابلة للسداد
الارجنتين	1985-1982-1980	%55 - %13	%9
البرازيل	1996-1994	%10 - %4	%9
الشيلي	1985-1981	%41 - %19	%16
كولومبيا	1987-1982	% 6 - %5	%25
فلاندا	1993-1991	%10 - %8	%9
أندونسيا	1994	%2	/
اليابان	1990	%3	%10
ماليزيا	1988-1985	%5	%33
المكسيك	1995-1994	%15 - %12	%11
النرويج	1992-1988	%4	%9
الفيليبين	1987-1981	%4-%3	/
إسبانيا	1985-1977	%17-%15	/
سيري لانكا	1993-1989	%9	%35
السويد	1993-1991	%5 - %4	%11
تايلاندا	1987-1983	%1	%15
تركيا	1985-1982	%3	/
أمريكا	1991-1984	%7 - %5	%4
الأرجنتين	1984-1981	%31	/
فنزويلا	1995-1994	%17	/

المصدر: Mohammed Jabber Chebbi, Op.cit, p 58

[1] *غربي ناصر صلاح الدين، مرجع سبق ذكره، ص 110.*

3.1.3 الأزمتان التوم:

ظهر هذا النوع من الأزمات كنتيجة للتفاعل بين الأزمات البنكية و أزمات سعر الصرف، خلال الفترة التي شهدت تطبيق سياسة التحرير المالي، الأمر الذي جعل الكثير من الإقتصاديين يقومون بالعديد من الدراسات و ذلك لاجل تحديد الأسباب المؤدية إلى إقتران الازمة البنكية بأزمات سعر الصرف، ولعل أهمها الدراسة التي قام بها Reinhart et Kaminsky (1998) [1]

و قدمت هذه الدراسة في شكل ورقة عمل إلى صندوق النقد الدولي على 20 دولة من آسيا و أمريكا اللاتينية و أوروبا و الشرق الأوسط من فترة الستينات إلى غاية منتصف التسعينات و شملت دراسة 25 أزمة بمكية و 71 أزمة سعر صرف توصلت إلى النتائج التالية: [2]

– ندرة الأزمات المالية و المصرفية خلال فترة الستينات و هذا بسبب الرقابة الشديدة المفروضة على الجهاز المصرفي.

– إثر ظهور موجة التحرر المالي و المصرفي في العالم و خاصة مع بداية سنوات التسعينات تصاعدت بشدة الأزمات المصرفية، و معظمها كان ناجما عن سياسات التحرير المالي و المصرفي (بعد 05 سنوات).

– كما أن الصدمات الخارجية ساهمت بقوة في نشوب هذه الازمات.

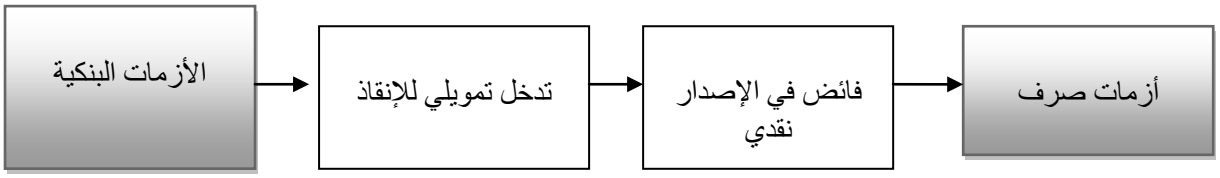
كذلك لاحظ كل من Reinhart et Kaminsky (1998) بأن إقتران الأزمات البنكية بالأزمات الصرف هو حصر على الدول النامية التي قامت بتطبيق سياسة التحرير المالي، و هي الأزمات التي أطلق عليها تسمية "أزمتا التوم" ما يقابها باللغة الإنجليزية « The Twin Crises » و بالفرنسية «crises jumelles » ، وقد فسرا سبب نشوب أزمتا التوم كون سياسة التحرير المالي سمحت بزيادة تدفقات رؤوس الاموال الاجنبية لهذه الدول مما نتج عنه إتساع حجم الكتلة النقدية، الأمر الذي ساهم في إنخفاض الصادرات و تراجع معدلات النمو الإقتصادية و إفلاس العديد من المؤسسات الإقتصادية، و هذا كله يحدث أزمة بنكية التي بدورها أدت لفقدان ثقة الأجانب بالجهاز البنكي، مما

[1] **L. Kaminsky & Carmen M.Reinhart (1999): The Twin Crises: The causes of banking and balance of Payment Problems, the American Economic Review, vol 89, n°03 .sur www.home.gwu.edu:19/01/2015.**

[2] **Luis Miotti & Dominique Plihon (2001): Libéralisation financière, spéculation et crises bancaire, Revue Economie Internationale, vol 1, n°85: www.cairn.info : 19/01/2015.**

دفعهم إلى القيام بسحب رؤوس أموالهم بسرعة كبيرة و بالتالي حدوث أزمة صرف. [1] و يلخص الشكل التالي تأثير الأزمات البنكية على أزمات الصرف.

الشكل رقم(11): ملخص لتاثير الازمات البنكية على أزمات الصرف



المصدر:

Mohammed Jabber chebbi (2002) : Libéralisation financière et crises bancaires dans les pays émergents, thèse de doctorat, Op.cit, p55.

2.3 الدراسات المفسرة لعلاقة التحرير المالي بالأزمات البنكية، أزمات سعر الصرف و الأزمتان التوم:

أكدت العديد من الدراسات التجريبية التي عالجت أسباب حدوث الأزمات البنكية في الدول النامية، أن تطبيق التحرير المالي المندفع و غير الوقائي يعد سببا في حدوث الأزمة و إنتقالها، [2] و فيما يلي ملخص لأهم الدراسات التي تناولت العلاقة بين التحرير المالي و الأزمات البنكية، أزمات الصرف و أزمتا التوم:

الجدول رقم(23): ملخص لاهم الدراسات التي تناولت علاقة التحرير المالي بالازمات البنكية و أزمات سعر الصرف و أزمتا التوم

---

[1] **L. Kaminsky & Carmen M.Reinhart (1999)**: **The Twin Crises: The causes of banking and balance of Payment Problems, the American Economic Review, vol 89, n°03, p478 .sur www.home.gwu.edu:19/01/2015.**

في هذه الصفحة من المقال يمكن الإطلاع على جدول ملخص لتواريخ حدوث أزمات التوم مقارنة مع تواريخ تطبيق سياسات التحرير المالي بالدول.

[2] **Luis Miotti & Dominique Plihon, Op.cit, p6.**

نوع الدراسة	صاحب الدراسة	هدف الدراسة	نتائج الدراسة
الدراسات التجريبية المفسرة للعلاقة القائمة بين التحرير المالي و الازمات البنكية	Frenkel – Roe(1996)	إهتمت هذه الدراسة بتحديد الازمات البنكية و إعتمدت على عينة متكونة من 105 دولة خلال الفترة مابين 1971 و 1992	•توصلت إلى أن إحتمال حدوث الأزمة البنكية يزيد في حالة إرتفاع معدلات الفائدة الخارجية و وجود توسع كبير في منح القروض و هذا لا يحدث إلا في ظل سياسة التحرير المالي.
	Detrgioche & ckuntdemirgu 1998	هدفت الدراسة لإبراز الأسباب المؤدية لنشوب الازمة البنكي و ذلك من خلال إعتماد نماذج قياسية لعينة متكونة من 53 دولة خلال الفترة الممتدة ما بين (1995−1980)	•التحرير المالي يؤدي إلى نشوب الازمات البنكية فهناك 78% حدثت خلال تطبيق سياسة التحرير المالي. •التحرير المالي يزيد من حدوث الازمات حتى في الاوضاع الإقتصادية المستقرة. •زيادة المنافسة بين البنوك الناتجة على إتباع التحرير المالي تؤدي إلى ضعفها و هشاشتها لإعتمادها رفع أسعار الفائدة على الودائع لزيادة تعبئة المدخرات.
	L. Kaminsky & Carmen M.Reinhart 1998	شملت 20 دولة من آسيا و أمريكا اللاتينية و أوروبا و الشرق الأوسط مابين (1970−1990)	•كانت الازمات نادرة الحدوث قبل تطبيق سياسة التحرير المالي، كما لم يم يكن حدوثها مرفق بأزمات سعر صرف. •عرف عدد الازمات البنكية إرتفاعا كبيرا بعد موجة التحرير المالي الواسعة التي عرفها العالم.
	Eichengreen 1998	/	• إرتفاع معدلات الفائدة الخارجية و معدلات النمو الإقتصادية الضعيفة تؤدي إلى زيادة إحتمال حدوث الازمات البنكية.

الدراسات التجريبية المفسرة للعلاقة القائمة بين التحرير المالي و أزمات الصرف	Rossi 1999	/	•يلعب التحرير المالي دورا رئيسيا في حدوث أزمة سعر الصرف في الدول النامية.
	L. Kaminsky & Carmen M.Reinhart 1999	تمت هذه الدراسة على عينة متكونة من 27 دولة (15 دولة نامية و 8دول متقدمة) و ذلك خلالا 23 سنة 1977–1999)	•خلف تطبيق سياسة التحرير المالي في الدول النامية آثار جد سلبية خاصة خلال الخمس أو الست سنوات الأولى لتطبيقها. •تسببت سياسة التحرير المالي في نشوب العديد من أزمات الصرف في العالم.
الدراسات التجريبية المفسرة للعلاقة القائمة بين التحرير المالي و أزمتا التوم	Goldfajn-Valides 1997	حاولت هذه الدراسة التحديد و بدقة دور البنوك التجارية في تحريك و إشعال أزمتا التوم	•السبب الأساسي في نشوب أزمتا التوم هي سياسة التحرير المالي.
	L. Kaminsky & Carmen M.Reinhart 1999	شملت 20 دولة من آسيا و أمريكا اللاتينية و أوروبا و الشرق الأوسط مابين (1970–1990)	•الازمات البنكية كانت نادرة الحدوث خلال فترة الكبح في الدول النامية. •فترة التحرير المالي عرفت العديد من أزمتا التوم بحيث 46 % من الازمات البنكية كان متبوع بأزمات سعر الصرف و كان الفارق الزمني بينهما 24 شهر.

المصدر: تلخيص الباحثة

و تثبت الشواهد التاريخية في هذه القضية تعرض العديد من الدول النامية لازمات مالية و مصرفية خلال فترة التحرير المالي كتلك التي حدثت بدول جنوب شرق آسيا عام 1997، و بالمكسيك 1994، الارجنتين في الفترة مابين (1991-1994) و روسيا و غيرها من الدول[1] التي عرفت حدوث أزمات مصرفية نتيجة تطبيق سياسة الانفتاح و التحرير المصرفي و منها الجزائر كما حدث سنة 2003 بعد تفجر أزمة بنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري.

و من بين أهم العوامل التي ساهمت في حدوث الأزمات المالية و المصرفية هي المنافسة الشديدة بين البنوك و المؤسسات المالية الأخرى بعد مباشرة سياسة التحرير المالي، الأمر الذي أدى إلى تقليص و إنخفاض مردودية العمليات المصرفية التقليدية و إتجاه البنوك و المؤسسات المالية إلى المضاربة في الأسواق المالية و التوسع في التعامل بالمشتقات المالية، و المضاربة في سوق الصرف الأجنبي، و التوسع أيضا في العمليات خارج الميزانية، مما يؤدي إلى تدفق كبير في رؤوس الأموال قصيرة الأجل، فيسفر عنه عدم استقرار الإقتصاد الكلي و بالتالي يجعله معرضا أكثر للصدمات الخارجية، حيث أن أية صدمة أو إشاعة يمكن أن تؤدي إلى هروب مفاجئ لرؤوس الأموال نحو الخارج و إنهيار العملات المحلية، و ينتج عنه أزمة حادة في السيولة و بالتالي ينتشر الذعر المصرفي لدى المودعين و هو ما يفسر الأزمة المالية و المصرفية، و تلخص Saoussen ben Gamra (2007) أهم خصائص الأزمات البنكية في الدول النامية و التي كان سببها حركات التحرر المالي في الجدول رقم (24) الموالي:

[1] *انظر في ذلك : بن ساعد عبد الرحمان(2008-2009): إنعكاسات الأزمات المالية على إستقرار النظام النقدي الدولي، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر.*

الجدول رقم(24): أهم خصائص الازمات المالية التي سببها التحرير المالي في الدول النامية

المنطقة الجغرافية	أمريكا اللاتينية	آسيا	إفريقيا و الشرق الاوسط
مصدر عدم الإستقرار	-تحرير مالي كلي و آني. -إختلالات متراكمة للإقتصاد الكلي (عجز الميزانية / تضخم).	-تحرير مفرط لحساب رأس المال. -تدفقات ضخمة لرؤوس الأموال الاجنبية. - تضاعف حجم القروض البنكية قصيرة المدى.	-تحرير مالي مبكر. -سوء إصلاحات التحضيرية للتحرير المالي. - إرتفاع نسبة الإستدانة الخارجية للدولة. -إنكماش إقتصادي.
طبيعة الأخطار	-خطر السيولة. -خطر القرض. -خطر الصرف.	-تقلبات حادة في أسعار الأصول. - خطر السيولة. -خطر القرض. - خطر سحب الأموال.	-خطر القرض. -خطر الفائدة. - خطر إجمالي للمحفظة البنكية.
إفلاس البنوك	-أزمات مالية نظامية مهمة -ذعر بنكي وفقدان ثقة في النظام المصرفي.	-أزمات بنكية واسعة و متكررة و متصلة بأزمات سعر الصرف. - تصاعد سحب الأموال على المدى القصير. - تنازلات (بيع) في البورصة ناجمة عن الذعر المالي و أسواق الصرف. -الميل للمخاطرة	- أزمات حادة أحيانا. -عدم القدرة على جلب الأموال الأجنبية.
ضعف التدابير الإحترازية	-قصور جوهري في رقابة مخاطر البلد بعد التحرير المالي.	- عدم وجود رقابة محلية ناجعة - سوء تشخيص مبدئي من طرف صندوق النقد الدولي /خطر سيولة و تضييق القرض	- ضعف القواعد الإحترازية و الرقابة تتوافق مع المعايير الدولية.

المصدر:

Saoussen ben Gamra (2007): libéralisation financière et crises bancaires et croissance économique : cas des pays émergents, Op.cit, P399.

خاتمة

إتضح لنا من خلال هذا الفصل أن التحرير المتسرع و الذي يتم في بيئة من عدم الإستقرار الإقتصادي، و بإتباع ترتيبات مخالفة لنهج التحرير المالي الأمثل، لم يؤد إلا لأزمات حادة في دول أمريكا اللاتينية خاصة الارجنتين أورغواي و الشيلي، و حقق نتائج متواضعة في بعض دول شرق آسيا، و هذا ما دفع رواد مدرسة التحرير المالي، و خاصة ماكينون (1993) إلى صياغة نموذج جديد يؤكد فيه على أهمية كل من إستقرار الإقتصاد الكلي و قوة و فعالية أجهزة الرقابة و الإشراف على النظام المالي و المصرفي و التدرج و إحترام التسلسل في تطبيق مختلف مراحل التحرير المالي كمتطلبات رئيسية لنجاح سياسة التحرير المالي.كذلك يعتمد نجاح الإصلاح المالي إلى حد كبير على إتباع تدرج أمثل في التحرير و خاصة التدرج في تحرير معدلات الفائدة و التدرج في تحرير حساب رأس المال، بالشكل الذي يسمح للمؤسسات المالية المحلية بالتأقلم مع الوضح الجديد، و يعطيها فرصة لتقوية معملاتها و هيكلها المالي.

إضافة إلى أن ضرورة البدء بتحرير القطاع الحقيقي قبل تحرير القطاع المالي يزيد من حضوض نجاح سياسة التحرير المالي، و هو مايزيد من قدرة إستعاب الإقتصاد للموارد المالية المعبأة و من ثم القدرة على تكوين رأس المال التراكمي.

الفصل الثالث

مقدمة:

بعد الصدمة البترولية في نهاية الثمانينات إقتنعت الجزائر بضرورة إتخاذ أسلوب التحول الإقتصادي لمسايرة منحى الإقتصاديات العالمية، متقبلة بذلك فكرة الإنتقال من الإقتصاد الموجه إلى إقتصاد السوق، رغبة منها في إرساء و ترسيخ قواعد الحرية الإقتصادية، و إعادة تنظيم هيكل الإقتصاد الوطني و تكييفه وفق آليات السوق، فتمخض عن ذلك بروز جملة من النصوص و القوانين التشريعية الرامية إلى إصلاح و تصحيح دور و مهام الفاعلين في الإقتصاد.

و لقد إرتبطت محاولات الإصلاح الإقتصادي في الجزائر بإصلاح القطاع المالي نظرا للدور الذي يمكن أن يقوم به القطاع المالي في سبيل توفير الظروف الملائمة التي تسمح للإقتصاد الوطني بالتطور و تدبر وسائل التمويل اللازمة لأية عملية تنموية و لا يتأتى ذلك إلا في بيئة من الإستقرار المالي.

و قد عرف القطاع المالي في الجزائر مبادرات إصلاح ذاتية منذ المنتصف الثاني من ثمانينات القرن الماضي –بعد الإنهيار الكبير لأسعار المحروقات– والتي شملت مختلف الجوانب المؤسساتية والتنظيمية والتشريعية بغية التحرير التدريجي للقطاع المصرفي والمالي، إلا أن إنطلاق الإصلاحات بصفة عملية و سريعة إرتبط بتبني الجزائر لبرنامج التصحيح الهيكلي سنة 1994

ونظرا لمكانة القطاع المصرفي و قطاع التامين في النظام المالي في الجزائر فستقتصر الدراسة على عرض تجربة الجزائر في تحرير هذين القطاعين تحديدا، و هذا بعد عرض السمات الرئيسية التي ميزت النظام المالي منذ الإستقلال إلى غاية التحرير المالي، و تجدر الإشارة إلى أن هذا الفصل سيتضمن إجراءات تحرير القطاعين البنكي و التأميني– بينما عرض و تحليل مؤشرات النشاط سيخصص لها الفصل الأخير من هذه الدراسة– من خلال ثلاث مباحث رئيسية:

– المبحث الأول: سمات القطاع البنكي و قطاع التأمين قبل التحرير المالي

–المبحث الثاني: نهج تحرير القطاع البنكي و التأميني في الجزائر

– المبحث الثالث: القطاع البنكي و قطاع التامين مع مطلع الألفية الثالثة

المبحث الأول: سمات القطاع البنكي و قطاع التأمين قبل التحرير المالي

إختارت الدولة الجزائرية الفتية بعد الإستقلال مباشرة تبني النظام الإشتراكي لإعتبارات سياسية و إجتماعية ، حيث تجسد هذا الإختيار في إتباع أسلوب التخطيط المركزي في تسيير الإقتصاد و الذي يتطلب ضرورة تحكم الدولة في النظام المالي و المصرفي بإعتباره احد أهم المصادر الأساسية للتمويل.

وكون البنوك و مؤسسات التأمين التي تواجدت في الجزائر منذ العهد الاستعماري لم تمثل إلا فروعا للبنوك الفرنسية ، و شركات تأمين أجنبية، كان لزاما على الدولة الجزائرية المستقلة أن تحول هذا النظام المالي بقطاعيه البنكي و التأميني لخدمة متطلبات التنمية الاقتصادية التي تفرض التحكم الكامل في النظام المالي و البنكي للحصول على الدعم البنكي الكافي لتشجيع الاستثمار الصناعي و التخصيص الأمثل للموارد المتاحة .

المعالم الأساسية للقطاع البنكي:

يعتبر النظام المالي و المصرفي الجزائري نتاج تحولات تمت عبر عدة مراحل بعد الإستقلال (1962) وتشكل في البداية من إرث المؤسسات والهياكل الموجودة في هذه الفترة . وإنطلاقا من عام 1967تم إضفاء السيادة عليه، و بدأ يتضح هيكله الذي عكس التوجهات السياسية والإقتصادية للدولة آنذاك.

1.1 مرحلة الإجراءات الطارئة بعد الإستقلال" الإنشاءات": (1962-1965)

لقد أطلق على هذه الفترة تسمية فترة الإنشاءات بالنظر إلى حداثة النظام المالي و المصرفي الجزائري سواء من ناحية الهياكل المالية، أو من حيث القوانين حيث تميزت هذه الفترة بإتباع الجزائر إجراءات طارئة هدفت من خلالها إلى إستعادة سيادتها المالية و النقدية بإنشاء الهياكل اللازمة لذلك ، فعملت على إضفاء السيادة على المؤسسات المالية الكبرى و إتبعت التسلسل التالي:

أ. الخزينة العمومية:

تصدرت هذه الإجراءات فصل الخزينة العامة للجزائر عن الخزينة الفرنسية في تاريخ 29 أوت 1962[1] و قد أوكلت إليها الأنشطة التقليدية الخاصة بوظيفة الخزينة – مع مراعاة المرحلة الإقتصادية الحرجة التي كانت تمر بها البلاد آنذاك – ، هذا بالإضافة إلى منحها بعض الصلاحيات المهمة فيما يخص منح قروض الإستثمار للقطاع الإقتصادي، و قروض التجهيز للقطاع الفلاحي و الذي لم يستفد من مبالغ مهمة من طرف الهيئات البنكية الموجودة اللازمة لنشاطه.

و ستبين الدراسة لاحقا أن هذه الوظيفة الإستثنائية للخزينة العمومية في منحها للقروض للإقتصاد قد تطورت فيما بعد (السنوات التالية) و هذا رغم تأميم البنوك (67/66) و رغبة السلطات في إقتصار دور الخزينة على وظائفها التقليدية ضمن إصلاح 1971.

ب. البنك المركزي الجزائري BCA:

قررت الدولة الجزائرية إحداث معهد إصدار خاص بها ليحل محل بنك الجزائر[2] إبتداء من 1963/01/01، و قد أوكلت للبنك مهمة إصدار عملة وطنية [3] والإشراف على السياسة النقدية وتوجيه البنوك التي كانت السلطات الجزائرية تستعد لتأميمها.

وأعتبر إنشاء البنك المركزي الجزائري في حد ذاته حدثا تاريخيا و مكسبا للجزائر بعد الإستقلال، و جاء قانون المالية لسنة 1965 ليضع هذا الأخير كلية في خدمة الخزينة العامة، يمنحها تسبيقات و قروض غير منتهية بدون قيد أو شرط، و على ذلك كان البنك المركزي لا يخرج عن كونه محاسب للحزينة العمومية[4].

و يمثل إنشاء البنك المركزي الجزائري و الخزينة العمومية أولى مظاهر بسط السيادة الوطنية في جوانبها المالية والنقدية، و تلتها إقامة أولى بنكين وطنين يتم ذكرهما حسب تواريخ تأسيسهما كما يلي:

ج. الصندوق الجزائري للتنمية CAD:

---

[1] *بلعزوز بن علي (2004): محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، الطبعة2، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، ص 173.*

[2] *القانون رقم 62-441 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962 و المتعلق بالبنك المركزي الجزائري و تحديد قانونه الأساسي .*

[3] *تم إصدار عملة وطنية متمثلة في الدينار الجزائري عام 1964 يعادل غطاء ذهبي بـــ 0,18 غرام من الذهب تعادل قيمة الفرنك الفرنسي الجديد(الفرنك عام 1958).*

[4] *بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 173 .*

تم تأسيس هذا الصندوق في 07 ماي 1963[1] نتيجة الفراغ الذي أحدثه رفض البنوك الأجنبية المشاركة في تمويل الاقتصاد الوطني وألحقت به أربع مؤسسات مصرفية كانت تتعامل في الإئتمان متوسط الأجل وهي القرض العقاري، القرض الوطني، صندوق صفقات الدولة، ومؤسسة مصرفية واحدة متخصصة في الإئتمان طويل الأجل هي صندوق تجهيز وتنمية الجزائر.

لقد وضع هذا الصندوق مباشرة تحت وصاية وزارة المالية وقد أوكلت له مهام تمويل الإستثمارات المبرمجة في إطار المخططات التنموية إلى جانب تمويل الشركات الوطنية التي تأسست في نهاية الستينات، وتسيير ميزانية التجهيز.

د. الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط CNEP:

أنشأت هذه الهيئة في10 أوت 1964، تركز نشاطها في بادئ الأمر في جمع التوفير من الأفراد مستخدمة في ذلك نقاط الجمع المتواجدة على مستوى مكاتب البريد، ومنح قروض إجتماعية رهنية، هذا قبل أن توكل لها مهمة تمويل برامج إنجاز السكنات سنة 1971 [2] و قد كان الصندوق يستهدف بالأساس المدخرات الصغيرة للأفراد، و في سبيل ذلك فقد إتبع سبلا شتى لتشجيع الإدخار على النطاق الشعبي مثل: قبول حد أدنى للإيداع (10 دنانير)، تشجيع الإدخار المصرفي، تكريس يوم وطني للإدخار (31 أكتوبر اليوم العالمي للادخار) ...إلخ[3]

2.1 مرحلة تأميم البنوك الأجنبية و إندماجها في البنوك الوطنية الناشئة: (1966-1970)

خلفت مرحلة الإنشاءات وضعية تميزت ب إزدواجية نظامين مصرفيين، أحدهما قائم على أساس ليبيرالي – كان النظام المصرفي الجزائري إلى غاية 1966 لايزال نظاما ليبراليا يتكون من مجموعة كبيرة من البنوك الأجنبية يتجاوز عددها العشرين[4] –، و الآخر قائم على أساس إشتراكي تابع للدولة، و بالتالي عجز البنك المركزي إحتواء النظام المصرفي ككل و تسييره وفقا للتوجهات الجديدة للدولة، و منه لم يكن أمام السلطة الجزائرية في تلك المرحلة الحرجة سوى تأميم المنشآت و المؤسسات المصرفية و المالية الضرورية لتعبئة كل الموارد المالية الكفيلة بتمويل الإقتصاد.

أ. البنك الوطني الجزائري BNA:

---

1. *بمقتضى القانون رقم 63-165 الصادر في 07 ماي 1963 .*
2. **www.cnepbanque.dz:01/10/2014.**
3. *بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص49.*
4. *الطاهر لطرش، (2003): تقنيات البنوك، الطبعة 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 178.*

أنشئ بتاريخ 13 جوان 1966 [1] لكي يحل محل 05 بنوك أجنبية كانت قائمة آنذاك تم إدماجها في تواريخ متقاربة على مدى 03 سنوات التي تلت تأسيسه، و هذا لدعم عملية التحول الإشتراكي في القطاع الزراعي، [2] ومن أهم الأنشطة التي أسندت للبنك إلى جانب العمليات المصرفية التقليدية التي يقوم بها كبنك تجاري ما يلي:

- تنفيذ خطة الدولة في مجال الإئتمان القصير والمتوسط الأجل.
- التكفل بتمويل القطاع الزراعي المسير ذاتيا وكذلك القطاع الصناعي بشقيه العام والخاص.
- تمويل القطاع التجاري خاصة في مجال الإستيراد.

ب. القرض الشعبي الجزائري CPA:

تأسس هذا البنك برأسمال قدره 15 مليون دينار جزائري في 14 ماي 1967[3] لكي يرث كل من:

- البنك الشعبي التجاري و الصناعي بمدينة (الجزائر، قسنطينة، و وهران)
- و البنك الإقليمي التجاري و الصناعي بعنابة (البنك الشعبي)
- كما حل محل الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي في نشاطه.

بالإضافة إلى دمج مجموعة من البنوك الأجنبية بعد تأميمها [4]، فبالإضافة إلى وظائفه التقليدية كبنك تجاري أسندت له مهمة تمويل القطاع العمومي وخاصة قطاع السياحة والأشغال العمومية والبناء والري والصيد البحري، كما كان يقوم بتمويل عدد كبير من المؤسسات الخاصة قصد تدعيم وترقية الصناعات التقليدية والمهن الحرة.

ج. بنك الجزائر الخارجي BEA:

تأسس في الأول من أكتوبر عام 1967 [5] برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري و قد ورث خمس بنوك أجنبية [6]، و أسندت له مهمة تمويل التجارة الخارجية وتدعيم الصادرات

---

1 *بموجب الأمر 66-178 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 51 في 14 جوان 1966.*

2 *للإطلاع على أسماء البنوك المندمجة و تواريخ إندماجها انظر: شاكر القزويني، (2008): محاضرات في إقتصاد البنوك،الطبعة4، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، ص 156 .*

3 *بموجب الأمر 67-78 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 40 في 16 ماي 1967.*

4 *للإطلاع أنظر: شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 156.*

5 *بموجب الأمر 67-204 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 82 في 06 أكتوبر 1976.*

6 *للإطلاع على قائمة البنوك المندمجة أنظر: شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 156.*

الجزائرية، وقد توسعت عمليات البنك منذ عام 1970 وذلك بإشرافه على حسابات شركة سوناطراك وشركات التعدين الكبرى والنقل البحري وتكفل بمنحها مختلف القروض.

و مع قرارات تأميم القطاع البنكي الأجنبي، الذي تزامن مع وضع أول مخطط للتنمية، تبدلت شبكة التمويل الوطنية و تغيرت الأهداف المنوطة بها، فقد زاد عدد البنوك الوطنية و أصبح الهدف منها هو محاولة تغطية كل حاجيات التمويل في جميع قطاعات الإقتصاد الوطني.

و كانت النظرة السائدة آنذاك تتمثل في ضرورة أن يتكفل كل بنك من هذه البنوك أثناء التمويل بعدد من الفروع الإقتصادية، و هو ما سمي بتخصيص النظام البنكي الوطني.

و إن كانت فكرة التخصص لها مبرراتها في ذلك الوقت، فلقد كانت لها جوانب سلبية عديدة، فالتخصص يعطي لهذه البنوك إمتياز الإحتكار في قطاعات عديدة و عمليات بنكية متنوعة، و هو الوضع الذي أدى إلى غياب المنافسة بين البنوك و عدم إستعمال الموارد المالية المتاحة بشكل جيد.

و هكذا فإن تصميم النظام البنكي و تنظيمه و آداؤه كان يخضع إلى فلسفة واحدة تقوم على مبدأ التخطيط المركزي لكل القرارات المرتبطة بالإستثمار و التمويل، و أن قرارات التمويل ترتبط بقرارات الإستثمار و تتبع لها، و هذا يعني أن الدائرة البنكية و النقدية بصفة عامة ترتبط بالدائرة الحقيقية، التي تقوم على مبدأ التخطيط الكمي و تتبعها، و النتيجة الرئيسية لكل ذلك هي أن قرارات التمويل التي تقوم بها البنوك كان إتخاذها يتم عمليا في مؤسسة غير البنك، و لإعتبارات أخرى غير الإعتبارات البنكية.[1]

3.1 إصلاحات السبعينات :

1.3.1 الإصلاح المالي لعام 1971:

جاء الإصلاح المالي لعام 1971 في إطار المخطط الرباعي الأول (1970-1973) بهدف إزالة الإختلال و تخفيف الضغط على الخزينة العمومية في تمويلها للإستثمارات، و ليكرس تعزيز تخطيط عمليات التمويل ومركزتها، حيث أجبر قانون المالية المؤسسات العمومية على مركزة حساباتها الجارية و كل عملياتها الإستغلالية على مستوى بنك واحد تحدده الدولة حسب إختصاص البنك في القطاع[2]، فالإجراء يوطد فكرة تخصص البنوك بحيث يستطيع البنك مراقبة كل الحركات و التدفقات المالية لنشاط المؤسسة بفتح كل مؤسسة حساباتها لدى بنك واحد فقط، وهو ما يمكن هذا

---

1 الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 177.

2 بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 174.

الأخير من تسيير حسابات هذه المؤسسات و مراقبة حركة نشاطها و تمويلها في حالة إحتياجها لقروض بغرض تمويل رأس المال العامل [1]، و في الحقيقة أن هذه المركزة تستجيب لثلاث إعتبارات أساسية[2] :

- ضرورة التوافق مع الفلسفة العامة للتنظيم الإقتصادي، و ضرورة أن ينسجم نظام التمويل مع هذا التوجه، بإعتباره مجرد أداة لتنفيذ التنمية التي تترجم في شكل مخططات.
- تعاظم مركزة قرارات الاستثمار مباشرة مع بداية المخطط الرباعي الأول، و يجب أن يتبع نظام التمويل هذا الإتجاه ضمانا لمبدأ الإنسجام، حيث أن التحكم في التدفقات الحقيقية يجب أن يرافقه تحكم في التدفقات النقدية، بالإضافة إلى قدرة البنوك على تسيير حسابات المؤسسات و مراقبة نشاطها، بإجبار المؤسسات فتح حساباتها لدى بنك واحد .
- إرتفاع مستوى الأهداف على صعيد الاستثمار، و يجب أن يكرس نظام التمويل لتحقيق هذه الأهداف، ولن يتم ذلك إلا بواسطة مركزة قرارات التمويل و مراقبة التدفقات النقدية و فقا للنظام المتبع آنذاك.

إن الإصلاح الذي أدخلته الدولة على النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بتمويل الإستثمارات المخططة أو إنشاء اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية و مجلس القرض [3] أو إلغاء الصندوق الجزائري للتنمية CAD و تعويضه بالبنك الجزائري للتنمية BAD[4]، كان يهدف إلى ضرورة ضمان المساهمة الفعلية لكل موارد الدولة في تمويل الإستثمارات المخططة.

مما لا شك فيه أن الإصلاح المالي لسنة 1971 حمل رؤية جديدة من خلالها تم إسناد مهمة تسيير و مراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية للبنوك، و فرض مراقبة صارمة على التدفقات النقدية، و نوجز في إطار هذا الإصلاح، إتخاذ الإجراءات التالية: [5]

---

1 د.بلعزوز بن علي و د.كتوش عاشور (2004): واقع المنظومة المصرفية الجزائرية و منهج الإصلاح، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية- واقع و تحديات- يومي 14 و15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، الجزائر، ص492.

2 الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 177-178.

3 أنظر الأمر 71-47 المتعلق بتنظيم مؤسسات القرض و المرسوم 71-191 المتضمن إنشاء اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية و المرسوم 71-192 الخاص بتشكيل مجلس القرض الصادرة بالجريدة الرسمية عدد 55 في 06 جويلية 1971.

4 بموجب الأمر 72-26 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 46 في 09 جويلية 1972.

5 محمود حميدات (2000): مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص141.

– إمكانية إستعمال السحب على المكشوف من طرف المؤسسات العمومية لتمويل عمليات الإستغلال، و ذلك من خلال المادة 30 من قانون المالية لسنة 1971، ونتج عن ذلك تراكم ديون البنوك على المؤسسات العمومية بشكل اثر على التوازن الداخلي للإقتصاد بشكل عام.

– من خلال المادة 07 لقانون المالية لسنة 1971، تم تحديد طرق تمويل الإستثمارات العمومية المخططة، و المتمثلة فيما يلي:

– قروض بنكية متوسط الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

– قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية (BAD)، وتتمثل مصادر هذه القروض في الإيرادات الجبائية وموارد الإدخارات المعبأة من طرف الخزينة والتي منح أمر تسييرها إلى هذه المؤسسات المتخصصة.

– التمويل عن طريق القروض الخارجية و ذلك من خلال تصريح مسبق من وزارة المالية.

– تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الإدخار الوطني عن طريق المساهمة الإجبارية للمؤسسات العمومية في ميزانية الدولة، و ذلك بمقتضى المادة 26 من التعليمة 71–93 لـــ 31 ديسمبر 1971 و التي تقضي بتخصيص مبالغ الإهتلاكات والإحتياطات في حساب لدى الخزينة العمومية، و لكن هذا القرار طرح مشكلا يتمثل في عجز المؤسسات العمومية الوطنية عن تحقيق نتائج إيجابية للمساهمة في ميزانية الدولة.

– دعم المؤسسات العمومية التي تواجه عجزا في التسيير، بحيث تم إعداد مخطط لإعادة هيكلة المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن قيود خارجية مفروضة من طرف الدولة، و إلى معايير تطهير المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن سوء التسيير.

– تحديد معدلات الفائدة بطريقة مركزية و إدارية.

– إلزام المؤسسات بفتح حسابين فقط هما حساب الإستغلال خاص بعمليات الإستغلال، وحساب الإستثمار خاص بعمليات الاستثمار.

ومن أهم الخصائص التي تميز بها نظام التمويل الوطني في فترة السبعينات نجد: [1]

– تعاظم دور الخزينة وهيمنتها على النظام البنكي , فهي تعتبر المتسبب الأول، وبطريقة مباشرة أو غير مباشرة، في دفع البنك المركزي إلى إصدار النقود بشكل لا يبرره الوضع النقدي، كما

[1] *الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 183–185.*

تتكفل بتوزيع القرض وتبعا لذلك، فقد همش دور النظام البنكي، وأصبح يتميز بالسلبية المفرطة سواء على مستوى تعبئة الادخار أو على مستوى توزيع القرض ورسم السياسات الإقراضية .

- تداخل الصلاحيات بين المؤسسات المالية العاملة، حيث أن الخزينة العمومية أصبحت تتدخل في منح القرض كما لو كانت بنكا، كما أن البنك المركزي في السنوات الأولى من الاستقلال أصبح يتدخل وبطريقة مباشرة في منح القروض للقطاع الفلاحي، و البنوك تتدخـــل في منح القروض لقطاعات هي من إختصاص بنوك تجارية أخرى، وقد ولد هذا التداخل غموضا على مستوى نظام التمويل، وأدى هذا الغموض إلى تراكم التناقضات وتزايد المشاكل.

- إن النظام البنكي ذو مستوى واحد، وهذا يعني أن البنك المركزي والبنوك التجارية تقع على مستوى واحد، ولا يملك البنك المركزي عمليا سلطة حقيقية على سلوك هذه البنوك .

- توزيع القرض من طرف البنوك لا يضمنه سوى حسن نية الدولة، بمعنى ليس هناك ضمانات بالمعنى الكلاسيكي، وفي كثير من الأحيان، ولد مثل هذا الأمر بعض التراخي في دراسة ومتابعة ومراقبة عملية القرض، ونتج عن ذلك تراكم ديون البنوك على المؤسسات العمومية بشكل أثر على التوازن المالي الداخلي لهذه البنوك والمؤسسات، وحتى على التوازن المالي الداخلي للبلاد .

- النشاط البنكي يقوم على مبدأ التخصص, وهذا يعني أن كل بنك، يتكفل بتمويل مجموعة من فروع الاقتصاد الوطني، وليس له الحق في تمويل فروع هي من إختصاصات بنوك أخرى.

- خضوع الإستفادة من القرض إلى عملية التوطين المسبق والوحيد، فالبنوك لا يمكنها أن تمنح القروض وفق الفرص المتاحة، ولكن يمكن أن تمنح القروض فقط إلى المؤسسات التي وطنت عملياتها المالية في هذه البنوك، حتى ولو كانت هذه المؤسسات لا تستجيب إلى المعايير والمقاييس الكلاسيكية المعمول بها في كل الأنظمة البنكية، ويجب التذكير أن البنوك وكذلك المؤسسات ليست مخيرة في عملية التوطين، بإعتبار أن المؤسسات الموجودة وزعت بقرار من وزارة المالية على البنوك التجارية الموجودة .

والملاحظ أن هذه الخصائص جميعها كانت في الحقيقة من العوامل التي عرقلت تطور النظام البنكي الوطني، مما إنعكس سلبيا على الواقع الاقتصادي و أخره عن تحقيق أهدافه المرجوة منه، مما تطلب الأمر إدخال إصلاحات مختلفة وعميقة على الاقتصاد الوطني.

رغم ما أتى به إصلاح سنة 1971 في محاولة لإعادة هيكلة القطاع البنكي المنشأ حديثا قصد التحكم الجيد في التدفقات النقدية المتداولة داخل القطاع، إلا أنه لم يخل من بعض المعوقات و التناقضات نتج عنها العديد من المشاكل من بينها ما يلي: [1]

- عدم توافق دور القطاع البنكي مع المحيط الإقتصادي و الإجتماعي، فالوثائق المعدة من طرف المؤسسات الوطنية للبنوك في إطار ملفات منح الإئتمان غير كافية للحكم على الأداء الإقتصادي لقروض الإستغلال، كما أن الدراسات المقدمة من طرف المؤسسات ناقصة.
- صعوبات متعلقة بالجانب التجاري، و تغطية الحقوق، فتحقيق الإستثمارات في بعض الحالات يصبح غير ممكن و يؤدي إلى عدم قدرة المؤسسات على تسديد القروض البنكية.
- صعوبات تغطية الحقوق من طرف المؤسسات الوطنية و التي رغم وضعيتها المدينة تجاه البنوك، إلا أنها تبقى لها إمكانية الحصول على القرض البنكي في شكل سحب على المكشوف، و هذا ما أزم من وضعية البنوك.
- إلزام المؤسسات العمومية المساهمة في ميزانية الدولة، القيام بدفع رؤوس أموال الإهتلاك و الإحتياطات للخزينة العمومية، رغم أنها تحقق خسائر في غالبيتها و بالتالي لم يكن الأمر سوى عبارة عن تسجيل محاسبي، فجميع الأموال التي كانت تساهم بها المؤسسات تأتيها من البنوك بفضل تقنية السحب على المكشوف، و أمام هذه الوضعية تم إلغاء هذا الإلزام من خلال قانون المالية لسنة 1976.

2.3.1 الإصلاحات المالية لسنة 1978:

لم تكن هذه الإصلاحات (1978)[2]بحجم الإصلاحات السابقة (1971) لكنها جاءت لتكرس التراجع عن بعض المبادئ التي تضمنها إصلاح (1971)، فكانت العودة إلى الإعتماد على الخزينة العمومية في تمويل إستثمارات المؤسسات و هذا ما أقرته المادة 07 من قانون المالية لسنة 1978: "الإستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية تكون مضمونة بتمويل من خزينة الدولة عن طريق رؤوس الأموال الذاتية للمؤسسات". [3]

[1] **Ammour Ben halima (2001): le système bancaire algérien texte et réalité, édition dehleb, Alger, p47.**

[2] *جاء بها قانون المالية لسنة 1978 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 83 في 31 ديسمبر 1977.*

[3] *أحمد حبيب زغودي (2011) : أثر التحرير المالي على النشاط الإقتصادي: دراسة حالة الجزائر للفترة (1990-2008) مذكرة ماجستار غير منشورة، كلية الإقتصاد، جامعة مؤتة، الأردن، ص60.*

و قد أدت هذه السياسة غالبا إلى إختزال و ظيفة البنوك و دورها في إطار محاسبي، على الرغم من أنها جاءت لتخفف من الضغوط المفروضة عليها، و أصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في توزيع القروض مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال و هو ما أدى إلى إضعاف إرادتها في تعبئة الإدخار.

4.1 إصلاحات الثمانينات:

1.4.1 مرحلة إعادة الهيكلة: (1982-1985)

تماشيا مع سياسة إعادة الهيكلة للمؤسسات العمومية التي باشرتها الدولة في هذه الفترة فقد تم إعادة هيكلة البنوك و إضفاء المزيد من التخصص في مجال نشاطها، فتم إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري و القرض الشعبي الجزائري بإعتبارهما أكبر بنكين في تلك الفترة حيث إنبثق عنهما بنكان هما:

أ – **بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:**

تأسس هذا البنك[1] بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري برأسمال قدره مليار دينار حيث أوكلت له إلى جانب قيامه بجميع العمليات المصرفية التقليدية مهام تمويل:

- هياكل وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.
- هياكل وأنشطة الصناعات الفلاحية.
- هياكل وأنشطة الصناعات التقليدية والحرفية.

ب –**بنك التنمية المحلية BDL:**

أنشئ هذا البنك [2] بعد إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري وهو بنك إيداع وإستثمار، أوكلت له مهمة القيام بتمويل الإستثمارات المخططة من قبل الجماعات المحلية، بالإضافة إلى قيامه ببعض النشاطات كمنح القروض بالرهن وتمويل القطاع الخاص.

و يلاحظ أنه قد تغير مع تأسيس هذين المصرفين نوعا ما هيكل نظام التمويل وأدائه وكان إجراء تأسيس بنوك جديدة تتكفل بتمويل قطاعات معينة يهدف إلى ترسيخ تخصص البنوك.

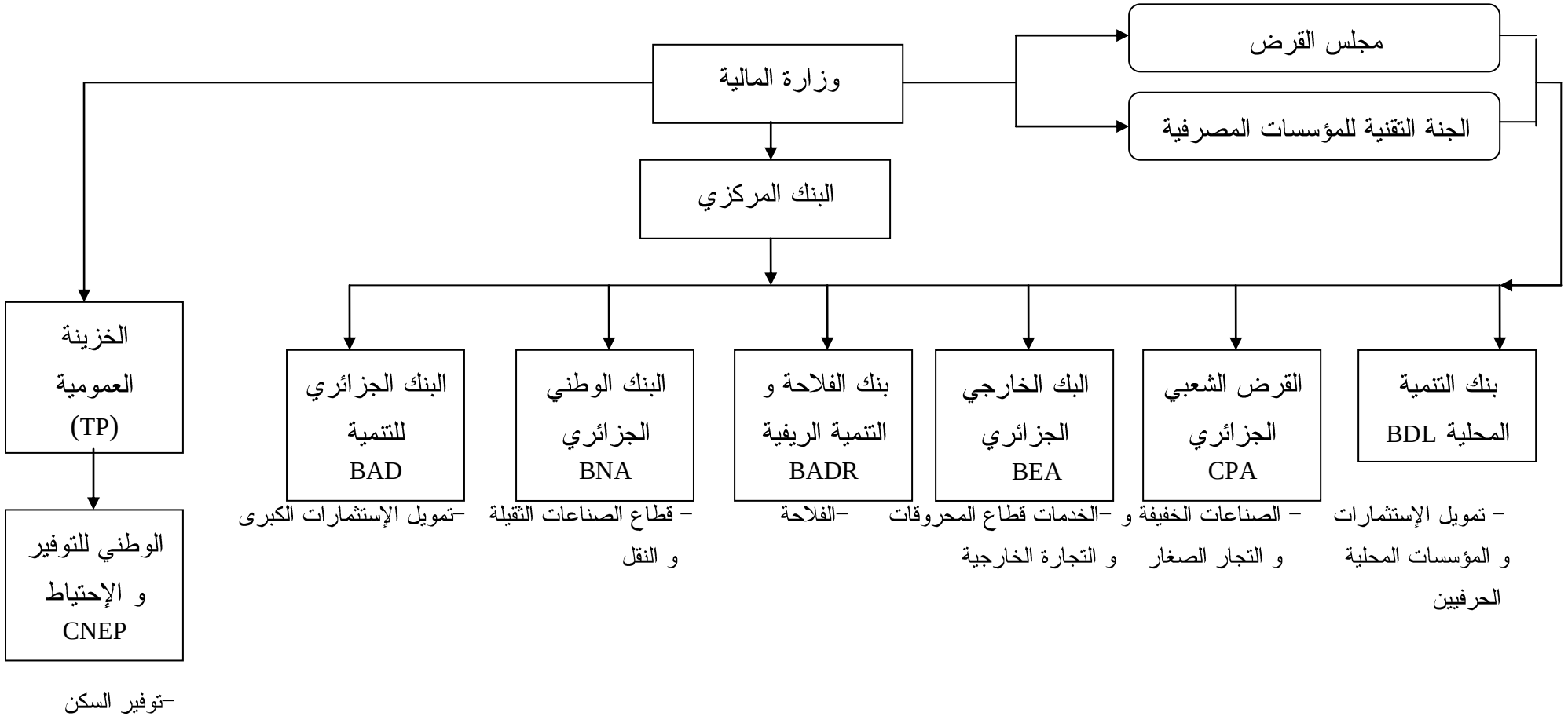
و يمكن توضيح تنظيم القطاع المصرفي بعد إعادة الهيكلة في الشكل التالي:

---

1 *بموجب المرسوم 82-106 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 11 في 16 مارس 1982.*

2 *بموجب المرسوم 85-85 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 19 في 01 ماي 1985.*

الشكل رقم(12) : القطاع المصرفي الجزائري بعد إعادة الهيكلة



المصدر: Abdelkrim NAAS (2004): Le système bancaire algérien – de la décolonisation à l'économie de marché–, Maisonneuve et Larose, France, p 81 بتصرف الباحثة

2.4.1 إصلاحات 1986 و بدايات التحول نحو إقتصاد السوق :

جاء إصلاح 1986 كرد فعل مباشر لإنخفاض أسعار البترول و ما نتج عنه من إنخفاض كبير في المداخيل عطل المشاريع التنموية المخطط لها – كان هذا تزامنا مع وضع المخطط الخماسي الثاني(1985– 1990)، و أدخل الجزائر في أزمة مالية خانقة، فكان إصدارها لقانون بنكي جديد أولى إجراء تتخذه ضمن سلسلة من الإجراءات و التي كانت تهدف إلى التحول بالنظام الإقتصادي، مبادئه، و مؤسساته نحو إقتصاد يقوم على أسس و قواعد السوق.

يمكن وصف هذه المرحلة بالمحاولات الأولى للامركزية، و يتعلق الأمر بإعطاء مرونة أكبر للنظام المصرفي و منح إستقلالية نسبية له و يعتبر القانون المتعلق بنظام البنوك و القرض المؤرخ في 19 أوت 1986[1] الأول منذ الاستقلال الذي وضع حداً للنصوص التنظيمية المبعثرة و الغامضة التي كانت تسير النشاط المصرفي في السابق، و ترجم إصدار هذا القانون رغبة الدولة في إدخال إصلاح ج ذري على الوظيفة البنكية من أجل إرساء المبادئ العامة للبنوك العمومية وتوحيد الإطار القانوني الذي يسير المؤسسات المصرفية، حيث تم إعتماد مقاييس الربحية و المردودية والأمان في تسيير البنوك العمومية خاصة في مجال منح القروض بمختلف أنواعها ومن هنا ظهر ما يسمى بالخطر البنكي كمفهوم جديد دخل عالم إدارة البنوك التجارية الجزائرية.

إن تفحص هذا القانون يبرز بالمقابل أحكام متناقضة بين التخطيط و الإستقلالية في النظام المالي، فهذا القانون مصمم في نظام مازال يتميز بالتخطيط المركزي و يظهر هذا في أحكام المادة 10 حيث إعتبرت المنظومة المصرفية أداة تطبيق للسياسة التي تقررها الحكومة في مجال جمع الموارد و ترقية الإدخار في إطار المخطط الوطني للتنمية. [2]

أما المواد الأخرى من نفس القانون فتستجيب لمتطلبات طرق التسيير المصرفي و خاصة إستقلالية المؤسسات المصرفية و يميز القانون ثلاثة أصناف منها متمثلة في البنك المركزي، البنوك، و مؤسسات القرض المتخصصة.

---

[1] *القانون 86–12 المتعلق بنظام البنوك و القرض، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 34 في 20اوت1986 .*

[2] *المادة 10 من القانون 86–12 السابق الذكر.*

يمكن إيجاز أهم المبادئ والقواعد التي تضمنها القانون في إطار إصلاح المنظومة المصرفية فيما يلي[1]:

– تقليص دور الخزينة العامة في مجال تمويل الإستثمارات وإشراك الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الاقتصادية، إلا أن القانون لم يضع آليات ذلك.

– إستعادة البنك المركزي لوظائفه التقليدية ودوره كبنك للبنوك.

– تم الفصل بين البنك المركزي كمقرض أخير وبين نشاطات البنوك التجارية، الأمر الذي سمح بإقامة نظام مصرفي على مستويين.

– إستعادة البنوك ومؤسسات التمويل لدورها في تعبئة الإدخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض، و أصبح بإمكانها خلق الائتمان دون تحديد لمدته أو الأشكال التي يأخذها، كما إستعادت البنوك حق متابعة إستخدام القروض وكيفية إسترجاعها والحد من مخاطرها.

و أدخل قانون 86–12 في المادة 26 مفهوم جديد في مجال ضبط و تسيير القروض يتمثل في المخطط الوطني للقرض[2] الذي يعمل على تحديد ما يلي:

– حجم و طبيعة مصادر القروض الداخلية و القروض التي تمنحها كل مؤسسة قرض.

– حجم القروض الخارجية المعبأة.

– مستوى تدخل البنك المركزي لتمويل الإقتصاد.

– كيفية و نمط تسيير مديونية الدولة.

- تقليل دور الخزينة في نظام التمويل و إنشاء هيئات للرقابة و هيئات إستشارية على النظام البنكي بموجب مراسيم هذا القانون. [3]

لم يستطع القانون 86–12 التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية، خاصة بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية سنة 1988 وفي هذا الإطار جاء قانون معدل ومتمم للقانون (86–12) ليعطي إستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للإقتصاد.

---

[1] *للمزيد انظر: بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره ، ص183– 184.*

[2] *للإطلاع على مراحل إعداد المخطط الوطني إرجع: الطيب ياسين (2003): النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مجلة الباحث(العدد03)، كلية الحقوق و العلوم الإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص52.*

[3] *د.بلعزوز بن علي و د.كتوش عاشور (2004): واقع المنظومة المصرفية الجزائرية و منهج الإصلاح، مرجع سبق ذكره، ص495.*

3.4.1 قانون 1988 و تكييف الإصلاح المالي مع إستقلالية المؤسسات العمومية:

شرعت الجزائر و كغيرها من الدول النفطية منذ سنة 1988 في تطبيق برنامج إصلاحي واسع شمل مختلف القطاعات الإقتصادية و تطبيق مبادئ هذه الإصلاحات إستلزم هندسة جديدة للجهاز المصرفي والمالي وفرض آليات تمويل مغايرة لتلك التي إتبعت من قبل وعليه، فقد مست الإجراءات المتخذة في هذا الإطار القطاع المصرفي والمالي، ووضع القانون88-06 المؤرخ في 12جانفي 1988[1] الذي نص على إستقلالية المؤسسات المصرفية والمالية، فأصبحت مؤسسات القرض عبارة عن مؤسسات عمومية تعمل بقواعد المتاجرة و المردودية.

في إطار إستقلالية المؤسسات، تغير تعامل المصرف مع المؤسسات الإقتصادية العمومية، فأصبحت تراعي في تعاملها عاملي المردودية والمخاطرة .وأصبحت المصارف متسلحة بعدة صلاحيات منها معالجة ملفات الطالبين للإستثمارات وكذا التفاوض بين المصرف والمتعاملين الإقتصاديين.

لقد كان قانون 88–06 يهدف إلى إصلاح المنظومة المصرفية وفق المتغيرات الجديدة التي يعيشها الإقتصاد الوطني من خلال: [2]

-تأكيد دور البنك المركزي في الإشراف على السياسة النقدية وتوجيهها.

-تحديد سقوف القروض المصرفية الموجهة لتمويل الإقتصاد الوطني.

-السماح للبنوك العمومية بتقديم القروض المتوسطة والطويلة الأجل في إطار مخطط القرض.

-عدم إلزام المؤسسات بمبدأ إجبارية التوطين البنكي.

-إلغاء النظام الخاص برخص الإستيراد وتعويضه بنظام ميزانية العملة الصعبة.

و عرفت البنوك على غرار المؤسسات الإقتصادية تحولات هامة كرست إستقلاليتها المالية و أصبحت تتمتع بالشخصية المعنوية [3]، وفي هذا الإطار عرفت البنوك العمومية تحولات هامة مست جوانبها الإدارية والتنظيمية، حيث أصبحت عبارة عن شركات مساهمة تتمتع بالإستقلالية المالية وتخضع لأحكام القانون التجاري و إلتزامها بتوجيهات البنك المركزي.

و على الرغم من الإصلاحات المشار إليها إلا أن ما يمكن قوله أن البنوك العمومية لم ترق إلى الدور الجديد المنوط بها، بسبب الإجراءات والقوانين المقيدة لأنشطتها ولم يتعد دورها

---

[1] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد02 في 13 جانفي 1988.*

[2] *بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره ص 55.*

[3] *محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص141.*

كون أنها أصبحت مجرد أداة لعبور ومحاسبة التدفقات النقدية التي تنتقل من الخزينة إلى المؤسسات الإقتصادية العمومية، كما أصبحت التسهيلات الإئتمانية تمنح بموجب قرارات إدارية مما ترتب عليه زيادة أعباء القروض المشكوك فيها، مما أدى إلى عجز البنوك عن تقديم السيولة إلى المؤسسات العمومية[1]، بل لجأت إلى طلب تسهيلات من البنك المركزي لمواجهة الوضع، هذه الوضعية المزرية التي عايشتها المنظومة المصرفية جعلت السلطات المعنية تتدخل لإصدار قانون شامل ينظم العمل المصرفي ويحدد العلاقة بين مختلف مكونات المنظومة المصرفية الجزائرية.

4. الملامح الرئيسية لقطاع التامين :

يعود ظهور التأمين في الجزائر إلى الحقبة الإستعمارية، حيث إرتبط تطوره بتطور التأمين في فرنسا و هو ما جعل تاريخ التأمين في الجزائر آنذاك يختلط مع تاريخه في فرنسا، و إقتصرت ممارسة التأمين في الجزائر حينذاك من خلال تبني سياسة توسيع النشاط بالخارج من طرف المؤسسات الفرنسية، التي جعلت المؤسسات الأم تكون فرنسية و تمارس نشاطها في مستعمراتها من خلال الفروع، و بالتالي أخذ التامين في الجزائر يتطور و ذلك من خلال إنشاء كل من: "la Mutuelle incendie " في 1861، ثم "la caisse centrale mutuelle agricole" في 1933 [2] و ذلك لغرض تلبية حاجيات المعمرين الفلاحين من الحماية في هذا المجال.

1.2 التأمين في الإقتصاد المخطط:

بعد الإستقلال، إحتفظ قطاع التأمين بالنصوص القانونية و التشريعية [3] التي تركها المستعمر[4] بإستثناء القوانين التي تتعارض مع السيادة الوطنية و ذلك من أجل سد الفراغ القانوني و التنظيمي في هذا الميدان، و للسماح للجزائر من الإستفادة مؤقتا من تنظيم قانوني يتعلق بالتأمينات في إنتظار أن تعكف السلطات العمومية على إعداد تنظيم أكثر إنسجاما مع الواقع الجزائري آنذاك[5] إلا أن تلك النصوص لم تكن تتلاءم في مجملها مع التوجه الإقتصادي

---

[1] . بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص55

[2] جديدي معراج (2000): مدخل لدراسة قانون التامين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، ص 13.

[3] وفقا للقانون 62-157الصادر في 31 ديسمبر 1962 القاضي بإستمرار تطبيق القوانين الفرنسية السارية المفعول قبل الإستقلال إلا ما كان مخالفا للسيادة الوطنية.

[4] **Ali Hassid (1984) : Introduction aux assurances économiques, édition ENAL,Alger.**

[5] **Idem, P 24.**

للدولة و هو ما أدى بها إلى سن العديد من القوانين و النصوص القانونية المتعلقة بالقطاع على مراحل متفاوتة، و يمكن حصر مراحل تطور القطاع بعد الإستقلال في ثلاث و هي:

- ❖ مرحلة فرض الرقابة على القطاع.
- ❖ مرحلة تأميم القطاع.
- ❖ مرحلة الإصلاحات الأولية.

1.1.2 مرحلة فرض الرقابة على القطاع:

إن مواصلة ممارسة النشاط التأميني غداة الإستقلال بالنصوص التشريعية الفرنسية ، و كون الشركات الفرنسية لم تكن تخضع في الواقع سوى لرقابة شكلية حول مسألة تحويل الأرباح – النهب المنظم و التهريب العلني لرؤوس الأموال إلى الخارج و حرمان خزينة الدولة الفتية من إيراد هذا القطاع المشهود له بجلب مبالغ مالية كبيرة– فتح المجال للشركات الفرنسية العاملة آنذاك لتهريب أموال كبيرة للخارج تحت تسمية إعادة التامين و هو ما جعل السلطات الجزائرية تعمل على سن نصوص تشريعية لإعادة تنظيم عمليات التأمين في الجزائر سنة 1963 فور إدراكها للخطر الذي شكل ت تلك الممارسات على الاقتصاد الوطني ، وتمثل هذا التدخل في إصدار قانونين أساسيين و هما القانون 63–197[1] و القانون 63–201[2] في 8 جوان 1963 اللذان نصا على:

1. فرض رقابة الدولة الجزائرية على شركات التأمين العاملة بالجزائر و إخضاع هذه الشركات إلى إعادة التأمين الإجباري بالجزائر لدى أول مؤسسة وطنية أنشأت لهذا الغرض وهي الشركة الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين "CAAR"، و ذلك قصد الحد من تحويل المبالغ المالية التي كانت الشركات الفرنسية للتأمين تحولها للخارج برسم إعادة التامين.
2. فرض شروط ضمان على مؤسسات التأمين دون تمييز في الجنسية لمنح الإعتماد الواجب طلبه لدى وزارة المالية لتمكينها من مزاولة نشاط التامين في الجزائر أ و الإستمرار فيه مع تقديم ضمانات مسبقة كفرض تكوين مخصصات نقدية للحفاظ على حقوق المؤمن لهم... [3]

---

[1] *القانون 63–197 الصادر في 08 جوان 1963 الذي نظم عمليات إعادة التامين و نص على تأسيس الصندوق الجزائري للتامين و إعادة التامين* **CAAR**، *الجريدة الرسمية، العدد 38 الصادر في 11 جوان 1963.*

[2] *القانون 63–201 الصادر في 08 جوان 1963 المتعلق بالإلتزامات القانونية و الضمانات المفروضة على مؤسسات التامين لممارسة النشاط في الجزائر، الجريدة الرسمية، العدد 55 الصادر في 09 أوت 1963.*

[3] **Ali Hassid Op.cit, p 25-26.**

و نظرا لكون الأحكام السابقة الذكر لا تتفق مع مصالح مؤسسات التأمين الأجنبية فإن هذه الأخيرة فضلت توقيف نشاطها والإنسحاب من الساحة الاقتصادية دون مراعاة لإجراءات التصفية المفروضة، خاصة فيما يتعلق بحقوق المؤمن لهم و مستحقي التعويضات أو الأداءات و تجاهل إجراءات نقل إلتزاماتها و محافظها إلى مؤسسة أخرى جزئيا أو كليا، و هذا الإنسحاب من السوق دون إخطار، ألحق أضرارا بالمؤمن لهم خاصة و بالإقتصاد عامة، يالإضافة للمؤسسات التي أرغمت على تصفية حساباتها لإعتبارها منسحبة جراء عدم تقديمها لطلب الحصول على الإعتماد و قد أوكلت مهمة تسيير مخلفات هذه المؤسسات من عقود سارية و تعويضات ملزمة لـــ CAAR، وعليه فلم يبقى في الجزائر سوى 17 مؤسسة قبلت الخضوع لأحكام القوانين الجديدة. [1]

2.1.2 مرحلة تأميم القطاع:

حيث تميزت هذه المرحلة بإحتكار الدولة لهذا القطاع خاصة بعد صدور ا لأمر 127-66 المؤرخ في 27 ماي 1966[2] القاضي بوضع حد لإستغلال التأمين في الجزائر من طرف الشركات الأجنبية و المؤسس لإحتكار الدولة لقطاع التأمين و حصر إستغلال العمليات التأمينية على المؤسسات العمومية و هو المرسوم الذي ألغى كل تراخيص مزاولة هذا النشاط الذي سبق منحها للمؤسسات و مطالبتها بالتوقف الفوري عن نشاطها و تسوية إلتزاماتها ثم تصفيتها بإستثناء الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) التي أممت و أسست بموجب المرسوم 66-129[3] و تلك القائمة على شكل تعاضديات متمثلة في كل من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) و تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية و الثقافة (MAATEC).

هذا و كمحطة ثانية و بعد إحتكاره من طرف الدولة، عرف قطاع التأمين إحتكارا مضاعفا من خلال إقرار تخصص المؤسسات القائمة في فروع معينة و هذا مع بداية السبعينات نتيجة النمو المتسارع نسبيا لرقعة الخيرات القابلة للتأمين، حيث بدأت ملامح هذا التحول مع صدور الأمر 73-54[4] بإنشاء المؤسسة المركزية لإعادة التأمين (CCR) ثم قرار وزارة المالية

---

[1] **Idem, p 26.**

[2] *الجريدة الرسمية عدد43 لصادرة في 31 ماي 1966.*

[3] *الجريدة الرسمية نفس العدد السابق ينص على تأميم الشركة الجزائرية للتأمين* **SAA.**

[4] *الجريدة الرسمية عدد 83 الصادرة في 16 أكتوبر 1973.*

المؤرخ في 05 ديسمبر 1973[1] المحدد لكيفيات تحويل محافظ إعادة التأمين إلى هذه المؤسسة من كل من الشركة الجزائرية للتأمين(SAA) و الشركة الجزائري للتأمين و إعادة التأمين (CAAR)، ضمن رؤية إعادة تنظيم سوق إعادة التأمين و المرتبطة مباشرة بمبادلات الجزائر الدولية.

كذلك في أواسط السبعينات تقرر تتويج هذه السلسلة بإعادة تنظيم قطاع التأمينات و ذلك بمقتضى قرار صادر عن وزارة المالية في 21 ماي 1975 و الذي دخل حيز التنفيذ إبتداء من الفاتح جانفي 1976 و القاضي بإقرار تكليف كل شركة من الشركتين القائمتين (SAA و CAAR) بتغطية أنواع معينة من المخاطر دون غيرها، بما يعني أيضا القضاء على التنافس بينهما في سوق محتكرة كليا من طرفهما فقط، فيما تواصل الشركة المركزية لإعادة التأمين التكفل بإعادة التأمين.

3.1.2 مرحلة التقنين الشامل:

جاءت سنة 1980 لتكون واحدة من المحطات الأساسية في تاريخ قطاع التأمين في الجزائر بصدور القانون 80-07 المؤرخ في 09 أوت 1980[2] ، و الذي يعتبر التقنين الشامل و المتلائم مع البيئة الجزائرية حينها و المتماشي مع التوجهات السياسية والإقتصادية و الإجتماعية، و كان هدف القانون هو إتمام المسار المتبع منذ 1963 [3] ، حيث سيطرت ثلاث أفكار أساسية على إصلاح التشريعات لسنة 1980:

- تعزيز تغطية أملاك الدولة.
- تحسين حماية المؤمن له و المستفيد.
- توسيع الأمن إلى كافة قطاعات النشاط.

و في سنة 1985 عززت الأحكام التشريعية الضابطة للقطاع بصدور مجموع مراسيم [4] لإعادة تنظيم مؤسسات التأمين و تحديد تخصص كل واحدة منها في فرع من الفروع، في ذات الوقت الذي عدلت فيه الأسماء و الأنظمة الأساسية لبعضها فيما أنشئت أخرى جديدة.

---

[1] *الجريدة الرسمية عدد 24 الصادرة في 22 مارس 1974.*

[2] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 33 في 12 أوت 1980.*

[3] **Messoud Boualem TAFIANI (1983) : les assurances en Algérie, édition ENAP, p 99.**

[4] *المراسيم 85-85،80-85،81-82 و85-83 المؤرخة في 30 أفريل 1985.*

فبمقتضى المرسوم 85-80 تغيرت تسمية الشركة الجزائرية للتأمين إلى الشركة الوطنية للتأمين (SAA) و أوكلت لها مهمة تأمين الأخطار البسيطة، السيارات، التأمين على الأشخاص الأخطار المتعددة التي تقع على السكن.

و جاء المرسوم 85-81 لتغيير إسم الشركة الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين إلى الشركة الجزائرية للتامين (CAAR)، و حضيت هذه الشركة بالتخصص في تأمين أخطار البناء، الأخطار ذات الصلة بالمسؤولية المدنية و المهنية للبناء و أخطار الهندسة (التركيب، الورشات، تكسر الزجاج...)

و إختص المرسوم 85-82 بتأسيس الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT)، لتضمن الأخطار التي لها صلة بعمليات النقل البري، البحري، الجوي و النقل بالسكك الحديدية.

4.1.2 مرحلة الإصلاحات الأولى:

إلى غاية سنة 1988 وفي إطار الإصلاحات التي عرفتها الجزائر في ذلك الحين، و التي حملت في طياتها إستقلالية المؤسسات، بصدور قانون 88-01 المؤرخ في 1988/01/12[1] المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الإقتصادية، حيث تمتعت شركات التأمين بإستقلالية أكثر في شكل شركات إقتصادية عمومية، وفتح لها المجال لممارسة نشاطها في جميع فروع التأمين، مما نتج عنه التخلي عن إحتكار النشاط و العمل وفق مبدأ اللاتخصص إ بتداء من سنة 1989، مما أدى بالشركات القائمة حينها الدخول في منافسة حقيقية بينها و سعي كل واحدة لجذب أكبر عدد ممكن من الزبائن في مختلف الفروع و هذا بتوسيع شبكة توزيع منتجاتها التأمينية إبتداء من 1989.

المبحث الثاني: نهج تحرير القطاع البنكي و التأميني في الجزائر

مع بداية التسعينات إتبعت الجزائر منهج التحرير المالي كسياسة لإصلاح و تفعيل نظامها المالي بإعتباره أهم عوامل تحقيق النمو الإقتصادي، و قد تجلى هذا الإصلاح من خلال كل من

[1] الجريدة الرسمية، العدد2 الصادر في 13 جانفي 1988.

القانون 90-10 و المؤرخ في 14 أفريل 1990 بالنسبة للقطاع البنكي، و الأمر 95-07 بالنسبة لقطاع التامين.

1. سياق تحرير القطاع البنكي:

1.1 الظروف التي ظهر فيها القانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض:

لقد صدر القانون 90-10المتعلق بالنقد و القرض [1] في مرحلة تميزت بدخول الجزائر مرحلة إنتقالية على الصعيد السياسي من حكم الحزب الواحد إلى التعددية السياسية، و تجربة ديمقراطية لم تمر عليها سنة واحدة، بالإضافة لوضعية إقتصادية صعبة تميزت بـــ:

- إنخفاض أسعار البترول.
- و إرتفاع المديونية الخارجية و تزايد أعباء الدين.

و من أجل مواجهة العجز في ميزان المدفوعات الناتج عن إنخفاض إيرادات الدولة أبرمت الحكومة الجزائرية عقد تثبيت مع صندوق النقد الدولي في 30 ماي 1989[2]، تحصلت بموجبه على قروض و مساعدات مالية، و تضمن الإتفاق الشروط التالية:[3]

1 -التحكم في توسع الكتلة النقدية و تقليص عجز الميزانية.
2 -تحرير الأسعار و التجارة الخارجية و تجميد الأجور.
3 -التخفيف من حدة التضخم و تخفيض قيمة العملة.
4 -تحرير معدلات الفائدة وفتح المجال أمام تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية.

و تعكس هذه الشروط التوجه الليبرالي " النيوكلاسيكي" الذي يعتمده صندوق النقد الدولي في تطبيق سياسات الإصلاح الإقتصادي التي يفرضها على الدول النامية، و قد كان الهدف الرئيسي من هذا الإتفاق هو "تحرير الإقتصاد الجزائري" و هذا بتحضير مؤسساته للإندماج في إقتصاد السوق، أما من جانب النظام المالي و المصرفي فقد تم التمهيد " لسياسة التحرير المالي" و هذا من خلال التحرير التدريجي لمعدلات الفائدة، و إعادة الإعتبار للسياسة النقدية و لدور النظام البنكي، بالإضافة إلى فتح المجال المصرفي أمام المنافسة الأجنبية و تحرير حساب رأس

---

[1] *صادر بالجريدة الرسمية عدد16 في 18 أفريل 1990.*

[2] **Hocine BENISSAD (1994): Algérie Restructuration et Réformes Economiques (1979-1993), OPU, Algérie, P140-141.**

[3] **Hocine BENISSAD(1999): l'ajustement structurel, OPU, Algérie, P59.**

المال وفقا لمنهج ماكينون و شاو (1973) في التحرير المالي، و الذي إتبعته العديد من الدول النامية لإصلاح أنظمتها المالية، و قد إنعكس هذا المنهج في بنود و أهداف القانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض.

2.1 قانون النقد و القرض 90-10:

إن رغبة السلطات في تفادي سلبيات المرحلة السابقة و تجاوز قصور الإصلاحات و تماشيا مع سياسة التحول إلى إقتصاد السوق و محاولة الإندماج في الإقتصاد العالمي أفضت إلى إصدار القانون المتعلق بالنقد القرض و الذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري و جعل القانون المصرفي الجزائري فـــي سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في مختلف بلدان العالم لاسيما المتطورة منها، حيث ظهر تغير جذري في فلسفة العمل المصرفي مع المرحلة السابقة سواء على مستوى القواعد و الإجراءات أو على مستوى التعامل و الميكانيزمات فضلا عن تغيير المفاهيم و تجديد الصلاحيات المخولة للمؤسسات المصرفية للقيام بدورها في ظل المرحلة الجديدة و مزاولة نشاطها في إطار إقتصاد السوق.

1.2.1 مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون النقد و القرض 90-10:

إن إصدار قانون النقد و القرض 90-10 يمثل منعرجا حاسما فرضه منطق التحول إلى إقتصاد السوق من أجل القضاء على نظام تمويل الإقتصاد الوطني القائم على المديونية و التضخم، حيث وضع قانون النقد و القرض النظام المصرفي على مسار تطور جديد، تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية و إبراز دور النقد و السياسة النقدية، و نتج عنه تأسيس نظام مصرفي ذو مستويين، و للبنوك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد و الإئتمان في ظل إستقلالية واسعة، وأعاد للبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوانا إقتصادية مستقلة، كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية مع تحديد مدتها و إسترجاعها إجباريا في كل سنة، و كذا إرجاع ديون الخزينة العمومية تجاه البنك المركزي المتراكمة وفق جدول يمتد على 15 سنة، و إلغاء الاكتتاب الإجباري من طرف البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة و منع كل شخص طبيعي و معنوي غير البنوك و المؤسسات المالية من أداء هذه العمليات.[1]

---

[1] *بلعزوز بن علي و كتوش عاشور(2004): دراسة لتقييم إنعكاس الإصلاحات الإقتصادية على السياسات النقدية، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر: الواقع و الآفاق، جامعة تلمسان، أيام: 29-2004/10/30، ص08.*

و من أهم النقاط التي تضمنها قانون النقد والقرض هو إحداث علاقة جديدة بين مكونات المنظومة المصرفية من جهة، و بينها وبين المؤسسات الإقتصادية العمومية من جهة أخرى، حيث أصبحت البنوك بموجب القانون تضطلع بدور مهم في الوساطة المالية سواء من خلال جمع الودائع و تعبئتها أو في مجال منح القروض وتمويلها لمختلف الاستثمارات، و بهذا جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير أهمها:

– منح إستقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى"بنك الجزائر" و إعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية تتولى إدارة و توجيه السياسة النقدية في البلاد، إلى جانب إعادة تنظيمه و ذلك بظهور هيئات جديدة تتولى تسيير البنك و إدارته و مراقبته.

– تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط المصرفي بقيامها بالوساطة المالية في تمويل الإقتصاد الوطني، و ذلك بإلغاء التخصص في النشاط المصرفي، و تشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة، و دخول الأسواق المالية و مواجهة المنافسة نتيجة إنفتاح السوق المصرفية على القطاع المصرفي الخاص الوطني و الأجنبي.

– تفعيل دور السوق المصرفية في التنمية و تمويل الإقتصاد الوطني، و فتحه أمام البنوك الخاصة و البنوك الأجنبية لمزاولة أنشطتها المصرفية، إلى جانب إقراره بإنشاء سوق للقيم المنقولة

2.2.1 أهداف و مبادئ قانون النقد و القرض 90–10:

عمل قانون النقد و القرض 90–10 على تحقيق جملة من الأهداف أهمها ما يلي: [1]

– وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي و المالي.

– رد الإعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد و القرض.

– إعادة تقييم العملة الوطنية بما يخدم الإقتصاد الوطني (المادة 04، 58، 59 من القانون).

– ضمان تسيير مصرفي جيد للنقود.

– تشجيع الإستثمارات الخارجية و السماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية.

– إنشاء سوق نقدية حقيقية (بورصة)

– تطهير الوضعية المالية لمؤسسات القطاع العام.

---

1. بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص188–189.

كذلك أنظر: المواد 4–19–43 و 44 من القانون 90–10.

– إلغاء مبدأ تخصص البنوك و تحديد و توضيح النشاطات المنوطة بالبنوك و الهيئات المالية.

– تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الإقتصاديين، خصوصا بالنسبة للمؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالي، وبورصة القيم المنقولة.

– إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك الأولية، ولأول مرة منذ الاستقلال تم السماح بإنشاء بنوك خاصة، كما تم السماح للبنوك الأجنبية بمزاولة أنشطتها المصرفية في السوق المصرفية الجزائرية.

لقد أتى قانون النقد و القرض بعدة أفكار جديدة تصب مجملها في منح النظام البنكي مكانته الحقيقية كمحرك أساسي للإقتصاد، و إنعكاس لتوجهات النظام الإقتصادي الجديد المنتهج في الجزائر، و من أهم مبادئه ما يلي:

1– الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية:

تبنى قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية و الحقيقية حتى تتخذ القرارات على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية و بناءا على الوضع النقدي السائد، و هذا عكس ما كانت عليه القرارات حين كانت هيئة التخطيط تتخذها على أساس كمي حقيقي.

إن تبني مثل هذا المبدأ في قانون النقد و القرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نلخص أهمها فيما يلي:[1]

– إستعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي و المسؤول الأول على تسيير السياسة النقدية.

– تحريك السوق النقدية و تنشيطها و إحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الإقتصادي.

– خلق و ضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حسب المؤسسات العامة و المؤسسات الخاصة.

– إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، و جعله يلعب دورا مهما في إتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

---

[1] *الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص196–197.*

2- الفصل بين الدائرة النقدية و المالية:

فصل قانون النقد و القرض بين الدائرة النقدية و المالية، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها إلى البنك المركزي لتمويل العجز، و قد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية: [1]

- إستقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة إتجاه البنك المركزي، و تسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- تراجع إلتزامات الخزينة في تمويل الإقتصاد.

3- الفصل بين دائرة الميزانية و دائرة الإئتمان:

بموجب هذا القانون أبعدت الخزينة العمومية عن تمويل الإقتصاد (منح القروض) ليبقى دورها يقتصر على تمويل الإستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، و بهذا أعيد للنظام البنكي دوره في منح الإئتمان للإقتصاد في إطار مهامه التقليدية، و سمح الفصل بين هاتين الدائرتين ببلوغ الأهداف التالية:[2]

- تناقص إلتزامات الخزينة في تمويل الإقتصاد.
- إستعادة البنوك و المؤسسات المالية لوظائفها التقليدية و خاصة تلك المتمثلة في منح القروض.
- أصبح توزيع القرض لا يخضع إلى قواعد إدارية، و إنما أساسا على مفهوم الجدوى الإقتصادية.

لقد أحدث قانون النقد و القرض 90-10 القطيعة مع الممارسات السابقة، فقد سمح بتأسيس محيط بنكي و مالي جديد يتماشى أكثر مع تحرير الإقتصاد و قواعد و معايير العمل المصرفي على المستوى العالمي، إذ منح لبنك الجزائر السلطة النقدية الحقيقية بتحديد الإطار العام لقواعد عمل المنافسة، و سمح للبنوك بالمقابل النشاط و العمل المصرفي وفق معايير إقتصاد السوق.

3.2.1 الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد و القرض90-10:

---

[1] *بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص:187.*

[2] *الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص198.*

بإعتبار أن القانون هدف للإعتماد على الإدخار و السوق المالي في التمويل عوض المديونية و التضخم كما كان عليه الشأن في السابق، فقد تم إنشاء الهيئات و الوسائل و الميكانيزمات الضرورية لضمان حسن سير التنظيم النقدي و البنكي:

1- مجلس النقد و القرض:

يعتبر إنشاء مجلس النقد و القرض من العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد و القرض بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه و الصلاحيات الواسعة التي منحت له، و يؤدي مجلس النقد و القرض دورين أو وظيفتين، وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر و وظيفة السلطة النقدية في البلاد، و يتشكل مجلس النقد و القرض من:

- المحافظ رئيسا.
- نواب المحافظ كأعضاء.
- ثلاثة موظفين سامين يعينهم رئيس الحكومة، كما يمكن لمجلس النقد والقرض أن يشكل من بين أعضائه لجانا استشارية، و يحق له إستشارة أية هيئة أو أي شخص إذا رأى ذلك ضروريا، و كلف مجلس النقد و القرض بالتسيير الإداري لبنك الجزائر، يبت في شراء الأموال المنقولة و غير المنقولة و بيعها، يرخص بإجراء المصالحات و المعاملات، يحدد شروط توظيف الأموال الخاصة العائد لبنك الجزائر، يحدد الشروط و الشكل الذي يضع له البنك المركزي حساباته و يوقفها...الخ [1]، و بصفته سلطة نقدية يمارسها ضمن إطار هذا القانون، فهو مخول بإصدار قوانين متعلقة: بإصدار النقود، الخصم، قبول السندات تحت نظام الأمانة و رهن السندات العامة و الخاصة و العمليات لقاء معادن ثمينة و عملات أجنبية، فتح أو إغلاق غرف المقاصة بين البنوك...الخ [2]، و تبلغ مشاريع الأنظمة المعدة للإصدار عملا بأحكام المادة 44 إلى الوزير المكلف بالمالية خلال يومين من موافقة المجلس و يحق للوزير أن يطلب تعديلها و يبلغ إلى المحافظ كذلك خلال ثلاثة أيام.[3]

2- بنك الجزائر و الهيئات المسيرة له:

---

[1] *المادة 43 من قانون النقد و القرض 90-10.*

[2] **Hocine BENISSAD(1991): La réforme économique en Algérie, 2e édition mis à jour, OPU, Alger, p 132.**

[3] *المادة 46 من قانون النقد و القرض 90-10.*

بموجب قانون النقد والقرض أصبح البنك المركزي يسمى بنك الجزائر، و هو عبارة عن مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي [1] تعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة، و يسير بنك الجزائر من طرف المحافظ و مجلس النقد والقرض، و يعتبر إنشاء مجلس النقد و القرض من الإصلاحات الواردة في قانون النقد و القرض، حيث أصبح يؤدي هذا الأخير وظيفيتين أساسيتين وظيفة مجلس إدارة البنك و وظيفة السلطة النقدية بقيامه بتنظيم إصدار النقود، كما يحدد شروط تنفيذ عمليات البنك مع البنوك و المؤسسات المالية (إعادة التمويل وشروطها).[2]

حسب المادة 55 من قانون 90-10 تتمثل مهمة بنك الجزائر في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للإقتصاد الوطني و الحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية مع السهر على الإستقرار الداخلي و الخارجي للنقد، و لهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية و يوجه و يراقب، بجميع الوسائل الملائمة، توزيع القرض و يسهر على حسن إدارة التعهدات المالية تجاه الخارج و إستقرار سوق الصرف.

3- هيئات الرقابة:

إن التنظيم الجديد للنظام المصرفي الجزائري، و الذي بموجبه فتح المجال أمام البنوك الخاصة الوطنية و الأجنبية، و الذي يعتمد على قواعد السوق، يتطلب أن تكون للسلطة النقدية آليات و هيئات للرقابة لضمان الإنسجام و إنضباط السوق المصرفي و يحافظ على إستقرار النظام المصرفي، و يستجيب لشروط حفظ الأموال التي تعود ملكيتها في غالبها إلى الغير، و تتكون هيئات الرقابة من:

أ. لجنة الرقابة المصرفية Commission de contrôle bancaire:

و تعرف أيضا بإسم اللجنة المصرفية، حيث نصت المادة 143 من قانون النقد والقرض على إنشاء هذه اللجنة و حددت أعضائها و صلاحياتها، فهي مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية.

---

[1] راجع المادة 11 من القانون 90-10.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص201.

و تتكون اللجنة من محافظ البنك المركزي رئيسا، و قاضيان من المحكمة العليا و خبيرين يقترحهما وزير المالية، و تقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية، كما يمكنها أن تقوم بذلك عن طريق الزيارات الميدانية إلى مقرات البنوك و المؤسسات المالية.

و تختتم العمليات الرقابية لهذه اللجنة بتدابير و عقوبات تأديبية إن إستدعى الأمر ذلك، تتماشى درجة شدتها حسب الأخطاء و المخالفات المثبتة، تتراوح التدابير المتخذة بين دعوة البنوك و المؤسسات المالية موضوع الرقابة إلى العمل على إعادة توازناتها المالية أو تصحيح و تكييف أساليبها الإدارية، كما يمكن أن تمتد إلى غاية إمكانية تعيين مدير مؤقت مخول بإدارة و تسيير أعمال المؤسسة المعنية، أما عن العقوبات فيخول لها تسليط مجموعة من العقوبات كالتنبيه، اللوم، المنع من ممارسة بعض الأعمال، إلغاء التراخيص بممارسة العمل... [1]

ب. **مركزية المخاطر Centrale des risques:**

في إطار الوضع الجديد المتسم بحرية المبادرة وقواعد السوق في العمل المصرفي، ونظرا لحرية المنافسة بين البنوك تتزايد المخاطر المرتبطة بالنشاط المصرفي وبخاصة المخاطر المرتبطة بالقروض، و يحاول البنك المركزي أن يجمع كل المعلومات التي تهدف إلى مساعدة النظام البنكي على التقليل من هذه المخاطر، و في هذا الإطار، أسس قانون النقد و القرض في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت مركزية المخاطر:" ينظم و يسير بنك الجزائر مصلحة مركزية للمخاطر تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض و طبيعة و سقف القروض الممنوحة و المبالغ المسحوبة و الضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك و المؤسسات المالية".

و يتضمن النظام 92-01 المؤرخة في 22 مارس 1992 [2] و الصادر عن بنك الجزائر تنظيم مركزية المخاطر و طرق عمله.

و حسب المادة الأولى منه، يعتبر مركزية المخاطر، من بين هياكل بنك الجزائر، و يشكل في واقع الأمر هيئة للمعلومات ترتبط بكل ما يتعلق بالمستفدين من القروض البنكية، حيث يجبر بنك الجزائر كل مؤسسات القرض التي لها نشاط على التراب الوطني، على تقديم تصريح خاص بكل القروض الممنوحة إلى الزبائن سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، كذلك لا يمكن

---

[1] *في هذا الشأن أنظر المواد 154، 155 و 156 من القانون 90-10.*

[2] *الجريدة الرسمية عدد 08 الصادرة في 07 فيفري 1993.*

لمؤسسة القرض أن تمنح قروضا مصرح بها لدى مركزية المخاطر على أنها قروض ذات مخاطر إلى زبون جديد إلا بعد إستشارتها... [1]

رغم تكرار المادة 98 من الأمر03-11 الحديث على مركز المخاطر لكنها لم تأتي بجديد في هذا الشأن، إلا بعد تعديلها بالأمر 10-04 المتعلق بالنقد و القرض المؤرخ في 26 أوت 2010 [2] ، حيث نصت المادة الثامنة منه على جعل مركزية المخاطر تتكون من مركزية مخاطر المؤسسات، مركزية مخاطرالعائلات و مركزية المستحقات غير المدفوعة.

ج. مركزية عوارض الدفع[3] Centrale des impayés:

رغم أن هناك مركزية للمخاطر على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات خاصة ببعض أنواع القروض و الزبائن، إلا أن ذلك لا يلغي بشكل كامل المخاطر المرتبطة بهذه القروض، ففي المحيط الاقتصادي و المالي الجديد، الذي يتميز بالتغير و عدم الاستقرار، تقوم البنوك و المؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض إلى الزبائن، و أثناء ذلك من المحتمل أن تحدث بعض المشاكل على مستوى إسترجاع هذه القروض.

و لذلك فقد قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس1992 [4]بإنشاء مركزية لعوارض الدفع، و فرض على كل الوساطة المالية الإنضمام إلى هذه المركزية و تقديم كل المعلومات الضرورية لها.

و تقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث و المشاكل التي تظهر عند إسترجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع، في هذا المجال، تتلخص في عنصرين: [5]

- الأول، و هو تنظيم بطاقية مركزية لعوارض الدفع و ما قد ينجم عنها و تسييرها، و تتضمن هذه البطاقة بطبيعة الحال كل الحوادث المسجلة بشان مشاكل الدفع أو تسديد القروض.
- الثاني، و هو نشر قائمة عوارض الدفع و ما يمكن أن ينجم عنها من تبعات و ذلك بطريقة دورية و تبليغها إلى الوسطاء الماليين و إلى أية سلطة أخرى معينة.

---

1 *للمزيد أنظر الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص207.*

2 *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 50 في 01 سبتمبر 2010.*

3 *تسميتها بالجريدة الرسمية " مركزية المبالغ غير الدفوعة".*

4 *الجريدة الرسمية عدد 08 الصادرة في 07 فيفري 1993.*

5 *المادة 02 من النظام 92-02 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 08 في 07 أفريل 1993.*

كذلك يلعب هذا الجهاز دورا مضاعفا بعد أن أسندت له مهمة مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة لدعم ضبط قواعد العمل بأهم احد وسائل الدفع و هي الشيك، هذا وفقا لما نصت عليه التعليمة رقم 71-92 في 24 نوفمبر 1992 [1] و المتعلقة بتحديد إجراءات المتعلقة بالحماية و مكافحة إصدار الشيكات دون رصيد، حيث يوكل لأجهزة المركزية مهمة تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد و القيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.

و يجب على الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية الرصيد أو لعدم وجوده أصلا أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع في أجل 04 أيام من تاريخ إستلام الشيك حتى يمكن استغلالها و تبليغها إلى الوسطاء الماليين الآخرين، [2] و يجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم أول دفتر للشيكات للزبون.

و من الملاحظ أن تخصيص جهاز ضمن مركزية عوارض الدفع للوقاية و مكافحة إصدار الشيكات بدون رصيد، بالإضافة إلى وظيفته الإعلامية، يهدف إلى تطهير النظام البنكي من المعاملات التي ترتكز على عنصر الغش و خلق قواعد للتعامل المالي على أساس الثقة، كما يهدف إلى وضع آليات للرقابة معتمدة على أهم وسائل الدفع المستعملة في الاقتصاد المعاصر بغية تطويرها وإستعمالها و الإستفادة من مزايا التعامل بها. [3]

د. مركزية الميزانيات: la centrale des bilans :

أنشئت مركزية الميزانيات في الجزائر بمقتضى النظام رقم 96-07 المؤرخ في 03 جويلية 1996 [4]، حيث نصت المادة الأولى منه على كون إنشاء مركزية الميزانيات لدى بنك الجزائر بهدف مراقبة توزيع القروض التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية، قصد تعميم إستعمال طرق موحدة في التحليل المالي الخاص بالمؤسسات ضمن النظام المصرفي.

كذلك حدد نفس هذا النظام كيفية تنظيم هذه المركزية و سيرها و المتضمنة ما يلي:

---

[1] *أنظر* **www.banque- of- algeria.dz** *. 2014/11/12 :*

[2] *أنظر كذلك نظام رقم 08-01 المتعلق بترتيبات الوقاية من إصدار الشيكات بدون رصيد و مكافحتها الجريدة الرسمية عدد 33 في 22 جوان 2008 و النظام 11-07 المعدل و المتمم للنظام 08-01 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 08 في 15 فيفري2012.*

[3] *آيت عكاش سمير(2013-2014): التنظيم و الرقابة البنكية، مطبوعة جامعية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة البويرة، الجزائر، ص84.*

[4] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 64 في 27 أكتوبر 1996.*

– إلتزام البنوك و المؤسسات المالية و شركات الإعتماد الإيجاري، و إحترام قواعد سيرها و عملها.

– ينحصر دور المركزية في جمع المعلومات المحاسبية و المالية و معالجتها و نشرها، [1] و المتعلقة بالمؤسسات التي تحصلت على قرض مالي من بنوك أو مؤسسات مالية أو شركات إعتماد إيجاري الذي يخضع إلى تصريح لمركزية المخاطر لبنك الجزائر.

– و حرصا على إتمام مهمة المركزية على أكمل وجه ألزم ذات التنظيم البنوك، المؤسسات المالية و شركات الإعتماد الإيجاري بتزويد مركزية الميزانيات لبنك بالمعلومات المحاسبية و المالية التي تتعلق بالسنوات الثلاث الأخيرة لزبائنها من المؤسسات وفقا لنموذج موحد يضعه بنك الجزائر.

و بالتالي فمركزية الميزانيات تشكل وسيلة من وسائل رقابة بنك الجزائر على البنوك، حيث تعمل هذه المركزية على إقامة علاقة تشاورية دائمة بين هذه البنوك و بنك الجزائر – تفاديا لوقوع أخطار تخص القروض الممنوحة للمؤسسات– حول الجوانب التالية:

- إعتماد طرق تحليل مالية واحدة على مستوى البنوك.
- كيفية تقدير ملاءة الزبون.
- وضع معايير لتصنيف القروض المصرفية طبقا لقواعد الحذر.

3.1 إصلاحات النظام البنكي ضمن برنامج التعديل الهيكلي (1994–1998):

تدعمت القوانين المنظمة لعمل الجهاز المصرفي، خاصة مع توقيع إتفاقية الإستعداد الإئتماني مع صندوق النقد الدولي في أفريل 1994، و هذا في إطار برنامج للتعديل الهيكلي، إشتمل إتفاق للتثبيت الهيكلي لمدة سنة – من 22 ماي 1994 إلى 21ماي 1995– متبوعا بإتفاق القرض الموسع لمدة ثلاث سنوات [2] ، بهدف القضاء على الإختلالات العميقة في التوازنات الكلية التي ظلت تعاني منها الجزائر منذ 1986، رغم الإصلاحات التي قامت بها سواء مع المؤسسات النقدية (الإتفاقيات السرية) أو الإجراءات و الإصلاحات الذاتية ما قبل دستور 1989.

---

[1] *و تحدد المادة 9 من النظام 96–07 أن نشر هذه المعلومات هو من حق البنوك و المؤسسات المالية و شركات الإعتماد الإيجاري و كذا المؤسسة المعنية فقط و ملزم السرية لغير هذه الأطراف.*

[2] *بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 196.*

وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف قامت الحكومة بإعتماد عدة تدابير و إصلاحات متعلقة بالسياسة النقدية و القطاع المالي ، ويمكن توضيح أهم الإجراءات المتخذة خلال هذه الفترة في الجدول التالي:

الجدول رقم (25): التدابير المعتمدة ضمن برنامج التعديل التثبيت الهيكلي 94-98 المتعلقة بإصلاح النظام البنكي

التدابير المعتمدة	تواريخ التنفيذ
إلغاء سقف المديونية البنكي، ووضع سقف لهامش البنك يصل إلى 5 %.سنة1996	1994
إنشاء معدل إحتياطي إجباري يصل 3%على الودائع،إحتياطات تعويضية تصل إلى 11 %	1994
مراقبة الحسابات البنكية التجارية العمومية بالتعاون مع البنك العالمي.	1994–1996
وضع قانون إستثمار جديد، يسمح بالمشاركة الأجنبية في البنوك المحلية.	1994
إعتماد معدلات فائدة دائنة حقيقية موجبة مقاسة على أساس إتجاهات التضخم المقدرة للثلاثي الرابع1995	نهاية 1995
إعتماد هيكلة المعدلات الموجهة، خاصة معدل إعادة الخصم في إطار إدخال نظام المزايدة على القروض	1995
إلغاء القيود على هوامش معدلات الفائدة	1995
تطوير السوق النقدية ➢ مابين البنوك(بتوسيع تشكيلة الأدوات و المتدخلين)؛ ➢ المزايدة على القروض؛ ➢ المزايدة على أذونات الخزينة؛ ➢ إدخال عمليات السوق المفتوحة.	1995 1995 1995 منتصف 1996
إعادة رسملة البنوك بإستخدام جزء من المبالغ الموجهة لتسديد الإلتزامات و التي توقفت في منتصف 1996	1996
إعادة رسملة للبنوك لتطبيق معدل كفاية رأس المال 4%	منتصف 1995
دعم إعادة هيكلة البنوك بطريقة تحفز القطاع الخاص على المشاركة في رأس مالها	1998/1996
دعم التدابير الإحترازية التي تحد من المخاطرة وتضع القواعد لتصنيف القروض	نهاية 1995
إعادة هيكلة صندوق الإدخار و دمجه في النظام المصرفي	1996
وضع نظام لتامين الودائع	نهاية 1996

المصدر: عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص296.

و بوبلوطة بلال(2010–2011): أثر تحرير سعر الفائدة على الإقتصاد الجزائري الفترة (2000–2008)، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، ص 116.

1.3.1 جهود إعادة هيكلة البنوك العمومية:

قبل الإصلاحات كانت البنوك الجزائرية تفتقر إلى الإطار المؤسسي و الخبرة للنهوض بأعمال الوساطة المالية التي تتسم بالفعالية، أورثها تركة من الإقراض الإجباري للمؤسسات العامة، و التخصص في الإئتمان القطاعي و وجود أنظمة إحترازية غير كافية مما أضعف نوعية حوافظ هذه البنوك بدرجة كبيرة، و تدهورت الملاءة المالية للقطاع المصرفي بدرجة كبيرة عبر السنين لدرجة أن 65 % من أصول المصارف كانت غير مدرة لعائد في عام 1990، و تزايد اللجوء إلى إعادة التمويل من البنك المركزي بمعدلات تثير الإنزعاج، و للتصدي لهذه المشكلات، إعتمدت السلطات مجموعة مهمة من تدابير الإصلاح المالي في ماي 1991 لإعادة هيكلة القطاع المصرفي و قطاع المؤسسات العامة، و تم هذا الإصلاح بمساندة مالية و فنية بقرض من البنك الدولي في إطار برنامج تصحيح المؤسسات و القطاع المالي، و الذي إعترف بالعلاقة المالية الوثيقة بين البنوك و المؤسسات العامة، و بموجب برنامج الإصلاح تحملت الحكومة في 1992–1993 ما يزيد على 275 مليار دينار جزائري من المستحقات المصرفية المشكوك فيها و المستحقة على المؤسسات العامة [1] (أي ما يعادل 60 % من إجمالي الإئتمان المصرفي المستحق على الإقتصاد، و 23 % من إجمالي الناتج المحلي في 1992) [2] و ذلك بمبادلتها بسندات حكومية بأسعار فائدة تبلغ 5 % سنويا و أجل إستحقاق مدته 20 سنة، وقد تم إعادة النظر في شروط مدة الاستحقاق وسعر الفائدة في سنة 1996 ، فتم تقليص مدة الاستحقاق إلى 12 سنة، ورفع سعر الفائدة إلى 10%، وعلى إثر هذه التعديلات سددت الخزينة الفوائد الناتجة عن إصدار السندات لمدة 04 سنوات، ويكون التسديد 50 % نقدا و 50 % على شكل سندات إعادة الرسملة.[3]

إبتداءا من عام 1994، كانت الجهود موجهة إلى إمتثال البنوك لمعايير محسنة تشمل العمل المصرفي و المحاسبة المصرفية و شرعت البنوك في تنفيذ برنامج لإعادة الهيكلة الداخلية و المالية، و قد طلب من جميع البنوك القائمة أن تتقدم من جديد للحصول على ترخيص بمزاولة

---

1 *كريم النشاشيبي، باتريشيا ألونزو–جامو، ستيفانيا بازوني، آلان فيلير، نيكول لافرمبوزا و سباستيان باريس هورفيتز(1998): الجزائر: تحقيق الإستقرار و التحول إلى إقتصاد السوق، صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، ص 66.*

2 *للإطلاع على تفاصيل أكثر إرجع إلى: قادة عبد القادر (2008–2009): متطلبات تأهيل البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، ص 168–172.*

3 *نفس المرجع السابق، ص 170.*

العمل المصرفي من بنك الجزائر، الذي بدأ في فرض شروط الإحتياطي في أكتوبر 1994، و بعد ذلك أجرت السلطات عمليات التدقيق بالتعاون مع البنك الدولي لتحديد إحتياجات إعادة الرسملة في البنوك من أجل الوفاء بنسبة الحد الأدنى لرأس المال إلى الأصول المرجحة بالمخاطر،[1] و في نهاية 1994 إنتهت عملية التدقيق للميزانيات العمومية في أربعة بنوك من البنوك الخمسة القائمة في الجزائر آنذاك، و أشارت النتائج إلى أن البنك الوطني الجزائري هو البنك الوطني الجزائري الوحيد من بين البنوك الخمسة المملوكة للدولة الذي لم يحتاج إلى رأس مال إضافي، و على أساس عمليات التدقيق لعام 1995 و بيانات الرقابة المصرفية التي جمعها بنك الجزائر آنذاك فقد وجد أن هناك حاجة إلى إعادة رسملة إضافية لثلاث بنوك عامة سنة 1998، [2]بلغت قيمة حصص المساهمة في نهاية سنة 2000 ما يعادل 28,9 مليار دينار، وقد تم شراءها عن طريق تسبيق مقدم من طرف الخزينة خلال سنة 2001 ، ولقد أضيف هذا المبلغ إلى رأس المال البنوك المعنية لدعم هيكلها المالي.[3]

و بإلحاح من صندوق النقد الدولي على أن تتخلى الدولة عن إلتزامها إتجاه المؤسسات العمومية، و هذا إما ببيعها للخواص أو بمساهمة رأس المال الأجنبي فيها أو بتصفيتها، لوضع حد لتدخل الدولة في النشاط الإقتصادي، و في إطار خوصصة البنوك وقع الاختيار سنة 1995 على بنك التنمية المحلية « BDL » للشروع في إعادة هيكلته ثم بعد ذلك خوصصته كليا وهذا لما يمتاز به عن باقي البنوك في ذلك الوقت بما يلي:[4]

- نظرا لخوصصة وحل المؤسسات المحلية التي كانت تتعامل معه فقد تم التخلص من أغلبية القروض الغير مضمونة الدفع في محفظته المالية عند عملية التطهير.
- يتميز هذا البنك بخصائص تجعله يتماشى مع صفة الإقليمية لنشاطه وهذا ما سمح للسلطات بإعادة هيكلته وهذا بخلق عدد من البنوك الإقليمية الصغيرة لكي تخوصص لاحقا.

إلا أن هذه العملية لم تتم فقد بقيت حبرا على ورق وهذا نظرا لعدم وجود نوايا حقيقية حينها للقيام بذلك، على إعتبار أن هذه العملية تدخل في إطار التعهدا ت المقدمة للمؤسسا ت

---

[1] *أنظر تطور هذه النسبة في العنصر الخاص بالقواعد الإحترازية من هذا المبحث.*

[2] *بعلوج بولعيد (2005): إشكالية خوصصة البنوك في الجزائر، ملتقى وطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، مخاطر، منافسة، تقنيات، جامعة جيجل، يومي 6-7 جوان 2005 ، ص10.*

[3] *قادة عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 173.*

[4] *نفس المرجع السابق ، ص 173.*

المالية الدولية في إطار برنامج التعديل الهيكلي بالإضافة إلى إنعدام الشفافية وعدم توفر المعلومات حول خوصصتها وغياب إستراتيجية واضحة لها.

2.3.1 تحرير نظام الصرف:

إتخذت السلطة النقدية العديد من الإصلاحات فيما يخص سعر صرف الدينار الجزائري بداية من سنة 1987 ، بهدف رد الاعتبار لقيمته الحقيقية و تخفيض الهامش بين سعر الصرف الرسمي و الموازي من أجل تحسين وضعية الميزان التجاري وزيادة شفافية نظام الصرف بتركه يتحدد وفقا لعوامل العرض و الطلب، حيث عرف الدينار الجزائري تخفيضات متتالية للوصول إلى سعر صرف 36 دج مقابل 1 دولار سنة 1994 ثم خفض إلى 47,5 مقابل 1 دولار سنة 1995 وهذا وفقا لنظرية أسلوب المرونات التي تدخل في إطار سياسات معالجة الاختلال الخارجي لميزان المدفوعات [1] و يمكن أن نلخص أهم الإجراءات الخاصة بتحرير نظام الصرف في الجدول التالي:

الجدول رقم (26) : الإجراءات المتعلقة بنظام الصرف

إنشاء نظام جلسات التثبيت "fixing" تضم ممثلي البنوك التجارية تحت إشراف بنك الجزائر	1994
تخفيض سعر صرف الدينار بالنسبة للدولار بين أفريل و سبتمبر بنسبة 71%	1994
أصبح من الممكن إستعمال العملة الصعبة بالسعر الرسمي لغرض التعليم والصحة	1995
إقامة سوق ما بين البنوك للعملة الصعبة	1996
إلغاء نظام جلسات التثبيت من أجل إنشاء نظام التعويم	1996
السماح بإقامة مكاتب الصرف بالعملة الصعبة	1996
رخص البنك المركزي للمسافرين إلى الخارج الحصول على العملة الصعبة في حدود مبلغ محدد سنوي	1997

المصدر : بوبلوطة بلال، مرجع سبق ذكره، ص 119.

[1] *للمزيد أنظر محمد راتول (2004): تحولات الدينار الجزائري و إشكالية التخفيضات المتتالية وفق نظرية أسلوب المرونات، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية- واقع و تحديات- يومي 14 و15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص334- 336.*

وعرف سعر صرف الدينار/ دولار التطورات التالية في الجدول التالي:

جدول رقم (27): تطور سعر صرف الدينار /دولار خلال الفترة (1995-1999)

السنوات	1995	1996	1997	1998	1999
سعر صرف الدينار(مقابل 1 دولار)	47.6	54.7	57.7	58.8	66.6

المصدر: بربري محمد أمين(2009): مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا (العدد07)، ص 43.

من الناحية النظرية أن التعامل بأسعار فائدة حقيقية موجبة يسمح بتحسين قيمة العملة المحلية من خلال زيادة الطلب عليها، حيث يبين الجدول أعلاه أنها إبتداء من سنة 1997 سجل الاقتصاد الجزائري أسعار فائدة حقيقية موجبة لكن في المقابل نلاحظ أن سعر صرف الدينار الجزائري عرف إنخفاضا مستمرا في قيمته خلال فترة الدراسة، على الرغم من الإصلاحات المتبعة من تحرير نظام الصرف وفتح الجهاز المصرفي للخواص محليين كانوا أو أجانب، وتحرير التجارة الخارجية، بالإضافة إلى تخفيض معدل التضخم و يمكن إرجاع ذلك إلى عدة أسباب منها ضعف الوساطة المالية والمصرفية في تعبئة الادخار، الوضعية الأمنية و السياسية، المديونية المتزايدة، بالإضافة إلى عدم قابلية الدينار للتحويل، أدت كل هذه الأسباب إلى خلق محيط غير ملائم للاستثمار المالي، نتج عنه عدم ثقة المستثمرين الأجانب في السوق المحلي.

3.3.1 سعر الفائدة في ظل الإصلاحات:

تعد سياسة تحرير سعر الفائدة من أهم محاور نظرية التحرير المالي، من حيث الإهتمام الكبير الذي أولاه أغلب الإقتصاديين في وضع نظام أمثل لتحديد معدل سعر الفائدة بما يتماشى والمستجدات المالية، الذي يسمح بإزالة التشوهات في سوق رأس المال من خلال تخصيص الإئتمان على أساس إنتاجي، ومعالجة الآثار السلبية الناتجة عن سياسة التوسع النقدي، مما يؤدي إلى زيادة كفاءة الوساطة المالية وبالتالي معدل أعلى للنمو الاقتصادي، حيث إتخذت هذه السياسة في عدة دول مثل الشيلي، الأرجنتين ومصر...إلخ.

تبنت السلطات النقدية الجزائرية التحرير التدريجي لأسعار الفائدة في بداية ماي1990[1] ، تبعا لنموذج (Mackinnon et Shaw) المطبق في عدة دول نامية، وذلك بإتخاذها عدة إجراءات قانونية ونقدية وخاصة أثناء برنامج التعديل الهيكلي، من أجل الوصول إلى أسعار فائدة حقيقية ذات قيم موجبة [2] تسمح بـــ: [3]

1 - ترشيد الإستهلاك من خلال إعطاء الإدخار عوائد حقيقية موجبة.

2 - تخصيص الموارد المتاحة حسب الإستثمارات الأكثر كفاءة.

3 - إعطاء الحرية في تحديد سعر الفائدة يسمح بإزالة التشوهات السعرية.

4 - زيادة تدفق رؤوس الأموال إلى الداخل وبالتالي تغطية فائض الطلب على الاستثمار.

4.1 هيكلة النظام البنكي على ضوء قانون النقد و القرض ومع إنتهاء برنامج التعديل الهيكلي:

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك الأولية، ولأول مرة منذ الإستقلال تم السماح بإنشاء بنوك خاصة، كما تم السماح للبنوك الأجنبية بمزاولة أنشطتها المصرفية في السوق المصرفية الجزائرية، و عليه أصبح الجهاز المصرفي إلى غاية نهاية برنامج التثبيت الهيكلي يتكون من ثلاث قطاعات رئيسية، و هي البنوك، و المؤسسات المالية و مكاتب التمثيل على النحو التالي:

1.4.1 البنوك العمومية:

لم يتم إعتماد البنوك العمومية من طرف مجلس النقد و القرض إلا إبتداءا من 1997، بعبارة أخرى منذ 1990 و إلى غاية إعتمادها، سمح مجلس النقد و القرض للبنوك العمومية ممارسة نشاطها بشكل غير قانوني، وعلى هامش القانون المتعلق بالنقد و القرض، [4] و فيما يلي تشكيلة البنوك العمومية و تواريخ إعتمادها من طرف مجلس النقد والقرض: [5]

---

[1] *كريم النشاشيبي، باتريشيا ألونزو-جامو، ستيفانيا بازوني، آلان فيلير، نيكول لافرمبوزا و سباستيان باريس هورفيتز، مرجع سبق ذكره، ص 66.*

[2] *يعرض المبحث الثاني من الفصل الرابع لهذه الدراسة تفاصيل تغير معدلات الفائدة الإسمية و الحقيقية منذ بداية تحريرها.*

[3] **Mabrouk Hocine (2006)*:* Code Bancaire Algérien, édition1, Houma, Alger, p43.**

[4] **Abdelkrim NAAS (2004)*:* Le système bancaire algérien – de la décolonisation à l'économie de marché– Maisonneuve et Larose, France, p281.**

[5] *إعتمادا على مقررات كل منها الصادرة بالجريدة الرسمية أنظر :* **www.joradp.dz**

- البنك الوطني الجزائري BNA أعتمد في 25 سبتمبر 1995.

في 06 أفريل 1997 تم إعتماد كل من :

- صندوق التوفير والإحتياط CNEP.
- القرض الشعبي الجزائري CPA.

و في 23 سبتمبر 2002 منح الإعتماد إلى:

- بنك الجزائر الخارجي BEA.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR .
- بنك التنمية المحلية BDL.

إلى جانب هذه البنوك العمومية الست (06)، ينشط في السوق كذلك:

- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA و الذي أعتمد من طرف مجلس النقد و القرض في 16أفريل 1995[1] من أجل ممارسة العمليات البنكية لصالح زبائن القطاع الزراعي المنتج قطاعات تربية المواشي و الغابات و الصيد البحري –بطلب منها في 4 جانفي 1995– ، وفي آن واحد منحتها وزارة المالية الإعتماد كمؤسسة تمارس عمليات التامين.[2]
- بخصوص البنك الجزائري للتنمية BAD واصل نشاطه دون إعتماد.[3]

2.4.1 البنوك الخاصة و فروع البنوك الأجنبية:

بعد صدور قانون النقد و القرض أصبح بإمكان البنوك الخاصة و البنوك الأجنبية مزاولة نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية طبقا لقواعد القانون الجزائري، و كل بنك خاص وطني أو أجنبي يجب أن يحصل على إعتماد يمنحه مجلس النقد والقرض، ويجب أن تستعمل هذه البنوك رأس مال يساوي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك و المؤسسات المالية الجزائرية.[4]

---

[1] *بموجب النظام 95-01 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 20 في 16 أفريل 1995.*

[2] *منذ مرحلة تأميم قطاع التأمين.*

[3] **Abdelkrim NAAS, op.cit, p282.**

[4] *أنظر الجزء الخاص بالقواعد الإحترازية المفروضة على البنوك.*

كما حدد النظام 93-01 المؤرخ في 1993/01/03[1] شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية و شروط إقامة فروع لبنوك و مؤسسات مالية أجنبية، و من بين الشروط المطلوبة:

- القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية.
- تحديد برنامج نشاط البنك.
- الوسائل المالية المستخدمة من طرف البنك أو المؤسسة المالية.

لقد سمح صدور قانون النقد والقرض بإنشاء مؤسسات مصرفية جديدة خاصة و مختلطة جزائرية و أجنبية، حيث ظهرت هذه البنوك لتدعيم البنوك العمومية والمساهمة في ترقية النشاط المصرفي و إحداث نوع من المنافسة بين البنوك في تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة و من أهم هذه البنوك:

أ. بنوك خاصة برأسمال أجنبي:

- **مصرف المغرب العربي للإستثمار و التجارة B.A.M.I.C Alger:** أنشئ بتاريخ 09 /08/ 1988 بموجب إتفاقية مصادق عليها لإنشاء مصرف مشترك بين الجزائر و ليبيا بمدينة طرابلس يوم 19 جوان 1988 ما بين البنك الخارجي الليبي بنسبة 50% من رأسماله و بمساهمة أربعة بنوك عمومية جزائرية بنسبة 50%[2] الأخرى و هي BADR CPA,BEA,BNA و ذلك تشجيعا لتوظيف الأموال بما يكفل تطوير و تنمية الإقتصاد و التجارة الخارجية بين البلدين عن طريق الإسهام في تمويل المشروعات الإقتصادية و التجارية ذات المنفعة المتبادلة، أما فيما يخص نشاطه فهو مكلف بترقية الإستثمارات و تنمية التجارة في بلدان المغرب العربي، بالإضافة إلى القيام بكل العمليات المصرفية.[3]
- **البنك الجزائري المختلط البركة BARAKA:** بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص)، أنشأ في 20 ماي 1991، برأس مال اجتماعي قدره 500.000.000 دج، بدأ أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991، المساهمون في رأسماله هم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) و شركة البركة (السعودية)، مسير

---

[1] *تم تعديل هذا النظام بالنظام رقم 2000-02 الصادر بتاريخ 2000/04/02.*

[2] *إرجع إلى* **http://www.bamic-dz.com**. *2014 /10/29 :*

[3] *مرسوم 88-162 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 33 في 17 أوت 1988.*

بموجب أحكام القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، و مرخص بالقيام بجميع الأعمال المصرفية، التمويل و الإستثمار، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة.[1]

– **سيتي بنك الأمريكي CITIBANK:** يعتبر من أكبر البنوك العالمية في ميدان تسيير أسواق الصرف مقره بنيويورك الولايات المتحدة الأمريكية منح له الإعتماد لفتح فرع له بالجزائر في ماي 1998 [2] من مجلس النقد والقرض برأسمال قدره (500.000.000) خمسمائة مليون دينار جزائري ويقع مقره بنزل الأوراسي.

– **بنك المؤسسة العربية المصرفية ABC Bank:** و مقرها البحرين تحصلت على الإعتماد في 24 سبتمبر 1998[3] برأسمال إجتماعي قدره 1.183.200.000 دينار جزائري ، وتم إكتتابه بمساهمة كل من [4]المؤسسة العمومية المصرفية بنسبة 70%، المؤسسة المالية الدولية SFI التابعة للبنك الدولي بنسبة 10%، المؤسسة العربية للإستثمار بنسبة 10%، الصندوق الجزائري للتأمين CAAT بنسبة 5%، و متعاملين جزائريين خواص بنسبة 5%.

– **بنك ناتكسيس الأمانة NATEXIS ALAMANA :** لقد أنشئ هذا البنك برأسمال قدره 500 مليون دج في أكتوبر 1999[5]، و لقد جاء نتيجة دمج مابين القرض الوطني و البنك الفرنسي للتجارة الخارجية .

– **الشركة العامة الفرنسية La Société générale:** والتي فتحت فرعا بالجزائر في 04 نوفمبر 1999 [6]برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري، حيث ساهمت الشركة العامة بنسبة 45 % و هولدينغ FIBASA للكسمبورغ بنسبة 31%، و المؤسسة المالية الدولية SFI بـــ 10%، و البنك الإفريقي للتنمية بـــ 10%، و تتكفل هذه الشركة بتمويل نشاطات التجارة الخارجية مع ضمان متابعة تطبيق برنامج خصخصة المؤسسات العمومية. [7]

---

[1] إرجع إلى **http://albaraka-bank.com**. 2014 /10/27 :/

[2] بموجب المقرر رقم 98–02 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 35 في 27 ماي 1998.

[3] بموجب المقرر رقم 98–07 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 73 في 30 سبتمبر 1998.

[4] بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 66.

[5] بموجب المقرر رقم 99–01 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 81 في 17 نوفمبر 1999.

[6] بموجب المقرر رقم 99–03 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 81 في 17 نوفمبر 1999.

[7] بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 66.

ب. البنوك الخاصة برأس مال جزائري:

لقد تم منح الإعتماد لهذه البنوك برأسمال جزائري من طرف مجلس النقد و القرض، ومن بين هذه البنوك:

- **الخليفة بنك EL KHALIFA BANK:** تحصل على الترخيص من طرف مجلس النقد و القرض في 1998/03/25، و إعتمد من طرف بنك الجزائر في 1998/07/27 بموجب القرار رقم 98/04 [1] بمساهمة تسعة مساهمين برأسمال قدره 8.6 مليون دولار، و له 29 وكالة موزعة عبر التراب الوطني، و هو بنك شامل موجه لتمويل النشاطات التجارية والصناعية و المؤسسات المتوسطة و الصغيرة و المهن الحرة، سحب منه الإعتماد بقرار من اللجنة المصرفية رقم 2003/03 الصادر بتاريخ 2003/05/29.

- **البنك التجاري والصناعي الجزائري B.C.I.A:** و هو بنك خاص أنشئ برأس مال قدره 500 مليون د.ج [2] للقيام بمختلف النشاطات و العمليات المصرفية، خاصة في مجال تمويل التجارة الخارجية، سحب منه الإعتماد بقرار من اللجنة المصرفية رقم 08-2003 بتاريخ 2003/08/21 بعد إخلاله بقواعد العمل المصرفي الواردة في قانون النقد والقرض وتعليمات بنك الجزائر.

- **الشركة الجزائرية للبنك CA-BANK:** تحصل هذا البنك على الترخيص من طرف مجلس النقد و القرض في 12 جوان 1999، و أعتمد من طرف بنك الجزائر في 02 /11/ 1999[3]، و يعتبر شركة مساهمة أنشأت بالأغلبية من طرف مشرفين جزائريين برأسمال قدره 700 مليون دينار جزائري، و لقد تم إكتتابه بمساهمة 83 % من شركات جزائرية و 7 % من شركات تمويل أروبية[4]، و التي عرفت سحب إعتمادها ووضعها في حالة تصفية قبل 2005/12/31.

3- المؤسسات المالية :

- **شركة إعادة التمويل الرهني SRH:** منح لها الإعتماد في 06 أفريل 1998 بصفتها مؤسسة مالية مقرها الرئيسي بمحافظة الجزائر الكبرى، برأس مال قدره 3ملايير و 290 مليون دينـــار

---

[1] *الجريدة الرسمية عدد 63 الصادرة في 26 أوت 1998.*

[2] *بموجب المقرر 98-08 الجريدة الرسمية عدد 73 في 30 سبتمبر 1998.*

[3] *بموجب مقرر رقم 99-02 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 81 في 17 نوفمبر 1999.*

[4] *. بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 68*

جزائري مقسمة إلى 658 سهما مكتتبة مجملها[1] و يمتلكها الأعضاء المؤسسون الآتية:

- الخزينة العمومية 30.40 %
- القرض الشعبي الجزائري 13.07%
- البنك الوطني الجزائري 13.07%
- البنك الجزائري الخارجي 13.07%
- الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط 9.12 %
- الشركة الجزائرية للتامين 6.08 %
- البنك الجزائري للفلاحة و التنمية الريفية 6.08 %
- الشركة الوطنية للتامين 6.08 %
- الشركة الجزائرية لتأمينات النقل 3.03 %

حيث يمكن لها القيام بكل الأعمال المحددة صراحة في موضوعها و المقررة للمؤسسات المالية

-**الشركة المالية الجزائرية الأوروبية للمساهمة FINALEP :** تعتبر هذه الشركة رائدة و عميدة صناعة رأس مال الإستثماري الجزائري، أنشات في أفريل من سنة 1991 في شكل شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 73.750 مليون دج بين شريكين أوروبيين يمتلكان 40 % (الوكالة الفرنسية للتنمية بـــ 28.74 % و البنك الأوروبي للإستثمار بـــ 11.26%)

- **منى بنك MOUNA BANK:** و هي مؤسسة مالية تحصلت على الإعتماد من طرف مجلس النقد و القرض بتاريخ 08 /08/ 1998[2] برأس مال قدره 260 مليون دينار جزائري ، للقيام بجميع العمليات المسموح القيام بها من طرف المؤسسات المالية في الجزائر و مقرها الإجتماعي بمدينة وهران، لكن وبطلب منها سحب منها الإعتماد في سنة 2005 بموجب المقرر 05-01 [3]و الذي دخل حيز التنفيذ في آخر يوم عمل من شهر ديسمبر 2005 .

- **الشركة الجزائرية لتأجير التجهيزات و العتاد :** تأسست هذه الشركة في 28 جويلية 1997 لتقوم بعمليات تأجير التجهيزات و العتاد و بطلب منها رخص لها بموجب القرار المؤرخ في

---

[1] *بموجب المقرر 98-01 الجريدة الرسمية عدد 27 في 03 ماي 1998.*

[2] *بموجب المقرر 98-05 الجريدة الرسمية عدد 63 في 26 أوت 1998.*

[3] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 02 في 15 جانفي 2006.*

13 أكتوبر 2005 بتغيير تسميته بالشركة الجزائرية للإعتماد الإيجاري للمنقول إلى أن تم سحب إعتمادها سنة2008[1].

3.4.1 مكاتب التمثيل:

- **إتحاد المصارف العربية و الفرنسية UBAF:** أنشئ هذا البنك بصفته مكتب تمثيل [2] في 1995/05/07 [3]برأسمال خاص مختلط وطني و أجنبي، و ترتكز أعمال هذا البنك في أداء نشاطات متنوعة منها: جمع الادخار، تمويل العمليات الدولية، و المساهمة في رؤوس أموال جديدة، كما يقوم أيضا بتقديم النصائح و الإرشادات والإستشارات المالية للزبائن.

لقد أحدث قانون النقد و القرض 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 القطيعة مع الممارسات السابقة، فقد سمح بتأسيس محيط بنكي و مالي جديد يتماشى أكثر مع تحرير الإقتصاد و قواعد و معايير العمل المصرفي على المستوى العالمي، إذ منح لبنك الجزائر السلطة النقدية الحقيقية بتحديد الإطار العام لقواعد عمل المنافسة، و سمح للبنوك بالمقابل النشاط و العمل المصرفي وفق معايير إقتصاد السوق.

و منذ صدور هذا القانون حدث تنوع كبير على مستوى القطاع المصرفي من حيث عدد و طبيعة البنوك الناشطة في المجال، بالإضافة إلى العمل البنكي المرتكز على الرشادة الإقتصادية و الطابع التجاري و المنافسة إلى حد ما، بالإضافة أصبح العمل المصرفي يتم في إطار المراقبة و تحمل الخطر و تجسد ذلك بإنشاء اللجنة البنكية التي تسهر على حسن سير و تطبيق و إحترام التشريعات و القوانين البنكية و منها القواعد الاحترازية، و لكن لم يلبث هذا المناخ الجديد الذي بدأ يميز النظام المصرفي للتبلور و إعطاء الديناميكية اللازمة التي تمكن من إرساء أسس المنافسة في السوق المصرفي، حتى حدثت نكسة و صدمة تمثلت في أزمة القطاع البنكي الخاص و ذلك من خلال ما عرف بأزمة بنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري، و هو ما سيتم بحثه في الأجزاء الموالية للتعرف على تطورات القطاع مع مطلع الألفية الثالثة و قبلها تستعرض الدراسة القواعد الإحترازية المعمول بها في القطاع البنكي الجزائري.

---

[1] *الجريدة الرسمية عدد 60 الصادرة في 19 أكتوبر 2008.*

[2] *إرجع إلى* **http://www.ubaf.fr** *: 2014/10/29.*

[3] *بموجب المقرر رقم 95-01 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 45 في 20 أوت 1995.*

5.1 القواعد الإحترازية في القطاع البنكي:

حدد البنك المركزي بإعتباره سلطة نقدية أدوات تنظيم تحدد فيها شروط للنشاط البنكي و كذا النسب الإحترازية و التي شرع في تطبيقها إبتداء من الفاتح من جانفي 1992 تطبيقا للتعليمة رقم 91-34 الصادرة بتاريخ 14 نوفمبر1991 [1]و المتعلقة بتحديد النظم الإحترازية في تسيير البنوك و المؤسسات المالية.

1.5.1 رأس المال الأدنى:

يعتبر النظام رقم 90-01 المؤرخ في 04 جويلية 1990 [2] أول نظام في الجزائر المحدد لرأسمال الأدنى المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر و الذي نص على ما يلي:

- الحد الأدنى لرأسمال البنوك 500 مليون دج بدون أن يقل هذا المبلغ عن 33 % من الأموال الخاصة.
- الحد الأدنى لرأسمال المؤسسات المالية 100 مليون دج بدون أن يقل هذا المبلغ عن 50 %من الأموال الخاصة.

و قد تم تعديل الحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية سنة 2004[3] ليصبح محددا ب 2.5 مليار دج بالنسبة للبنوك و 500 مليون دج بالنسبة للمؤسسات المالية.

أما فيما يخص البنوك و المؤسسات المالية الكائن مقرها الرئيسي في الخارج، و حسب نفس النظام فعليها أن تخصص لفروعها الموجودة هنا في الجزائر مبلغا موازيا على الأقل لرأسمال الأدنى المطلوب تخصيصه من طرف البنوك و المؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري.

أما الآن فقد حدد الحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية من خلال النظام رقم 04-2008 [4] الممضي بتاريخ 23 ديسمبر 2008 المتعلقة برأسمال الأدنى للبنوك و

---

[1] **Instruction n° 34-91 du 14 novembre 1991 relative à la fixation des règles prudentielles de gestion des banques et établissements financières sur : www. bank –of – algeria.dz: 16/11/2014.**

[2] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 39 في 21 أوت 1991.*

[3] *أنظر النظام رقم 04-01 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 27 في 28 أفريل 2004.*

[4] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 72 في 24 ديسمبر 2008.*

المؤسسات المالية التي تنشط في الجزائرب بـــ 10 مليار دج أما بالنسبة للمؤسسات المالية فقد حدد ب 3.5 مليار دج، أما فيما يخص البنوك و المؤسسات المالية

أما فيما يخص البنوك و المؤسسات المالية الكائن مقرها الرئيسي في الخارج فقد أبقى هذا النظام على ما كان سابقا من خلال ضرورة تخصيص لفروعها الموجودة في الجزائر مبلغا موازيا على الأقل لرأسمال الأدنى المطلوب تخصيصه من طرف البنوك و المؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري.

2.5.1 نسبة توزيع المخاطر:

لقد فرض بنك الجزائر على البنوك و المؤسسات المالية[1]، عند ممارستها لنشاطها العادي المتمثل في توزيع القروض بأن لا يتجاوز الأخطار المحتملة مع المستفيد الواحد النسب التالية من الأموال الخاصة الصافية: [2]

- 40 % إبتداءً من أول جانفي1992 ؛
- 30 % إبتداءً من أول جانفي1993 ؛
- 25% إبتداءً من أول جانفي1995.

و كل تجاوز لهذه النسب يجب أن يتبعه مباشرة تكوين تغطية تمثل ضعف المعدلات الخاصة بالملاءة المالية.

- 8% ضعف معدل 4% ابتداء من نهاية جوان 1995 ؛
- 10 % ضعف معدل 5 %ابتداء من نهاية ديسمبر 1996 ؛
- 12% ضعف معدل 6 % ابتداء من نهاية ديسمبر1997 ؛
- 14 % ضعف معدل % 7 ابتداء من نهاية ديسمبر 1998 ؛
- 16 % ضعف معدل 8 %ابتداء من نهاية ديسمبر1999.

أما بالنسبة للمبلغ الإجمالي للأخطار التي يمكن تحملها مع كل المستفيدين(في الحالة التي يكون فيها مبلغ الخطر يتجاوز نسبة 15 % لكل واحد منهم من الأموال الخاصة الصافية)، فيجب أن لا يتجاوز (10) مرات من مبلغ الأموال الخاصة الصافية للبنك...

---

[1] *بموجب النظام 91-09 الذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصارف و المؤسسات المالية الصادر بالجريدة الرسمية عدد 24 في 29 مارس 1992، و الذي عدل و تمم بالنظام 95-04 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 39 في 23 جويلية 1995.*

[2] **Instruction n *74-94* du *29* novembre 199*4* relative à la fixation des règles prudentielles de gestion des banques et établissements financières sur : www. bank –of – algeria.dz: 16/11/2014.**

3.5.1 نسبة تغطية المخاطر أو الملاءة:

و هي تمثل العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية و مجموع مخاطر القرض المتكفلة[1] و الناتجة عن عملية توزيع القروض تعرف بنسبة الملاءة المالية أو نسبة كوك: [2]

حيث نسبة كوك = الخاصة الأموال لصافية

مجموع الأخطار المرجحة

و وفق التعليمة 74-94 حددت هذه النسبة بـــ 8% كحد أدنى يجب على البنوك و المؤسسات المالية احترامه، و هذا ابتداء من نهاية ديسمبر1999، إذ حددت قبل ذلك بنسب أخرى بغرض التطبيق التدريجي كالتالي:

- 4 % إبتداء من نهاية جوان 1995
- 5 % إبتداء من نهاية ديسمبر 1996؛
- 4% إبتداء من نهاية ديسمبر1997 ؛
- 7 % إبتداء من نهاية ديسمبر1998.

و قد حددت ذات التعليمة مكونات رأس المال و العناصر التي محتملة الخطر و نسب ترجيح المخاطر المستخدمة، كما حددت التعليمة 04-99 في 12 أوت 1999 النماذج الواجب إستخدامها عند التصريح من طرف البنوك و المؤسسات المالية الخاص بنسب تغطية مخاطرها.

بقي النظام 91-09 الذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصارف و المؤسسات المالية معمولا به من طرف البنوك الجزائري إلى غاية صدور النظام رقم 14-01[3] المتضمن لنسب الملاءة المطبقة على البنوك و المؤسسات المالية بغية تعزيز القواعد الإحترازية، و الذي أحدث بعض التغييرات على هذه النسبة، ففرض على كل البنوك و المؤسسات المالية إحترام نسبة 9.5 % بين مجموع أموالها الخاصة القانونية و مجموع مخاطر القرض و المخاطر العملاتية و مخاطر السوق بالإضافة إلى:

- ضرورة تشكيل وسادة أمان تتكون من الأموال الخاصة القانونية تغطي 2.5 % من المخاطر المرجحة.

---

[1] **Instruction n°** *74-94* **Op. cit.**

[2] *تحدد التعليمة السابقة 74-94 العناصر المكونة لرأس المال و رأس المال التكميلي و نسب الترجيح المستخدمة لكل عنصر حسب درجة الخطر المحتملة*

[3] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 56 في 25 سبتمبر2014 .*

- يمكن للجنة المصرفية أن تمنح مهلة للبنوك و المؤسسات المالية لتمكينها من الإمتثال لهذه المتطلبات الجديدة.
- كما يمكن للجنة المصرفية أن تفرض على البنوك و المؤسسات المالية ذات الأهمية نظامية معايير ملاءة تفوق تلك المذكورة سابقا.

كما يحدد ذات النظام كيف تحدد الأموال الخاصة القانونية و مما تتكون المخاطر المتعرض لها و كيفية ترجيحها.

4.5.1 المعامل الأدنى للسيولة:

تلزم البنوك و المؤسسات المالية أن تقيم وفق الشروط التي يحددها النظام 11-04 [1] المؤرخ في 24 ماي 2011 إجراء لتعريف و قياس و تحليل و تسيير خطر السيولة، و التي تعرف كمخاطر عدم القدرة على مواجهة الإلتزامات ، و ذلك في أجل محدد و بتكلفة معقولة.

يعرف ذات النظام هذه النسبة بالعلاقة بين العناصر السائلة في الأجل القصير و عناصر الخصوم قصيرة الأجل و تهدف هذه النسبة من جهة إلى ضمان قدرة البنوك و المؤسسات المالية على الدفع لأصحاب الودائع في أية لحظة و من جهة أخرى تهدف إلى: [2]

- قياس متابعة خطر عدم السيولة للبنوك و المؤسسات المالية، بحيث تكون هذه الأخيرة مستعدة لتسديد ديونها في آجال استحقاقها؛
- ضمان قدرة البنوك و المؤسسات المالية على تقديم القروض ؛
- تجنب اللجوء إلى البنك المركزي لتصحيح وضعية خزينة البنوك و المؤسسات المالية .

وتلتزم هذه الأخيرة بأن تكون هذه النسبة على الأقل 100 % أي:

$$\text{نسبة السيولة} = \frac{\text{الأصول السائلة قصيرة الأجل}}{\text{الخصوم المستحقة قصيرة الأجل}} \times 100 \geq 100\ \%$$

كذلك حدد ذات النظام مكونات كل من الأصول السائلة و الخصوم المستحقة قصيرة الأجل.

---

[1] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 54 في 02 أكتوبر 2011.*

[2] *آيت عكاش سمير: مرجع سبق ذكره، ص:94.*

5.5.1 الإحتياطي الإلزامي:

يقضي نظام الإحتياطات الإلزامية إلزام البنك المركزي البنوك التجارية على الإحتفاظ في حساباتها الجارية بنسبة معينة في شكل نقود قانونية و يستخدم معدل الإحتياطي القانوني للتأثير على حجم الإئتمان الذي تقدمه البنوك التجارية. [1]

و لقد طبقت هذه الأداة لأول مرة في الجزائر من خلال القانون رقم 90-10 و الذي نص على أنه يحق للبنك المركزي أن يفرض على البنوك أن تودع لديه في حساب مجمد ينتج فوائد أو لا ينتجها إحتياطيا يحسب على مجموع ودائعها أو على بعض أنواع هذه الودائع أو على مجموع توظيفاتها أو على بعض أنواع هذه التوظيفات و ذلك بالعملة الوطنية أو بالعملة الأجنبية، يدعى هذا الاحتياطي بالاحتياطي الإلزامي. [2]

و لقد بدأ البنك المركزي الجزائري في فرض الإحتياطي الإلزامي على البنوك التجارية ب 2.5 %على مجموع الودائع بالدينار الجزائري لأول مرة بموجب التعليمة 94-73 لبنك الجزائر المتعلقة بنظام الإحتياطي الإلزامي الصادرة في 28 نوفمبر 1994، وعرف هذا المعدل عدة تغييرات بموجب التعليمات التي يرسلها البنك المركزي للبنوك التجارية كون هذا الأخير أصبح يستخدم الإحتياطي الإلزامي كأداة مباشرة للسياسة النقدية و إمتصاص فائض السيولة في البنوك، إلى أن صدر النظام 04-02 [3]المؤرخ في 4 مارس2004 و حددت المادة 18 منه الحدود الجديدة التي يجب أن يكون في حدودها الإحتياطي الإلزامي فأصبحت من 0 % إلى 15 % و توالت بعده كذلك العديد من التعليمات لتحديد المعدل الواجب إستخدامه من طرف البنوك لتجارية لتكوين الإحتياطي الإلزامي و ستتناول الدراسة تطور هذا المعدل في الفصل الموالي.

تحدد ذات التعليمة طريقة حساب الفائدة الممنوحة للبنوك على الإحتياطي الإلزامي المكون (1.75%) و كيفية حسابها، كذلك معدل العقوبة في حالة عدم تكوين الإحتياطي الإلزامي (بنقطتين أعلى من معدل الفائدة) و كيفية حسابها...

---

1. *عبد المجيد قدي: مرجع سبق ذكره، ص 84.*
2. *القانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض المادة (93) و التي نصت على حدود تكوينه ما بين 0 و 28 %.*
3. *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 27 في 28 أفريل 2004.*

6.5.1 مراقبة عمليات الصرف:

تعتبر العمليات الخارجية للنظام البنكي من الأنشطة الحساسة و المعقدة، و لقد كان إتساع مجال التدخل(عمليات الصرف البسيطة و التدخل في الأسواق المالية الدولية و تنوع وسائل التدخل) و العولمة المالية متزايدة الإتساع و إندماج الأسواق المالية وترابطها، سببا في وضع القواعد الخاصة بوضعيات الصرف و كذا تأسيس سوق ما بين البنوك للصرف، و هذا لتخفيف أثار المخاطر الناجمة عن العمليات بالعملة الصعبة.

و في هذا الإطار ووفق التعليمة 78-95 الصادرة في 26 ديسمبر 1995 [1]يتطلب على البنوك و المؤسسات المالية إحترام و بإستمرار النسبتين التاليتين:

-نسبة قصوى محددة بـــ 10 % بين وضعية الصرف الطويلة و القصيرة لكل عملة أجنبية مع مبلغ أموالها الخاصة.

$$\frac{\text{مجموع وضعيات الصرف لكل عملة}}{\text{صافي الأموال الخاصة}} \leq \mathbf{10\ \%}$$

-نسبة قصود محددة ب 30 % بين مجموع وضعيات الصرف لجميع العملات ومبلغ الأموال الخاصة الصافية:

$$\frac{\text{مجموع وضعيات الصرف لكل عملة}}{\text{صافي الأموال الخاصة}} \leq \mathbf{30\ \%}$$

و حسب نفس التعليمة يجب على البنوك و المؤسسات المالية المتدخلة في سوق الصرف أن تتوفر على ما يلي:

- نظام دائم للقياس يسمح بتسجيل فوري للعمليات على العملات الصعبة و حساب النتائج، بالإضافة إلى وضعيات الصرف لجميع العملات و على حدي ؛
- نظام للرقابة وتسيير المخاطر مع احترام الحدود الموضوعة وفقا لنصوص هذه التعليمة؛

[1] **Instruction n° 78-95 du 26 décembre 1995 portant règles relatives aux positions de change sur : www.bank - of-algeria.dz : 18/11/2014.**

- نظام مراقبة دائم يسمح بإحترام الإجراءات الداخلية الضرورية لضمان إحترام النظامين السابقين.

و في الأخير نشير إلى أنه يلزم على البنوك و المؤسسات المالية و كذا الوسطاء المعتمدين أن يصرحوا، يوميا بوضعية الصرف الخاصة بهم في كل عملية، للمديرية العامة للعلاقات المالية الخارجية في بنك الجزائر.[1]

7.5.1 إنشاء نظام تأمين الودائع المصرفية :

يمكن حصرا لعوامل التي أدت إلى إنشاء هذا النظام في الجزائر حيث نصت المادة 170 من قانون النقد و القرض على إنشاء هذه الهيأة لكن التأسيس الفعلي لم يكن إلا بموجب المادة 118 من الأمر 03-11 إلى الأسباب التالية:[2]

- ظهور أزمة الخليفة بنك مع مطلع 2003 و إعلان إفلاسه ما إجر عنه ضياع الأموال و حقوق المودعين و ضياع للمال العام و الخاص؛
- نتيجة للعامل السابق حدثت أزمة في المصارف الخاصة و هذا بعد الفضائح التي أصبحت تظهر و تكشف التعاملات المشبوهة التي تتم في بعض المصارف الخاصة، و على إثر ذلك تفجرت فضيحة البنك الصناعي و التجاري و الذي أفلس بدوره؛
- إستجابة لتوصيات المؤسسات المالية و النقدية الدولية(البنك العالمي و صندوق النقد الدولي) بضرورة تطويرآ ليات الإشراف و الرقابة على المصارف من أجل فرض الإنضباط السوقي و توفير عوامل خلق مناخ تنافسي سليم و بيئة مصرفية سليمة.
- بالإضافة إلى إستعداد الجزائر للإستحقاقات القادمة و هذا لمواجهة المنافسة الشديدة، وبالخصوص أن الجزائر على وشك الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و بالتالي المصادقة على إتفاقية تحرير الخدمات المالية و المصرفية.

في هذا السياق تم إنشاء نظام ضمان الودائع [3]، حيث يجب أن تلتزم فيه كل البنوك بتمويل *صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية، و قد حددت علاوة ضمان سنوية* نسبتها1%

---

[1] *جاءت التعليمة 78-95 تطبيقا للمادة 6 من النظام 95-08 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 5 في 21 جانفي 1996 ، كذلك تختص إلزامات المادة 3 منها البنوك و المؤسسات المالية وفق ما ماجاء به النظام 95-07 المتعلق بمراقبة الصرف الصادر بالجريدة الرسمية عدد 11 في 11 فيفيري 1996 المعدل و المعوض للنظام 92-04المؤرخ في 22 مارس 1992.*

[2] *آيت عكاش سمير: مرجع سبق ذكره، ص:96.*

[3] *تأسيس هذا الصندوق فعليا كان بموجب الأمر 03-11 أنظر المادة 118 منه (جريدة رسمية عدد52 في 27أوت 2003).*

على الأكثر من مبلغ الوديعة[1]، كما يبلغ الحد الأقصى للتعويض لكل مودع ب 600.000 دج و لا يمكن إستغلال هذا الضمان إلا في حالة توقف المصرف عن الدفع.

و على إعتبار ضمان الودائع ذا مصلحة عمومية، يستوجب دفع الخزينة العمومية منحة مبلغها مساوي للمنحة المدفوعة من قبل مجمل البنوك...

8.5.1 مستوى الإلتزامات الخارجية:

و يقصد بها نسبة الالتزامات المفتوحة على الإعتمادات المستندية من قبل المؤسسات المالية الأجنبية لفائدة زبائن البنك[2] و التي يجب أن لا تتجاوز (04) مرات حجم الأموال الخاصة للمؤسسة المالية المحلية، و يتم حساب الإلتزامات الخارجية الصافية بالإعتماد على العلاقة التالية:

الإلتزامات الخارجية الصافية= مجموع الإلتزامات بالتوقيع المتعلقة بعمليات التصدير — الضمانات المودعة و مؤونات مكونة بـــ دج

9.5.1 المساهمة في رأس مال الشركات:

يمكن للبنوك و المؤسسات المالية أن تتلقى من الجمهور أموالا معدة لكي توظف في مساهمات لدى مؤسسات وفقا للنظم القانونية، كما في الأسهم و المحا صات و حصص الشركات و الموصين في شركات التوصية و سواها،[3] و يجب أن لا يتعدى مجموع مساهماتها نصف أموالها الخاصة و يحدد المجلس الحد الأقصى لمساهمات البنوك في كل نوع من التو ضيفات،[4] لكن بعد إصدار الأمر (03-11)المتعلق بالنقد و القرض، فقد أزال النسبة المحددة للمساهمات من أموالها الخاصة، و بذلك أصبحت البنوك و المؤسسات المالية غير معنية بهذا السقف و بالتالي يمكن لها أن تستعمل مواردها للقرض و المساهمة دون حدود في الأعمال الموجودة أو في قيد الإنشاء أي في الاكتتاب في رأسمال الخاص للمؤسسات، هكذا يسمح الأمر الجديد للبنوك و المؤسسات المالية إضافة إلى ممارسة عمليات القرض بصفة إعتيادية إمكانية المساهمة في مؤسسات تجارية بدون حدود.

---

[1] *و تم تعديلها بالمادة 118 % حددت المادة 170 من القانون 90-10 نسبة المنحة الضمان الواجب دفعها سنويا من طرف البنوك 2 .%من الأمر 03-11 بـــ 1*

[2] **Instruction n° 68-94 du 26 octobre 1994 fixant le niveau des engagements extérieurs des banques sur www.bank - of-algeria.dz : 18/11/2014.**

[3] *القانون 90-10، مرجع سبق ذكره، المادة 117.*

[4] *نفس المرجع السابق المادة 118.*

2. مسار تحرير قطاع التأمين:

في إطار الإصلاحات الهيكلية للإقتصاد الوطني، عرف قطاع التأمين منذ سنة 1995 ، على غرار القطاعات الأخرى صدور الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات المؤرخ في 25 جانفي 1995 [1] والذي سمح بتنشيط القطاع وتفعيله من خلال تحريره وإنفتاحه على الاستثمار الخاص.

1.2 مضمون الأمر رقم 95-07 المتعلق بالتأمينات:

أحدث الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات ثورة هامة في مجال التأمين، حيث نص على تحرير نشاط التأمين في الجزائر وبذلك تم إلغاء قانون إحتكار الدولة لقطاع التأمين ، حيث سمح لأول مرة منذ تأميمات سنة 1966 لرؤوس الأموال الخاصة الجزائرية و لرؤوس الأموال الأجنبية بإنشاء شركات تأمين على أرض الجزائر بنفس الشروط التي تخضع لها الشركات العمومية الجزائرية ، كما إتسم هذا التشريع الجديد بالشمولية والحداثة، ويعتبر حوصلة لما توصلت إليه التشريعات الأخرى. وقد كان يهدف إلى: [2]

- ترقية و تطوير سوق التأمينات.
- زيادة و توجيه الإدخار وتنمية التراكم.
- حماية حقوق المؤمن لهم و المستفدين من عقود التأمين و ترقية مستوى الخدمات المقدمة في مجال التأمينات.

حيث أعطى هذا الأمر عناية خاصة للمؤمن له لحمايته من إستغلال شركات التأمين ويظهر ذلك من خلال عدة مقاييس كضرورة تكوين مؤونات تقنية كافية والضمانات التي يفرضها هذا التشريع على الشركات لمواجهة إلتزاماتها تجاه المؤمن لهم، كما تظهر هذه العناية أيضًا من خلال الرقابة التي تفرضها على شركات التأمين وكل المتدخلين على مدى إحترام الشروط التي يقرها التنظيم، ضف إلى ذلك أن الأمر 95-07 قام برسم الإطار القانوني لممارسة نشاط التأمين بالجزائر في العديد من الجوانب، حيث أطر شروط منح الإعتماد لمؤسسات التامين و أسباب سحبه منها، كذلك نص على شروط ممارسة مهنة وسيط التأمين بأنواعه، و تضمن في مواده

---

[1] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 13 الصادر في 08 مارس 1995.*

[2] *عبد الرزاق بن خروف(1988): التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري، مطبعة جيرد، الجزائر، ص 33.*

كذلك آليات رقابة الدولة على مؤسسات التأمين و الهيئات القائمة عليها، كما أحاط بشروط تشكيل عقد التامين و إلتزمات كل من المؤمن و المؤمن له...

و نتيجة لذلك عرف سوق التأمينات منذ صدوره عدة تغييرات أهمها:

- منح الإعتماد للعديد من المؤسسات الخاصة لمزاولة النشاط (أول شركة تنشط بالسوق برأس مال خاص جزائري "الجزائرية للتامينات CIAAR" سنة 1998)
- فتح السوق للمتعاملين الخواص في مجال توزيع منتجات التأمين (الوكلاء العامون و السماسرة)
- فتح السوق للمستثمرين الأجانب في مجال الإنتاج (وكانت ترست الجزائر TRUST ALGRERIA أول مؤسسة برأس مال أجنبي مختلط يمنح لها الإعتماد جانفي 1999)
- إحداث مرونة على مستوى النصوص التشريعية الخاصة بالقطاع (تخفيف الشروط الخاصة بالحصول على الإعتماد)
- زيادة في رقم أعمال القطاع مقارنة بالسنوات السابقة(بلغ 19.5 مليار دينار سنة 2000 مقابل 13.6 مليار دينارسنة 1995).

2.2 التغييرات البنيوية للقطاع:

سمح تحرير القطاع بإنشاء العديد من المؤسسات الخاصة و العامة، الوطنية و الأجنبية، ففي سنة 1995 كان سوق التأمين محتكر كليا من طرف الست (06) شركات العمومية القائمة آنذاك والتي تحظى فيه كل من (SAA, CAAR, CAAT) على 87.3 %من حصة السوق، و تبقى 12.7% من نصيب التعاضديتين (CNMA), MAATEC ، بالإضافة لـــ (CCR) التي كانت تحتكر مجمل عمليات إعادة التامين الإجباري و الإختياري لصالحها[1].

و مع نهاية الالفية الثانية بلغ عدد شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائري ستة عشرة (16) شركة، بما فيها الستة شركات التي كانت قائمة من قبل ، منها تسعة (07) شركات جديدة مقسمة إلى ثلاثة أصناف[2]:

- **مؤسسات خاصة جزائرية** : الجزائرية للتأمينات «2A» والشركة الدولية للتامين و إعادة التأمين «CIAR».

[1] **Conseil nationale des assurances (2003-2004): Rapport sur la situation des assurances, p 11 et 12**
[2] **www.cna.dz:24/11/2014**

- **مؤسسات خاصة أجنبية مختلطة:** سلامة للتأمينات الجزائر «ASSUR SLAMA»البركة و التأمين سابقا، ترست الجزائر «TRUST Algeria»،
- **مؤسسات عمومية:** شركة تأمين المحروقات «CASH».
- **مؤسسات عمومية متخصصة:** الجزائرية لضمان الصادرات «CAGEX» و شركة ضمان القرض العقاري «SGCI».

3.2 الرقابة و الإشراف على مؤسسات التأمين:

1.3.2 المجلس الوطني للتأمينات(CNA):

أسس هذا المجلس بموجب المادة 274 من الأمر95-07، كهيئة تابعة لوزارة المالية حيث يترأسه الوزير المكلف بالمالية و ترك أمر تنظيمه [1] و تحديد سلطته و مهامه إلى قوانين خاصة، [2] يلعب المجلس دور منظم لنشاط التأمين و إعادة التأمين عن طريق السلطة المفوضة له من خلال: [3]

- إبداء رأيه و إعتقاداته في كل مشروع مقترح من أجل تحسين أو تغيير تنظيم عمل القطاع،
- تقديم إقتراحات بغرض تحسين القواعد التقنية لعمل مؤسسات و وسطاء التأمين،
- الإسهام في تنظيم حماية الأخطار.....

تمارس هذه السلطات من طرف المجالس الخاصة التي يمكن للمجلس الوطني للتأمين خلقها، مع إمكانية اللجوء إلى كل شخص يمكن له المساهمة بقدراته و معارفه بتكوين إقتراح حول النشاط[4]

و يهدف المجلس أساسا إلى:[5]

---

[1] *(2009-2010): أثر الإصلاحات الإقتصادية على قطاع التامين في للإطلاع على الهيكل التنظيمي للمجلس إرجع لـــ: فلاق صليحة الجزائر، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيرة، جامعة الشلف، الجزائر، ص70.*

[2] *. الصادر بالجريدة الرسمية العدد 65 الصادر في 31 أكتوبر 1995* **95-339** *المادة1 من المرسوم التنفيذي رقم*

[3] *المادة2 من المرسوم التنفيذي السابق الذكر.*

[4] *المادة 6 من المرسوم التنفيذي السابق الذكر، و أنظر باقي المواد للإطلاع على كيفية تنظيم المجلس .*

[5] *عكنوش نور الصباح (2002-2003): التأمين في الجزائر بين القطاعين العام و الخاص، مذكرة ماجستار، كلية العلوم السياسية، جامعة باتنة، الجزائر، ص25 .*

- تحسين شروط أداء شركات التأمين وإعادة التأمين لضمان فعاليتها وحماية مصالح أطراف عقد التأمين،
- المساهمة في إعداد النصوص التنظيمية وتوجيه وتطوير سوق التأمين في الجزائر،
- وضع تسعيرات لمختلف فروع التأمين، والتي تأخذ بعين الاعتبار قاعدة إحصائية وطنية وتطابق السوق الجزائري والعمل على تحسين الخدمة التأمينية المقدمة،
- جلب التجربة الدولية من خلال التعاون مع الخارج والبحث عن قنوات جديدة في نشاط إعادة التأمين،
- التنسيق في مجال التوظيفات المالية في الأسواق الدولية للمساهمة في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتحفيز التبادل مابين شركات التأمين.

2.3.2 لجنة الإشراف على التأمينات:

تؤمن المراقبة و المتابعة على المستوى الوطني من طرف مديرية التأمينات، و ذلك من خلال إنشاء لجنة الإشراف على التأمينات بموجب المادة 26 من القانون 04-06 خلافا لإدارة الرقابة التي أنشأت بموجب الأمر 07-95 المادة 209، و التي تتصرف كإدارة رقابة بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات لوزارة المالية، و توكل لها مهمة رقابة الدولة على نشاط التأمين و إعادة التأمين و تهدف من خلال ممارسة مهامها إلى:[1]

- حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقد التأمين، بالسهر على شرعية عمليات التأمين و على يسار شركات التأمين أيضا.
- ترقية و تطهير السوق الوطنية للتأمين قصد إدماجها في النشاط الإقتصادي و الإجتماعي.

و تسعى من خلال عمليات الرقابة التي تمارسها إلى: [2]

- السهر على إحترام شركات التأمين و الوسطاء المعتمدين للأحكام التشريعية و التنظيمية المتعلقة بالتأمين و إعادة التأمين،
- التأكد من أن هذه الشركات تفي و مازلت قادرة على الوفاء بالإلتزامات التي تعاقدت عليها إتجاه المؤمن لهم، و أنها تتمتع بيسار مالي كاف.

---

[1] *أنظر المادة 209 من الأمر 95-07 و المادة 27 من القانون04/06.*

[2] *أنظر المادة 28 من القانون 06-04.*

– إضافة للتحقق من المعلومات حول مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء أو زيادة رأس مال شركات التأمين أو إعادة التأمين.[1]

3.3.2 الإتحاد الجزائري لشركات التأمين و إعادة التأمين(UAR):

هو جمعية مهنية تأسس في 22 فيفري 1994وأعتمد في 24 أفريل 1994 يخضع لأحكام القانون 90–31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 الخاص بالجمعيات المهنية، و يختلف على المجلس الوطني للتامين كونه يهتم بمشاكل المؤمنين، حيث لا تشمل عضويته إلا شركات التأمين و إعادة التامين، في حين يهتم المجلس بمشاكل السوق بصفة عامة، بما فيها المؤمنين، المؤمن لهم، محيط قطاع التأمين، لذلك يوجد من بين أعضاء الإتحاد ممثلين عن وزارة المالية و وزارات أخرى، شركات تأمين و مؤمن لهم.[2]

و ترتكز أهداف الإتحاد على:

– ترقية نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين و إعادة التأمين،
– تحسين مستوى الإدارة، التأهيل و التكوين،
– ترقية ممارسة المهنة بالتعاون على الأجهزة و المؤسسات المعنية،
– الحفاظ على أدبيات و أخلاقيات ممارسة المهنة.

4.2 القواعد الإحترازية:

يفرض القانون في هذا الإطار على مؤسسات التأمين أن تكون و تسجل في خصوم موازنتها، الأرصدة، و الديون التقنية اللازمة [3] لحسن سيرها "أي يفترض بهذه المؤسسات أن تكون دائما قادرة على الوفاء بإلتزاماتها، و ذلك بأن تظهر في أصول ميزانيتها في كل وقت توظيفات تعادل على الأقل مبلغ ديونها اتجاه المؤمن لهم و المستفدين من عقود التامين بصفة عامة".

1.4.2 الأرصدة التقنية: les provisions techniques

---

[1] *و هو الجانب من الرقابة الذي أضافه القانون 06–04 على مهام إدارة الرقابة سابقا وفق الأمر 95–07.*

[2] **www.uar.dz**، *مرجع سبق ذكره، ص 72، و فلاق صليحة*

[3] *المادة 224 من الامر 95–07 التي ألزمت شركات التامين و إعادة التأمين تكوين الإحتياطات ، الأرصدة و الديون التقنية و حدد المرسوم التنفيذي 95–342 الجريدة الرسمية عدد 65 الصادر في 31 أكتوبر 1995 تعريفها و كيفية حسابها و نسب تكوينها.*

من أجل تجنب أي نقص محتمل في تغطية التزامات المؤسسة نحو المؤمن لهم، و تنقسم هذه الأرصدة إلى نوعين: [1]

- الأرصدة القابلة للخصم من الضرائب على الأرباح.
- الأرصدة غير القابلة للخصم من الضرائب على الأرباح.

أ. الأرصدة القابلة للخصم:

و نميز في هذا النوع بين كل من رصيد الضمان و الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقنية.

1 - رصيد الضمان : la provision de garantie

و يسجل المخصصات السنوية المخصصة لتدعيم اليسار المالي للمؤسسة، يمول هذا الرصيد بإقتطاع 1% بالنسبة للأقساط الصادرة خلال الدورة (صافية من كل الإلغاءات و الرسوم) لكن دون تخفيض الأقساط المتنازل عليها لمؤسسات إعادة التأمين، و يتوقف تمويل هذا الرصيد عندما يساوي المبلغ الإجمالي المكون من هذا الرصيد و رأس مال المؤسسة المبلغ الأكثر إرتفاعا و الحاصل من إحدى النسب الآتية:

- 5 % من مجموع الديون التقنية.
- 7.5 % من مجموع الأقساط الصادرة أو المقبولة خلال السنة المالية الأخيرة صافية من أي إلغاء أو رسم.
- 10 % من المعدل السنوي من تكلفة الأضرار les charges des sinistres [2] للسنوات الثلاث الأخيرة.

2 - الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقنية:

la provision pour complément obligatoire aux dettes techniques

و يكون هذا الرصيد بهدف تغطية العجز المحتمل في الديون التقنية الناتج خاصة ع ن سوء تقييمها، بسبب تصريحات الأضرار التي تأتي بعد إقفال السنة المالية، و على تكاليف التسيير المرتبطة بها، و يمول هذا الرصيد باقتطاع 5 % من مبلغ الأضرار المتعلقة بالدورة المالية سواء المدفوعة أو التي لم تدفع خلال نفس الدورة و يعاد ضبطه سنويا ضبطا يتناسب مع

---

[1] *المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 95-342 و التي تنص على كل النسب الواجب تكوينها في مختلف الأرصدة التقنية.*

[2] *تعادل تكلفة الاضرار: الاضرار المدفوعة خلال السنة ن – الاضرار للدفع للسنة ن-1 + الاضرار للدفع للسنة ن.*

مبلغ الخسائر و التكاليف المطلوب دفعها، وتجدر الإشارة إلى أن هذا الرصيد يخص تأمينات الخسائر فقط .

ب. **الأرصدة غير قابلة للخصم:**

الرصيد التقني غير قابل للخصم يتعلق بالرصيد من أجل "الأخطار الاستثنائية" و التي تكون مثلا من أجل مواجهة الأضرار الضخمة المتعلقة خاصة بالأخطار الصناعية وأخطار النقل و الأخطار الناتجة عن الكوارث الطبيعية (الزلازل، الفيضانات.....إلخ) حيث يستلزم على مؤسسات التامين للتكفل بجزء منها حتى وإن لم تكن منصوص عليها بعقود التأمين، فهي تشبه الاحتياطات الاختيارية و تمول باقتطاع من الأرباح صافية من الضرائب.

2.4.2 الديون التقنية:les dettes techniques

الديون التقنية تمثل الإلتزامات المتأتية من الأضرار و التكاليف للدفع من جهة و الأقساط الصادرة المؤجلة من جهة أخرى، يحدد مبلغ هذه الديون سنويا حسب الطرق المنصوص عليها قانونيا، حيث الهدف من تكوينها هو توفير حماية أكبر لمصالح المؤمن لهم.

- في تأمين الخسائر، نسجل بالديون التقنية:

❖ قيمة الأضرار و التكاليف الملحقة.

❖ مبلغ الأقساط المؤجلة للدورة أو الدورات الآتية بمعنى حصتها من الأخطار الجارية.

- فيما يخص تأمينات الأشخاص تكون فيها أرصدة حسابية.

1 - الأضرار الملحقة للدفع: sinistres à payer

يمثل هذا الرصيد القيمة المقدرة لمصاريف الأضرار المتوقعة و التي لم يتم دفعها في تاريخ الجرد: [1]

➢ فإما أن تمثل أضرار أكيدة لكن لم يتم دفعها بعد وقت الجرد لأنها مازالت تخضع لعملية التقييم من طرف الخبراء أو تخص أضرار لم يصرح بها إلا بعد اختتام الدورة.

[1] **A.BESSON & M.PICARD (1975): les assurances terrestres en droit français (le contrat d'assurance), tome 1, l'académie des sciences morales et politiques, 5éme édition Paris, France, P 118-128.**

➢ أو تخص أضرار محددة من وجهة نظر الإداريين حيث مبلغها أو قيمتها تم تحديدها نهائيا من طرف الخبراء أو بصدور أحكام بصددها، لكن لم يتم دفعها بعد أو بمعنى آخر الأضرار المدفوعة تقنيا les sinistres techniquement réglés

أهمية هذا النوع من الأرصدة يختلف حسب أصناف أو فروع التأمين، فمثلا تأمينات الحريق عموما تتميز برصيد للأضرار ضعيف نسبيا فالتسديدات تكون سريعة، مع العكس بالنسبة لتأمين السيارات، حيث الحوادث الأكبر تكلفة تستغرق مدة طويلة خاصة من أجل تحديد المسؤوليات أو من أجل إنتظار أحد المصابين بالحادث و عادة أرصدتهم التقنية تكون ثقيلة جدا.

وينص القانون على طرق حساب هذه الديون [1] إضافة لإستعمال كل الطرق ثم أخذ المبلغ الأكبر حسب مبدأ الحيطة و الحذر، كما ينص أيضا على أنه يجب أن يكون المبلغ المحسوب للديون لا يتضمن الطعون للتحصيل، كما يجب أن يكون ككل الديون الأخرى إجمالي أي متضمن لما هو متنازل عليه لمؤسسات إعادة التامين بحيث يكون كافي لمواجهة كل الإلتزامات نحو المؤمن لهم كما ينص القانون على أنه يجب إضافة نسبة 5% و الذي يمثل تكلفة تسيير هذه الأضرار للرصيد المحسوب حسب أي طريقة.

2 - أرصدة الأقساط المؤجلة: réserves pour risques en cours

و تخصص هذه الأخيرة لتغطية الأخطار التي تكتتب للتامين ضدها خلال دورة ما لكن تاريخ استحقاقها يتعدى إلى دورة أو دورات لاحقة و تحسب.[2]

3 - الأرصدة الحسابية: les réserves mathématiques

تسمى الديون التقنية في تأمين الأشخاص أرصدة حسابية، كما تسمى أرصدة حسابية جميع التعويضات التي تتم في شكل ريوع وتحدد هذه الأرصدة بطريقة التحيين كما يلي:

أ. **الأرصدة الحسابية في تأمين الأشخاص:**

و تمثل الفرق بين القيم الحالية لديون المؤمن (الدفع المؤجل للأضرار ديون المؤمن لهم) و الدفع المؤجل للأقساط خلال فترة معينة.

ب. **الأرصدة الحسابية المرتبطة بالحوادث الجسمانية:**

---

[1] *من المرسوم التنفيذي رقم 95-342 السالف الذكر.* **07** *المادة*

[2] *للإطلاع على طريقة حسابها أنظر إل ى: مطرف عواطف (2004-2005): التحليل المالي في مؤسسات التأمين-دراسة ميدانية لمؤسسة الجزائرية للتأمينات* **« 2a »** *، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة عنابة.*

و تمثل قيمة إلتزامات المؤمن للريوع المحينة التي ينتظر أن يتحملها في تأمين الحوادث الجسمانية.

3.4.2 طرق تمثيل الإلتزامات القانونية:

من بين مؤشرات التوازن المالي في مؤسسات التأمين هو كيفية تمثيل عناصر أصول الميزانية و التي تساوي على الأقل التزامات المؤسسة، حيث أن التواجد الدائم و المنتظم لوسائل الدفع هي التي تضمن لمؤسسة التأمين يسارها المالي، و من أجل تجنب أن تكون هذه القيم الجاهزة التي تملكها المؤسسة مهددة بأخطار التسيير الحالية و إختيارات توظيف فاشلة، إرتأى المشرع أن يتدخل لتقنين توظيفات مؤسسات التأمين، حيث نص [1]على أنه ينبغي تمثيل كل من الأرصدة و الديون التقنية بأصناف الأصول التالية:

1 قيم الدولة:

- سندات الخزينة.
- ودائع لدى الخزينة.
- الإلتزامات التي تصدرها الدولة أو تتمتع بضمانها.

2 القيم المنقولة الأخرى و السندات المماثلة:

- أسهم المؤسسات الجزائرية للتأمين و إعادة التامين و المؤسسات المالية الأخرى.
- أسهم المؤسسات الأجنبية للتأمين أو إعادة التأمين بعد موافقة الوزير المكلف بالمالية.
- أسهم المؤسسات الجزائرية و الصناعية و التجارية.

3 -الأصول العقارية:

- العقارات المبنية الواقعة في التراب الوطني.
- الحقوق العقارية العينية.

4 -التوظيفات الأخرى:

- السوق النقدية.
- أي نوع آخر من التوظيف تحدده القوانين و التنظيمات.

[1] *من المرسوم التنفيذي رقم 95-342 السالف الذكر. المادة 11*

والمؤسسة غير حرة في النسبة التي تستعملها للتوظيف في كل نوع، حيث يتم تحديد سقوف إستعمال لكل صنف سنويا، و هذا من طرف وزير المالية و الذي له كل الصلاحية تحديد التوزيع المفروض على كل مؤسسة.

4.4.2 هامش اليسار المالي:

تتجسد قدرة شركات التأمين على الوفاء و فق القوانين المعمول بها، من خلال إثبات توفرها على مبلغ إضافي لتسديد ديونها التقنية أو على حد قدرتها على الوفاء، و يتكون هذا المبلغ الإضافي على:[1]

1 -جزء من رأس مال الشركة أو من أموال التأسيس المحررة،

2 -الإحتياطيات المقننة أو غير المقننة التي تكونها هيئة التأمين و لو كانت غير مطابقة مع إلتزاماتها تجاه المؤمن لهم أو إتجاه الغير،

3 -رصيد الضمان،

4 -الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقنية،

5 - الأرصدة الأخرى المقننة أو غير المقننة التي لا تتطابق مع إلتزاماتها إتجاه المؤمن لهم أو إتجاه الغير بإستثناء الأرصدة الخاصة بالإلتزام المتوقع أو بتناقص عناصر الأصول.

حيث يجب أن يساوي حد القدرة على الوفاء لشركات التأمين و إعادة التأمين على الأقل 15% من الديون التقنية المحددة بخصوم ميزانية الشركة، و لا يمكن أن يكون في أي فترة من السنة أقل من 20% من مجموع المبيعات الصافية من الرسوم و الإلغاءات لفائدة إعادة التأمين.[2]

و خلافا لذلك وإذا كان حد القدرة على الوفاء أقل من 20% من مجموع رقم الأعمال، وجب على شركة التأمين و/أو إعادة التأمين أن تحرر رأس مالها أو ترفعه أو تدفع كفالة للخزينة العمومية في حدود النسبة المحددة، في أجل أقصاه 06 أشهر من معاينة العجز من طرف المحافظون أو المراقبون أو أي مؤسسة رقابة أخرى مؤهلة طبق للتنظيم المعمول به، و في حالة إختيار المؤسسة لدفع كفالة، فإن تحريرها يحدد بقرار مدير التأمينات لدى الوزارة المكلفة بالمالية.[3]

---

[1] *أنظر المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 95-343، الجريدة الرسمية العدد 65 الصادر في 31 أكتوبر 1995.*

[2] *أنظر المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 95-343 السابق الذكر.*

[3] *أنظر المادة 4 من نفس المرسوم التنفيذي السابق الذكر.*

المبحث الثالث :القطاع البنكي و قطاع التامين مع مطلع الألفية الثالثة

رغم التحولات التي عرفها كل من القطاع البنكي و قطاع التأمين في الجزائر، منذ المحاولات الذاتية في نهاية الثمانينات لإصلاح القطاع البنكي إلى غاية بداية التسعينات و إتفاقا مع صندوق النقد الدولي في إطار برنامج التعديل الهيكلي الذي إنجر عنه تجسيد فعلي لتحرير القطاع البنكي كخطوة أولى تلتها تحرير قطاع التأمين في خطوة موالية، إلا أن مطلع الألفية الثالثة لم يخلو من مبادرات لتعميق الخطوات الأولى من التحرير بإصدار مجموعة من القوانين بهدف مواصلة تحرير القطاعين تعزيز الرقابة و الإشراف، ضبط للقواعد الإحترازية للقطاعين، كذلك يعتبر إنظمام الجزائر لبرنامج تقييم إستقرار النظام المالي من طرف البنك و صندوق النقد الدوليين بمثابة السراج الذي ينير طريق التحرير المالي في الجزائر، فيسمح لها بتقييم الخطوات السابقة و رسم ملامح المراحل القادمة.

1. المستجدات الطارئة على القطاع البنكي:

1.1 تعديلات قانون النقد والقرض:

1.1.1 الأمر 01-01:

بالرغم من إعتبار قانون النقد والقرض معلما هاما في الإصلاح الهيكلي للقطاع البنكي وفي دعم السوق النقدية إلا أنه على المدى القصير بدى من الضروري التشجيع على توحيد سيادة الدولة ودعم الإنضمام في السعي المؤسساتي، كذلك ضرورة تعزيز إستقلالية السلطة النقدية، لذا تم سن الأمر 01-01 المعدل والمتمم لأحكام القانون 90-10 الصادر في 2001/02/27 [1] الذي يمكن الهدف الوحيد منه يخص الجانب التنظيمي وذلك لبلوغ هدفين:

- التمكن من خلق الإنسجام بين السلطة التنفيذية ومحافظ بنك الجزائر.
- الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر والسلطة النقدية قصد إرساء الإستقلالية النقدية وتحقيق الرابط الأمثل بين مختلف مكونات الصرح المؤسساتي، حيث قام هذا الأخير بالفصل بين مجلس إدارة البنك المركزي ومجلس النقد والقرض: فتسيير البنك المركزي وإدارته يتولاه على التوالي محافظ يساعده ثلاثـــة نواب محافظ ومجلس الإدارة (بدلا من مجلس النقد والقرض)

[1] الصادر بالجريدة الرسمية العدد 14 في 28 فيفري 2001.

ومراقبان، مجلس الإدارة هو الذي يتكون من المحافظ رئيسا ونواب المحافظ كأعضاء وثلاثة موظفين سامين يعينهم رئيس الجمهورية ، أما مجلس النقد والقرض فيتكون من أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر وثلاث شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية وهكذا صار عدد أعضائه عشرة بعدما كان سبعة.[1]

و الملاحظ أن رغم التعديلات التي جاء بها الأمر 01-01 إلا أنه لم ينقص من صلاحيات المحافظ حيث يبقى محافظا للبنك المركزي ورئيس مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية.

2.1.1 الأمر الرئاسي 03-11:

لقد جاء هذا النص التشريعي في ظرف تميز بتخبط الجهاز المصرفي في ضعف كبير في الأداء وخاصة بعد الفضائح المتعلقة بإفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري، والذي بين بصورة واضحة عدم فعالية أدوات المراقبة والإشراف التي يديرها بنك الجزائر باعتباره السلطة النقدية.

و قد عني الأمر رقم 03-11 الصادر في 2003/08/26- المتعلق بالنقد و القرض [2] و من بعده جملة من القوانين الصادرة سنة 2004 [3]أساسا بمراجعة القوانين و التشريعات التي تنظم العمل المصرفي[4]، و إخضاع النظام المصرفي إلى القواعد و المعايير المصرفية العالمية و الإستمرار في تعميق مسار الإصلاحات، كما إرتفع من جديد تدخل الدولة في التنظيم المصرفي، فبموجب القوانين الصادرة في سنة 2003 و 2004 لم تترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف دون الرجوع لبنك الجزائر حيث مست هذه التعديلات جملة من المواد وكانت تهدف أساسا إلى تحقيق ثلاثة أهداف:[5]

1- السماح لبنك الجزائر بممارسة أحسن لصلاحياته عن طريق:

---

[1] *للمزيد إرجع لـــ بطاهر علي(2005-2006): إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، ص50.*

[2] *الصادر بالجريدة الرسمية العدد 52، الصادرة في 2003/08/27.*

[3] *القوانين 01-04 ،02-04 و 03-04 الصادرة في 04 مارس2004.*

[4] *شهد قانون النقد والقرض عدة تعديلات في أوت 2003، خاصة في المواد 65، 70، 76، 77، 89، 90، 97، 98، 122، 123، 125...*

[5] **Mohamed GHERNAOUT (2004): Crises financiéres et faillites des banques algériennes, édition GAL, p: 48.**

-الفصل بين صلاحيات مجلس النقد و القرض و صلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر.

-توسيع صلاحيات مجلس النقد و القرض، و ذلك بإضافة شخصين يعينان بموجب مرسوم رئاسي بالإضافة إلى المحافظ و نوابه الثلاثة و ثلاثة موظفين سامين لهم خبرة و دراية بالمسائل المالية " المادة 58 من الأمر 03-11".

- تدعيم استقلالية اللجنة المصرفية و تفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها و إمدادها بالوسائل والصلاحيات الكافية لممارسة مهامها على أحسن وجه.

2- تقوية الاتصال و التشاور بين بنك الجزائر و الحكومة عن طريق:

- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر و وزارة المالية لتسيير الموجودات (الإ س تخدامات) الخارجية و الدين الخارجي.

- إثراء شروط و محتوى التقارير الاقتصادية و المالية و تسيير بنك الجزائر.

- التداول الجيد للمعلومات الخاصة بالنشاط المصرفي و المالي، و العمل على توفير الأمن المالي للبلاد.

3- توفير أحسن حماية للبنوك وللإدخار العام عن طريق:

- تدعيم الشروط و المعايير المتعلقة بتراخيص إعتماد البنوك و مسيريها، و إقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط و قواعد العمل المصرفي.

- إنشاء صندوق التأمين على الودائع الذي يلزم البنوك التأمين على جميع الودائع.

- توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

إن الهدف من تعديل قانون النقد و القرض هو تقليص الصلاحيات التي كان يتمتع بها محافظ بنك الجزائر والتي محل تنازع بينه و بين وزير المالية، و بالتالي تقليص إستقلالية بنك الجزائر التي كان يتمتع بها وفقا لروح نص قانون 90-10، هذا من جهة و من جهة ثانية تدعيم الإشراف و الرقابة على البنوك خاصة بعد الأزمة التي أحدثها إفلاس بنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري.

و كذلك العمل على تدعيم إستقرار النظام المصرفي و مطابقته مع قواعد الحذر المتعارف عليها دوليا و بخاصة معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية و كفاية رأس المال، بالإضافة إلى العمل على تحقيق الأمن المالي، و ذلك بسن القوانين المحددة للشروط و الكيفيات الخاصة بحركة التحويلات المالية نحو الخارج، وكذلك إصدار قانون مكافحة تبييض الأموال.

3.1.1 الأمر 10-04:

لقد تم تعديل الأمر 03 –11 المتعلق بالنقد و القرض، بالامر 10–04 المؤرخ في 26 أوت 2010[1] و أهم ما جاء فيه ما يلي:

-تعديل المواد 9 و 32 و 35 بإضافة يعفى بنك الجزائر بخصوص كل العمليات المرتبطة بنشاطاته من كل الضرائب أو الحقوق أو الأعباء الجبائية مهما تكن طبيعتها ، كما لا يخضع إلى إلتزامات التسجيل في السجل التجاري ، لتبقى مهمة بنك الجزائر السهر على الإستقرار النقدي و المالي

- تعديل الماد 72 ، بإضافة يمكن للبنوك القيام بعمليات الاستشارة المالية و التسيير المالي و بشكل عام كل الخدمات الموجهة لتسهيل إنشاء المؤسسات و إنمائها.

-تعديل المواد 98 و 100 و 102 و 106 بهدف توضيح كيفية تكوين أعضاء مركزية المخاطر وأعضاء اللجنة المصرفية ، كما منح هذا التعديل صلاحيات واسعة لمركزية المخاطر و اللجنة المصرفية للسهر على تتبع مراقبة البنوك و المؤسسات المالية.

2.1 الهيكلة الحالية للمنظومة المصرفية:

بعد أن عرفت السوق المصرفية في الجزائر إفلاس بنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري سنة 2003 لعوامل مرتبطة بضعف الإدارة و التحكم في التسيير المصرفي و عوامل تخص قصور هيئات الرقابة و الإشراف، [2] وهو ما أدى إلى سحب الأفراد و المتعاملين الإقتصاديين لأرصدتهم من البنوك الخاصة و فقدان الثقة في القطاع المصرفي الخاص بشكل عام، شهدت نهاية سنة 2005 إعلان فشل تجربة البنوك الخاصة – برأسمال خاص وطني– و جاء قرار مجلس النقد و القرض بتاريخ 28 ديسمبر 2005 و القاضي بسحب الإعتماد من البنكين الخاصين و هما "منى بنك و أركو بنك" بطلب منهما حسب بيان مجلس النقد و القرض، بعدما تبين لهما عدم قدرتهما على تحقيق متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الخاص بالبنوك، و سجل قرار سحب الإعتماد للبنكين بعد قرار اللجنة المصرفية المؤرخ في 27 ديسمبر 2005 و القاضي بسحب الإعتماد من بنك "الشركة الجزائري ة للبنك" نهاية البنوك الخاصة الوطنية

---

[1] *الصادر بالجريدة الرسمية عدد 50 في 01 سبتمبر 2010.*

[2] رجع إلى : بعلي حسني مبارك(2011-2012): إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، ص82.

و خلو الساحة المصرفية أمام البنوك الخاصة برأسمال أجنبي و التي أصبحت تهيمن عليها البنوك الفرنسية.

كذلك عرفت هيكلة القطاع البنكي بعض التغييرات فيما يخص تصنيف بعض الهيآت كجعل البنك الجزائري للتنمية مؤسسة مالية متخصصة، و جعل صندوق الوطني للتعاون الفلاحي مؤسسة مالية...إلخ، أصبحت هيكلة القطاع كما يلي:

الجدول رقم (28): هيكلة القطاع المصرفي في نهاية 2013

بنوك تجارية عمومية	بنوك خاصة أجنبية	مؤسسات مالية عامة	مكاتب تمثيل
بنك الجزائر الخارجي	بنك البركة الجزائري	شركة إعادة التمويل الرهني	البنك العربي البريطاني
البنك الوطني الجزائري	سيتي بنك – الجزائر	الشركة المالية للإستثمار و المساهمة و	التجاري.
القرض الشعبي الجزائري	المؤسسة العربية المصرفية–الجزائر	التوظيف	القرض الليوني.
بنك التنمية المحلية	نيتيكسيس الجزائر	الشركة العربية للإيجار المالي	إتحاد البنوك العربية و
بنك الفلاحة و التنمية الريفية	سوسيتي جنرال – الجزائر	المغاربية للإيجار المالي – الجزائر	الفرنسية.
الصندوق الوطني للإدخار و الإحتياط	البنك العربي–الجزائر	سيتيلام الجزائر	القرض الصناعي و التجاري.
	بي.ن.بي باريباس – الجزائر	الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية	القرض الفلاحي.
	ترست بنك – الجزائر	الشركة الوطنية للإيجار المالي–شركة اسهم	بنك تونس الدولي
	بنك الإسكان للتجارة و التمويل – الجزائر	إيجار ليزينغ الجزائر–شركة اسهم	فورتيس بنك
	بنك الخليج – الجزائر	الجزائر إيجار–شركة اسهم	بنكو سبدال
	فرنسا بنك – الجزائر	**مؤسسات مالية متخصصة**	
	كريدي اقريكول كربورات و انقستمانتبنك الجيري	بنك التنمية الجزائري	
	إتش.إس.بي.سي–الجزائر		
	مصرف السلام–الجزائر		

المصدر: إعداد الباحثة إعتمادا على المعلومات المنشورة من طرف بنك الجزائر و المقرر رقم 14–01 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 13 في 09 مارس 2014 المتضمن قائمة البنوك و قائمة المؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر حتى 02 جانفي 2013.

3.1 تطورات ملف الخوصصة في الجزائر:

تجددت عزيمة السلطات لخوض تجربة خوصصة البنوك من جديد، و وقع الإختيار هذه المرة على القرض الشعبي « CPA »، لأسباب تلخصها وزارة المالية في أنه يتمتع بصحة جيدة، إضافة إلى أنه يستجيب للمعايير الدولية المعروفة في الأسواق الدولية، كما أنه يملك حصة سوقية تقدر بـــ 12% من السوق الجزائري، و هذا ما يجعله يحظى بإهتمام كبير من جانب البنوك و المستثمرين الأوروبيين بوجه خاص، و لقد تم التفاوض حول خوصصة البنك عدة مرات إلا أن المشكل الذي أخر العملية هو عدم الإتفاق على نسبة التنازل(تريد الدولة التنازل بنسبة 49% بينما ترغب المؤسسات المالية في الحصول على 51% لكي تتحكم في تسيير البنك) [1]، ضف إلى ذلك إنسحاب مجموعة "سيتي بنك الأمريكية" بسبب أزمة الرهن العقار ي التي جعلت الحكومة تجد نفسها في مواجهة بنوك من جنسية واحدة فرنسية التي إستفردت بالبنك بعد إنسحاب "سيتي بنك" من السباق، وعلى الرغم من ذلك يرى الإقتصاديون الوطنيون حتمية في ال توقف عن تخطيط عملية الخوصصة، لأن الخوصصة هي فرص يجب إستغلالها في المكان والزمان المناسبين، خاصة لأن الجزائر تعلق أمالا كبيرة على العملية لأنها تأمل أن تكون النموذج الذي تريد إعتماده في تمويل الاقتصاد مستقبلا، لذا يجب التريث لإيجاد شريك يتمتع بخبرة وصحة جيدة تمكنه من المساهمة الجادة في تمويل الإستثمار ومساعدة الجزائر على تمويل إقتصادها بأساليب وتقنيات حديثة. [2]

2. التغيرات المستحدثة على سوق التأمين:

1.2 القانون رقم 06-04 المتعلق بالتأمين:

بالرغم من التعديلات العميقة التي أحدثها الأمر 95-07 على القطاع، بقيت ممارسة النشاط على مستوى القطاع لا ترقى للأهداف المرجوة و المسطرة من طرف السلطات العمومية، خاصة فيما يتعلق بحماية رؤوس الأموال، و زيادة و توجيه الإدخار، و التأمين

---

[1] *سعاد حوحو(2012-2013): خوصصة البنوك العمومية و إندماجها و أثرهما على الإقتصاد-دراسة إستشرافية لحالة الجزائر-، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، ص216.*

[2] *وزير المالية الأسبق عبد اللطيف بن أشنهو خلال الندوة الجهوية حول العولمة والتحديات والفرص، التي نظمها المعهد المالي الدولي الجزائر، في 17 مارس 2008. بالتعاون مع بنك*

على الحياة [1] الذي يعتبر محور أساسي و مهم لرفع مستويات الإدخار و الذي يبقى سيئ الإستغلال، حيث بقي القطاع يعاني من النقائص التالية:

- مساهمة ضئيلة جدا للقطاع في الناتج الوطني (بلغت 0.56% سنة 2005 محتلة بذلك المرتبة 87 و هي المرتبة ما قبل الأخيرة في العالم). [2]
- عدم التخلص من المشاكل المالية و ركود جانب العرض.
- تركيز نشاط مؤسسات التأمين على تأمين الأضرار(95%) بينما بقي التأمين على الأشخاص محدود(5 %).
- يمثل التأمين الإلزامي على الأقل نصف الأقساط الصادرة في سوق التامين.
- عجز في هيئات الرقابة و الإشراف على مستوى التنظيم و عدم توفر الموارد البشرية المؤهلة.

و لقد تم إرجاع هذا التأخر إلى هيمنة الجانب القانوني إضافة إلى أسباب إجتماعية و إقتصادية، حيث فضلت مؤسسات التأمين التركيز في نشاطها على فروع التأمينات خارج التأمين على الحياة و التي تمثلت في غالبها في التأمينات الإلزامية، و في هذا الإطار تم إصدار القانون 06-04 [3] المكمل و المعدل للأمر 95-07.

وفي هذا السياق إنعقدت جلسة لدراسة مشروع القانون المعدل والمتمم للأم ر 95-07 في جانفي 2006 وتم المصادقة على هذا المشروع في نفس الشهر، بحيث أدخلت مجموعة من الإصلاحات هدفت إلى تحرير القطاع بشكل أكبر مما كان عليه بغية توفير ظروف ملائمة لتطويره من حيث تفعيل آدائه بما يحقق ترقية و نمو حقيقين و إحكام الرقابة على نشاط التأمين و هذا من خلال: [4]

- متابعة تحرير القطاع بالسماح للشركات الأجنبية ممارسة نشاطها التأميني مباشرة من خلال فروع و مكاتب تمثلها في الجزائر،

---

[1] *التأمين على الحياة مصلح يستخدم في الدول الأوروبية و يقصد به كل التأمينات على الأشخاص في حين تستخدم الجزائر مصطلح التامينات على الاشخاص.*

[2] **L'assurance dans le monde en 2005, revue sigma n°05-2006.**

[3] *أنظر الجريدة الرسمية رقم 15 ليوم 12 مارس 2006.*

[4] **MESSAOUDI Abdelmadjid, secrétaire permanent du conseil nationale d'assurance, article sur« les assurances en Algérie : un marché ouvert et très prometteur », publié au www.cna.dz.**

- إدخال إمكانية تسويق التأمين عن طريق شبكات مختلفة، من ضمنها البنوك و المؤسسات المالية وما شابهها، و هو ما فتح المجال لظهور ما يعرف بالبنك التأميني "la bancassurance".[1]

– أخذ إجراءات لتطوير التأمين و خاصة التأمين على الحياة و هذا بالإعفاء من الضرائب الهامة، و الفصل بين شركات تأمين الأشخاص و شركات التأمين على الأضرار،

– حماية و تدعيم حقوق المؤمن لهم، بتمكينهم شرعا من التخلي عن عقود التأمين على الحياة و إسترجاع الأقساط و طلب الفوائد عند التأخر في تسديد التعويضات، و إنشاء صندوق لضمان المؤمن لهم يعوضهم في حالة عجز مؤسسات التأمين عن التعويض،

– تدعيم وسائل تدخل المراقبة بإنشاء لجنة الإشراف المستقلة للمؤمنين و تجهيزها بوسائل التدخل الضرورية،

– تحسين الأمن المالي للمؤسسات و مراجعة الإطار القانوني لتنظيم المهنة(تعديل مستوى رأس المال و فرض التحرير الكلي له...)

2.2 تسوية النزاع الجزائري –الفرنسي على التأمينات:

كذلك تبع هذين القانونين بمبادرات أخرى هدفها تحسين المناخ الإستثماري في القطاع، ففي سنة 2008 تمت التسوية النهائية للنزاع الجزائري– الفرنسي على التأمينات، هذا النزاع الذي بقي قائما منذ 1966، سنة تأميم القطاع من طرف الدولة الجزائرية حديثة الإستقلال، حيث أجبرت المؤسسات الفرنسية الناشطة في السوق آنذاك على المغادرة و التخلي على نشاطها، و تحويل إلتزاماتها إتجاه المؤمن لهم للمؤسسات الجزائرية القائمة آنذاك بينما بقيت ممتلكاتها العقارية التي حازت عليها المؤسسات الجزائرية مقابل الوفاء بإلتزاماتها، قانونيا ملكا للمؤسسات الفرنسية، و بالمقابل عمدت المؤسسات الجزائرية آنذاك لتسديد الأضرار دون إمكانية لإستعمال الأصول المتعلقة بهذه الأضرار، وتم هذا من خلال إتفاق 07 مارس 2008، بين المؤسسات الفرنسية

- Assurance Mutuelle Multispécialiste« MMA »
- Le Groupe Allianz Francé« AGF »

[1] *أنظر إلى كل من : المادة 228 من الامر 95–07 الذي ينص على أن يكون عمل البنوك و المؤسسات المالية في شكل إتفاقيات و المرسوم التنفيذي 07–153 المحدد لكيفيات و شروط توزيع المنتوجات التأمينية من طرف البنوك، و القرار المؤرخ في 2007/08/06 الذي يحدد المنتوجات الممكن توزيعها عن طريق البنوك و الحد الأعلى لعمولات التوزيع.*

- Groupe d'Assurance et de Banque« Groupama »
- Le Groupe d'Assurance Vie et Dommages« Aviva »
- Le Groupe d'Assurance et de Banque « AXA »

و المؤسسات العمومية الجزائرية «CAAR» و« SAA»، الذي مكن من تسوية النزاع القائم، بتنظيم تحويل متبادل للمحافظ بين الطرفين المتفقين بأثر رجعي منذ 1966، أملا في أن يسمح هذا الإتفاق للوكالات الفرنسية من دخول السوق الجزائرية وبالتالي المساهمة في تحديث قطاع التأمينات في الجزائر و المساهمة في تنمية تقديم صيغ جديدة للتأمين مثل التأمين على الحياة و التأمين على الصحة و التأمين التعويضي " بإنشاء فروع مشتركة مع شركات التأمين الجزائرية ودخول رأسمال البعض منها".

3.2 رفع الحد الأدنى لرأس مال شركات التأمين:

و تجدر الإشارة إلى أن سنة 2009 شهدت صدور المرسوم التنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009 و الذي يرفع من الحد الأدنى لرأس مال شركات التامين بكل أنواعها، [1] مقارنة بما كان معمول به وفق الأمر 95-07 من خلال المرسوم التنفيذي 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995.

فحدد رأس المال الأدنى لشركات التأمين و /أو إعادة التأمين مع إجبارية التحرير الكلي و النقدي:

- (01)مليار دينار بالنسبة للشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأشخاص و الرسملة.
- (02) مليار دينار بالنسبة إلى الشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأضرار.
- (05) ملايير بالنسبة إلى الشركات ذات الأسهم التي تمارس حصريا عمليات إعادة التأمين.

كما تحدد الأموال التأسيسية للشركات ذات الشكل التعاضدي كما يأتي:

- (600) ستة مائة مليون دينار بالنسبة للشركات التي تمارس عمليات التأمين على الأشخاص و الرسملة.

[1] *أنظر المرسوم التنفيذي الصادر بالجريدة الرسمية عدد 67 الصادر في 19 نوفمبر 2009.*

- (01) مليار دينار بالنسبة إلى الشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأضرار.

4.2 التعديلات المتعلقة بالقواعد الإحترازية:

عرفت سنة 2013 صدور مرسومان تنفيذيان يتعلقان بتعديل الإلتزمات المقننة [1] و من خلال العناصر الموالية تبين الدراسة أهم ما جاء به من تعديلات.

من أجل تجنب أي نقص محتمل في تغطية التزامات المؤسسة نحو المؤمن لهم، و تنقسم هذه الأرصدة إلى نوعين: [2]

- الأرصدة القابلة للخصم من الضرائب على الأرباح.
- الأرصدة غير القابلة للخصم من الضرائب على الأرباح.

1.4.2 الأرصدة القابلة للخصم:

و نميز في هذا النوع بين كل من رصيد الضمان و الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقنية.

1 - رصيد الضمان : la provision de garantie

و يسجل المخصصات السنوية المخصصة لتدعيم اليسار المالي للمؤسسة، يمول هذا الرصيد باقتطاع 1% بالنسبة للأقساط الصادرة خلال الدورة (صافية من كل الإلغاءات و الرسوم) لكن دون تخفيض الأقساط المتنازل عليها لمؤسسات إعادة التأمين، و يتوقف تمويل هذا الرصيد عندما يساوي المبلغ الإجمالي المكون من هذا الرصيد و رأس مال المؤسسة المبلغ الأكثر إرتفاعا و الحاصل من إحدى النسب الآتية:

- 5 % من مجموع الديون التقنية.
- 7.5 % من مجموع الأقساط الصادرة أو المقبولة خلال السنة المالية الأخيرة صافية من أي إلغاء أو رسم.
- 10 % من المعدل السنوي من مبلغ الخسائر المدفوعة بدلا من تكلفة الأضرار les charges des sinistres للسنوات الثلاث الأخيرة.

---

[1] *المرسوم التنفيذي 13-114 الصادر في الجريدة الرسمية عدد 18 الصادر في 31 مارس 2013.*

[2] *المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 95-342 و التي تنص على كل النسب الواجب تكوينها في مختلف الأرصدة التقنية.*

2 -الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقنية:

la provision pour complément obligatoire aux dettes techniques

و يتكون هذا الرصيد بهدف تغطية العجز المحتمل في الديون التقنية الناتج خاصة ع ن سوء تقييمها، بسبب تصريحات الأضرار التي تأتي بعد إقفال السنة المالية، و على تكاليف التسيير المرتبطة بها، و يمول هذا الرصيد باقتطاع 5 % من مبلغ أرصدة الخسائر بدلا من مبلغ الأضرار المتعلقة بالدورة المالية سواء المدفوعة أو التي لم تدفع خلال نفس الدورة و يعاد ضبطه سنويا ضبطا يتناسب مع مبلغ الخسائر و التكاليف المطلوب دفعها، وتجدر الإشارة إلى أن هذا الرصيد يخص تأمينات الخسائر فقط .

3 رصيد أخطار الكوارث الطبيعية:

La provision pour risques catastrophiques

يخصص هذا الرصيد لمواجهة تكاليف الأضرار الإستثنائية الناجمة على عمليات التامين ضد الكوارث الطبيعية [1] لتغطية العجز التقني للسنة المالية، و يتم تمويل هذا الرصيد عن طريق تخصيص سنوي يساوي 95 من الربح التقني الناتج عن العمليات الخاصة بالتامين ضد الكوارث الطبيعية.[2]

و حسب المادة 3 من المرسوم التنفيذي 04-272 يقصد بالربح التقني الفرق بين الأقساط الصافية من الإلغاءات و التنزيلات المدفوعة بعنوان العمليات الخاصة بالكوارث الطبيعية و تكاليف الاضرار الصافية من التنزيلات بما فيها مصاريف تسييرها.

كما تنص المادة 7 من نفس المرسوم على وجوب تمثيل ها الرصيد بقيم الدولة المتمثلة في:

- سندات الخزينة.
- ودائع لدى الخزينة.
- الإلتزامات التي تصدرها الدولة أو تتمتع بضمانها.

---

[1] *بعد استحداث و إلزام إكتتاب عقد التامين على الكوارث الطبيعية على إثر زلزال باب الواد سنة 2003 بموجب الأمر 03-12المؤرخ في 26 أوت 2003 .*

[2] *المادة 2 من المرسوم التنفيذي 04-272 المتعلق بالإلتزامات التقنية الناتجة عن تامين الكوارث الطبيعية الصادر بالجريدة الرسمية عدد 55 في 01 سبتمبر 2004.*

4 رصيد مواجهة إستحقاق الإلتزامات القانونية:

La provision pour risques d'exigibilité des engagements règlementés

يكون هذا الرصيد لمواجهة نقص القيمة في التوظيفات المالية الممثلة للإلتزامات القانونية و الذي قد ينتج عن الفارق بين القيمة السوقية و القيمة المحاسبية الصافية لهذه التوظيفات. [1]

2.4.2 الأرصدة غير قابلة للخصم:

و خصص القانون الرصيد التقني غير قابل للخصم في شركات التامين و/ أو إعادة التأمين بان تسجل في خصوم موازنتها أي رصيد آخر مكون بمبادرة من هيآتها المؤهلة وفقا للتنظيم المعمول به[2] يتعلق بالرصيد من أجل "الأخطار الاستثنائية" و التي تكون مثلا من أجل مواجهة الأضرار الضخمة المتعلقة خاصة بالأخطار الصناعية وأخطار النقل و الأخطار الناتجة عن الكوارث الطبيعية (الزلازل، الفيضانات.....إلخ) حيث يستلزم على مؤسسات التأمين للتكفل بجزء منها حتى وإن لم تكن منصوص عليها بعقود التأمين، فهي تشبه الإحتياطات الاختيارية و تمول بإقتطاع من الأرباح صافية من الضرائب.

5.2 البنية الحالية لمؤسسات التأمين:

أما حاليا فقد وصل عددها أربعة و عشرون (24) مؤسسة، فبعد صدور القانون 06-04 و الذي نص على إلزامية الفصل بين شركات التأمين على الحياة و شركات التامين على الأضرار، تم منح الإعتماد لشركة جديدة متخصصة في التأمين على الحياة، [3]بالإضافة إلى خلق فروع للتأمين على الحياة لبعض الشركات القائمة تطبيقا لما نص عليه القانون السالف الذكر و تمثلت فيما يلي:

- **مؤسسات وطنية:** الشركة العامة للتأمينات المتوسطية«GAM»

- **مؤسسات أجنبية مختلطة:**
  - أليانس للتأمين «ALLIANCE»

---

[1] *المادة 8 من المرسوم التنفيذي 13-114 السابق الذكر.*

[2] *المادة 9 من المرسوم التنفيذي 13-114 السابق الذكر.*

[3] *نهاية 2006 و إنطلقت في النشاط الفعلي سنة 2007 أنظر تقديم المؤسسة عبر* **Cardif al-djazair** *حيث منح الإعتماد لمؤسسة و الجريدة الرسمية عدد 77 الصادر في 02 ديسمبر 2006* **http://www.cardif.fr***الموقع*

- كرديف الجزائر «CARDIF EL-DJAZAIR»
- « SAPS » Société d'Assurance de Prévoyance et de Santé [1]

- **فروع للمؤسسات الوطنية:**
  - TALA Assurances فرع من « CAAT »
  - CAARAMA Asurance فرع من « CAAR »
- **فروع للمؤسسات الخاصة الجزائرية:**
  - Macir vie فرع من «CIAR »

بالإضافة لإعتماد مؤسستين خاصتبين أجنبيتين مختلطتين في 2011 تابعة لنفس المجموعة « AXA» Groupe [2]

- الأولى مختصة في تأمين الأضرار AXA Assurances Algérie Dommage
- و الثانية مختصة في تأمين الأشخاص AXA Algérie Assurance Vie

و أخيرا و في سنة 2012 تم منح الإعتماد لشركة متخصصة في تأمين الأشخاص Le Mutualiste هي فرع تابع الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA.

و تجدر الإشارة إلى أن التشكيلة السابقة لسوق التأمين تستثني الشركات التي تم سحب إعتمادها و المتمثلة في الشركة الجزائرية لضمان قرض الإستثمار(AGCI) التي تم سحب إعتمادها سنة 2006، وشركتي التأمين الخاصة (Star Hana) التي سحب إعتمادها في سنة 2004 و(Al Rayan) التي كان سحب إعتمادها سنة 2007 و هذا نظرا لتأسيسهما ضمن مجموعات بنكية تم توقيف نشاطهما (banque BCIA) و (Al Rayan Bank) على التوالي و من ثم توقيف نشاط مؤسسات التأمين المرتبطة بها أيضا.[3]

رغم كل هذه الإصلاحات التي مست قطاع التأمين في الجزائر، يبقى هذا الأخير يعاني من العديد من المشاكل ذات طابع إقتصدي و إجتماعي تقف عقبة أمام ترقيته و تطويره، و هو ما

---

[1] *مؤسسة شراكة بين كل من* **SAA** *34* ـب **%** *و بنك* **BADR** *10* ـب **%** *و بنك* **BDL** *15* ـب **%** *و المؤسسة الفرنسية للتامين* **MACIF** *41* ـب **%**

[2] *مؤسسة شراكة بين* **le groupe AXA** *الفرنسي و البنك الخارجي الجزائري* **BEA**

[3] **KPMG Algérie SPA, Guide des assurances en Algérie, année 2009, p 17**

لخصت أهمها (فلاق صليحة) [1] و أرجعتها لعدة عوامل منها العامل الديني، العامل الثقافي و الإيديولوجي، تدني القدرة الشرائية، ظاهرة الإكتناز، كول فترة التسوية للمتضررين، نقص الديناميكية التجارية، نقص الطاقة الإستعابية...إلخ

3. .تقييمات المؤسسات الدولية للقطاع المالي الجزائري:

قامت المؤسسات الدولية في إطار برنامج تقيم الإستقرار المالي، بإجراء 3 تقييمات للنظام المالي خلال السنوات 2003،2007 و 2013 و فيما يلي تستعرض الدراسة أهم ما جاء في هذه التقارير بخصوص النظام البنكي و التأميني.

1.3 تحليل تقرير الدورة الأولى من التقييمات 2003:

خضع النظام المالي الجزائري خلال سنة 2003 للتقييم المشترك بين صندوق النقد الدولي و البنك العالمي ضمن برنامج تقييم القطاع المالي "**PESF**"[2]، مثل باقي الأعضاء المشاركين في البرنامج، وتزامن إجراء التقييم للوضع المالي، مع تواتر سلسلة من الفضائح و الأزمات المالي و المصرفية التي هزت النظام المصرفي الجزائري، و خاصة ما يتعلق منها ببنك الخليفة.

1.1.3 الملاحظات التقييمية الأولى حول النظام المالي:

يوحي الفحص الأولي بوجود وضعية إستقرار في النظام المالي الجزائري، تم الوصول إليه بتكلفة مالية ضخمة، سخرت لعمليات تطهير وإعادة رسملة البنوك العمومية، حيث كان من أبرز متطلبات إصلاح البنوك إيجاد حلول للقروض الهالكة كبيرة الحجم التي منحتها للمؤسسات العمومية غير المنتجة.

و أهم الملاحظات التي جاء بها هذا التقييم، و تمت التوصية بها للسلطات الوطنية لإعتمادها عند إعداد السياسات المتعلقة بالقطاع المالي على المدى المتوسط و الطويل: [3]

- تقوية إجراءات منح الإعتمادات.

---

[1] *فلاق صليحة، مرجع سبق ذكره. ص 74-77.*

[2] *هو برنامج أطلقه صندوق النقد الدولي و البنك الدولي يعنى بدراسة الأنظمة المالية لدى الدول الأعضاء و تقييمها، لتحديد نقاط القوة و نقاط الضعف حتى يمكن التقليل من آثار الأزمات أو الإنقاص من إحتمالات حدوثها، بالنسبة للجزائر طلبت الإنضمام للبرنامج سنة 2002 للمزيد إرجع لـــ:*

بن شيخ عبد الرحمن (2008-2009): إتجاهات تقييم إستقرار النظام المالي في الإطار العولمي الجديد-دراسة حالة الجزائر-، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر.

[3] www. Bank-of-algeria.dz : « Evolution économique et monétaire en algérie,2003 »

- تحسين إطار العمل في النشاط البنكي.
- تعديل دورة السيولة المالية و القروض المتأتية من النفط.
- مباشرة إصلاحات طويلة المدى.
- و الخوصصة التدريجية للبنوك العمومية.

2.1.3 التقرير النهائي لصندوق النقد الدولي:

منذ أن شاركت الجزائر في برنامج تقييم القطاع المالي "**PESF**"، قام وفد مشترك من عدة خبراء ماليين و مكلفين و مراقبين من صندوق النقد الدولي و البنك العالمي بإتمام زيارات تفحصية تقييمية للقطاع المالي الجزائري على مرحلتين، من 11إلى 22 مارس 2003، ثم من 02 إلى 15 جوان 2003 بالإضافة إلى دراسة تقرير إستقرار القطاع المالي المقدم له حول الجزائر [1] ، كانت أهم الملاحظات التي تضمنها هذا التقرير حول حقيقة القطاع المالي و المصرفي الجزائري ما يلي:

1 -إن عملية الإنتقال إلى إقتصاد السوق بشكل عام لم تستكمل، و هي تسير ببطء.

2 -خلال العشر سنوات المتوالية، ظهر أن هناك مبادرات لإصلاح و تحديث المنظومة المصرفية، و أشار التقرير حول هذه المسألة إلى ما يلي:

- أن القطاع العام يسيطر بصورة كلية على المنظومة المصرفية في الجزائر، فيما يظل القطاع المصرفي الخاص في تطوره و حجمه صغير.
- إستمرار حصول مؤسسات القطاع العام على معظم القروض (60%) رغم عجزه.
- و ضح البنك الدولي أن إفلاس البنوك الجزائرية هو نتيجة منطقية للسياسات التي تتبعها هذه الأخيرة مع المتعاملين الإقتصاديين، و تلجأ إلى منح القروض و دخول سوق السندات دون دراسة جيدة، مما أدى بها إلى فقدان أموال ضخمة بإفلاس المؤسسات .
- و أشار التقرير إلى أن الأمر 03-11 المعدل لقانون النقد و القرض، يهدف إلى إقامة علاقة تعاون بين البنك المركزي ووزارة المالية مما يفقد بنك الجزائر إستقلاليته.

2.3 تحليل تقرير الدورة الثانية 2007:

[1] www. fmi.org Algeria : financial system stability assessment,FMI contry report n° 04-138.

قام وفد مشترك من خبراء صندوق النقد الدولي و البنك العالمي، بزيارة مشتركة للجزائر لتقييم الوضعية المالية، في مسعى لتحديد نقاط القوة و الضعف في مجال تسيير المخاطر و الرقابة البنكية و سياسة القروض، و تحديد دور بنك الجزائر في مجال الرقابة، و علاقته بالبنوك و السوق النقدية و غيرها.

و ذلك على مرحلتين متفاوتتين من نفس السنة و فق ما جرت عليه العادة في تقييم القطاع المالي في إطار برنامج "**PESF**"، و بعد الطلب الذي تقدمت به الدولة الجزائرية لإتمام تقييم ثاني لقطاعها المالي، تمت العملية في المرحلة الأولى خلال شهر أفريل 2007، في مدة تجاوزت أسبوعين، أما المرحلة الثانية من التقييم، فتمت خلال شهر جوان، لتشمل عمل البنوك ووظيفة الرقابة، ويأتي هذا التقييم الثاني في ظروف إستثنائية يمر بها القطاع المالي المحلي منها:

- إختفاء البنوك الخاصة ذات الرأس مال الوطني.
- تزايد أعداد و نشاط البنوك التجارية الأجنبية مقارنة بالفترات السابقة.
- الشروع في محاولة إتمام خوصصة بنك عمومي.
- بروز العديد من الفضائح في البنوك التجارية العمومية.

1.2.3 التحليلات و الآراء الأولية:

توصلت أهم التحليلات الخاصة بكل من قطاع التأمين و القطاع البنكي الجزائري على إثر دورة تقييم الإستقرار المالي الثانية إلى الآراء الأولية التالية : [1]

أ. **قطاع التأمين:** أصبح قطاع التأمين يلعب دورا مهما في الإقتصاديات الحديثة و موردا أساسيا من الموارد التي تدفع التنمية و تحقق فائض في رؤوس الأموال، و بخصوص تطوير هذا القطاع في الجزائر، تم خلال مسار مراحل التقييم، معاينة العديد من الشركات العاملة في هذا القطاع و التركيز على الشروط الأساسية لعملها، و كيفية تطوير و تنمية و تفعيل دورها، وفق ما تتطلبه المرحلة الحديثة التي تمر بها الإقتصاديات المحلية و الساعية للإنفتاح و الإندماج في الإقتصاد العالمي، إذا علمنا أن التأمين في الجزائر، يسجل كثافة منخفضة منذ سنوات عديدة، و من أجل تدعيم مسار إصلاح هذا الجانب الإقتصادي، قدم الطرف الجزائري المطالب التالية إلى المؤسسات الدولية المتمثلة في :

- تحديد الأولويات الأساسية في مبادرة تطوير قطاع التأمات في الجزائر.

---

[1] *بن شيخ عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص202.*

- تحديد المساعدات الممكن تقديمها من طرف صندوق النقد و البنك الدوليين لتطوير هذا القطاع.

ب. **القطاع البنكي:** و جاءت أهم الملاحظات بخصوص ما يلي:

- مراعاة أن البنوك العمومية المسيطرة على الإقتصاد الوطني، ليست بمنأى عن الهزات و الأزمات المالية، و بدرجة أكبر البنوك الخاصة لأنها دون دعم كبير، إذ كثيرا ما تعتمد البنوك العمومية على تدخل الدولة لتغطية عجزها من خلال إعادة الرسملة، و لكي تنجح البيئة البنكية فلا بد من تصفية البنك و حله إذا تبين عدم مقدرته على تحقيق مردودية إيجابية، و أنه لا يمتلك القدرة على الدفع.
- ضرورة تسوية مشاكل الفوائض في السيولة المالية لدى البنوك التجارية وإيجاد أطر كفيلة بمعالجتها و توجيهها نحو العمليات الإستثمارية المحققة للأرباح و العائدات.
- الرقابة على فروع البنوك الأجنبية، بسبب ما يتوفر لها من الهوامش في الدول النامية من طرف بنوكها الكبرى، و بسبب حجم التدفقات المالية و القروض التي تتعامل بها.
- ضرورة معالجة مشكل الفائض في السيولة النقدية لدى البنوك التجارية، فوجود هذا الفائض لا يعني بالضرورة أن البنوك سليمة و لديها المقدرة على مواجهة الأزمات، بل يدل هذا على مشكل عدم فعالية سياسة القروض، و يدل ذلك على أن البنوك لا تقدم الكثير للإقتصاد الوطني، و أن توظيف أموالها محدود، و أنه لا يوجد نظام متجانس، بل كل بنك يطبق سياسة خاصة به.
- تراجع مستوى الإدخار الوطني، و تراجع الثقة، و المسعى العام للسياسة الإقتصادية هو كيفية إعادة كسب ثقة المودعين و المدخرين، و يتم ذلك من خلال التأكيد على أن البنوك تحظى برقابة فعلية، و أن البنك يكون قادر على الدفع و التسديد في حالة حدوث أي أزمة، فهذه مؤشرات للثقة و دافع في نفس الوقت للبنوك الأجنبية للدخول إلى السوق المحلية.

2.2.3 التقرير النهائي لصندوق النقد الدولي:

أبدى صندوق النقد الدولي في تقييمه الثاني للقطاع المالي الجزائري إرتياحه من نتائج الإصلاحات و المؤشرات المحققة، و التي وضعت الدولة في وضع دولي مريح يبعث على الثقة و المصداقية، و في تقرير شهر أفريل 2007 حول الإستقرار المالي العالمي، الصادر عن صندوق النقد الدولي، صنفت الجزائر ضمن القائمة الثانية من البلدان و التي تضم دول الخليج العربي، التي قطعت شوطا طويلا من نواح عديدة في إتجاه أنظمة مالية إقتصادية أكثر إنفتاحا و شفافية، و هذه المجموعة حسب التقرير تتمتع بموارد مالية معتبرة لكنها لا تتوفر على آليات تسيير ناجعة، حيث

فاق إحتياطي الصرف لدى الجزائر مبلغ 90 مليار دولار، و لم تعد بحاجة إلى المساعدة المالية الخارجية الأجنبية، بحيث أصبحت مواردها المالية تتجاوز سعة سوقها الداخلي، مما يتطلب توفير الكفاءات اللازمة لإستيعاب هذه الموارد المالية تتجاوز سعة سوقها الداخلي، مما يتطلب توفير الكفاءات اللازمة لإستيعاب هذه الموارد المالية الإضافية، و بعدما كان صندوق النقد الدولي يركز على التسيير العقلاني و الراشد للموارد المالية التي كانت محدودة قبل إرتفاع أسعار البترول في السنوات الأخيرة، و ضع مقاربة للوضع الإقتصادي الجزائري، و مؤشراته: [1]

- ضرورة التحكم في معدل التضخم.
- الحد و التحكم في النفقات العمومية.

3.3 تحليل تقرير الدورة الثالثة 2013:

في نفس الإطار السابق قام وفد من صندوق النقد الدولي و البنك العالمي بزيارة مشتركة للجزائر من أجل تقييم النظام المالي الجزائري للمرة الثالثة، و تم ذلك في سبتمبر 2013 على أساسها و مع مطلع سنة 2014 تم تقديم تقرير نهائي على وضعية الإستقرار المالي في الجزائر (04 جانفي 2014) و ذلك بعد مناقشة ملاحظاتهم مع السلطات الجزائرية في نوفمبر 2013.

1.3.3 التحليلات و الآراء الأولية:

تمحورت الآراء الاولية حول وضع القطاع المالي في الجزائر 2013 حول نقطتين أساسيتين: [2]

- عدم تأثر القطاع المالي الجزائري بالازمة المالية العالمية، و الذي بقي مستقرا عموما مع تسجيل تطور جد محدود.
- إلتزام السلطات بتطبيق توجيهات تقرير الإستقرار المالي لسنة 2007 في جوانب عديدة، منها تحسين رقابة البنوك من خلال العمل بنظام تنقيط ياخذ بعين الإعتبار حسن تحكمهم في الأخطار و تبني قواعد إحترازية أكثر حزم، معترف بها دوليا.

---

[1] *نفس المرجع السابق، ص204.*

[2] FMI (2014) : Algérie : évaluation de la stabilité du systéme financier , rapport du FMI n° 14/161, sur www. fmi.org Algeria : 09/092014.

- كذلك إهتمام السلطات بوضع الإستقرار المالي و تكليف مسؤولين بدراسة الوضعية بإستمرار و قامت بنشر أول تقرير لها في جوان 2013.[1]

2.3.3 التقرير النهائي لصندوق النقد الدولي:

لم يسفر تقرير الإستقرار المالي لسنة 2013 إلا على درجة حساسية معتدلة للنظام المالي إتجاه الصدمات، حيث يشكل مشكل تركز القروض أهم مصادر الخطر، لا سيما البنوك العمومية و التي هي أكثر حساسية نظرا لهيمنتها على كل المؤسسات الكبرى في الإقتصاد، كذلك ينطوي هذا التقرير على عدة توجيهات أهمها: [2]

- ضرورة إمتثال الجزائر لباقي التوجيهات التي تضمنها تقرير الإستقرار المالي لسنة 2007، كخوصصة البنوك العامة و في إنتظار ذلك إرساء قواعد الحوكمة في هذه البنوك، التنسيق أكثر بين البنك المركزي و وزارة المالية من أجل التحكم في السيولة لعدم وجود توجه واضح لمردودية البنوك و الذي محوره معدل الفائدة.

على خلاف هذه الإجراءات، من الضروري وضع إستراتيجية إصلاح أكثر إتساع من أجل السماح للنظام المالي بدعم النمو الإقتصادي ملخصة في النقاط التالية:

- عصرنة القطاع المالي: فمن الضروري إتخاذ تدابير لتسهيل إحداث التعميق المالي، كتحسين قواعد الحوكمة في البنوك العمومية، تنفيذ مخطط عصرنة مركزية المخاطر، توحيد قواعد الأمان المالي في البنوك [3]، إستحدات نظام أحكام الإفلاس خاص بالبنوك، و تعزيز وسائل الإشراف و الرقابة.

---

[1] La banque d'algie (2013) : rapport sur la stabilité bancaire algerien 2009-2011, sur www. Bank-of-algeria.dz : 09/092014.

[2] FMI (2014) : Algérie : évaluation de la stabilité du systéme financier , Op.cit.

[3] *حيث حسب ذات التقرير تعود درجة الربحية و السيولة التي تتمتع بها البنوك الجزائرية في أغلبها إلى إعانات الدولة.*

- التخلي تدريجيا على الرقابة على سعر الصرف، لما تحمله الرقابة المشددة على أسعار الصرف من إنعكاسات سلبية، فهي تساعد على دوام سلبية معدلات الفائدة الحقيقية على الأصول بالدينار الجزائري و تشكل عقبة أمام تطور السوق المالي.

خاتمة

من خلال هذا الفصل و العرض المقدم لأهم الإصلاحات التي عرفها القطاعين البنكي و التأميني في الجزائر بغرض تحريريهما، تبينت درجة التقييد التي مورست على هاذين القطاعين منذ الإستقلال إلى غاية بداية التسعينات، حيث كانا هاذين القطاعين خاضعين لسيطرة الحكومة من خلال تقييدهما بمجموعة من الإجراءات كالتحديد الإداري لأسعار الفائدة، و تدخل الدولة في توجيه القروض و إلزام البنوك بتمويل المؤسسات العمومية، و غلق المجال المصرفي أمام القطاع الخاص سواء الوطني أو الأجنبي على مستوى القطاع البنكي. كذلك خضع قطاع التامين بدوره لإجراءات تقييدية مماثلة، كتحديد أسعار عقود التامين إداريا، جعل خلق عقود التامين سلطة تشريعية لا تتدخل فيها حتى مؤسسات التامين نفسها، غلق كذلك مجال النشاط في سوق التامين أمام المتعاملين الخواص الوطنيين و الأجانب على حد سواء.

أدت هذه الوضعية إلى تهميش هاذين القطاعين في مجال الوساطة المالية، و حالت دون تطورهما، و لم تسمح بتشكيل تقاليد و تكوين ثقافة خاصة تساعد على إمتلاك المهارة و فن الممارسات المالية، كما أنها جعلت التفكير ملحا في الإصلاحات المالية لاسيما إعادة النظر في تنظيم كلا القطاعين.

بالفعل و منذ بداية التسعينات إستفاد كلا القطاعين من جملة من الإجراءات و الإصلاحات القاضية بتحريرهما و هو ما سمح بظهور هيكلة جديدة في كل من القطاعين يميزها تنوع في تشكيلة مؤسساتها مابين العمومية و الخاصة الوطنية و الأجنبية، و التي منذ 2005 أختلزت بالنسبة للقطاع البنكي في المؤسسات المالية الأجنبية و العمومية فقط على إثر أزمة بنك الخليفة. و يبقى الحكم على نجاحه رهينا لتحليل المؤشرات التي حققها القطاعين منذ تحريرهما.

الفصل الرابع

مقدمة:

شرعت الجزائر منذ 1990 في تحرير قطاعها المصرفي بناء على توصيات صندوق النقد الدولي، وفق منهج تدريجي و تماشيا مع جهود تحقيق الإستقرار الإقتصادي من خلال برنامج التعديل الهيكلي، و في خطوة موالية و نظرا للدور التكميلي المهم الذي يلعبه قطاع التامين في النظام المالي، إستفاد هذا القطاع بدوره من إجراءات تحريره منذ 1995، و بعد تناول الفصل السابق لمختلف الإجراءات و النصوص التشريعية التي هدفت إلى تحرير هاذين القطاعين، يتطرق المبحث الأول من هذا الفصل إلى عرض و تحليل أهم الإحصائيات التي تعكس نتائج سياسة الكبح على القطاع البنكي و قطاع التأمين بينما يخصص المبحثين الأخيرين إلى محاولة تقييم نتائج سياسة التحرير المالي على نشاط القطاعين و مدى النجاح في إحداث التعميق المالي من خلال تحليل المعطيات الإحصائية المتاحة الخاصة بنشاط القطاعين بعد إنتهاج الجزائر لسياسة التحرير المالي، بالإستناد لنظرية الوساطة المالية لكل من Shaw & Gurley(1960)، و لفترة مطولة تتراوح من أول سنة تحرير للقطاعين (1990 للقطاع البنكي و 1995 لقطاع التامين) إلى غاية آخر سنة تتوفر عليها معطيات تفصيلية حول نشاطهما (2013 في حالة القطاع البنكي و 2012 في حالة قطاع التامين) رغبة في الوصول إلى حكم صحيح على مدى تحقيق نتائج إيجابية من سياسة التحرير المالي التي إنتهجتها الجزائر منذ أكثر من عقدين من الزمن.

المبحث الأول: إنعكاسات سياسة الكبح المالي على أهم المؤشرات النقدية و المالية و الحقيقية

خضع القطاع المالي الجزائري و خاصة النظام المصرفي بإعتباره المسيطر على القطاع المالي إلى سياسات الكبح المالي على غرار الكثير من الدول النامية، التي إنتهجت سياسة تدخل الدولة في الإقتصاد، و تجلت سياسة الكبح المالي في العديد من الممارسات، كتحديد أسعار الفائدة إداريا، التخصيص القطاعي للقروض، بالإضافة إلى ضبط الكتلة النقدية بطريقة مباشرة أي إستعمال الأدوات المباشرة للسياسة النقدية و إحتكار القطاع البنكي من طرف القطاع العام....

1. تطور مكونات الكتلة النقدية خلال فترة الكبح المالي:

أرادت الجزائر أن تقيم تنمية إقتصادية على نمط التسيير المركزي المخطط، أين يتم الإعتماد في تمويل برامج الإستثمارات التنموية على القروض المصرفية عن طريق المزيد من الإصدار النقدي، و لقد كانت الخزينة العامة هي المصدر الحقيقي للإصدار عوض البنك المركزي، هذا الأخير كان يشبه جهاز تنفيذ هذه السياسة أكثر من أنه مؤسسة إصدار و تسيير للكتلة النقدية المتداولة.

أفرزت هذه السياسة وضعا غير مستقر، نتج عنه عدم التوازن بين الكتلة النقدية الضخمة و عجز القطاعات الإقتصادية العمومية و ضعف إنتاجيتها، و النتيجة الحتمية لهذا النهج هو أن نمو الكتلة النقدية كان دائما أكبر من نمو الناتج الداخلي الخام خلال كامل فترة الكبح المالي، كما يظهره الجدول الموالي:

الجدول رقم (29): تطور نمو الكتلة النقدية و الناتج الداخلي الخام للفترة (1964-1989)

السنوات	متوسط نمو الكتلة النقدية % (1)	متوسط نمو الناتج المحلي الخام % (2)
1964-1971	17	4.18
1972-1979	25.4	9.5
1980-1984	19.6	4.2
1985-1989	10	1.36

المصدر: (1): بيانات الديوان الوطني للإحصاء على الموقع www.ons.dz

(2): www.perspictive.usherbrooke.ca

يتضح جليا من خلال الجدول رقم (30) الفجوة بين نمو الناتج الداخلي الخام و نمو الكتلة النقدية التي تعود إلى طبيعة تمويل الإقتصاد الذي يعتمد على الإصدار النقدي بشكل كبير في تمويل الإستثمارات المخططة من خلال تزايد دور الخزينة في التمويل من جهة و ضعف النظام المصرفي في تعبئة الإدخار من جهة أخرى، و الذي يتبين من خلال تطور مكونات الكتلة النقدية التي يظهرها الجدول التالي :

الجدول رقم (30): تطور هيكل الكتلة النقدية خلال الفترة (1964-1989)

الوحدة (%)

مكونات الكتلة النقدية	1971-1964	1979-1972	1984-1980	1989-1985
النقود الورقية	40	40.3	37.9	36.1
الودائع تحت الطلب	52.3	53	53.2	54.3
أشباه النقود	7.7	6.7	8.9	9.6
المجموع	100	100	100	100

المصدر: بيانات الديوان الوطني للإحصاء على الموقع www.ons.dz

أول ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول أعلاه هو أن النسبة المنخفضة لأشباه النقود (الودائع لأجل) و التي لم تتجاوز في المتوسط نسبة 9 % من مجموع الكتلة النقدية خلال كامل فترة الكبح المالي، و هو يدل على ضعف النظام المصرفي في تعبئة الإدخار، و بالمقابل يلاحظ إرتفاع نسبة النقود الورقية المتداولة خارج القنوات البنكية لتصل في المتوسط إلى حوالي 40 % من مجموع الكتلة النقدية على أغلب فترات المرحلة.

و في الواقع فإن خلال فترة الكبح المالي كانت حصة النقود الورقية المتداولة تمثل نسبة كبيرة جدا، و هي نتيجة مماثلة لسياسة الكبح المالي في كل الدول النامية، و يمكن تأكيد ذلك إذا ما قورنت هذه النسبة مع تلك التي تحوزها الدول المتقدمة التي تتمتع بنظام مصرفي متطور كفرنسا مثلا، و التي تحوزها دول نامية أخرى خلال فترة الكبح كتونس و المغرب و هو ما يوضحه الجدول الموالي :

جدول رقم (31): حصة النقود الورقية من مجموع الكتلة النقدية (فرنسا، تونس، المغرب و الجزائر)

الوحدة (%)

السنوات	فرنسا	تونس	المغرب	الجزائر
1980	21	36	39	50
1982	21	30	40	40
1984	19	32	40	37
1986	18	31	37	44

المصدر: NAAS Abdelkrim, Op.cit, P111.

و يؤكد ذات الجدول أن النظام المالي و المصرفي الأكثر تطورا (حالة فرنسا مثلا) تنخفض معه نسبة النقود الورقية المتداولة في الإقتصاد من طرف المتعاملين، و هذا من خلال زيادة التعامل عبر القنوات المالية و المصرفية، أما في الجزائر و مثيلاتها من الدول التي أضعفت فعالية قطاعاتها البنكية بسبب سياسات الكبح المالي، فقد عرفت فيها نسبة النقود الورقية المتداولة إرتفاعا كبيرا و التي لم تكن تستعمل فقط لأغراض إستهلاكية من طرف المؤسسات الخاصة و العائلات، و إنما خصص الجانب الأكبر منها لأغراض الإكتناز كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (32): نسبة الإكتناز من مجموع النقود الورقية خلال فترة الكبح

السنوات	1967-1964	1970-1968	1979-1971	1987-1980
إكتناز النقود الورقية (%)	7.6	22.7	35.5	49.3

المصدر: شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص112.

إن تتبع التطور الذي عرفته الكتلة النقدية و هيكلتها خلال فترة الكبح، يؤدي إلى الجزم بأن فترة الكبح تميزت بتسرب كبير للنقود خارج القنوات البنكية و يرجع هذا إلى مجموعة من العوامل التي ضاعفت من حجم التسرب النقدي و أدت إلى زيادة الإكتناز، و يمكن ذكر من بينها ما يلي:

- عادات و سلوك الأفراد في تداول النقود حيث أنهم يفضلون الدفع نقدا، لذا يحتجزون أموالهم في شكل سيولة نقدية بالإضافة إلى العامل الديني المتمثل في تحريم التعامل بالفائدة بإعتبارها

محرمة شرعا، يجعلهم يبتعدون عن خيار الإدخار في البنوك و يفضلون الإحتفاظ بثرواتهم في شكل أصول عينية كالحلي و العقارات و التجهيزات.[1]

- رغبة الأفراد في عدم الكشف على مداخيلهم بالإضافة إلى غياب الثقافة المصرفية لديهم، و جهلهم بالميكانزمات البنكية و المالية.[2]

كذلك ساهمت الإنعكاسات السلبية التي أحدثتها سياسة الكبح المالي في تنامي هذا التسرب بسبب:

- عدم تطور النظام المصرفي، و عدم تنوع الأدوات المالية و توافقها مع رغبات المدخرين.
- و أهم عامل هو سيادة معدلات فائدة حقيقية سالبة، محددة إداريا عند مستويات منخفضة و التي أعاقت البنوك على جمع الودائع، و لم تشجع الافراد على الإدخار، و هذا ما سيتم تناوله في العنصر الموالي.

2. تقييد معدلات الفائدة و تخصيص الإئتمان و أثرهما على دور القطاع المصرفي:

إن إعتماد الجزائر إختيار التسيير الممركز للإقتصاد و رغبتها في تحقيق تنمية إقتصادية قوية و سريعة، كان يتطلب توفر إستثمارات ضخمة و رؤوس أموال كبيرة، و هذا ما دفع السلطات آنذاك إلى التأثير و التحكم في النظام المالي المصرفي الجزائري بهدف الحصول على مساهمته في توفير التمويل بأقل تكلفة للقطاعات التي تعتبرها الدولة قطاعات ذات أولوية فأصبح الكبح المالي هو القاعدة في تسيير القطاع البنكي و المالي الجزائريين و تجسد هذا على مستويين:

- تحديد معدلات الفائدة
- تخصيص الإئتمان (تدخل الدولة في توزيع القروض)

1.2 التحديد الإداري لمعدلات الفائدة:

تم تطبيق سياسة التحديد الإداري لمعدلات الفائدة، و هذا تماشيا مع المنطق الذي يقوم عليه الإقتصاد المركزي المخطط، دون إعتبار لندرة و تكاليف رأس المال أو لمردودية الأموال المقرضة، فكانت معدلات الفائدة تحدد بطريقة تسمح للمتعاملين الإقتصاديين (مؤسسات عمومية) الحصول على القروض بأقل تكلفة، لغرض تكوين قاعدة إقتصادية ضرورية لتنمية البلاد.

---

[1] *بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 301.*

[2] **BENNISSAD Hocine (1980): Essais d'analyse Monétaire, 3éme édition, OPU, Alger, P30.**

و هو ما جعل معدلات الفائدة المطبقة خلال فترة التخطيط المركزي للإقتصاد بالخصائص التالية:[1]

- **ثبات معدلات الفائدة:** تميزت معدلات الفائدة المحددة مركزيا في هذه الفترة بالثبات لفترة طويلة، سواء تعلق ذلك بمعدلات الفائدة الدائنة على الودائع لأجل أو الودائع تحت الطلب و معدلات الفائدة المدينة على مختلف أنواع القروض.
- **المستوى المنخفض:** فرضت السلطات النقدية على البنوك تحديد معدلات فائدة جد منخفضة، و هو ما جعل قيمها الحقيقة تكون سالبة خاصة في الفترة الأخيرة نتيجة إرتفاع معدلات التضخم التي كانت سائدة ذلك الوقت، و هو ما سيتم التطرق إليه فيما يلي بشيء من التفصيل.

و عليه فقد كانت هيكلة معدلات الفائدة و التي بقيت منخفضة طوال فترة الكبح كما يلي:[2]

ظلت أسعار الفائدة الإسمية المدينة (على القروض) لسنوات طويلة عند مستوى ثابت بلغت في المتوسط 3.75 % حيث ساد هذا المعدل من سنة 1962 إلى غاية 1971، و إبتداء من 1972 إلى غاية 1985 تم تخفيض هذا المعدل بـــ 1% حيث أصبح 2.75 % و هذا تدعيما لسياسة إنشاء الشركات الوطنية، في إطار تنفيذ المخطط الرباعي الأول و الثاني.

أما معدل إعادة الخصم المطبق من طرف البنك المركزي على البنوك العمومية فهو نفسه أسعار الفائدة على القروض، فكان المعدل السائد 3.75% من الإستقلال إلى غاية 1972، و إنخفض تبعا لتخفيض معدلات الفائدة المدينة إلى 2.75 % من 1972 حتى بداية الأزمة البترولية و أزمة المديونية،[3] و بداية التحرير التدريجي لمعدلات الفائدة، و من هذا يتبين أن البنوك العمومية لم تكن مجبرة على تحمل مخاطر عدم التسديد، أو مخاطر الإفلاس.

بالنسبة إلى معدلات الفائدة الدائنة على الودائع الإدخارية كانت تقدر في المتوسط بـــ 2.8 % منذ الإستقلال إلى غاية 1972، بعدها إرتفعت إلى 3.5 % و هذا الإرتفاع دام إلى غاية 1978، لتعاود الإرتفاع حيث وصلت إلى 4 % حتى بداية الأزمة البترولية 1986، و هي الأسعار المطبقة على الإدخار من قبل صندوق التوفير في إطار سياسة تحفيز الأفراد في الحصول على القروض السكنية، كوسيلة لتحفيز الأفراد على الإدخار.

---

[1] **Mohamed GHERNAOUT, Op.cit, P75.**

[2] *شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص115.*

[3] **Mohamed GHERNAOUT, Op.cit, P75.**

و رغبة في تبيين الأثر السلبي الذي خلفته سياسة التحديد الإداري لمعدلات الفائدة في الجزائر خلال فترة الكبح المالي على معدلات الفائدة الحقيقية يستعرض الجدول الموالي:

الجدول رقم (33): معدلات الفائدة الحقيقة على القروض و الودائع للفترة (1970-1986)

السنوات	معدل التضخم (1)	معدل الفائدة الإسمي على الودائع (2)	معدل الفائدة الإسمي على القروض (3)	معدل الفائدة الحقيقي على الودائع (4)	معدل الفائدة الحقيقي على القروض (5)
1970	4.8	2.8	3.75	-2	-1.05
1971	2.8	2.8	3.75	0	0.95
1972	4	2.8	2.75	-1.2	-1.25
1973	6.9	3.5	2.75	-3.4	-4.15
1974	2.8	3.5	2.75	0.7	-0.05
1975	8.6	3.5	2.75	-5.1	-5.25
1976	8.3	3.5	2.75	-4.8	-5.55
1977	11	3.5	2.75	-7.5	-8.25
1978	15.6	3.5	2.75	-12.1	-12.85
1979	10.4	4	2.75	-6.4	-7.65
1980	9.5	4	2.75	-5.5	-6.75
1981	14.7	4	2.75	-10.7	-11.95
1982	6.5	4	2.75	-2.5	-3.75
1983	6	4	2.75	-2	-3.25
1984	8.1	4	2.75	-4.1	-5.35
1985	10.5	4	2.75	-6.5	-7.75
1986	12.4	4	5	-8.4	-7.4

المصدر: (1): من 1970 حتى 1979 بيانات الديوان الوطني للإحصاء على الموقع www.ons.dz

من 1980-1986 بيانات البنك العالمي على الموقع www.banquemondiale .org

(2) و (3): إعداد الباحثة إعتماد على معلومات المصادر المختلفة سابقة الذكر

(4) و (5): حساب الباحثة بالفرق بين المعدلات الإسمية و معدل التضخم

2.2 تخصيص الإئتمان:

لجأت السلطات الجزائرية منذ بداية الإستقلال إلى إستخدام مبادئ و أسس لضبط تخصيص الإئتمان و في هذا الصدد تم إستخدام آلية تحكم نوعية (خطة الإئتمان) لتوجيه الإئتمان المدعوم إلى القطاعات التي لها أهمية، و تضمنت بصفة أساسية قطاعات الزراعة و الصادرات و المشاريع الصغيرة و المتوسطة، و قد تضمنت تلك الآليات تفويضا مسبقا من السلطات لتخصيص الإئتمان، بالإضافة إلى الإلتزام بشراء أدوات الدين العام، حيث كان على البنوك أن تخصص جزء من مواردها لأغراض شراء أدوات الدين العام التي تصدرها الحكومة، و هذا تكريسا لنهجها الإقتصادي القائم على مركزية إتخاذ القرار.[1]

و كخلاصة لما سبق، فإن تطبيق التخطيط المركزي كسياسة لتنظيم و تسيير الإقتصاد الجزائري، كان من بين نتائجه وضع نظام مركزي لتخصيص الموارد المالية، و في ظل هذا النظام فإن كل من توزيع القروض و تحديد معدلات الفائدة يخضع لتوجيه إداري بعيدا عن كل معايير المردودية المالية للمؤسسات المصرفية، و إنما الهدف الأساسي المتمثل في تخفيض معدلات الفائدة هو تمكين المؤسسات العمومية من تلبية إحتياجاتها المالية بأقل تكلفة رغبة في تعظيم مردوديتها الإقتصادية.

إلا أن الواقع الإقتصادي آنذاك أثبت عكس هذا، حيث كان لهذه السياسة تأثير سلبي من ناحيتين: [2]

- كانت هذه السياسة مصدرا لتبذير الموارد المالية، حيث أن توفير موارد ناذرة بطريقة غير مثلى و بتكلفة تكاد تكون منعدمة للمؤسسات العمومية لم يمثل لها حافزا لوضع المردودية كهدف أساسي للتسيير، و كان سببا في عدم إنضباط المؤسسات العمومية.
- كذلك تحديد معدلات الفائدة في مستويات منخفظة تجعل قيمها الحقيقية سالبة، أدى إلى إبعاد البنوك عن وظائفها التقليدية المتمثلة في تمويل الإقتصاد و جمع الإدخار في إطار سياسة

[1] **NAAS Abdelkrim, Op.cit, P***109-108.*

[2] *شكوري سيدي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 115.*

إقتصادية سليمة أهم أداة فيها هي معدلات الفائدة التي تمثل التكلفة الحقيقية لرأس المال و أداة للتوازن بين العرض و الطلب، كما أن هذه السياسة لم تمثل حافزا كافيا لجلب إدخارات الأفراد و المؤسسات، بالإضافة إلى أن معدل إعادة الخصم المنخفض لم يشجع البنوك على بذل مجهود في جمع الإدخار.

و تعميقا لهذه الخلاصة، و رغبة في توضيح مدى مساهمة النظام المصرفي في تمويل الإقتصاد الوطني خلال هذه المرحلة، ستعرض الدراسة جدول مقارن لحجم الإدخار المجمع من طرف القطاع المصرفي بحجم القروض الداخلية (مجموع القروض التي تمنحها البنوك سواء للدولة أو للإقتصاد) في السنوات الأخيرة لفترة الكبح فيما يلي:

الجدول رقم (34): مساهمة الإدخار المجمع من طرف البنوك في تمويل الإقتصاد الوطني للفترة(1970-1987)

الوحدة: ملايين الدينارات

السنوات	1970	1973	1979	1984	1986	1987
الإدخار في شكل ودائع	1.9	2.5	14.1	36.2	52.9	72
الإقراض الداخلي	12.5	21.0	86.6	223.7	278.0	3.3.8
الإدخار/ الإقراض الداخلي (%)	15	12	16	16	19	24

المصدر: NAAS Abdelkrim, Op.cit, P 105

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن مساهمة النظام المصرفي في تمويل الإقتصاد تعتبر جد منخفضة، فهي لم تتجاوز نسبة 15% سنة 1970 و 24 % سنة 1987 رغم أن حجم الإدخار بالقيم المطلقة عرف نموا كبيرا فإنتقل من 1.9 سنة 1970 إلى 72 مليون دج في سنة 1978 لكن هذا النمو لم يكن كافيا لتغطية نسبة معتبرة من إحتياجات تمويل الإقتصاد الوطني، و هو ما يعكس ضعف كفاءة النظام المصرفي الجزائري في تلك الفترة في تعبئة الإدخار، و مساهمته في تحقيق التنمية الإقتصادية من جهة، و إعتماد الدولة في تمويل الإستثمارات المخططة بدرجة كبيرة على إدخارات الميزانية التي تحصل عليها من الضرائب و الجباية البترولية و المساهمة الكبيرة للبنك المركزي[1] عن طريق التمويل التضخمي للإقتصاد.

[1] *بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 301.*

3. النمو الإقتصادي خلال فترة الكبح المالي :

بالنسبة لمعدل النمو الإقتصادي عرف تذبذبا واضحا خلال كامل الفترة، مما يدل على عدم نجاعة السياسات التنموية المنتهجة آنذاك في رسم توجه واضح للنمو الإقتصادي خلال فترة التخطيط الممركز، كذلك يوضح الجدول رقم (35) أنه منذ إنهيار أسعار البترول سنة 1986، أصبحت معدلات النمو سالبة و هي نتيجة حتمية للسياسة التقييدية التي كانت منتهجة و تبعية الإقتصاد المطلقة لقطاع المحروقات.

جدول رقم (35): تطور معدل النمو الإقتصادي خلال فترة الكبح

السنوات	1964	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76
معدل النمو	5.84	6.21	-4.8	9.45	10.8	8.43	8.86	-11.3	27.42	3.81	7.49	5.05	8.39

السنوات	77	78	79	80	81	82	83	84	85	86	87	88
معدل النمو	5.26	9.21	7.48	0.79	3	6.4	5.4	5.6	3.7	0.4	-0.7	-1

المصدر: www.perspictive.usherbrooke.ca

4. تأثير سياسة الكبح المالي على أهم مؤشرات النشاط لقطاع التامين:

في محاولة لعرض الوضعية العامة لسوق التأمين الجزائري من أهم جوانبها بعد سياسة الكبح المالي التي كانت أساسا لتسيير هذا القطاع شأنه شان القطاع المصرفي، تعرض الدراسة أهم المؤشرات المالية المتاحة على القطاع للسنتين 1998 و 1999[1] و هي السنوات الأولى من التحرير و لا تزال نتائج التحرير لم تظهر على القطاع بعد، نظرا لإعتماد مؤسسة واحدة خاصة سنة 1998 و 4 مؤسسات سنة 1999[2] لكن مساهمتهم كانت ضئيلة جدا في رقم الأعمال و لسنتي 2000 و 2001 بالنسبة للمؤشرات التي لا تتوفر عليها معلومات.

1.4 رقم أعمال القطاع و هيكلته:

[1] *نظرا لعدم توفر إحصائيات تفصيلية حول القطاع قبل هاتين السنتين.*

[2] *تقرير النشاط السنوي لسنة 2000 الصادر عن المجلس الوطني للتأمينات.*

يبين الجدول رقم (36) تقدم فرع السيارات بالمرتبة الأول من ناحية الحصة في رقم أعمال القطاع على مدى السنتين، وكانت الحصة الأقل لفرع تأمينات الاشخاص و هو ما يفسر عدم نجاعة القطاع في الإكتتاب في العقود الإدخارية و إعتماده أساسا على تأمينات الأضرار التي معظمها إلزامية، و هو منطق عكسي لذلك الذي تقوم عليه أسواق التأمين المتقدمة في العالم.

الجدول رقم (36): تطور رقم أعمال القطاع حسب الفروع 1998 و 1999

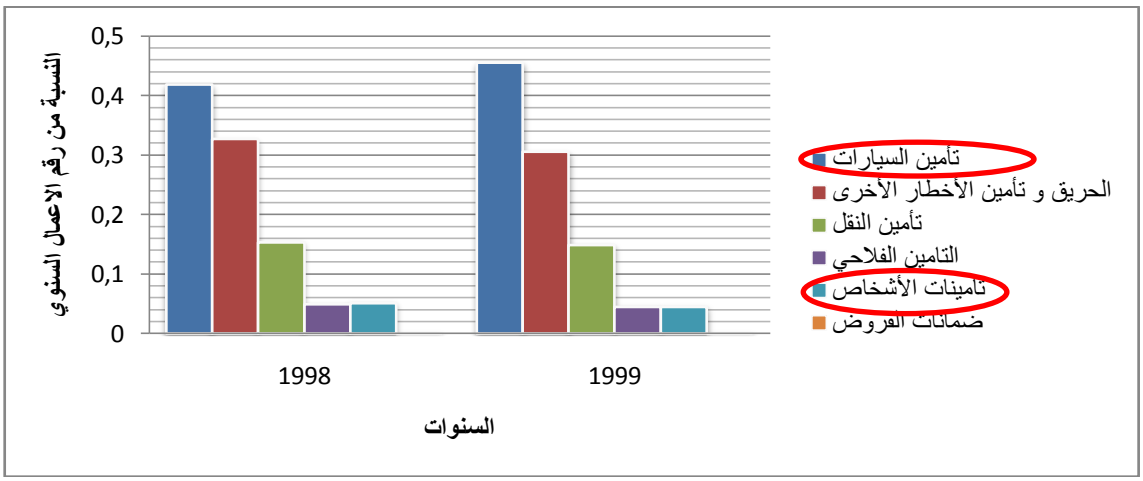
الوحدة: المبالغ بملايير الدينار

الفروع	1998		1999	
	المبلغ	النسبة (%)	المبلغ	النسبة (%)
ضمانات القروض	0.009	0.06	0.003	0.02
تأمينات الأشخاص	0.82	5.12	0.77	04.50
التأمين الفلاحي	0.79	4.93	0.77	04.50
تامين النقل	2.46	15.35	2.54	14.85
الحريق و تامين الأخطار المختلفة	5.24	32.69	5.23	30.58
تامين السيارات	6.71	41.86	7.79	45.56
المجموع	**16.03**	**100**	**17.1**	**100**

المصدر: تقرير النشاط السنوي لسنة 2000 الصادر عن المجلس الوطني للتأمينات

كذلك يؤكد الشكل الموالي رقم(13) أن فرع تأمين السيارات يشكل القلب النابض في نشاط قطاع التامين الجزائري، حيث أنه عرف تطور بين السنتين و حافظا على تقدمه بالحصة الأكبر مابين الفروع الأخرى، و حافظ فرع تأمين الأشخاص على مرتبته الأخيرة مع تراجع في الحصة.

الشكل رقم (13): هيكلة رقم أعمال القطاع حسب فروع النشاط 1998-1999



المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم (36)

و من أجل الحكم بطريقة أوضح على مستوى النشاط ككل و في مقارنة مع رقم أعمال البلدان ذات الأسواق المتقدمة لنفس السنة من خلال الجدول رقم (37)، تظهر مقارنة القيم المطلقة لرقم الأعمال الإجمالي للقطاع أنه ضئيل جدا يمثل حوالي 3.5% من رقم أعمال الولايات المتحدة الأمريكية و 19.5 %من أقل رقم أعمال محقق بين هذه البلدان و هي فرنسا و التي بالرغم من ذلك فهي تختل المرتبة 5 عالميا و 3 أوروبيا. [1]

جدول رقم (37): رقم أعمال قطاع التامين الجزائري مقارنة بالأسواق المتقدمة في العالم 1999

الوحدة: مليار دولار

الدولة	رقم الأعمال الإجمالي	الحصة العالمية
الولايات المتحدة الأمريكية	795	34.2
اليابان	495	21.3
بريطانيا	205	8.8
المانيا	139	6
فرنسا	123	5.3
الجزائر	25.8	0.62

المصدر: Etude sigma Swiss Re, l'assurance dans le monde en 1999 n° 09/2000, publier sur www.swissre.com

2.4 حصة العائلات في رقم أعمال القطاع و هيكلتها:

كذلك إذا ما أريد التعمق في شأن فعالية قطاع التأمين في تحفيز العائلات على الإكتتاب في عقود التأمين الإدخارية، تتناول هذه الدراسة جدولا يوضح حصة العائلات [2] في رقم أعمال القطاع بتفصيل يسمح بالإطلاع على فروع التأمين المعنية بالإهتمام الأكبر للعائلات و هذا من خلال الجدول رقم (38)، الذي يبين هيمنة فرع السيارات متبوع بالأخطار البسيطة و إهتمام قليل بالتأمينات الإدخارية تعكسه النسبة الضئيلة لفرع التأمين على الأشخاص للسنتين.

[1] **Etude sigma Swiss Re, l'assurance dans le monde en 1999 n° 09/2000, publier sur** www.swissre.com.

[2] *يقصد: بالعائلات الأفراد و المؤسسات الفردية.*

الجدول رقم(38): حصة العائلات في إنتاج مؤسسات التأمين و هيكلتها 1998 و 1999

الوحدة: المبالغ بملايير الدينار

(%)

السنوات	1998		1999	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
ضمانات القروض	0.009	0.2	0.03	0.4
تأمينات الأشخاص	0.50	9.2	0.49	7.3
تأمين البواخر الخاصة	0.05	1	0.03	0.4
الإخطار البسيطة	0.47	8.5	0.7	10.5
تأمين السيارات	4.45	81.5	5.48	81.5
المجموع	**5.48**	**100**	**6.73**	**100**

المصدر: تقرير النشاط السنوي لسنة 2000 الصادر عن المجلس الوطني للتامينات.

كذلك يؤكد الجدول الموالي رقم (39) أنه رغم تسجيل زيادة في نمو الطلب على عقود التأمين من طرف العائلات إجمالا فإنتقل معدل النمو الإجمالي من 18 % مابين 1997 و 1998 إلى 22.8 % مابين 1998 و 1999 ، إلا أن أهم الفروع التي عرفت نموا كبيرا كانت فروعا إلزامية تصدرتها القروض و تبعها فرع تأمين الأخطار البسيطة و يليها مباشرة التأمين على السيارات، في حين سجلت التأمينات على الأشخاص الإختيارية تراجع في الطلب عليها بين الفترتين.

جدول رقم (39): تغير طلب العائلات على منتوجات التامين ما بين 1997 و 1999

الوحدة: (%)

السنوات	التغير 1998/1997	التغير 1999/1998
ضمانات القروض	-0.9	233
تأمينات الأشخاص	8.7	-2
تامين البواخر الخاصة	1.8	-40
الاخطار البسيطة	59.5	48.49
تامين السيارات	16.2	23.15
المجموع	18	22.8

المصدر: تقرير النشاط السنوي لسنة 2000 الصادر عن المجلس الوطني للتامينات

3.4 مردودية الموجودات المالية و مساهمة القطاع في الإستثمار الوطني:

يوضح الجدول رقم (40) أنه رغم زيادة مبلغ التوظيفات المالية بين السنتين إلا أن المردودية تناقصت من 7.8 %السنة الأولى إلى 6.7 %السنة الثانية و هو ما يفسر عدم قدرة مؤسسات التأمين الرفع من مردودية توظيفات فوائضها المالية بسبب تدني معدلات الفائدة الممنوحة من طرف البنوك، و من جهة أخرى ضيق السوق المالي و عدم وجود فرص لخيارات توظيف أكثر مردودية متاحة لمؤسسات التامين.

و بالنسبة لمساهمة التوظيفات المالية لهذا القطاع في الإستثمار الوطني فبالإضافة إلى أنها تعرف ركود بين السنتين، و إذا ما قورنت مع مساهمة هذا القطاع في الإستثمار الوطني في فرنسا 85 % و حتى مع البلدان المجاورة كالمغرب 14.09 % فهي تعتبر مساهمة ضئيلة جدا.

جدول رقم (40): التوظيفات المالية في قطاع التامين و مساهمتها في الإستثمار الوطني 2001-2000

السنوات	**2000**	**2001**
توظيفات مالية	46423	47803
منتوجات مالية	4094	3451
معدل المردودية	% 7.8	% 6.7
الإستثمار الوطني	906500	935300
معدل المساهمة	% 5.1	% 5.1

المصدر:

OUBAZIZ Said (2012) : les réformes institutionnelles dans le secteur des assurances : cas de l'industrie assurancielle algérienne, mémoire de magister, université de tizi-ouzou, Algérie, p159.

4.4 مساهمة قطاع التامين في التشغيل:

ويمكن في هذا الصدد محاولة إظهار أهمية هذا القطاع الحساس، من خلال مقارنة الوضعية الفرنسية بالجزائرية، فمثلا إذا أخدنا قطاع التشغيل في التأمين لدى فرنسا، فيمكن ملاحظة أن العدد الإجمالي للعاملين مباشرة في قطاع التأمين يمثل فقط 1% من السكان الناشطين في فرنسا لفترة 01

جانفي2001 بمعنى 204450 منصب شغل، أما في الجزائر فلا يكاد يمثل هذا العدد للعاملين مباشرة في قطاع التأمين سوى نسبة ضئيلة جدا بالمقارنة مع فرنسا، فكان لا يتعدى 10.000 منصب شغل في المتوسط لنفس الفترة، و الجدول الموالي يوضح توزيع المناصب ، في كل من فرنسا و الجزائر في 1 جانفي2001 .

الجدول رقم (41) مناصب الشغل في قطاع التأمين في كل من فرنسا و الجزائر 2000

توزيع مناصب الشغل قي قطاع التامين	فرنسا	الجزائر
العدد الإجمالي للعاملين مباشرة في قطاع التامين	204.450	10.000≤ العدد
توزيعهم		
أجراء لدى شركات التامين	135.100	5.000≤ العدد
وكلاء عامون و من يشتغل معهم	15.150	50≤ العدد
مساعدون	30.000	10.000≤ العدد
السماسرة و من يشتغل معهم	2.800	800≤ العدد
خبراء التامين	4.400	50≤ العدد

المصدر: خالد الخطيب (2011): الأسس النظرية و التنظيمية للتامين التقليدي بالجزائر، ندوة دولية، شركات التأمين و مؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية، 25-26 أفريل 2001، جامعة سطيف، الجزائر، ص24.

وزيادة على هذه الأرقام ، هناك عدد كبير من يعملون في المجال التجاري للمؤسسات المالية (البنوك -صناديق الادخار -البريد و المواصلات -و الخزينة العمومية) و يقومون بتوزيع منتجات التأمين و يقدر عددهم ب 40.000 شخص في فرنسا، بينما في الجزائر فلا يتعدى هذا العدد1000.

5.4 مكانة قطاع التامين الجزائري دوليا:

أما عن مكانة قطاع التأمين الجزائري دوليا توضح معطيات الجدول رقم (42) في مقارنة مع مجموعة دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا MENA التي تصنف ضمنها الجزائر من طرف البنك الدولي نظرا لأنها مجموعة الدخل المتوسط(حيث أن البنك الدولي يصنف البلدان وفق مستوى الدخل بغض النظر على مستوى التنمية لبلدان المجموعة الواحدة) [1]، أن الجزائر و في السنوات الأولى القليلة التي تلت فترة الكبح كانت تحتل آخر المراتب عالميا.

فقبل التحرير(سنة 1999 حيث كانت بداية تحرير القطاع سنة 1995 و أول مؤسسة خاصة إعتمدت كانت سنة 1998[2] فآثاره على القطاع لم تظهر بعد خلال هذه السنة)، إحتلت الجزائر في السنوات الأولى من التحرير المرتبة ما قبل الأخيرة من ناحية الأقساط المحققة 68 عالميا و لا تمثل أقساطها سوى نسبة ضئيلة جدا 0.03 % من الأقساط المحققة من طرف أول دولة في الترتيب العالمي ألا و هي الولايات المتحدة الأمريكية، أما من ناحية حصة القطاع في الناتج الداخلي الخام فهي تحتل الرتبة الثانية ما قبل الأخيرة 80 عالميا و مساهمتها تمثل نسبة ضئيلة 3 % مقارنة مع الدولة المرتبة الأولى عالميا من ناحية مساهمة قطاعها في الناتج الداخلي الخام ألا و هي إفريقيا الجنوبية.

ضف إلى ذلك أن الكثافة التأمينية في نفس السنة 8.1 بالمئة وإحتلت الجزائر وفقها مرتبة متأخرة جدا وهي 80 من مجموع 84 دولة مرتبة عالميا. [3]

[1] **www.banquemondiale.org.**
[2] **CIAAR** www.cna.dz
[3] **Etude sigma Swiss Re, l'assurance dans le monde en 1999 n° 09/2000, Op.cit.**

الجدول رقم (42): جدول مقارن لسوق التأمين في الجزائر و بعض الأسواق في العالم لسنة 1999

الدولة	قسط التامين بمليون دولار	الرتبة العالمية	الحصة من السوق العالمية %	الحصة في الناتج الداخلي الخام%	الرتبة العالمية
الولايات المتحدة الأمريكية	795 188	1	34.22	8.55	11
أفريقيا الجنوبية	22 042	13	095	16.54	1
دول الشرق الأوسط و شمال إفريقياMENA					
لبنان	477	56	0.02	2.61	42
سوريا	264	67	0.01	0.47	82
إيران	1 712	44	0.07	0.72	76
مصر	579	53	0.02	0.65	78
المغرب	972	47	0.04	2.78	41
تونس	331	62	0.01	1.57	59
ليبيا	159	82	0.01	0.47	83
الجزائر	258	68	0.01	0.62	80

المصدر:

D'après l'Etude sigma Swiss Re, l'assurance dans le monde en 1999 n° 09/2000, publier sur www.swissre.com.

المبحث الثاني: تأثير سياسة التحرير المالي على نشاط القطاع البنكي

5. أثر التحرير المالي على تطور الكتلة النقدية و هيكلتها:

لقد كان من أهداف برنامج التثبيت و التعديل الهيكلي الذي أبرمته الجزائر مع مؤسسات النقد الدولية التحكم في نمو التوسع النقدي و الحفاظ على التوازنات الإقتصادية الكلية، ولكن رغم ذلك إستمر الإرتفاع السريع للكتلة النقدية بعد إنتهاء هذه البرامج بوتيرة تختلف حسب عامل الزمن من جهة و عامل مكونات الكتلة النقدية من جهة أخرى.

الجدول رقم (43): تطور الكتلة النقدية للفترة (1990-2013)

الوحدة: ملايير الدينارات للمبالغ

السنوات	الكتلة النقدية M1		الكتلة النقدية M2	
	المبالغ (1)	نسبة النمو (%) (2)	المبالغ (1)	نسبة النمو (%) (2)
1990	270.08	/	343	/
1991	325	20	415.3	21
1992	369.72	14	515.9	24
1993	446.90	-30	627.4	22
1994	475.83	6	723.5	15
1995	519.11	9	799.6	11
1996	589.10	13	915.1	14
1997	671.57	14	1081.5	18
1998	813.7	21	1287.9	19
1999	905.18	10	1789.3	12
2000	1048.2	16	2022.5	13
2001	1238.5	18	2473.5	22
2002	1416.3	14	2901.5	17
2003	1643.5	16	3299.5	14
2004	2165.6	32	3644.3	10
2005	2437.5	13	4070.4	12
2006	3167.6	30	4933.7	21
2007	4233.6	34	5994.6	22
2008	4964.9	17	6955.9	16
2009	4944.2	0	7173.1	3
2010	5756.4	16	8280.7	15
2011	7141.7	24	9929.2	20
2012	7681.5	8	11015.1	11
2013	8249.8	7	11941.5	8

المصدر: (1): بيانات الديوان الوطني للإحصائيات على www.ons.dz

(2): إعداد الباحثة إعتمادا على البيانات المنشورة في ديوان الوطني للإحصائيات

نلاحظ من الجدول رقم (43) أعلاه أن عقد التسعينات عرف نموا كبيرا في حجم الكتلة النقدية M_2 بالشكل الذي تعدى فيه معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، حيث عمدت الجزائر إلى إنتهاج أسلوب التمويل بالعجز، هذه السياسة أفرزت وضعا إقتصاديا غير مستقر بين حجم الكتلة النقدية وعجز مؤسسات القطاع العام، لذلك كان أحد أهم أهداف برامج التثبيت و الإصلاح الهيكلي التحكم في حجم الكتلة النقدية، إذ يلاحظ أنه بداية من سنة 1993 نمو الكتلة النقدية أخذ يتناقص حيث إنخفض من 21.6% سنة 1993 إلى 13% سنة 2000، كان ذلك نتيجة إتباع سياسة نقدية إنكماشية حيث تم إيقاف التمويل بالعجز، و كذا تقليص حجم الإنفاق العام المقدم للمؤسسات العمومية، وتجميد نظام الأجور، الأمر الذي ساعد على تخفيض نسبة نمو حجم الكتلة النقدية إلى 14.5% في المتوسط خلال فترة تطبيق الإصلاح الإقتصادي(1994–1998) و التي إمتد أثرها حتى سنة 2000 ، والتقليل من نسبة التضخم إذ إنخفضت نسبته من 29% سنة1994 إلى 5% سنة 1998 و تواصل في الإنخفاض ليصل 0.3 سنة 2000[1]، و إستمر الوضع على هذا المنوال حتى سنة 2001 التي شهدت إرتفاع نمو الكتلة النقدية M2 الذي بلغت نسبته نحو 22 %، لتصل سنة 2005 إلى 4070.4 مليار دج، والجدير بالذكر أن الفترة(2001–2009) عرفت معدل نمو متسارع للكتلة النقدية و يرجع السبب في ذلك إلى عاملين أساسيين أولهما كما ورد بتقارير بنك الجزائر و المتمثل في الزيادة في الأرصدة النقدية الصافية الخارجية و التي إرتفعت من 7280ملياردج سنة 1998 إلى 44179 مليار دج سنة 2005 ، و الثاني راجع إلى السياسة الإقتصادية خلال هذه الفترة المتمثلة في إتباع سياسة توسعية في الإنفاق الحكومي على إثر إنتهاج برنامج للإنعاش الإقتصادي الذي خصص له مبلغ 525 ملياردج، أي مايعادل 7 ملايير دولار لمدة تمتد إلى أربع سنوات إبتدءا من سنة 2001، و البرنامج التكميلي لدعم النمو و الذي أعتبر خطوة غير مسبوقة في تاريخ الإقتصاد الجزائري وذلك من حيث قيمته المرتفعة، والتي بلغت ما يقارب 4203 مليار دج أي ما يعادل 55 مليار دولارو لمدة أربعة سنوات أخرى إبتداء من 2005 .

و بالنسبة لهيكل الكتلة النقدية يوضح الجدول رقم (44) إستقرارا في نسبة النقود الورقية في هيكلة الكتلة النقدية على مدى الفترة، أما بالنسبة للكتليتن المتبقيتين فعرفت فترة ما قبل الإصلاحات زيادة حصة النقود تحت الطلب مقارنة بالحصة التي مثلتها كتلة شبه النقود، و إنقلبت

[1] *إرجع إلى الجدول رقم (46).*

هذه الوضعية في الفترتين التاليتين بسبب الإصلاحات و سياسة التحرير المتبعة و تحسن معدلات الفائدة الحقيقية من جهة أخرى كما يوضحه العنصر الموالي الذي درس أثر سياسة التحرير المالي على معدلات الفائدة، لكن سرعان ما عاود الرجوع للوضع السابق بحصة أكبر لكتلة الودائع تحت الطلب على حساب كتلة شبه النقود منذ 2005 و ذلك رغم توسع الكتلة بسب فقدان الثقة في النظام المصرفي من قبل المواطنين بعد أزمة البنوك الخاصة في الجزائر من جهة، و فشل سياية التحرير المالي في رفع معدلات الفائدة على الودائع عند مستويات مغرية لزيادة تعبئة المدخرات طويلة الأجل و هو ما ستتناوله الدراسة في العنصر الموالي.

الجدول رقم (44): تطور النسب الهيكلية للكتلة النقدية للفترة (1990-2013)

الوحدة: (%)

مكونات الكتلة النقدية	93-90 (1)	2000-94 (2)	2004-2001 (3)	2009-2005 (4)	2013-2010 (5)
النقود الورقية	36.67	28.3	23.47	22.72	26.22
الودائع تحت الطلب	38.3	30.47	28.54	44.28	43.72
شبه النقود	25.03	41.03	47.95	33	29.93
المجموع	100	100	100	100	100

المصدر: إعداد الباحثة إعتمادا على بيانات المنشورة بكل من الديوان الوطني للإحصاء و التقارير السنوية لبنك الجزائر.

(1) فترة ما قبل الإصلاحات

(2) فترة برنامج التثبيت الهيكلي

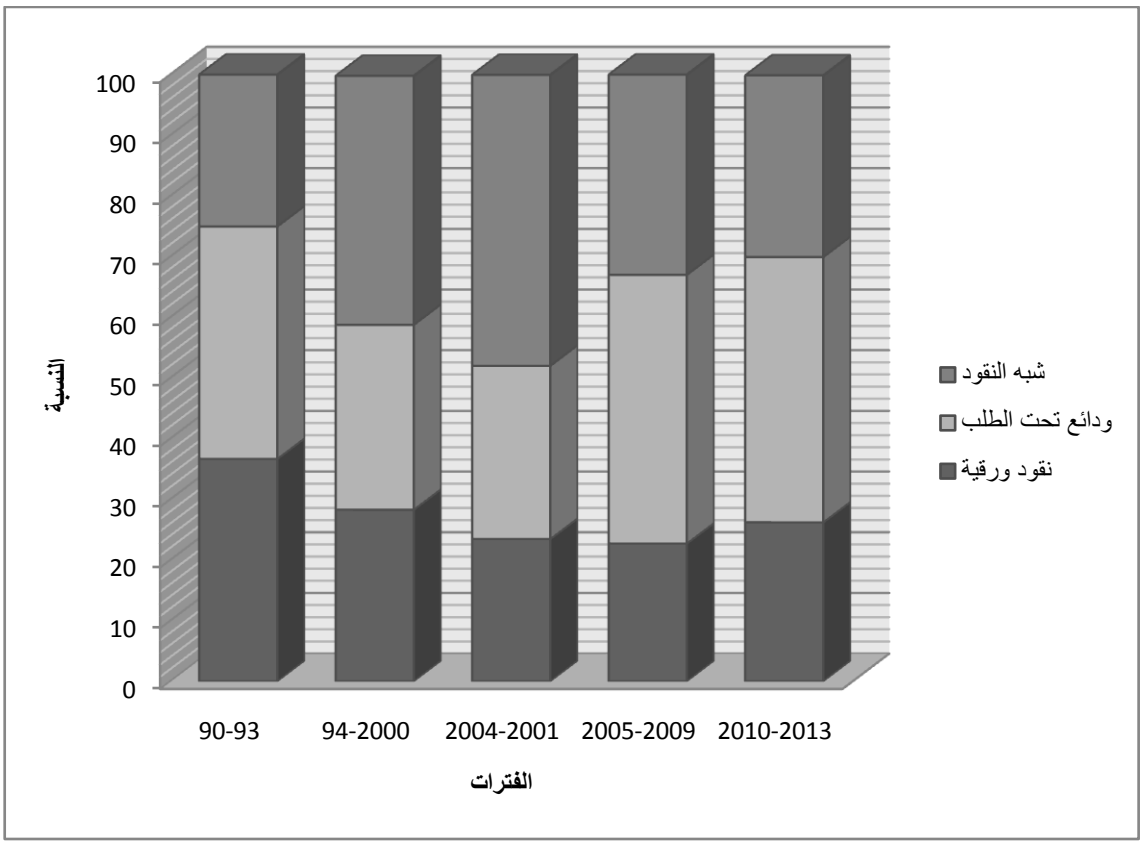
(3) فترة مخطط الإنعاش الإقتصادي

(4) فترة البرنامج التكميلي لدعم النمو

(5) فترة برنامج التنمية الخماسي

و يظهر الشكل رقم (14) بوضوح حصة الأغلبة لكتلة الودائع تحت الطلب في فترة ما قبل الإصلاحات ثم زيادة حصة كتلة شبه النقود للفترتين المواليتن (خلال فترة الإصلاحات و خلال فترة برنامج الإنعاش الإقتصادي) و تراجع هذه الحصة بعد 2005 مباشرة رغم مواصلة توسع الإنفاق الحكومي خلال فترة برنامج التكميلي لدعم النمو و برنامج التنمية الخماسي.

الشكل رقم (14): هيكلة الكتلة النقدية للفترة (1990-2013)



المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم (44).

كذلك تجدر الإشارة إلى أنه و منذ سنة 2004[1] أعيد تعريف الإطار العملاتي لمعدل الإحتياطي الإلزامي، حيث إستخدمته السلطات النقدية كأداة مباشرة لإدارة السياسة النقدية من أجل تقليص فائض السيولة لدى البنوك التجارية، من خلال تنشيطه (تعديله) حسب تطور الإحتياطات الحرة لهاته الأخيرة.

و يبين الجدول الموالي التطورات التي عرفها هذا المعدل منذ سنوات التحرير الأولى، و الذي يلاحظ إنخفاضه و إستقراره في السنوات الأولى عند 3% و توجهه نحو الإرتفاع منذ 2002 و وصوله لنسب مضاعفة 4 مرات خلال السنتين الأخيرتين و هو يعكس إستخدام هذه النسبة كأداة لتقليص سيولة البنوك التجارية التي شهدت بدورها نموا متزايدا خلال نفس الفترة.

[1] *حسب المادة 18من النظام 04-02 الصادر بالجريدة الرسمية عدد 27 في 28 أفريل 2004.*

جدول رقم(45): تطور معدلات الإحتياطي الإلزامي للفترة (1994-2014) [1]

الوحدة: **(%)**

السنوات	2001-94	02	03	04	07	08	09	10	11	12	13	2014
معدل الإحتياطي الإلزامي	3	4.25	6.25	6.5	6.5	8	8	9	9	11	11	12

المصدر: المنشورات الإحصائية لبنك الجزائر

6. أثر سياسة التحرير المالي على معدل الفائدة:

إعتمدت السلطات النقدية سياسة تدريجية في تحرير أسعار الفائدة هدفت من خلالها من جهة إلى إعطاء تعويض أحسن للإدخار بغرض تعبئة أكبر للموارد المالية و توجيهها للإستثمار، و من جهة أخرى إلى إرغام المؤسسة على عقلنة سلوكها بإعطاء الإقتراض تكلفته الحقيقية.

فكان التوجه نحو تحرير أسعار الفائدة في ظل إبرام إتفاقات برنامج الإستعداد الإئتماني 1989-1991 و في ظل إتفاقات برنامج التعديل الهيكلي الممتد من 1994-1998، و تم ذلك على مراحل و بصورة متلائمة مع سرعة خطوات الإصلاح في القطاع الحقيقي و مع التقدم العام في تحقيق إستقرار الإقتصاد الكلي و بصورة أساسية فقد بدأ تحرير أسعار الفائدة على ودائع البنوك التجارية في ماي 1990، و لكن أسعار الفائدة على الإقتراض من البنوك ظلت خاضعة إلى حد أقصى نسبته 20 % سنويا، و نتيجة لذلك، ظل هذان النوعان من أسعار الفائدة سالبين من حيث القيمة الحقيقية خلال الفترة 1993-1994، لأنهما لم يعكسا الضغوط التضخمية المتزايدة الناشئة عن تراخي سياسات إدارة الطلب بدرجة كبيرة في 1992-1993.

و إتخذت خطوة مهمة بموجب برنامج الإصلاح لعام 1994 عندما أزيل الحد الأقصى على أسعار فائدة الإقراض من البنوك التجارية، ورافق هذا الإجراء فرض سقف مؤقت بمقدار خمس نقاط مئوية على الفارق بين نسبة الفائدة على الإيداع و الإقتراض من البنوك ، و ذلك بغية منع حدوث زيادة مفرطة في نسب الإقراض بسبب التواطؤ المحتمل بين البنوك العمومية الخمسة القائمة آنذاك.

[1] *بالنسبة لسنة 2013 المعدل الأول طبق إلى غاية شهر أفريل، و بالنسبة لسنة 2014 البيانات المتوفرة حتى شهر جوان فقط.*

و قد ألغي هذا الإجراء في ديسمبر 1995، و في النهاية أدى تحرير أسعار الفائدة مع تراجع معدلات التضخم بفضل سياسات إدارة الطلب الأكثر تشددا، إلى ظهور أسعار الفائدة الحقيقية الموجبة منذ بداية 1996 على الإقراض و في السنة الموالية مباشرة (1997) على الودائع كما يوضحه الجدول رقم(46) التالي.

كذلك و من خلال إستعراض تطور هيكل أسعار الفائدة الموضحة في ذات الجدول نلاحظ أن أسعار الفائدة الإسمية على الودائع و القروض شهدت مستويات مرتفعة خلال فترة التسعينات، و شهدت سنة 1995 أكبر معدلات فائدة سواء المدينة أو الدائنة (بعد إزالة تسقيف القروض عند 20 %)، و يرجع سبب هذا الإرتفاع الكبير في أسعار الفائدة الإسمية إلى سياسة التحرير المالي، و التي جعلت أسعار الفائدة التي كانت متدنية خلال فترة التخطيط المركزي، نتيجة القيود التي كانت تضعها السلطات ترتفع إستجابة لقوى العرض و الطلب.

بعد سنة 1996 بدأت أسعار الفائدة في الإنخفاض، و يرجع الإقتصاديون ذلك إلى أن الإرتفاع الأولي لمعدلات الفائدة ، كان مبالغا فيه، بحيث أن معدلات الفائدة القياسية سنة 1995 قلصت الطلب على القروض الموجهة إلى الإستثمار، و بالتالي التأثير سلبا على الإستثمار، و هو ما أدى بمعدلات الفائدة إلى الإنخفاض المستمر إلى غاية إستقرارها منذ سنة 2005 عند مستوى 7.25 % بالنسبة للقروض، و عند 1.875 % بالنسبة للودائع.

كذلك تجدر الإشارة إلى أن سياسة التحرير المالي سمحت برفع هامش سعر الفائدة و الذي إستقر هو كذلك عند مستوى يفوق 5% منذ سنة 2005 و هو يفوق الهامش المحقق في سنوات التسعينات عند متوسط يقل عن 3%.

الجدول رقم (46): تطور هيكل أسعار الفائدة و معدل التضخم للفترة (1990-2013)

	معدل التضخم (1)	معدل إعادة الخصم (2)	معدل الفائدة الإسمي على الودائع (3)	معدل الفائدة الإسمي على القروض (4)	معدل الفائدة الحقيقي على الودائع(5)	معدل الفائدة الحقيقي على القروض (6)
1990	16.7	غ.م	غ.م	غ.م	/	/
1991	25.9	11.5	14	17.5	-11.9	-8.4
1992	31.7	11.5	14	17.5	-17.7	-14.2
1993	20.5	11.5	14	17.5	-6.5	-3
1994	29.00	15	15	20	-14	-9
1995	29.8	14	17.25	21.5	-12.55	-8.3
1996	18.7	13	17.25	19.25	-1.45	0.75
1997	5.7	11	10.25	11	4.55	5.3
1998	5.00	9.5	10.25	10.5	5.25	5.5
1999	2.00	8.5	9.25	9.9	7.25	7.9
2000	0.3	6	7.75	9.85	7.45	9.55
2001	4.2	6	6.125	9.5	1.925	5.3
2002	1.4	5.5	5.125	8.875	3.725	4.475
2003	4.3	4.5	4.125	8.5	-0.175	4.2
2004	4.00	4	2.75	7.5	-1.25	3.5
2005	1.4	4	1.875	7.25	0.475	5.85
2006	2.3	4	1.875	7.25	-0.425	4.95
2007	3.7	4	1.875	7.25	-2.425	3.55
2008	4.9	4	1.875	7.25	-3.025	2.35
2009	5.7	4	1.875	7.25	-3.825	1.55
2010	3.9	4	1.875	7.25	-2.025	3.35
2011	4.5	4	1.875	7.25	-2.625	2.75
2012	8.9	4	غ.م	غ.م	/	/
2013	3.3	4	ع.م	غ.م	/	/

المصدر: (1): بيانات البنك العالمي على www.banquemondiale .org[1]

(2): النشرات الإحصائية لبنك الجزائر على www.bank-of-algeria.dz

(3)، (4): متوسط سنوي لمعدلات الفائدة في البنوك (التي تتغير في ديسمبر من كل سنة) محسوب من طرف الباحثة إنطلاقا من البيانات المنشورة على الجزائر من طرف صندوق النقد الدولي على:

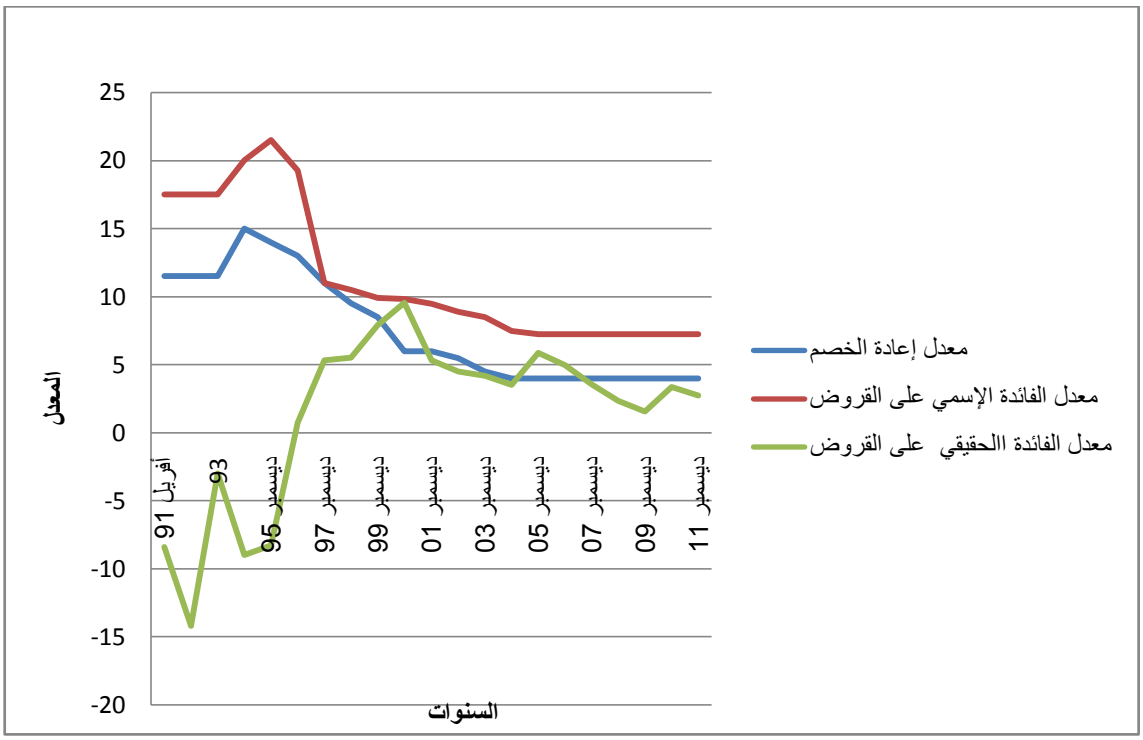
www.imf.org: Algeria: Selected Issue and Statistical Appendix report n° 1998/87, n° 2001/163, n° 2007/95, n° 2012/121 et n° 2013/49.[2]

(5)،(6): حساب الباحثة بالفرق بين معدلات الفائدة الإسمية و معدل التضخم.

[1] *يشير هذا المصدر إلى معدل تضخم 0.3% محقق في سنة 2000 و تتضارب معه مصادر أخرى لتأخذه بنسبة 0.6 %.*

[2] *إرجع إلى الملحق رقم (1).*

الشكل رقم(15): تطور معدلات الفائدة الإسمية و الحقيقية على القروض مقارنة بتطور معدل إعادة الخصم للفترة (1991-2011)



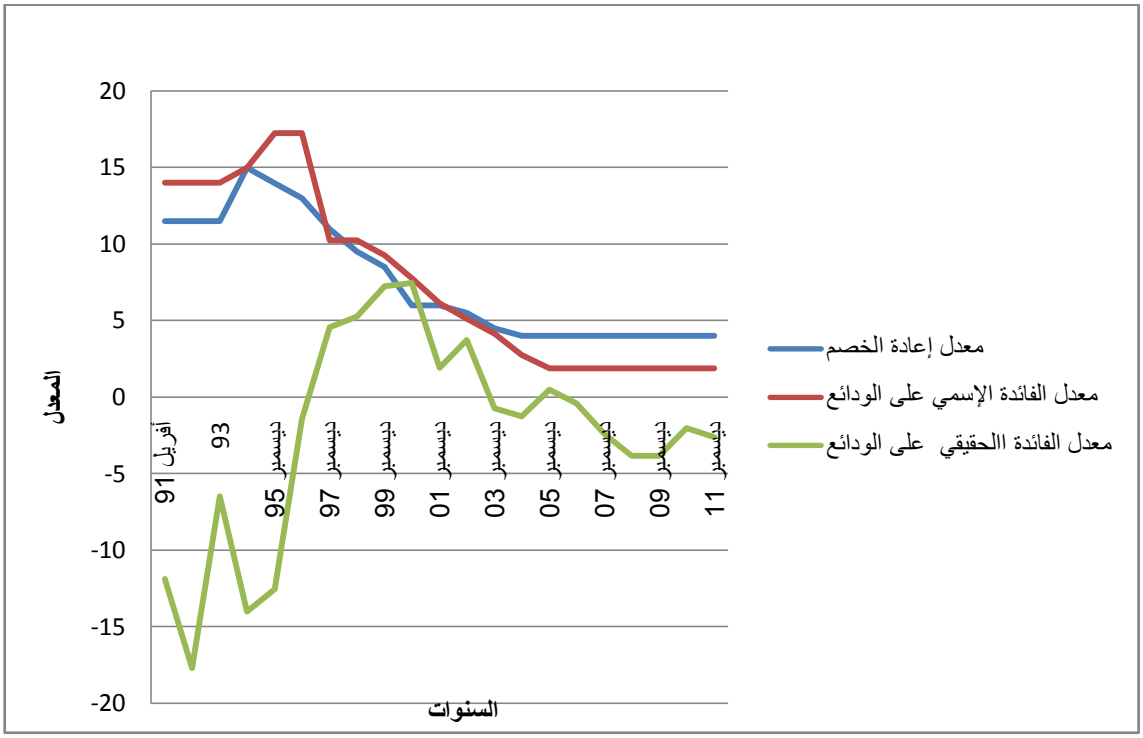
المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم(46)

إذا ما أريد تقصي أثر سياسة التحرير المالي على تطور معدلات الفائدة الحقيقية على الإقراض من خلال الشكل رقم(15) يتبين كما سبق و أن ذكرنا معدلات حقيقية سالبة في بداية التسعينات رغم إرتفاع معدلات الفائدة الإسمية و يعود ذلك إلى إرتفاع معدلات التضخم التي عرفتها هذه الفترة، فبداية ظهور معدلات حقيقية موجبة على الإقراض كانت سنة 1996، إستمرت في التحسن إلى أن بلغت ذروتها سنة 1999، بسبب إنخفاض معدل التضخم الذي بلغ 2% نظرا لتطبيق السلطات النقدية، سياسة نقدية صارمة من أجل التحكم في نمو الكتلة النقدية، الذي عرف تراجعا بعدها مع التذبذب أحيانا مع الحفاظ على المستوى الإيجابي لها.

كذلك يبين ذات الشكل من خلال منحنى تطور معدلات إعادة الخصم، إرتفاع هذه الأخيرة في السنوات الأولى من التسعينات تماشيا مع المستويات المرتفعة لمعدلات التضخم في هذه الحقبة، ثم و بإتجاه معدلات التضخم نحو الإنخفاض إتجهت بدورها معدلات إعادة الخصم إلى الإنخفاض إلى

أن وصلت مستوياتها الدنيا و التي إستقرت عليها منذ سنة 2004 بمعدل (4 %)، و ذلك تشجيعا للبنوك التجارية على خفض معدلات الإقراض للرفع من رقم أعمالها.

الشكل رقم (16): تطور معدلات الفائدة الإسمية و الحقيقية على الودائع و معدل إعادة الخصم للفترة (1991-2011)



المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم(46)

بالنسبة للمعدلات الحقيقية الممنوحة على الودائع من طرف البنوك التجارية، يبين الشكل رقم (16) أن سنة 1997 كانت نقطة تحول من معدلات حقيقية سلبية في بداية التسعينات إلى معدلات حقيقية موجبة بلغت اقصاها سنة 2000 بسبب إرتفاع معدلات الفائدة الإسمية و إنخفاض معدلات التضخم (0.3%) و لكنها عرفت تراجعا بعد هذه السنة مباشرة إستمر مع تذبذب طفيف أحيانا بين التراجع و التحسن ، و لكن سرعان ما رجع إلى مستويات سلبية أقل حدة مما كانت عليه في بداية التسعينات و ذلك منذ سنة 2003 ، و مرد ذلك التراجع الذي عرفته سياسة التحرير المالي في الجزائر منذ هذه السنة بسبب فضيحة البنوك الخاصة الجزائرية على غرار أزمة الخليفة و التي أرغمت السلطات على التراجع إلى التقييد من جديد بسبب المشاكل المتعلقة بالشفافية و الإفصاح و تبييض الأموال، ترجم هذا التقييد في مجموعة من الإجراءات الهادفة إلى منع تهريب الأموال من

سنة 2004(كرفع الحد الادنى لراس مال، تنشيط معدلات الإحتياطي الإجباري، و تعزيز القواعد الإحترازية و الحرص على إحترامها من طرف البنوك التجارية....)

7. أثر سياسة التحرير المالي على حجم الإدخار:

1.3 تطور حجم الإدخار في شكل ودائع تحت الطب و ودائع آجلة:

من خلال الجدول رقم(47) يلاحظ نمو كبير في الحجم الكلي للودائع بين سنة 1990 بمبلغ 178.47 مليار دينار و سنة 2013 بمبلغ 8737.5 مليار دينار إذ تجاوز معدل النمو 4700%، وقد عرفت تزايدا مستمرا طوال فترة الدراسة بمعدلات متقاربة على طول فترة الدراسة بلغت في المتوسط17 %، بلغت حدها الأقصى سنة 2001 فتجاوز نموها 64%، ولكن عرف بعدها معدل النمو تراجع، أصبح ملفتا خلال سنة 2009 نظرا لسلبيته بـــأكثر من 8%، و هذا نتيجة لفقدان الثقة في النظام المصرفي من قبل الجمهور على إثر إفلاس البنوك الخاصة برأس مال جزائري (بنك الخليفة و البنك التجاري و الصناعي 2003 و إنسحاب باقي البنوك لعدم قدرتها تلبية متطلبات الحد الأدنى لرأس المال على غرار منى بنك، أركو بنك سنة 2005 و التي كانت كما سبق الإشارة إليه في الفصل السابق نهاية تواجد البنوك الخاصة برأس مال جزائري في السوق)

و تفصيلا و بالنظر لهيكلة تطور هذه الودائع، فقد عرفت الودائع لأجل تطور متزايد فمن 40.9 % من مجموع الودائع بداية التسعينات بلغت 70.6 % سنة 2003 و إذا ما قارنا هيكلة الودائع لهذه المرحلة مقارنة مع فترة ما قبل الإصلاحات يمكن القول أنه كان لتحرير معدلات الفائدة تأثيرا على زيادة الإدخار، و هو ما يدل عليه تطور حصة الودائع لأجل من إجمالي الودائع و هو يدل على تغير نوعي في سلوك الأفراد و المؤسسات في تعاملها مع البنوك خاصة مع الهيكلة الجديدة للقطاع التي سمحت بمنافسة إلى حد ما مقارنة بفترة الكبح، لكن بعد سنة 2003 مباشرة بدأت في التراجع لتصل سنة 2009 لنفس مستوى النمو الذي كانت عليه في بداية التسعينات، نظرا لإستقرار معدلات الفائدة الإسمية على الودائع التي عرفتها هذه الفترة في مستويات منخفضة.

الجدول رقم (47): تطور حجم الإدخار في شكل ودائع تحت الطلب و ودائع آجلة للفترة (1990-2013)

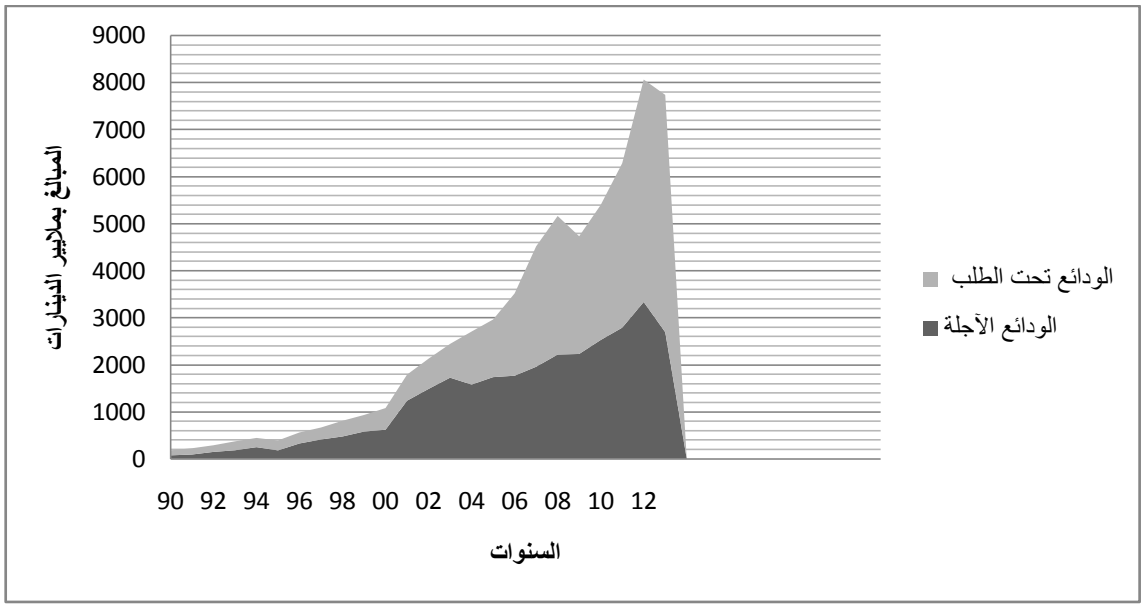
الوحدة: ملايير الدينارات

السنوات	مجموع الودائع	معدل نمو الودائع(%)	الودائع تحت الطلب	نسبة الودائع تحت الطلب(%)	الودائع الآجلة	نسبة الودائع الآجلة (%)
1990	178.47	/	106.55	59.1	72.92	40.9
1991	223.39	25.01	133.11	59.6	90.28	40.4
1992	287.02	28.48	140.84	49.1	146.18	50.9
1993	369.45	28.72	189.93	51.1	180.52	48.9
1994	443.32	19.99	196.46	44.3	246.67	55.7
1995	488.95	10.29	210.78	43.1	178.17	56.9
1996	559.95	14.52	234.03	48.8	325.9	58.2
1997	664.7	18.71	254.8	38.3	409.9	61.7
1998	808.6	21.65	334.4	41.4	474.1	58.6
1999	931.3	15.17	352.7	37.9	578.6	62.1
2000	1088.14	16.84	460.27	42.7	617.87	57.3
2001	1789.9	64.49	554.9	31	1235	69
2002	2127.4	18.86	642.9	30.2	1485.2	69.8
2003	2442.3	14.8	718.9	29.4	1724.1	70.6
2004	2705.4	10.77	1127.9	41.7	1577.5	58.3
2005	2960.6	9.43	1224.4	41.4	1736.2	58.6
2006	3516.5	18.78	1750.4	49.8	1766.1	50.2
2007	4517.4	28.46	2560.8	56.7	1956.6	43.3
2008	5161.9	14.27	2946.9	57.1	2215	42.9
2009	4731.8	-8.33	2502.9	52.9	2228.9	47.1
2010	5395	14.02	2870.7	53.2	2524.3	46.8
2011	6283.3	16.47	3495.8	55.6	2787.5	44.4
2012	8062	28.31	4729.1	58.7	3333.6	41.3
2013	8737.5	8.38	5045.8	57.7	2691.7	43.3

المصدر: البيانات المنشورة من طرف بنك الجزائر على www.bank-of-algeria.dz

و يؤكد الشكل رقم (17) النمو المعتبر للودائع الكلية مقارنة بين بداية التسعينات و سنة 2013 كذلك التراجع الملفت لنموها سنة 2009 ، كما يؤكد بوضوح كبر نسبة الودائع الآجلة من إجمالي الودائع للفترة 1997- 2003 و الذي تراجع بعدها لتحتل الودائع تحت الطلب النصيب الأكبر مع نهاية فترة الدراسة.

الشكل رقم (17): تطور حجم الودائع الكلية و هيكلتها للفترة (1990-2013)



المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم(47)

2.3 تطور حجم الإدخار المحلي إلى الناتج الداخلي الخام:

يبين الجدول رقم (48) زيادة نسبة الإدخار المحلي إلى الناتج الداخلي الخام تدريجيا من سنة 1990 سنة بداية التحرير بـــ 27.1 % إلى نسب تقترب من الضعف أحيانا و تتجاوزه أحيانا أخرى منذ سنة 2000، ويعد مستوى الإدخار اليوم في الجزائر من أكثر النسب إرتفاعا في العالم، وقد وصل ذروته سنة 2006 بـِ 57.4 % مقارنة بـِ 17.6 % في فرنسا و 23 % في ألمانيا، وخلال السنوات الخمسة الأخيرة(من 2009 إلى 2013) و رغم تراجع هذه النسبة قليلا بلغ متوسط الإدخار في الجزائر نحو 47.44 % من الناتج الداخلي الخام ، علما أن المتوسط العالمي لهذا المعدل خلال نفس الفترة يبلغ نحو 21 %سنويا ولكن، بالمقابل نسبة الإدخار العالي يعني فرصة سانحة للاستثمار للقضاء على البطالة والفقر،إلا أن مستوى الإدخار يسير ببطأ، حيث سجل متوسط 34.4% نسبة إلى الناتج الداخلي الخام خلال نفس الفترة، و هذا دليل على صعوبة تحويل الموارد المالية المتراكمة من الإدخار إلى الإستثمار و بالتالي وجود فجوة تمويلية تحول دون

الإستفادة من إجمالي الإدخار، حيث تشير بعض الدراسات[1] أن نسبة قليلة من الإدخار تذهب إلى الإستثمار والباقي يتم إكتنازه، فهناك مثلا 27.15 % من الناتج المحلي أي من الثروة مكتنزة عام 2006 و لم تستعمل في شيء ، إذ أنها لم تستهلك ولم تستثمر، وهو ما يعادل 2312.13 مليار دج أو 31.82 مليار دولار.

الجدول رقم (48): نسبة الإدخار المحلي وإجمالي تكوين راس المال الثابت إلى الناتج الداخلي الخام للفترة (1990-2013)

الوحدة: (%)

السنوات	نسبة الإدخار المحلي إلى الناتج الداخلي الخام	نسبة إجمالي تكوين رأس المال الثابت إلى الناتج الداخلي الخام	السنوات	نسبة الإدخار المحلي إلى الناتج الداخلي الخام	نسبة إجمالي تكوين رأس المال الثابت إلى الناتج الداخلي الخام
1990	27.1	27	2002	40.5	25
1991	37.4	26	2003	44.7	24
1992	32.2	27	2004	47.7	24
1993	27.7	27	2005	54.8	22
1994	26.6	28	2006	57	23
1995	28.1	29	2007	56.7	26
1996	31.5	25	2008	56.6	29
1997	32	23	2009	46.3	38
1998	27.2	26	2010	48.4	36
1999	31.6	24	2011	47.9	32
2000	44.8	21	2012	47.1	32
2001	41.5	23	2013	47	34

المصدر: www.perspective.usherbrooke.ca

و هو ما يؤكد ضعف إستخدامنا بطريقة ناجعة لمواردنا المالية المعبئة، بسبب ضعف القدرة الإستيعابية للإقتصاد الجزائري، و التي لا تكمن فقط في ضيق أفق مجالات إستثمار الفوائض المالية المتراكمة، و لكن المشكلة الحقيقية تكمن في العجز عن تحويلها إلى رأس مال عيني

[1] سلامي أحمد (2012): أهم مؤشرات كفاءة الإدخار المحلي في تمويل التنمية بالجزائر خلال الفترة 1970-2010 ، مجلة الباحث، العدد11، جامعة ورقلة، ص39.

و سائل إنتاج قادرة على خلق مناصب شغل و قيمة مضافة تؤدي في النهاية إلى تحولات هيكلية إقتصادية و إجتماعية تقلل الإعتماد الكلي على الريع البترولي.

و يبين الشكل رقم (18) أنه بالرغم من التحسن الملحوظ في مستوى الإدخار المحلي إلا أنه شهد تطورا متذبذبا يدل على أن سياسة التحرير المالي في الجزائر لم تنجح في تحفيز الإدخار و رسم إتجاه واضح له و ترجح أن هذا الإرتفاع كان بسبب البحبوحة المالية التي أدى إليها الإرتفاع لأسعار البترول في الاسواق العالمية التي ميزت هذه الفترة، و يبين من جهة أخرى بوضوح الفجوة التمويلية بين الإدخار المحلي و الإستثمار و التي تبقى معتبرة خلال 13 سنة الأخيرة رغم تقلصها منذ 2009 نوعا ما.

الشكل رقم (18): تطور نسبة الإدخار المحلي وإجمالي تكوين راس المال الثابت إلى الناتج الداخلي الخام للفترة (1990-2013)



المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم(48)

8. أثر سياسة التحرير المالي على تمويل البنوك للإستثمار:

عرفت مساهمة البنوك في تمويل الإقتصاد الوطني إرتفاعا حيث إنتقلت من 906.2 مليار دينار سنة 1998 إلى 5156.3 مليار دينار جزائري سنة 2013 أي بتضاعفها أربع مرات و نصف، و عرف نموها تزايدا على طول الفترة تجاوز في متوسطه 14% لم تتجاوز أقصاها

27% و كان ذلك سنة 1999، إستثناءا لسنة 2000 التي تراجع فيها معدل نمو القروض المقدمة للإقتصاد بـــ 14 %، إلا أن معدلات النمو هذه تعتبر منخفضة إذا ما قورنت مع معدلات نمو الكتلة النقدية خلال نفس الفترة التي تجاوزت في العديد من السنوات 20% و بلغ أقصاها 30% سنة 2003 [1] و هو ما يدل على ضعف إلتزام النظام البنكي بتمويل القطاع الإستثماري رغم مرور 23 سنة من بدايات التحرير المالي.

الجدول رقم(49): توزيع القروض للإقتصاد على كل من القطاعين العام و الخاص (2013-1998)

الوحدة: ملايير الدينارات

السنة	القروض المقدمة للإقتصاد*	معدل نمو القروض المقدمة للإقتصاد (%)	قروض للقطاع العام		قروض للقطاع الخاص	
			المبالغ	النسبة (%)	المبالغ	النسبة (%)
1998	906.2	/	733.7	81	172.4	19
1999	1150.7	27	929.6	80.8	221	19.2
2000	993.7	-14	701.8	70.6	291.7	29.4
2001	1078.4	9	740.3	68.7	337.9	31.3
2002	1266.8	17	715.5	56.5	551	43.5
2003	1378.9	9	791.4	57.3	588.5	42.6
2004	1517	10	859.3	56	657.4	44
2005	1779.8	17	882.4	49.6	897.3	50.4
2006	1905.4	7	847	44.5	1057	55.5
2007	2205.2	16	988.9	44.8	1216	55.1
2008	2615.5	19	1201.9	46	1413.3	54
2009	3086.5	18	1485.1	48.1	1600.6	51.9
2010	3268.1	6	1460.6	44.7	1806.7	55.3
2011	3726.5	14	1741.6	46.7	1984.2	53.2
2012	4287.6	15	2040.2	47.6	2247	52.4
2013	5156.3	20	2434	47.2	2721.9	52.8

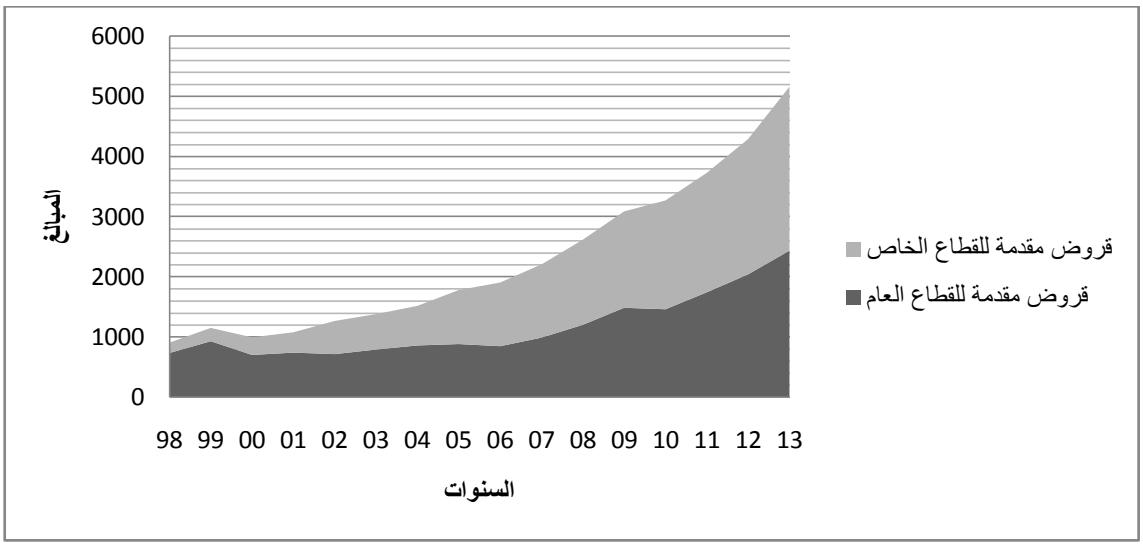
* مجموع القروض المقدمة للإقتصاد بما فيها الموجهة للإدارة المحلية و الغير مدرجة بالجدول

المصدر: التقارير السنوية لبنك الجزائر على: www.bank-of-algeria.dz

و تؤكد نسب إستفادة كل من القطاع العام و الخاص التي يتضمنها ذات الجدول، و التي بقي يحتل فيها القطاع العام النصيب الأكبر حتى 2004، بعدها مالت الكفة لصالح القطاع الخاص لكن بتفاوت ضئيل جدا على حصة القطاع العام كما يوضحه الشكل رقم (19)، لكن تبقى هذه النسب غير كافية لكي يكون القطاع البنكي فعالا في تمويل الإستثمارات المنتجة كما أشارت إليه نظرية التحرير المالي لماكينون.

[1] أنظر *إلى* الجدول رقم (43): تطور الكتلة النقدية للفترة (1990-2013).

الشكل رقم (19): حصة القطاع العام و الخاص في القروض المقدمة للإقتصاد للفترة (1998-2013)



المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم (49).

الجدول رقم (50): هيكلة القروض الموزعة للإقتصاد حسب مدتها (1997-2013)

الوحدة: ملايير الدينارات

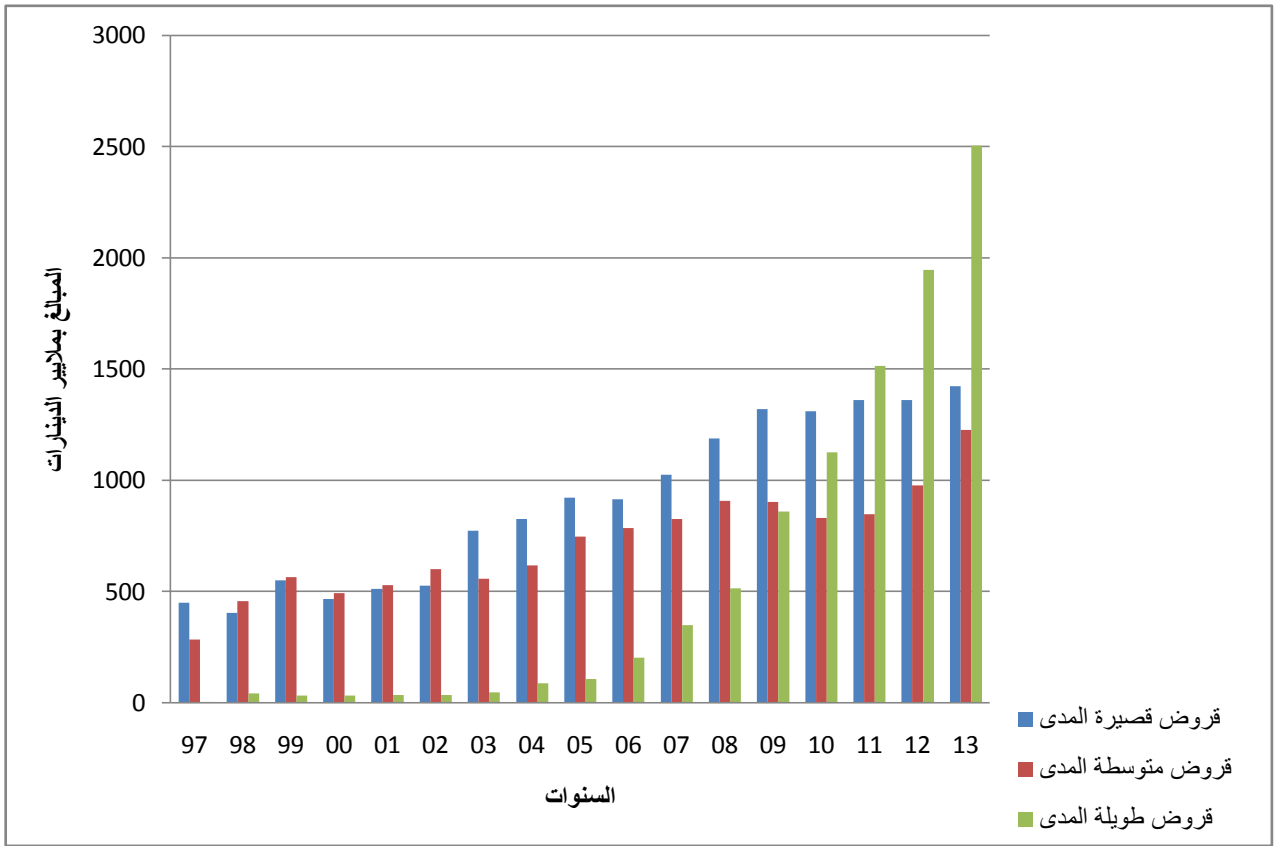
السنة	قروض قصيرة المدى		قروض متوسطة المدى		قروض طويلة المدى	
	المبالغ	النسبة (%)	المبالغ	النسبة (%)	المبالغ	النسبة (%)
1997	449.8	60.7	285.9	38.6	5.6	0.7
1998	405.8	44.8	458.2	50.5	42.2	4.7
1999	552.1	48	565	49.1	33.6	2.9
2000	467	47	492.9	49.6	33.8	3.4
2001	513.3	47.6	529.5	49.1	35.6	3.3
2002	628	49.6	602.8	47.6	36	2.8
2003	773.6	56	559.1	40.5	47.5	3.4
2004	828.3	54	617.6	40.2	89.1	5.8
2005	923.3	51.9	747.5	42	109	6.1
2006	915.7	48.1	786.4	41.3	203.3	10.7
2007	1026.1	46.5	828	37.5	351.1	15.9
2008	1189.4	45.5	910	34.8	516.1	19.7
2009	1320.5	42.8	904	29.3	862	27.9
2010	1311	40.1	831	25.4	1126.1	34.5
2011	1363	36.6	847.9	22.8	1515.6	40.7
2012	1361.6	31.8	978.1	22.8	1947.9	45.4
2013	1423.4	27.6	1227.9	23.8	2505	48.6

المصدر: التقارير السنوية لبنك الجزائر على: www.bank-of-algeria.dz

و يوضح هيكل القروض الموزعة من طرف المصارف حتى نهاية 2013 من الجدول رقم (50) الإتجاه التصاعدي للقروض المتوسطة والطويلة الأجل والتي بلغت حصة نسبية قدرها 72,4% مقابل 27,6% بالنسبة القروض قصيرة الأجل، وهو اتجاه ظهر منذ سنة 2006 ويعود خصوصا حسب التقرير السنوي لبنك الجزائرلسنة 2013، إلى الإرتفاع في القروض طويلة الأجل الموزعة بالخصوص لتمويل الإستثمارات في قطاعي الطاقة والماء.

يؤكد الشكل رقم (20) التوجه التصاعدي للقروض الطويلة و المتوسطة على حساب القروض القصيرة منذ سنة 2006، و التي لا تدل على توجه إلى تمويل الإستثمارات المنتجة كونه يعكس إستراتيجية الدولة في التوجه نحو تمويل إستثمارات الطاقة و المياه.

الشكل رقم (20): تطور هيكلة القروض الموزعة للإقتصاد حسب مدتها للفترة (2013-1997)



المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم (50)

9. الحصة السوقية للبنوك العمومية و الخاصة في النشاط البنكي:

1.5 من ناحية درجة تركز المؤسسات المالية العمومية و الخاصة:

من زاوية هيكل القطاع المصرفي يبين الجدول رقم (48) هيمنة مستمرة للمصارف العمومية في القطاع، من خلال أهمية شبكات وكالاتها الموزعة على كامل التراب الوطني رغم تسارع وتيرة إنشاء وكالات المصارف الخاصة في هذه السنوات الأخيرة ، ففي نهاية ديسمبر 2013، بلغ عدد وكالات الشبكة للمصارف العمومية 1094 وكالة، و 315 وكالة للمصارف الخاصة، و 85 وكالة للمؤسسات المالية مقابل 1089، 60 و 0 على التوالي في نهاية 2001، تغطي شبكة المصارف العمومية كل الولايات بينما طورت المصارف الخاصة شبكاتها أساسا في شمال الوطن. وعليه فإن مجموع شبابيك وكالات المصارف والمؤسسات المالية بلغ 1494 شباك ، وهو ما يعادل شباكا واحدا لكل 25600 نسمة، و رغم تحسن نسبة الكثافة المصرفية لكنها تبقى بعيدة على المعدل العالمي المقدر بشباك واحد لكل 5000 مواطن، و بعيدة حتى على ما حققته الدول العربية المجاورة فهناك فرع مصرفي واحد لكل 12540 مواطن في المغرب، مقابل شباك واحد لكل 9530 مواطن بتونس.

جدول رقم (51): عدد فروع المؤسسات المالية العمومية و الخاصة للفترة (2001-2013)

السنوات	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13
المؤسسات العمومية	1089	1103	1126	1126	1163	1093	1107	1120	1135	1140	1083	1091	1094
المؤسسات الخاصة	60	123	49	57	64	86	132	182	190	223	332	387	400

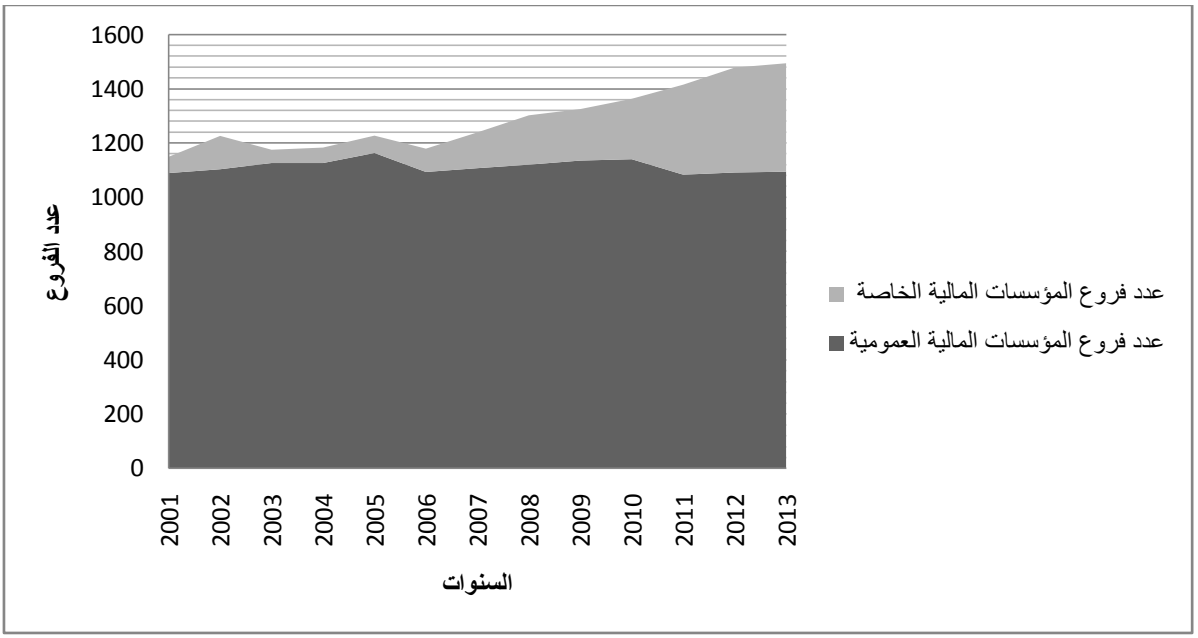
المصدر: إعداد الباحثة إعتمادا على بيانات صندوق النقد الدولي حول الجزائر على:

www.imf.org: Algeria: Selected Issue and Statistical Appendix report n° 2007/95, n° 2012/121 et n° 2013/49[1].

[1] إرجع إلى الملحق رقم (02).

و يوضح الشكل رقم (21) هيمنة المؤسسات المالية العمومية على طول الفترة، هذا رغم التوجه قصير المدى نحو توسع شبكة المؤسسات المالية الخاصة و إستقرار العمومية منها الذي عرفه القطاع بين سنتي 2002 و 2003 و الذي عرف تراجعا بعدها مباشرة(بسبب أزمة البنوك الجزائرية لا سيما إنسحاب بنك الخليفة و الذي كان له وزن في تكوين شبكة القطاع الخاص) ، و لكن بعد قرار السلطات بتعزيز القواعد الإحترازية سنة 2004 و التي كانت سببا في الخروج النهائي لكل البنوك الخاصة برأس مال جزائري من الساحة و لم يبقى إلا الأجنبي منها، عاد التوجه نحو توسع شبكة المؤسسات المالية الخاصة منذ 2006، وتراجعه بالنسبة للمؤسسات المالية العمومية خاصة في السنتين الأخيرتين.

الشكل رقم (21): درجة تركز المؤسسات المالية العمومية و الخاصة للفترة (2001-2011)



المصدر: إعداد الباحثة إنطلاقا من بيانات الجدول رقم (51)

2.5 من ناحية تجميع الموارد و منح القروض:

يوضح الجدول الموالي رقم(52) هيمنة مستمرة للبنوك العمومية في الوساطة البنكية سواء كان فيما يخص تجميع الموارد أو في منح القروض رغم التراجع الطفيف أحيانا، لكن تبقي حصة الأسد لصالح البنوك العمومية، حيث يظهر هيمنة مستمرة للبنوك العمومية على حجم الودائع المجمعة داخل القطاع المصرفي فلم تستطع البنوك الخاصة أن تتخطى مجتمعة حصة تتجاوز

13.5% من إجمالي الودائع المجمعة خلال الفترة، مع تراجع ملحوظ و صل إلى النصف سنة 2003 دام لعدة سنوات حتى 2008، و يمكن أن إرجاع هذه الوضعية لسببين رئيسيين، الأول كون قطاع المحروقات ممثلا بالعديد من المؤسسات العمومية لا يزال يهيمن على الإقتصاد الوطني و بالتالي فإن الودائع التي تتأتى من هذا القطاع ستعود للبنوك العمومية بالدرجة الأولى إن لم تكن حصريا، بينما يتعلق السبب الثاني أزمة البنوك الخاصة و التي أثرت بشكل كبير على الثقة في القطاع البنكي الخاص و جعلت المودعين يترددون في إيداع أموالهم لديها و ما يدعم هذه السببية تجاوز هذه النسبة سنة 2002 لـــ12.5 % (قبل أزمة بنك الخليفة) و إنخفاظها في السنة الموالية مباشرة إلى أقل من النصف لتصل إلى 5.6%، و لم ترجع حصة البنوك الخاصة إلى التزايد المتواضع إلا بعد سنة 2008.

جدول رقم (52): تطور حصة البنوك العمومية و البنوك الخاصة من مجموع الموارد المجمعة و القروض الممنوحة من طرف القطاع البنكي للفترة (2000-2013)

الوحدة: (%)

	السنوات	00	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13
الموارد المجمعة	حصة البنوك العمومية	94.8	92.2	87.5	94.4	93.5	93.3	92.9	93.1	92.2	90	89.8	89.1	87.1	86.6
	حصة البنوك الخاصة	5.2	7.8	12.5	5.6	6.5	6.7	7.1	6.9	7.8	10	10.2	10.9	12.9	13.4
القروض الممنوحة	حصة البنوك العمومية	97.3	95.9	85.7	92.7	92.9	92.6	90.7	88.5	87.5	87.9	86.8	85.8	86.7	86.5
	حصة البنوك الخاصة	2.7	4.1	14.3	7.3	7.1	7.4	9.3	11.5	12.5	12.1	13.2	14.2	13.3	13.5

المصدر: التقارير السنوية لبنك الجزائر

على مستوى الإقراض و إضافة إلى هيمنة البنوك العمومية على حجم القروض المقدمة للإقتصاد على طول الفترة رغم تزايد حصة البنوك الخاصة إلا أنها لم تستطع الوصول إلى حصة

أكبر من 13.5% كأقصى حد ، تؤكد التقارير السنوية لبنك الجزائر أن البنوك العمومية التي تضمن تمويل كلي تقريبا للقطاع العام على مدى الفترة المدروسة، كذلك لها مساهمة مهمة في تمويل القطاع الخاص قد مثلت نسبة 91% في سنة 2001 و بدأت في التراجع بعدها تدرجيا و بلغت أدناها سنة 2002 فمثلت نسبة 67% لكنها تزايدت بعدها و إستقرت لعدة سنوات عند متوسط 85% ، لتعاود التراجع منذ 2007 تدريجيا لتصل إلى حوالي 74 % سنة 2013 كما يبينه الجدول رقم (53)، لكن و رغم الهيمنة المطلقة للبنوك العمومية على الوساطة البنكية على كل المستويات يشيد بنك الجزائر في تقاريره بتوسع معدل نمو البنوك الخاصة في تمويل القطاع الخاص (الإستثمارات الخاصة و الأسر) بنسبة 22 % سنة 2013 مقابل 7% سنة 2012، و بالموازاة توسع أقل بالنسبة للبنوك العمومية بـــ 20% سنة 2013 مقابل 15% سنة 2012.

جدول رقم (53): حصة البنوك العمومية في القروض الموجهة للقطاع الخاص للفترة (2000-2013)

الوحدة (%)

السنوات	00	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13
حصة البنوك العمومية	91	88	67	83	84	85	83	79	77	77	76	73	75	74
حصة البنوك الخاصة	9	12	33	17	16	15	17	21	23	23	24	27	25	26

المصدر: إعداد الباحثة إعتمادا على التقارير السنوية لبنك الجزائر

إلا أن العديد من الإقتصاديين الوطنيين [1] أرجعوا هذه النتائج التي لم تحسن من مستوى الوساطة البنكية في الجزائر إلى الطريقة التي تتعامل بها البنوك الأجنبية العاملة في الجزائر، فيرى هؤلاء أنه و بعد أن إ ستفادت هذه البنوك بشكل مكثف من قرار الحكومة الجزائرية القاضي بفتح القطاع للمنافسة الأجنبية منذ 1990، إستغلت النوايا الحسنة للحكومة، وسارعت إلى توزيع شبكاتها للإستفادة القصوى من تمويل عمليات الاستيراد والتجارة الخارجية وقروض الاستهلاك، على حساب مساهمتها في تمويل عمليات الاستثمار ، وتحتم المبررات والحجج المقدمة من طرف البنوك

[1] *على غرار وزير المالية الأسبق عبد اللطيف بن أشنهو خلال الندوة الجهوية حول العولمة والتحديات والفرص، التي نظمها المعهد المالي الدولي بالتعاون مع بنك الجزائر، في 17 مارس 2008.*

و وزير الاستشراف والإحصاء السابق عبد الحميد طمار ، في محاضرة بجامعة "عبد الرحمان ميرة" في بجاية، حول المرحلة الانتقالية للاقتصاديات الصاعدة، 19 نوفمبر2011

الأجنبية العاملة في الجزائرية، والمتمثلة في ضعف بنية المؤسسات الجزائرية التي تتقدم لطلب القروض والضبابية التي تعمل فيها هذه المؤسسات، على الحكومة إلزام جميع الأطراف، ونبد الإتكال وتحميل المسؤولية للآخر، فعلى كل الأطراف، شركات جزائرية عمومية وخاصة ومقاولون وبنوك عمومية وأجنبية عاملة في الساحة، بذل جهود حقيقية للوصول إلى مرحلة تمويل الإستثمار، لأنه من حق الجزائريين الإستفادة من الأرباح الكبيرة التي جنتها هذه البنوك في الجزائر، و في الوقت نفسه مطالبة الأجانب ببذل جهود معينة لا يعفي المقاولين الجزائريين وأصحاب المؤسسات الخاصة من بذل جهود للعمل في إطار شفاف، على إعتبار أن وجود مؤسسات هشة يخلق بنوكا ومؤسسات مالية هشة وضعيفة غير قادرة على ضمان إسترداد أموالها، وبالتالي تعرضها لمخاطر إفلاس كبيرة.

هذا إضافة إلى قرار الحكومة بتوقيف عملية خوصصة بنك القرض الشعبي الجزائري، بعد إنسحاب مجموعة "سيتي بنك الأمريكية " من السباق بسبب أزمة الرهن العقاري ، كما سبق ذكره في الفصل السابق، و عدم حدوث ولا عملية إندماج في القطاع البنكي الجزائري للإستفدة من مزايا الحجم كما أشارت له هذه الدراسة في الفصل النظري على عكس كل من تونس، مصر، المغرب و الأردن كما يبينه الجدول الموالي:

الجدول رقم(54): مختلف طرق إعادة هيكلة البنوك في الجزائر و بعض البلدان العربية

	الجزائر	تونس	مصر	المغرب	الأردن
تصفية	2003	2001	لا	1991	1990–1991
خوصصة	لا	2001	1995	1995–1996	لا
إندماج	لا	1988–2003	199–2003	1992	1989
إعادة رسملة	نعم	لا	لا	نعم	نعم
بداية دخول بنوك جديدة	1998	لا	1992	لا	1996 و 1997

المصدر: Nawel BENTAHAR, Op.cit, p 260.

10. أثر التحرير المالي على التعميق المالي و التطور المصرفي:

لقد إختلف الإقتصاديون في تحديد نوعية وعدد المؤشرات المالية التي يمكن إستخدامها لقياس درجة تطور النظام المصرفي، فمثلا إستخدم، كل منGoldsmith (1989) وMckinnon (1973)

مؤشرا واحدا يتمثل في حجم الوساطة المالية "M2/PIB" ، بينما إستخدم إقتصاديون آخرون ومن بينهم Levine و demirgue-Kant (1996) ، King levine (1993) مؤشرات مالية أخرى لقياس درجة تطور النظام المصرفي، ومن ضمنها المؤشر السابق (M2/PIB)

ويمكن أن ذكر من بين هذه المؤشرات ما يلي :[1]

1. **حجم الوساطة المالية (M2/PIB):** ويطلق عليه أيضا مؤشر عرض النقود، والذي يمثل مجموع الكتلة النقدية (الودائع لأجل، الودائع الجارية والنقود السائلة)إلى الناتج الداخلي الخام، ويرى ماكينون أن إرتفاع هذه النسبة يعبر عن دور كبير للوساطة المالية و تحقق تعميق مالي.
2. **معدل إجمالي أشباه النقود إلى حجم الناتج الداخلي الخام(QM/PIB):** يقيس هذا المؤشر قدرة النظام المصرفي على جذب المدخرات الطويلة والمتوسطة الأجل، والذي يعبر على مدى قدرة البنوك على توفير التمويل للعمليات الإستثمارية الطويلة الأجل، ويعتبر من أهم المؤشرات التي تقيس تطور النظام المصرفي.
3. **(CP/PIB) نسبة القروض الموجهة للقطاع الخاص إلى الناتج الداخلي الخام:** يقيس هذا المؤشر مدى مساهمة البنوك المحلية في منح قروض والتسهيلات للقطاع الخاص، حيث أنه كلما زادت نسبة هذا المؤشر كلما دل على دور كبير للبنوك في عملية تمويل الإقتصاد من طرف القطاع البنكي.

1.6 مؤشر قياس حجم الوساطة المالية:

جدول رقم (55): تطور مؤشر الوساطة المالية للفترة (1990-2013)

الوحدة : (%)

السنوات	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	00	01
M2/PIB	61.9	48.2	48	52.7	48.6	39.9	35.6	38.9	45.5	55.1	49.3	58.4
السنوات	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13
M2/PIB	65.2	64.4	59.3	53.8	57.9	64.4	43.3	72	69.1	68.4	68.4	72.1

المصدر: إعداد الباحثة **إعتمادا على البيانات المنشورة من طرف بنك الجزائر**

[1] *بن بوزيان محمد و شكوري سيدي محمد (2006): التحرير المالي و أثره على النمو الإقتصادي – دراسة حالة الجزائر–، ملتقى وطني المنظومة المصرفي في ظل التحولات القانونية و الإقتصادية، كلية العاوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة بشار، 24-25 أفريل2006، ص 13.*

عرفت هذه النسبة مستوى منخفض خلال سنوات التسعينات بنسبة بلغت في المتوسط 48% مقارنة بمستوياتها في الدول المتطورة (في المتوسط أكبر من 70%)، لكنها عرفت إرتفاعا ملحوظا و جاوز الحد الأقصى المحقق بالدول المتطورة أحيانا [1] رغم أنه إذا أخذنا بفكرة ماكينون يمكن تفسير هذا بمثابة مؤشر للتطوير المالي و إنخفاض الكبح المالي لكن بتتبع هذا المؤشر في فترات الإقتصاد المخطط نجده قد بلغ 60 % في الفترة ما بين 1969 و 1981 ووصل إلى 77% في الفترة ما بين 1982-1989 و هي مستويات مرتفعة رغم أن تلك الفترة كانت تتميز بمستوى مرتفع من كبح القطاع المالي تعكسه معدلات الفائدة المحددة إداريا، و إحتكار كلي للدولة للقطاع المالي، و التفسير الوحيد على إرتفاع نسبة (M2/PIB) خلال مرحلة التخطيط المركزي هو التمويل التضخمي للإقتصاد بالإعتماد على الإصدار النقدي بدون مقابل.

أما في الفترة مابين 1990 و 1998 فقد بدأت هذه النسبة بالإنخفاض حسب ما يوضحه الجدول رقم (55) نتيجة لتطبيق سياسة نقدية صارمة مفروضة من طرف صندوق النقد الدولي خلال برنامج التعديل الهيكلي، تقلص بموجبه نمو الكتلة النقدية، إلا أنه إبتداء من 1999 و مع تحسن أسعار البترول في الأسواق العالمية و معه عائدات الدولة، تضاعف الإنفاق الحكومي مع برامج الإنعاش الإقتصادي و دعم النمو و هو ما أدى إلى نمو كبير للكتلة النقدية من جديد.

و هو ما يؤكد أن إرتفاع هذا المؤشر في الجزائر لا يعني بالضرورة تطور الوساطة المالية بقدر ما يعني الإعتماد على التمويل التضخمي من جهة و تطور سوق موازية من جهة أخرى تتداول فيه كتلة نقدية جد مهمة.

2.6 مؤشر قياس قدرة النظام البنكي على جذب المدخرات المالية:

جدول رقم (56): تطور مؤشر QM/ PIB للفترة (1990-2013)

السنوات	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13
QM/ PIB	33.3	32.3	24	21.6	20.7	18.9	18.1	22.4	21.1	19.2	20.7	22.3

السنوات	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	00	01
QM/ PIB	13.1	10.5	13.6	15.2	16.7	14	12.7	14.7	27.1	27.2	23.1	29.2

المصدر: إعداد الباحثة إعتماد على البيانات المنشورة من طرف بنك الجزائر

[1] د.صبحي حسون السعدي (2011): مؤشرات قياس العمق المالي/دراسة تحليلية في عينة من الدول المختارة 1980–2008، مجلة العلوم الإقتصادية و الإدارية، المجلد 17، العدد 63، جامعة بغداد، العراق، ص 221 .

يبين تتبع تطور نسبة أشباه النقود إلى الناتج الداخلي الخام تدني هذه النسبة في الجزائر و تذبذب تطورها بين التحسن الطفيف الذي سجلته منذ 1998 و التراجع منذ 2004 وعودة التحسن منذ 2009 لكن لم تتجاوز أحسن مستوياتها 34 % و التي تعتبر نسبة متدنية، تدل على عدم قدرة النظام البنكي حتى بعد فتحه أمام المتعاملين الخواص على لعب دور فعال في تعبئة المدخرات المالية إذا ما قورنت مع النسب التي تسجلها الدول المتطورة كاليابان و التي أدناها لا يقل على84%.[1]

3.6مؤشر قياس قدرة النظام البنكي على تقديم التمويل للإستمارات الخاصة:

جدول رقم (57): تطور مؤشرCP/PIB للفترة (1990-2013)

الوحدة : (%)

السنوات	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	00	01
CP/PIB	4.4	3.7	7.3	6.6	6.5	5.2	5.4	3.9	6.1	6.8	7.1	8

12.4

السنوات	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13
CP/PIB	12.4	11.5	10.7	11.9	12.4	13.1	12.9	16.1	15.1	13.7	13.9	16.4

المصدر: النسب من 1990 حتى 1997 مأخوذة من www..banquemondiale.org

باقي السنوات حساب الباحثة إعتماد على البيانات المنشورة من طرف بنك الجزائر

كذلك يوضح تطور نسبة القروض المقدمة للقطاع الخاص إلى الناتج الداخلي الخام الموضحة بالجدول رقم (57) نسب متدنية جدا تدل على عدم فعالية القطاع البنكي في تقديم التمويل للقطاع الخاص لأسباب سبق ذكرها في تحليل حصة البنوك الخاصة و العمومية في القروض المقدمة للإقتصاد.

11. تأثير التحرير المالي على النمو الإقتصادي:

يبين الجدول رقم (58) معدلات نمو سالبة خلال فترة التعديل الهيكلي 1990-1994، لكنها منذ سنة 1995 أصبحت موجبة و حافظت على إيجابيتها على مدى فترة الدراسة لكن بمستويات متذبذبة و ضعيفة في الغالب، و بالمقابل حصة معتبرة لقطاع المحروقات في الناتج الداخلي الخام خاصة في السنوات التي عرفت فيها أسعار البترول إرتفاعا (ما بين 2001 و 2008)، و هو ما

[1] د.صبحي حسون السعدي، نفس المرجع السابق، ص 221 .

يفسر تذبذب معدل النمو على مدى الفترة التي يسببها إرتباطها بمستويات الريع البترولي، و بالتالي فسياسة التحرير المالي في الجزائر فشلت في تحرير الإقتصاد من تبعيته للمحروقات.

الجدول رقم (58): تطور معدل النمو و حصة قطاع المحروقات من الناتج الداخلي الخام للفترة (2013-1991)

السنوات	نسبة نمو الناتج الداخلي الخام PIB (%) (1)	حصة قطاع المحروقات في الناتج الداخلي الخام (%) (2)
1991	-1.2	/
1992	-1.8	/
1993	-2.1	21.5
1994	-0.9	22.7
1995	3.8	25.6
1996	4.1	29.2
1997	1.1	30.2
1998	5.1	22.5
1999	3.2	27.5
2000	2.2	39.4
2001	4.61	34.1
2002	5.6	32.8
2003	7.2	35.58
2004	4.3	38.02
2005	5.9	45.14
2006	1.7	45.6
2007	3.4	43.5
2008	2	45.3
2009	1.6	31
2010	3.6	34.7
2011	2.8	36.7
2012	3.3	34.4
2013	2.7	30

المصدر: (1): بيانات الديوان الوطني للإحصائيات على www.ons.dz

(2): Rapport annuel de la banque d'algie année 2013, tableaux statistiques, sur www.bank-of-algeria.dz et Algeria: Selected Issue and Statistical Appendix report n° 1998/87, sur www.imf.org

12. درجة التحرير الإقتصادي و المالي في الجزائر و ترتيبها عالميا:

تحتل الجزائر حاليا(2015) المرتبة 157 عالميا [1] من حيث درجة التحرير الإقتصادي و المرتبة 14 في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا " MENA " [2] حيث يقدر مؤشر تحريرها الإقتصادي بـــ 48.9 نقطة [3] و تصنف وفقه ضمن البلدان التي يعتبر إقتصادها مكبوح « Repressed » و قد تراجع تصنيفها بعد أن كانت تصنف وفق دراسة نفس هذه الجهة في منطقة البلدان التي في معظمها غير مـحرر « Mostly Unfree» لمدة زمنية طويلة (من 1995 على 2012) [4] و لكن بترتيب مختلف أحسنه حازت عليه في أول سنة من الدراسة(60 عالميا) و هذا حسب دراسة مؤشر التحرير الإقتصادي لبلدان العالم التي تقوم بها المؤسسة البحثية الأمريكية the Héritage Fondation [5] بالشراكة مع Wall street journal[6]

تستخدم هذه المؤسسة البحثية في قياسها لدرجة التحرير الإقتصادي عشرة عناصر مقسمة إلى أربع مجموعات أساسية، أولها يخص سيادة القانون « Rule of Law » ، حجم الدولة « Government Size »، كفاءة التنظيم « regulatory efficiency » و أخيرا إنفتاح السوق « Open Markets »، و تكتفي الدراسة بعرض عناصر إنفتاح السوق و المتكونة من ثلاث عناصر متمثلة في درجة حرية التجارة، درجة حرية الإستثمارو أخيرا درجة التحرير المالي، لما له علاقة بموضوع البحث.

1.8 درجة تحرير التجارة:

و تم قياسها بالمتوسط المرجح للتعريفات الجمركية على كل من الصادرات و الواردات معدلة بنقاط يتم طرحها من النتيجة حسب درجة الحواجز غير الجمركية التي تؤثر على التجارة الدولية في البلد.

---

[1] *إرجع للملحق رقم (03).*

[2] *إرجع للملحقين رقم (04) و رقم (05).*

[3] *يتراوح التنقيط بين 0 إلى 100 و يوافق درجة تحرير تام و درجة تقييد تام على التوالي و هي نفس الطريقة لقياس درجة التحرير لكل العناصر المكونة لمؤشر التحرير الإقتصادي.*

[4] *للإطلاع إرجع إلى* **http://www.heritage.org/index/explore?view=by-region-country-year**

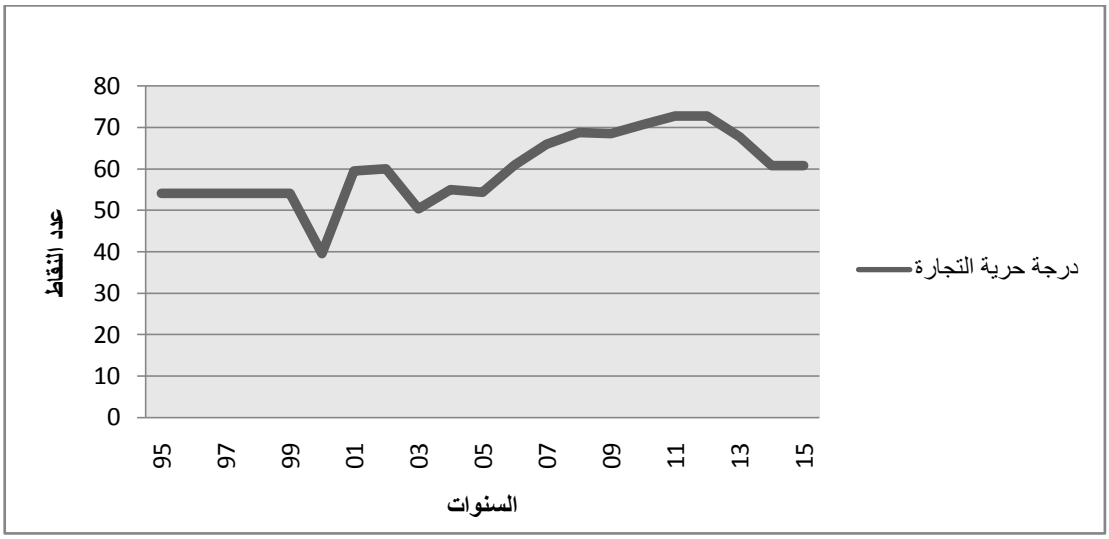
[5] *تتمثل مهامها في و ضع وتعزيز السياسات العامة في أمريكا، المحافظة على مبادئ التجارة الحرة ، و الحد من تدخل الحكومة، بتوجه ليبيرالي على عدة أصعدة، لا سيما الإقتصادي.*

[6] *على الموقع :* **www.heritage .org : 31/01/2015**

بالنسبة للجزائر تبلغ درجة حرية تجارتها حاليا 60.8 بترتيب 164 عالميا و تصنف ضمن مجال التحرير المعتدل « Moderately Free» و الذي داومت فيه منذ 2006، بعد أن كانت تصنف في السنوات الأولى من الدراسة ضمن مجال معظمها غير محر « Mostly unfree » ، و أدني درجة حصلت عليها كانت سنة 2000 بـــ 39.6 و صنفت ضمن منطقة التجارة المكبوحة « Repressed » [1]

و يبين الشكل الموالي رقم (22) درجة التحرير المتقدمة للتجارة منذ السنوات الأولى و التي بلغت أقصاها في الفترة مابين 2010 و 2012 لتقرب من منطقة التصنيف الثانية من ناحية التحرير.

الشكل رقم (22): تطور درجة حرية التجارة في الجزائر للفترة (1995-2015)



المصدر: إعداد الباحثة وفق بيانات الجدول رقم(01) من الملحق رقم 06

2.8 درجة تحرير الإستثمار:

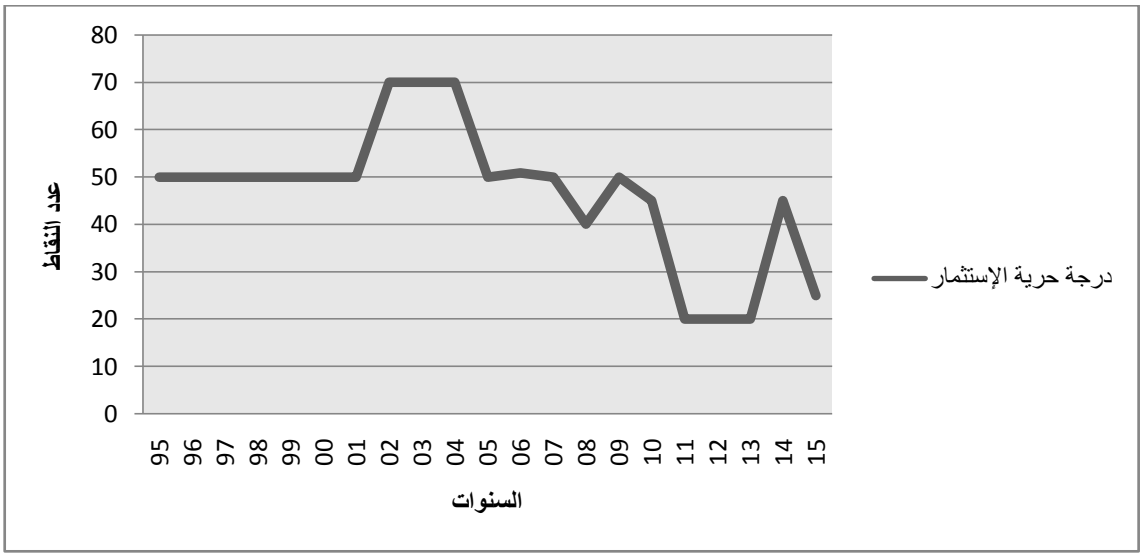
و تقاس بدرجة القيود المفروضة على الإستثمار فتمنح نقطة 100 للدول التي لا تضع قيود على تدفق رؤوس الأموال الإستثمارية، توزع هذه النقاط على عدة نقاط تمثل الممارسات العملية لعملية تقييد الإستثمار من طرف بلد ما، كإختلاف القواعد المفروضة على الإستثمار الأجنبي و المحلي، القيود المفروصة على النقد الأجنبي، منع بعض مجالات التصنيع على الإستثمار الأجنبي، إلى جانب جوانب متمثلة في لوائح العمل، الفساد و الروتين الحكومي، ضعف البنية التحتية، الظروف السياسية و الأمنية...

[1] *إرجع إلى الجدول الاول الملحق رقم (06).*

رغم ترتيب الجزائر في مراتب متقدمة في السنوات الأولى بعدد نقاط ثابت لمدة 7 سنوات على التوالي بـــ 50 نقطة إلا أنها صنفت تبعا لعدد نقاطها في منطقة غير المحررة في معظمها « Mostly Unfree» ، و عرفت تحسنا ملحوظا و حازت على ترتيب متقدم جدا منذ 2002 لمدة 3 سنوات بعدد نقاط بلغ 70 نقطة سمح لها بالتصنيف ضمن منطقة الدول المحررة في معظمها « Mostly Free» ، لكن بدأت في التراجع بعدها منذ 2005 من ناحية عدد النقط الذي بلغت مستوى متدني سنة 2015 بـــ 25 نقطة و مرتبة جد متاخرة عالميا 158 لتصنف في منطقة الكبح « Repressed » منذ 2009. [1]

و يبين الشكل رقم (23) درجة متواضعة و المتعلقة بحرية الإستثمار في السنوات الأولى حيث صنفت في المرتبة الثانية من ناحية الكبح أي اعتبرت في معظمها غير محررة و التي عرفت تحسنا منذ سنة 2002 لتصل لتصنيف عكسي تماما وتصل إلى الدرجة الثانية من ناحية التحرير لكن سرعان ما تراجعت و ذلك بعد إستقرار دام 3 سنوات فمنذ سنة 2005 أخذت في التراجع و بلغت أدنى مستوياتها في آخر سنة ليعود تصنيفها في الدرجة الأولى من ناحية الكبح.

الشكل رقم(23): تطور درجة حرية الإستثمار في الجزائر للفترة (1995-2015)



المصدر: إعداد الباحثة وفق بيانات الجدول رقم (02) من الملحق رقم 06

3.8 درجة التحرير المالي:

و هو مقياس للكفاءة المصرفية و تدخل الحكومة في القطاع المالي، و أعد المؤشر من خلال الحكم على 05 مجالات أساسية:

[1] *إرجع إلى الجدول اثاني الملحق رقم (06).*

- مدى التنظيم الحكومي للخدمات المالية.
- درجة تدخل الدولة في البنوك و الشركات المالية الأخرى من خلال ملكيتها المباشرة و غير المباشرة لها.
- مدى التطور المالي و تطور سوق رأس المال.
- مدى تأثير الحكومة على تخصيص الإئتمان.
- درجة الإنفتاح أمام المنافسة الأجنبية.

و هي المجالات المستخدمة لتقييم مستوى الحرية المالية لإقتصاد ما ، التي تضمن وصول سهل و سريع و فعال لفرص التمويل للأفراد و المؤسسات في الإقتصاد، و بنفس الطريقة تعطى 100 نقطة للبلد الذي يعتبر قطاعه المالي محرر كليا، و على أساس درجة التقييد في المجالات السالفة الذكر يتم طرح عدد من النقاط يوافق درجة التقييد إلى غاية الوصول إلى 0 و الذي يعني أن القطاع المالي للبلد المعني يعاني كبح أو تقييد تام.

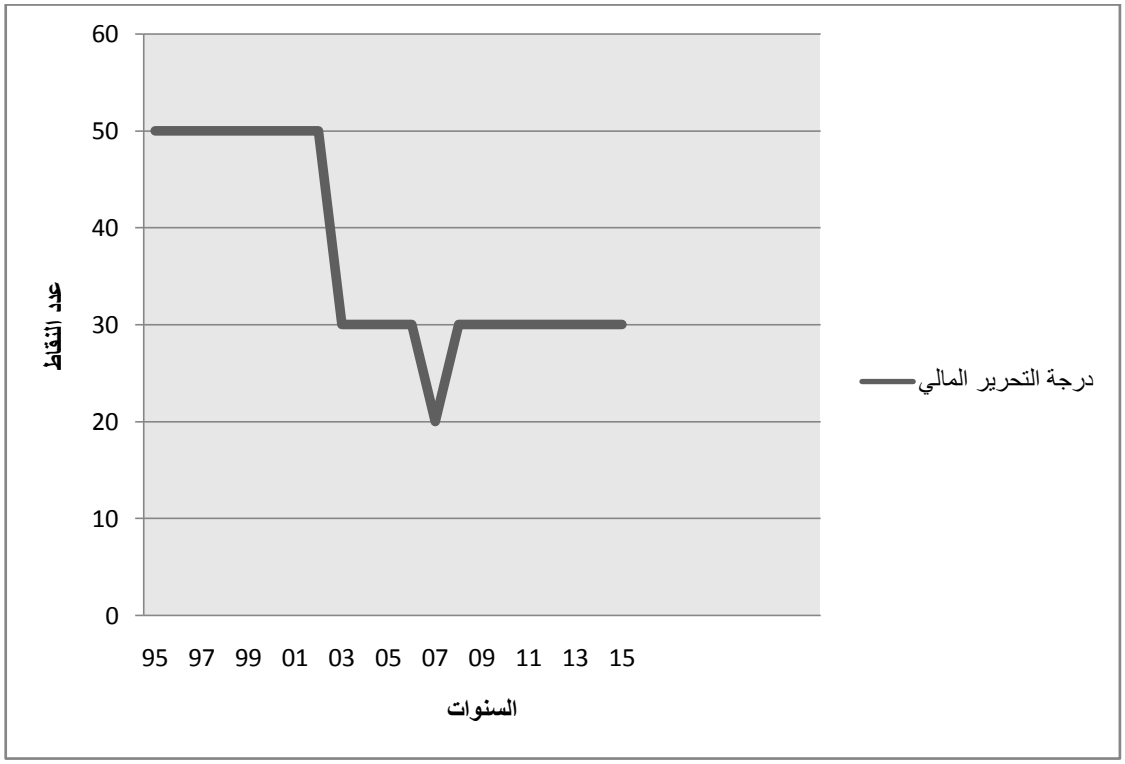
أوضح قياس درجة التحرير المالي في الجزائر الحصول على 50 نقطة في السنوات الاولى للدراسة من 1995 إلى غاية 2002 بترتيب عالمي لاباس به (تراوح بين 31 و 50) وتصنيف ضمن منطقة غير محررة في معظمها « Mostly Unfree»، حيث تفسر الدراسة الحصول على 50 نقطة بتدخل كبير للدولة في النشاط المالي، و في تخصيص الإئتمان منح القروض للقطاع الخاص يواجه عقبات كبيرة، قدرة المؤسسات المالية في تقديم الخدمات تخضع لقيود كبيرة، المؤسسات المالية الأجنبية مازلت تخضع لبعض القيود.

ثم و منذ 2003 تدنى إلى 30 نقطة و تدنى معه ترتيبه عالميا و الذي لوحظ منذ 2002 لعدم زيادة درجة تحريره مع مرور الوقت و بلغت أدنى درجاته سنة 2007 بـــ 20 نقطة و أدنى مراتبه أيضا 144 عالميا على مدى فترة الدراسة، و منذ 2003 صنفت الجزائر حسب درجة تحريرها المالي في منطقة الكبح « Repressed »، حيث يفسر هذا المركز الحصول على 20 أو 30 نقطة كدرجة للتحرير المالي بوجود تدخل واسع النطاق للدولة في النشاط المالي، يتأثر تخصيص الإئتمان أيضا على نطاق واسع بتدخل الدولة، تملك الدولة أو سيطرتها على غالبية المؤسسات المالية أو أنها في مركز مهيمن على نشاط القطاع، المؤسسات المالية مقيدة بشكل كبير و يواجه تأسيس البنوك حواجز كبيرة، والمؤسسات المالية الأجنبية تخضع لدرجة كبيرة من القيود.[1]

[1] *إرجع إلى الجدول الثالث الملحق رقم (06).*

و يبين الشكل رقم (24) درجات تحرير مالي متواضعة منذ بداية الفترة تصنفها ضمن المنطقة الثانية من حيث الكبح و التي منذ سنة 2003 و على إثر أزمة البنوك الخاصة تراجعت ليتراجع معها التصنيف لمنطقة الكبح من الدرجة الأولى لباقي فترة الدراسة.

الشكل رقم (24): تطور درجة التحرير المالي في الجزائر للفترة (1995-2015)



المصدر: إعداد الباحثة وفق بيانات الجدول رقم (03) من الملحق رقم 06

نتيجة لتحليل مختلف المعطيات الإحصائية السابقة و التي تخص القطاع البنكي الجزائري بعد إجراءات تحريره، يمكن إستخلاص جملة من النتائج فيما يخص تقييم نتائج هذه السياسة على نشاط القطاع:

- رغم نجاح سياية التحرير المالي في تحقيق معدلات حقيقية موجبة على القروض مستمر و على الودائع بعد مدة من بداية سياسة التحرير المالي إلا أنها فشلت في دوامها بالنسبة للودائع بسبب عدم قدرة البنوك التجارية رفع معدلات الفائدة الإسمية على الودائع عند مستويات مغرية لزيادة تعبئة المدخرات طويلة الاجل نظرا لنقص الطلب على القروض الإستثمارية و يعود ذلك لعدم حرص السلطات على إحراز تقدم في تحرير القطاع الحقيقي موازاة مع التحرير المالي.

- التحسن الملحوظ في مستوى الإدخار المحلي الذي شهد تطورا متذبذبا يدل على أن سياسة التحرير المالي في الجزائر لم تنجح في تحفيز الإدخار و رسم إتجاه واضح له و ترجح أن هذا الإرتفاع كان بسبب البحبوحة المالية التي أدى إليها الإرتفاع في أسعار البترول في الأسواق العالمية التي ميزت الفترة المدروسة، كذلك وجود فجوة تمويلية بين الإدخار المحلي و الإستثمار و التي تبقى معتبرة خلال 13 سنة الأخيرة رغم تقلصها منذ 2009 نوعا ما.
- عدم نجاعة سياسة التحرير المالي المنتهجة في جعل القطاع البنكي فعالا في تمويل الإستثمارات المنتجة كما أشارت إليه نظرية التحرير المالي لماكينون.
- رغم سياسة التحرير المالي المنتهجة تميزت المصارف العمومية بهيمنة مستمرة على القطاع على كل المستويات، سواء كان من خلال أهمية شبكات وكالاتها الموزعة على كامل التراب الوطني ، أو على مستوى الوساطة البنكية.
- كما تدل المؤشرات المدروسة على عدم وجود أثر إيجابي ملموس فيما يخص إحداث التعميق المالي، رغم إرتفاع مؤشر الوساطة المالية، الذي عرف نفس الإرتفاع في فترة الكبح و إنخفض مع برنامج التعديل الهيكلي، و هو ما يعني أن إرتفاعه يعكس الإعتماد على التمويل التضخمي من جهة و تطور سوق موازية من جهة أخرى تتداول فيه كتلة نقدية جد مهمة.
- عدم قدرة النظام البنكي حتى بعد فتحه أمام المتعاملين الخواص على لعب دور فعال في تعبئة المدخرات ولا في تقديم التمويل للقطاع الخاص لأسباب سبق ذكرها في تحليل حصة البنوك الخاصة و العمومية في القروض المقدمة للإقتصاد تحججا بضعف بنية المؤسسات الجزائرية التي تتقدم لطلب القروض والضبابية التي تعمل فيها هذه المؤسسات.
- و أخيرا فرغم كل الجهود المبذولة من طرف السلطات و خاصة بعد أزمة البنوك الخاصة سنة 2003، و التراجع في سياسة التحرير المالي بسبب قصور أجهزة الرقابة و الإشراف يبقى القطاع المالي الجزائري يعاني من التقييد و يصنف حاليا كقطاع رجع إلى حالة الكبح.

المبحث الثالث: تأثير سياسة التحرير المالي على نشاط القطاع التأميني

1. تأثير التحرير المالي على رقم أعمال القطاع و تشكيلته :

1.1 تأثير التحرير المالي على رقم أعمال القطاع:

الجدول رقم(59): رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري و نسبة تطوره للفترة (1995 – 2012)

الوحدة: المبالغ مليار دينار

نسبة (%)

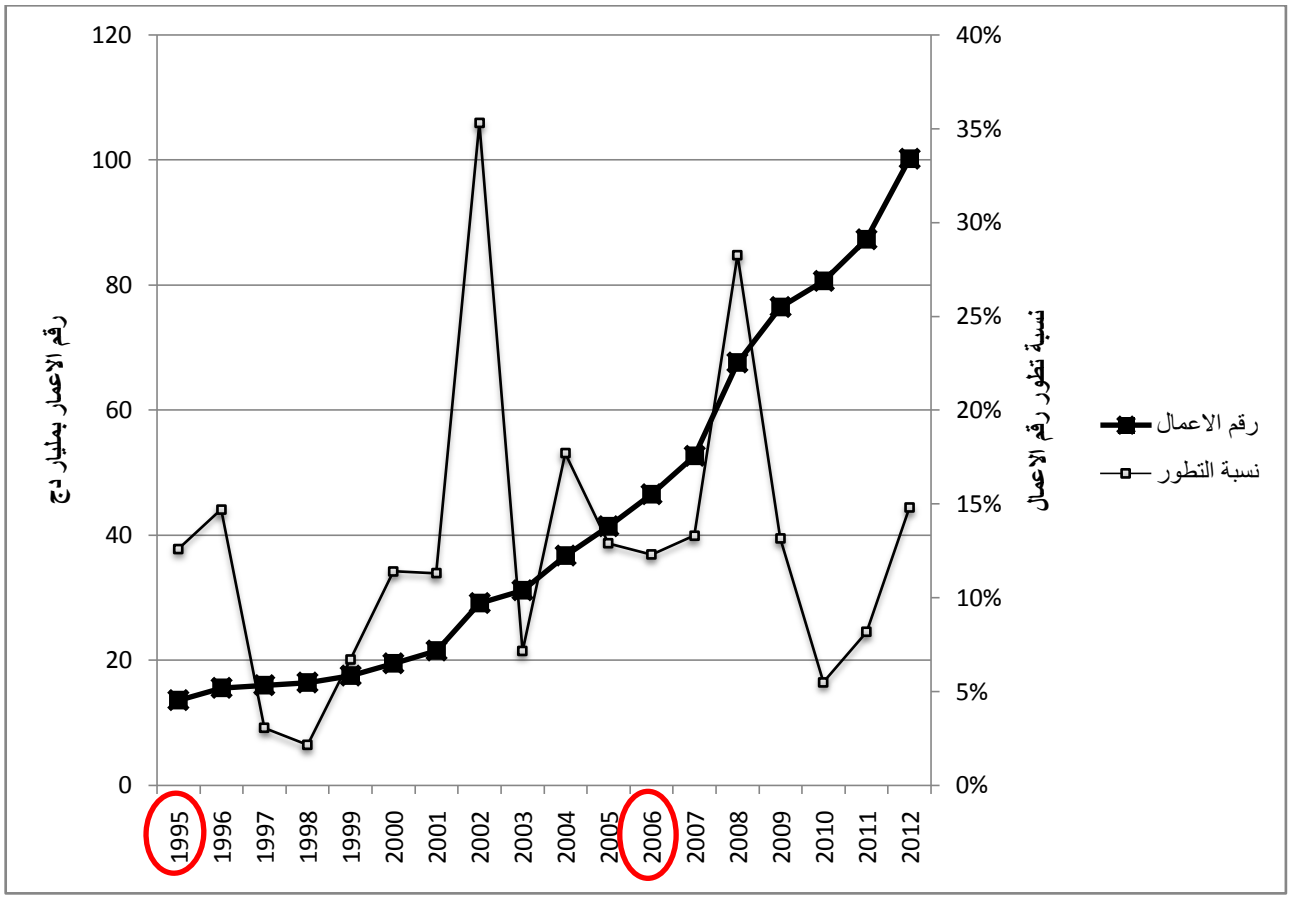
السنوات	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
رقم الأعمال	13.6	15.6	16	16.4	17.5	19.5	21.5	29.1	31.2	36.7	41.4	46.5	52.7	67.6	76.5	80.7	87.3	100.2
نسبة التطور	12.6	14.7	3.05	2.15	6.7	11.4	11.3	35.3	7.1	17.7	12.9	12.3	13.3	28.2	13.1	5.49	8.17	14.8

المصدر: التقارير السنوية المنشورة لشركات القطاع على www.cna.dz

توضح المعطيات المدرجة بالجدول رقم (59) أن التطور في رقم أعمال القطاع مستمر لكن بنسب في غاليتها متذبذبة على مدى فترة الدراسة التي إمتدت منذ سنة تحرير القطاع 1995 إلى غاية آخر سنة نشاط تتوفر عليها المعطيات الإحصائية 2012، و هو ما يوحي بعشوائية النشاط على مستوى القطاع، و عدم فعالية سياسة التحرير التي يفترض مع إنتهاجها مضاعفة ملحوظة و نمو مستمر لرقم أعمال القطاع.

و يمكن توضيح تطور رقم أعمال سوق التأمين في الجزائر بعد تحرير القطاع بصفة أدق وفق الرسم البياني الموالي:

الشكل رقم (25): تطور رقم أعمال سوق التأمين للفترة (1995 – 2012)



المصدر: إعداد الباحثة بإستخدام معطيات الجدول رقم (59)

عند تحليل تطور رقم الأعمال بالأرقام المطلقة يبدو و أن هناك إتجاه عام نحو زيادة مستوى رقم الأعمال، لكن عند تحليل تطوره إعتمادا على النسب المئوية السنوية يبدو أن تطور رقم الأعمال عرف تذبذبا كبيرا خلال الفترة و تجدر الإشارة إلى أن فرض عقود تأمين إلزامية جديدة و المتمثلة في عقد التأمين على الكوارث الطبيعية على كل مالكي أو مؤجري البنايات السكنية أو المهنية و التجارية و عقد التأمين خلال السفر المفروضة على كل من يسافر لدول الإتحاد الأوروبي ضد الحوادث المرض و الوفاة تلعب دورا في إرتفاع رقم أعمال القطاع و لا يعود هذا الإرتفاع فقط إلى ظهور الشركات الخاصة الوطنية و الأجنبية في السوق الوطنية.

2.1 تأثير التحرير المالي على توزيع رقم الأعمال بين فروع النشاط:

الجدول رقم (60): تطور رقم أعمال القطاع حسب الفروع للفترة(2006 – 2012)

الوحدة (%)

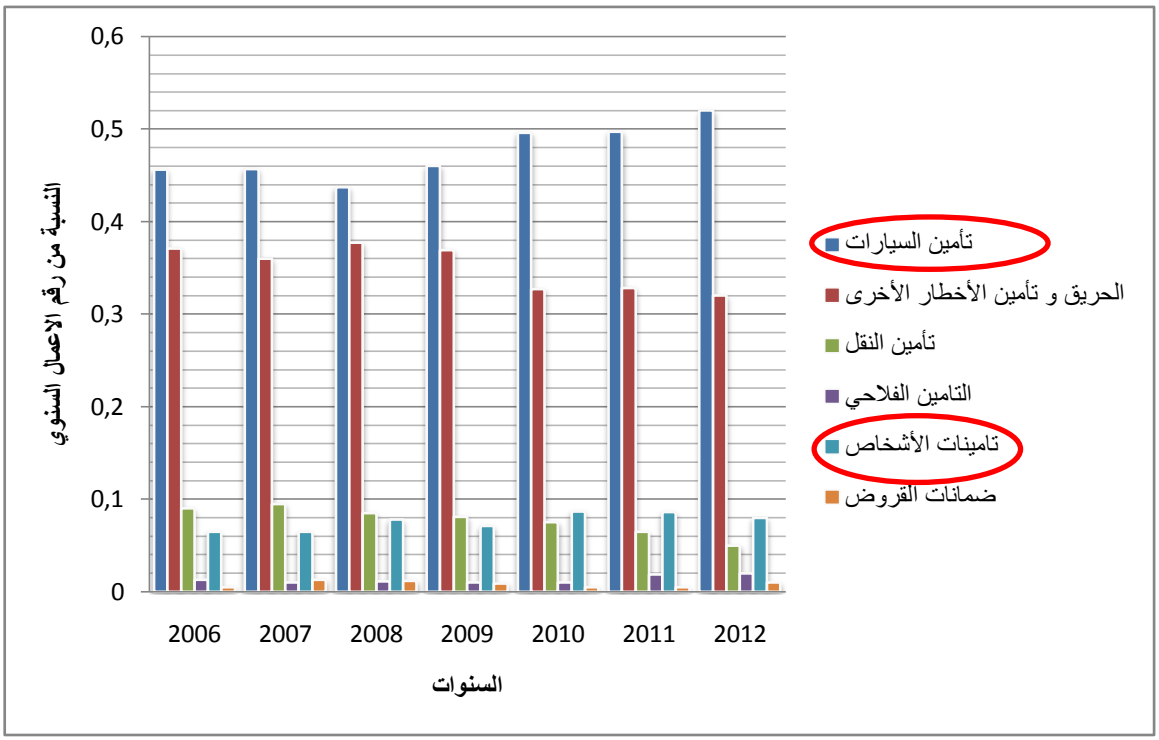
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
ضمانات القروض	0.50	1.30	1.20	0.9	0.5	0.48	1
تأمينات الأشخاص	6.50	6.50	7.8	7.10	8.7	8.63	8
التأمين الفلاحي	1.30	1.00	1.10	1.00	1.00	1.86	2
تامين النقل	9.00	9.50	8.50	8.10	7.10	6.47	5
الحريق و تامين الأخطار المختلفة	37.10	36.00	37.70	36.90	32.70	32.85	32
تامين السيارات	45.60	45.70	43.70	46.00	49.60	49.71	52

المصدر: التقارير السنوية المنشورة لشركات القطاع

تبين معطيات الجدول (60) إخفاق قطاع التأمين في الوصول إلى نشاط تأميني أساسه الإدخار الإختياري و الذي يترجمه توسع الإكتتاب في الفروع الإختيارية و أهمها التأمين على الأشخاص، حيث نلاحظ أن أغلبية حصة رقم أعمال القطاع منذ 2006 عبارة عن التأمين الإلزامي لفرع السيارات في حين تقتسم باقي الفروع الحصة الباقية مع نسب في مجملها ضئيلة للتأمين على الأشخاص لا تتعدى أكبر نسبة له 09 % كما أن أغلبها هي عبارة عن عقود التأمين على الحياة الإلزامية لمنح القروض البنكية و التأمين الجماعي في المؤسسات المكمل للضمان الإجتماعي .

و يمكن توضيح الصورة بشكل أكبر من خلال الرسم البياني رقم (26) و الذي يوضح تركيز مهنيي القطاع على تأمينات الأضرار التي أغلبها إلزامية من جهة، و أن المحرك الأساسي لنشاط التامين في الجزائر يبقى دوما يتمثل في التأمين على السيارات من جهة أخرى.

الشكل رقم(26): تطور رقم أعمال القطاع حسب الفروع للفترة (2006-2012)



المصدر: إعداد الباحثة بإستخدام معطيات الجدول رقم (60)

3.1 تأثير سياسة التحرير المالي على تحفيز التأمينات الإدخارية (الأشخاص):

1.3.1 التأثير على تطور رقم أعمال تأمينات الأضرار و تأمينات الأشخاص:

الجدول رقم (61): نسبة تطور رقم أعمال تأمينات الأضرار و تأمينات الأشخاص للفترة (2012-2003)

السنوات	2003	04	05	06	07	08	09	10	11	12
تأمينات الأضرار	12	13	16	11	16	24	15	3	9	15
تأمينات الأشخاص	22	48	25	17	16	54	2	31	-2	6.5

المصدر: التقرير السنوي المنشور على القطاع 2012 على www.cna.dz

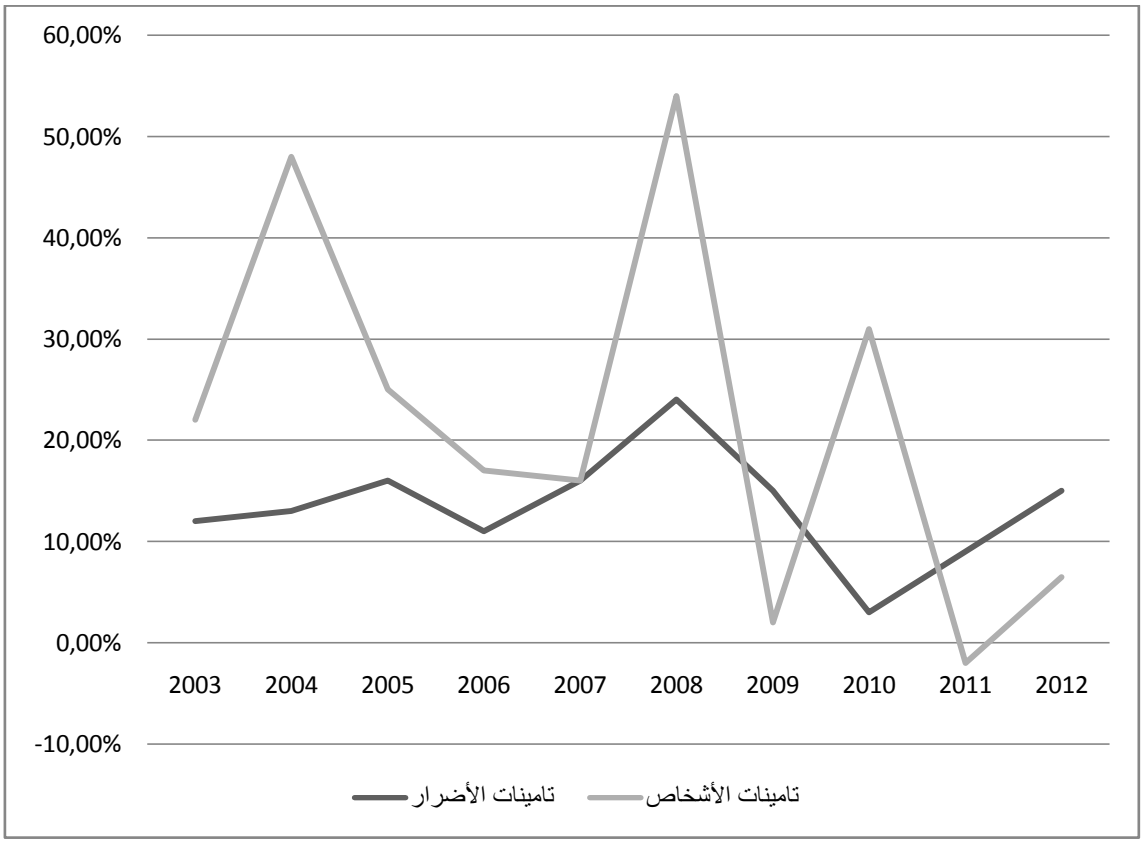
من خلال تتبع تطور رقم أعمال التأمينات على الأضرار و تأمينات الأشخاص من خلال الجدول رقم (61) نلمس إستقرارا نسبيا لتطور التأمينات على الأضرار [1] مقارنة مع التذبذب

[1] *يصطلح على هاذين الفرعين باللغة اللاتينية و في التقارير الرسمية للهيئات العالمية المختلفة بـ* **Assurance non-vie** *بالنسبة للتأمينات على الأضرار و* **Assurance vie** *بالنسبة لتأمينات الأشخاص .*

الواضح على مستوى تطور رقم أعمال التأمينات على الأشخاص و هو يؤكد غياب اثر ملموس لسياسة التحرير المعتمدة في القطاع في سلوك الأفراد إتجاه منتجات التامين و تحفيزهم على نوع معين، و يبقى التطور مرهون بالأوضاع الظرفية للإقتصاد ككل (كتلك المتعلقة بسرعة وتيرة برامج السكانات، القروض المصغرة الممنوحة لمشاريع ضمن برامج تشغيل الشباب....و التي تفرض عليها تأمينات إجبارية على الأضرار و بنسبة مضاعفة على الحياة)

و يوضح الشكل رقم (27) الموالي تذبذبا كبيرا على مستوى تطور رقم أعمال تأمينات الأشخاص و تذبذب اقل على مستوى تطور رقم أعمال تأمينات الأضرار.

الشكل رقم (27): تطور معدلات نمو رقم أعمال تأمينات الأضرار و تأمينات الأشخاص للفترة (2003-2012)



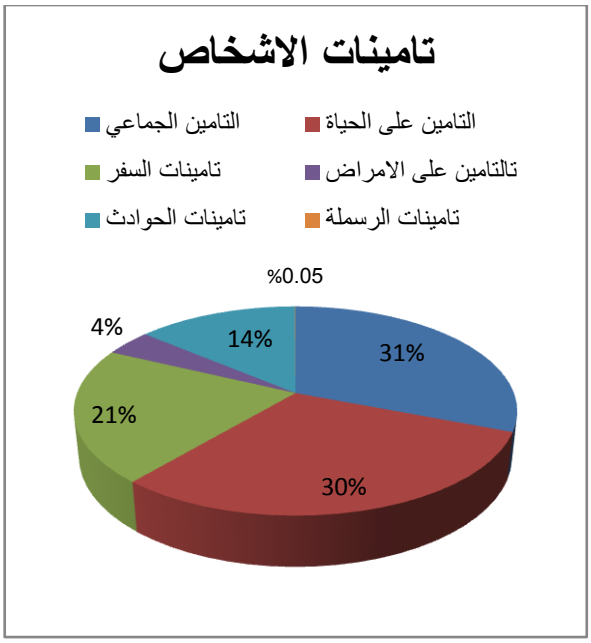
المصدر: إعداد الباحثة بإستخدام معطيات الجدول رقم (61)

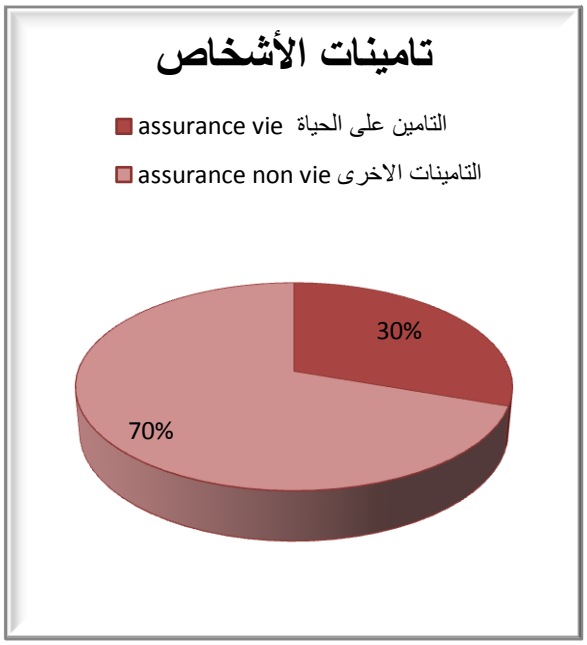
2.3.1 التأثير على توزيع رقم أعمال تأمينات الأشخاص:

كذلك تجدر الإشارة إلى أن إخفاق القطاع في إحداث أثر ملموس على زيادة رقم أعمال فرع التأمين على الأشخاص و حتى بعد تعديلات القانون 06-04 و التي كان أهم اسببها إحداث قفزة نوعية على مستوى رقم أعمال القطاع و تحفيز التأمينات الإدخارية منها بإعفاء نشاط هذا الفرع من

الرسم على القيمة المضافة و إجبارية الفصل بين مؤسسات التأمين على الأضرار و تأمين الأشخاص[1] ، فيبين الشكل الموالي الحصة الضئيلة لتأمينات الرسملة في رقم أعمال الفرع لسنة 2012 و التي هي حصيلة لتأمينات قامت بها شركات متخصصة منها ما هو بشراكة أجنبية و منح له الإعتماد للنشاط في هذا الفرع خصيصا، و أغلبية الحصة كانت للتأمينات الجماعية في إطار الإتفاقات المهنية و التامين على الحياة الذي في غالبه تامين إلزامي الإستفادة من القروض البنكية.

الشكل رقم (28): حصص توزيع رقم أعمال تأمينات الاشخاص لسنة 2012





المصدر: التقرير السنوي المنشور على القطاع 2012 على www.cna.dz

كذلك يتضمن التقرير السنوي المعد من طرف المجلس الوطني للتأمينات حول نشاط هذا الفرع لسنة 2012 ، معدل إختراق في الناتج الداخلي الخام معدوم تقريبا، و كثافة تأمينية لكل ساكن[2] بالدولار الأمريكي تقدر بـــ 2 و هي من بين أقل المستويات العالمية و حتى مقارنة بالمستويات المحققة من طرف دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا التي تمثل خلال نفس السنة 9 بمصر، 11 بتونس، 29 بالمغرب.[3]

---

[1] *و التي* دخلت حيز التنفيذ منذ سنة 2011 بخلق فروع لتأمينات الأشخاص للفروع القائمة و منح الإعتماد منفصل للنوعين من التأمينات للمؤسسات الجديدة أرجع إلى هيكلة قطاع التامين الفصل السابق.

[2] *معدل الإختراق* **Taux de pénétration** *و يحسب بأقساط التامين / PIB* ، *الكثافة التأمينية لكل ساكن* **La densité par habitant** *و يحسب بالأقساط التامين / عدد السكان.*

[3] *إرجع إلى الملحق رقم(07).*

2. الحصة السوقية للقطاعين العام و الخاص في رقم أعمال القطاع:

1.2 حصة كل من القطاع العام و الخاص في رقم أعمال القطاع:

يتضح من الجدول رقم (62) هيمنة المؤسسات العمومية حتى بعد مدة 16 سنة من تحرير القطاع حيث كانت حصتها حوالي 80% و التي عرفت إنخفاضا طفيفا في السنتين الأخيرتين و قد يعزى ذلك إلى إعتماد مؤسسة خاصة أجنبية جديدة Cardif al-djazair (نهاية سنة 2006 و كانت بداية النشاط الفعلي لها نهاية سنة 2007).

الجدول رقم (62): حصة المؤسسات العمومية و الخاصة في رقم الأعمال السنوي للقطاع ما بين 2008 و 2011

الوحدة: (%)

السنوات	2008	2009	2010	2011
المؤسسات الخاصة	19.60	23.00	25.30	24.30
المؤسسات العمومية	80.40	77.00	74.70	75.70

المصدر: التقارير السنوية المنشورة لشركات القطاع على www.cna.dz

2.2 تطور عدد الوسطاء و حصتهم السوقية:

أما فيما يخص زيادة عدد الوسطاء يوضح الجدول رقم (63) زيادة ملحوظة في عدد الوسطاء منذ 1998 إلى 2010 آخر سنة تتوفر عليها المعطيات بنسبة 51 % و الذي يمكن تفسيره، بالدخول السهل نسبيا لمهنة وسيط التأمين، و الطريقة المغرية لمكافأتهم و المتمثلة في عمولة تتعلق برقم الأعمال المحقق بغض النظر على نسبة الأضرار المرفقة لرقم الأعمال المحقق أو نوعيته (تشكيلة الفروع التي يتكون منها رقم الأعمال المحقق)

الجدول رقم (63): تطور عدد الوسطاء للفترة (1998 – 2010)

السنوات	1998	2001	2006	2010
عدد الوسطاء	287	402	418	560

المصدر: التقارير السنوية المنشورة لشركات القطاع

بالمقابل يوضح الجدول رقم (64) مساهمة منخفضة في رقم أعمال القطاع تميزت بالثبات لمدة عشر سنوات من النشاط رغم زيادة عدد الوسطاء خلال الفترة زيادة ملحوظة، حيث رغم المدة المعتبرة التي مرت على بداية عمل الوسطاء بالسوق إلا أن مساهمتهم تبقى غير مرضية و تبقى مؤسسات القطاع تعتمد في غالبيتها على الوكالات المباشرة لتوزيع منتجاتها.

الجدول رقم (64): الحصة السوقية للوسطاء في رقم أعمال القطاع للفترة (1998 – 2010)

الوحدة (%)

السنوات	1998	2001	2006	2010
الحصة في رقم الأعمال السنوي	15	20	20	20

المصدر: التقارير السنوية المنشورة لشركات القطاع

3. تطور معدل الإختراق و الكثافة التأمينية لكل ساكن للنشاط الإجمالي لقطاع التامين:

الجدول رقم (65): معدل إختراق التأمينات و الكثافة التأمينية لكل ساكن للفترة (2003-2012)

السنوات	2003	04	05	06	07	08	09	10	11	12
معدل الإختراق (%)	0.59	0.59	0.56	0.55	0.58	0.62	0.77	0.67	0.60	0.63
نسبة النمو (%)	/	0	-5	-2	5	6	19	-15	-12	5
الكثافة التامينية لكل ساكن (دج/ساكن)	982	1108	1266	1389	1580	1957	2203	2253	2378	2672
نسبة النمو (%)	/	11	12	9	12	19	11	2	5	11

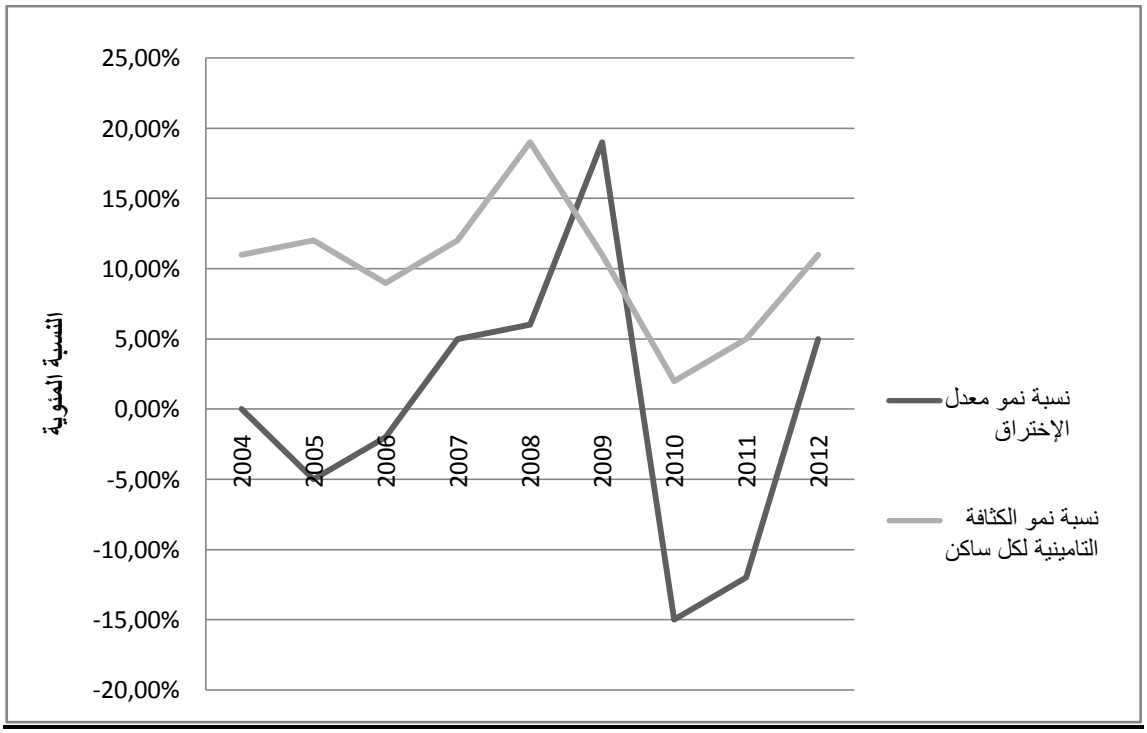
المصدر: التقرير السنوي المنشور على القطاع 2012 على www.cna.dz

يبقى معدل الإختراق لنشاط التامين إجمالا نسبة للناتج الداخلي الخام في الجزائر ضعيف كما يبينه الجدول رقم (65) مقارنة بما هو مسجل بالأسواق المتقدمة و حتى بلدان منطقة شمال إفريقيا و الشرق الأوسط، و هو ما يجعلها تحتل مراتب متأخرة جدا وفق هذا المعيار كما يستعرضه العنصر الموالي، هذا فضلا على مع معدلات التذبذب الشديدة في معدلات نموه التي عرفتها كل الفترة بين الزيادة و التراجع أحيانا.

أما بالنسبة للكثافة التأمينية لكل ساكن فيبين الجدول زيادة مستمرة على مدى الفترة بمعدلات نمو متذبذبة، و رغم ذلك تحتل الجزائر المرتبة 81 من إجمالي 87 دولة مرتبة في العالم، بكثافة تأمينية لكل ساكن تقدر بـــ 34 دولار أمريكي و هو مستوى بعيد كل البعد على ما تحققه الأسواق المتقدمة (على غرار سويسرا صاحبة المرتبة الأولى بـــ 7522 دولار أمريكي للساكن) و مقابل 302 دولار أمريكي بلبنان محتلة المرتبة 51 عالميا، 109 دولار أمريكي بإيران بمرتبة 64 عالميا، و 88 و 76 دولار أمريكي لكل ساكن بكل من المغرب و تونس، محتلان بذلك المراتب 70 و 76 عالميا على الترتيب.

و يوضح الشكل رقم(29) التذبذب الشديد لنسبة نمو معدل الإختراق على مدى الفترة و سلبيتها لسنوات متعددة من الفترة، و تذبذب اقل شدة لنسبة نمو الكثافة التأمينية لكل ساكن، مع بقائها موجبة على كامل الفترة.

الشكل رقم (29): تطور نسبة نمو معدل الإختراق و كثافة التامين لكل ساكن للفترة (2004-2012)



المصدر: إعداد الباحثة إعتمادا على معطيات الجدول رقم (65)

4. التوظيفات و المردودية المالية في مؤسسات التامين:

تعمل مؤسسات التأمين الجزائرية إلى حد الآن في ظل أسعار تأمين مسقفة، نظرا لتعقيد عملية تحريرها[1] و هو ما يؤثر سلبا على ربحيتها، حيث يؤكد البنك الدولي أن تحرير أسعار التأمين خاصة المتعلقة بعقود التامين الإلزامي يستلزم المرور بمرحلة إنتقالية و من غير ذلك سيؤدي ذلك إلى حدوث حالة من الفوضى، حيث يجب دراسة السوق بشكل مفصل بطريقة منهجية و علمية عن طريق إكتواريين متخصصين في العمل التأميني و دراسة المخاطر و عرض المخرجات على هيئة التأمين إضافة إلى ضرورة إنشاء مركز معلومات تأمينية و مركز معلومات عن عمليات الإحتيال التي لها أهمية كبرى في توفير قاعدة بيانات صحيحة حول السوق.

كذلك يوضح الجدول الموالي تراجع معدلات مردودية المنتوجات المالية مقارنة بما كانت عليه في نهاية فترة الكبح، و كذلك تراجع تلك الخاصة بمعدل مساهمتها بالإستثمار الوطني رغم مرور حوالي 20 سنة من التحرير، و يرجع المتعاملين في القطاع ذلك لمتطليات التمثيل القانوني للإلتزامات القانونية في مؤسسات التامين وهو ما سيتم إثباته من خلال الجدول رقم (66).

جدول رقم (66): التوظيفات المالية في قطاع التامين و مساهمتها في الإستثمار الوطني 2009-2008

السنوات	**2008**	**2009**
توظيفات مالية	84651	110774
منتوجات مالية	2495	2629
معدل المردودية	% 2.9	% 2.3
الإستثمار الوطني	8218077	3811419
معدل المساهمة	% 2.63	% 3.91

المصدر: OUBAZIZ Said, Op.cit, p159.

تعاني مؤسسات التامين من إشكالية تخص إلتزامها بتمثيل إلتزاماتها القانونية في شكل قيم الخزينة و التي تعتبر أهم القواعد الإحترازية في هذه المؤسسات، و زيادة على كون هذه التمثيلات تمتاز بالمردودية المنخفضة و المعدومة أحيانا مع عدم إمكانية تداولها بالسوق الثانوية مما يؤثر

[1] *حيث لم تحرر أسعار التامين حتى الآن في مصر ، تونس و الأردن رغم منادات أصحاب مؤسسات التامين لذلك، و تم تحرير تلك الخاصة بالمركبات في المغرب سنة 2004 .*

على ربحية مؤسسات التامين، فما تعرضه الدولة في السوق الأولية لا يغطي إحتياجات هذه المؤسسات التي تعرف تزايدا من سنة إلى أخرى،س [1] و يعرض الجدول التالي هذه الإشكالية بوضوح.

الجدول رقم (67): مستوى تغطية الإلتزامات التقنية في آخر 2008

الوحدة: مليون دينار جزائري

	الإلتزامات القانونية	مجموع التوظيفات	مستوى التغطية الكلية (%)	قيم الخزينة	مستوى التغطية بقيم الخزينة (%)
SAA	2455	34544	140	12854	52
CAAR	17546	16087	92	7097	40
CAAT	13152	12691	96	7894	60
TRUST	2356	1911	81	557	24
CIAR	3399	6301	185	1193	35
2A	1658	744	45	565	34
CASH	10785	5802	54	3583	33
SALAMA	1297	898	69	355	27
ALLIANCE	741	742	100	373	50
GAM	1789	1679	94	422	24
MATEEC	160	290	181	151	94
CNMA	4561	5038	110	1914	42
CARDIF	20	350	1750	10	80
المجموع	82016	87177	106	36968	45
CCR	11189	13941	125	5859	52
المجموع الكلي	9325	101018	108	42827	46

المصدر:

Karim ABBOURA (2011): le contrôle de la solvabilité des compagnes d'assurance algériennes, colloque international, les sociétés d'assurance takaful et les sociétés d'assurance traditionnelles entre théorie et l'expérience pratique, 25-26 avril 2011, université de Sétif, Algérie, p31.

توضح أرقام الجدول أعلاه أن 07 مؤسسات لم تستجيب لما يقره التنظيم المعمول به في مجال التغطية الكلية (مستوى التغطية الكلية= مجموع التوظيفات/ إلتزامات قانونية $\geq$ 100%)، و لم تستطيع 09 مؤسسات الوصول إلى الحد الأدنى من التغطية بإستخدام قيم الخزينة و هو مايؤكد نذرة حقيقية لقيم الخزينة (التغطية بإستخدام قيم الخزينة = قيم الخزينة / الإلتزامات القانونية $\leq$ 50 %)، و هو ما جعل المتعاملين في القطاع يؤكدون على ضرورة تسريع الإصلاح على

[1] *فمثلا عرف الطلب على قيم الخزينة من طرف مؤسسات التأمين سنة 2007 نسبة 58 % و في سنة 2008 نسبة 59 %.*

مستوى السوق المالي، مراجعة القانون فيما يخص الإلتزامات التمثيل القانونية، و توسيع قائمة الأصول المقبولة لتمثيل الإلتزامات القانونية (كما هو معمول به في فرنسا و تونس مثلا...)

5. مكانة_نشاط التأمين مقارنة بالمستوى الدولي:

أما عن مكانة قطاع التامين الجزائري دوليا في مقارنة مع مجموعة دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، أنها لم تتغير بعد تحرير القطاع و بقيت تحتل آخر المراتب.

و تتناول الدراسة هذه النقطة من خلال عرض مرتبة سوق التأمين الجزائري عالميا لسنتي 2010 و2012 ، نظرا لتسجيل تحسن في المرتبة العالمية لسوق التامين الجزائري في سنة 2012 و رغبة في تبين أن تحسن المرتبة كان على حساب تأخر مرتبة بعض دول المنطقة التي تعاني إضطرابا إقتصاديا بسبب التحولات السياسية التي تعيشها هذه الدول منذ 2011.

الجدول رقم (68): جدول مقارن لسوق التأمين في الجزائر و دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا لسنة 2010

العناصر / الدول	أقساط التامين بمليون دولار	الرتبة العالمية	الحصة من السوق العالمية %	الحصة في الناتج الداخلي الخام%	الرتبة العالمية
لبنان	1 074	66	0.02	2.8	52
سوريا	غير محدد				
إيران	5 087	46	0.12	1.2	78
مصر	1 585	58	0.04	0.7	84
المغرب	2 592	52	0.06	2.8	48
تونس	776	74	0.02	1.7	67
ليبيا	غير محدد				
الجزائر	1 162	61	0.03	0.8	83

المصدر:L'Etude sigma Swiss Re, l'assurance dans le monde en 2010 n° 02/2011

حيث تبين المعطيات الخاصة بسنة 2010 أنه بعد التحرير بـــ 15 سنة بقيت الجزائر تحتل أسوء المراتب في دول المجموعة فتحتل الرتبة الثانية ما قبل الأخيرة حسب الأقساط المحققة و توافق الرتبة 61 عالميا، و بنسبة تبقى ضئيلة جدا 0.09 مقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية التي تحتل الرتبة الأولى عالميا، أيضا حسب حصة القطاع في الناتج الداخلي الخام تحتل نفس الرتبة في دول المجموعة و توافق الرتبة 83 عالميا حيث تمثل مساهمتها نسبة ضئيلة لم تكاد تتحسن 4 %

مقارنة بأول دولة مرتبة عالميا حسب مساهمة القطاع في الناتج الداخلي الخام ألا و هي طايوان، هذا مقابل ترتيب في السنوات الأولى من التحرير(سنة 1999) حيث مازال اثر التحرير لم يظهر على القطاع في المرتبة ما قبل الأخيرة في دول المجموعة حسب الأقساط المحققة و توافق المرتبة 68 عالميا و لا تمثل أقساطها سوى نسبة ضئيلة جدا (0.03%) من الأقساط المحققة من طرف أول دولة في الترتيب العالمي و التي كانت الولايات المتحدة الأمريكية، أما حسب حصة القطاع في الناتج الداخلي الخام فقد كانت تحتل الرتبة الثانية ما قبل الأخيرة في دول المجموعة و توافق المرتبة 80 عالميا و مساهمتها كانت تمثل نسبة ضئيلة 3 % مقارنة مع الدولة المرتبة الأولى عالميا و التي كانت إفريقيا الجنوبية وبالتالي فسياسة التحرير المنتهجة لم تنجح في تحسين ترتيب القطاع دوليا و لا حتى مقارنة بالدول المماثلة لا فيما يخص الأقساط المحققة ولا فيما يخص مساهمة القطاع في الناتج الداخلي الخام.

الجدول رقم (69): جدول مقارن لسوق التأمين في الجزائر و دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا لسنة 2012

العناصر / الدول	أقساط التامين بمليون دولار	الرتبة العالمية	الحصة من السوق العالمية %	الحصة في الناتج الداخلي الخام%	الرتبة العالمية
لبنان	886	65	0.05	2.9	48
سوريا	غير محدد				
إيران	7516	32	0.38	1.7	66
مصر	973	64	0.05	0.7	81
المغرب	1975	48	0.10	3	47
تونس	711	74	0.03	1.8	63
ليبيا	غير محدد				
الجزائر	1096	59	0.06	0.7	85

المصدر:L'Etude sigma Swiss Re, l'assurance dans le monde en 2012 n° 03/2013

و يلاحظ من الجدول رقم (69) تحسن لمرتبة الجزائر عالميا حسب معيار قيمة أقساط التامين، و هذا على حساب كل من تونس و مصر و هو ما يفسر هذا التحسن بعدم الإستقرار الذي تعيشه هذه المنطقة و الذي إنعكس بالسلب على أوضاعها الإقتصادية عموما منذ 2010 على إثر التحولات السياسية التي عرفتها تلك البلدان، خاصة مع تراجع مرتبتها حسب معدل إختراق النشاط المسجل

خلال نفس السنة و هو ما يدل على عدم تحسن النشاط و الفشل المتواصل لجهود السلطات بشتى أنواع التشريعات و الإجراءات المستحدثة في سبيل ذلك.

نظرا للدور الذي يلعبه التأمين في التشجيع على الإدخار و في دفع وتيرة التنمية الإقتصادية، بذلت الدولة جهودا جد معتبرة لإحداث إصلاحات جوهرية في القطاع و رفع العراقيل وإزالة الحواجز في وجه المستثمرين الخواص عامة والمستثمرين الأجانب خاصة، و يظهر ذلك جليا من خلال الأمر95-07 والقانون06-04 إلا أن القطاع يبقى لا يرقى للمستوى المطلوب و يعاني من عدة نقائص أهمها:

-هيمنة مؤسسات القطاع العام على أغلبية حصة السوق،

-عدم فاعلية وسطاء التامين الذين ينشطون بالسوق و ضعف مساهمتهم في تحقيق رقم الأعمال، و بقاء إعتمادها أكبر على الوكالات المباشرة لتسويق أغلبية منتجاتهم.

-تميز رقم أعمال القطاع بالتركيز على التأمينات الإلزامية من جهة، و التأمينات الأخرى عدا تأمينات الأشخاص(التأمينات الإدخارية) من جهة أخرى.

-الرجوع بسوق التأمين الجزائري من ناحية التكوين البنيوي، لنفس البنية التي رفضت من طرف السلطات العامة بعد الإستقلال، سوق تأمين تكونه أساسا الشركات الفرنسية و التي حولت الجزائر إلى سوق تنشط فيه من خلال فروع لها و بقاء الشركة الأم في فرنسا.

-الوصول إلى إصلاحات تشريعية من حيث السماح للشركات الخاصة بمزاولة النشاط، لكن تبقى سلطة خلق منتوجات جديدة و طرح عقود تامين جديدة بالسوق، سلطة تشريعية في يد السلطات العامة، و مع عدم تحرير أسعار عقود التامين لتشكل أداة إغراء يمكن أن تستخدمها لجلب الزبائن، يجعل تغيير مفهوم التأمين كضريبة غير مباشرة من وجهة نظر عامة الجمهور غير وارد.

-ضعف دور و فعالية هيئات الرقابة و الإشراف المستحدثة مع تحرير القطاع، في إحكام الرقابة على المؤسسات الناشطة في السوق، وإعتماد الدولة أساسا على الضمانات المفروضة قبل منح الإعتماد و إحترام المؤسسات نسبة اليسار المالي المفروضة قانونيا،

-مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام تبقى ضعيفة حيث لم تتجاوز نسبته خلال سنوات الدراسة 1% و إحتلال الجزائر آخر المراتب مقارنة بالدول الأخرى و حتى المجاورة و المماثلة منها كما أن مساهمة قطاع التأمين في الاستثمار الوطني تبقى ضعيفة وتعرف انخفاضا متواصلا.....

خاتمة

من خلال تحليل مؤشرات القطاعين لفترة ما بعد التحرير بهدف إستقصاء أثر التحرير المالي على إحداث التعميق المالي و تطوير القطاعين البنكي و التأميني في الجزائر، إتضح:

-فشل سياسة التحرير المالي المنتهجة في جعل القطاع العام يتخلى عن هيمنته على نشاط القطاعين في مختلف جوانبه، فرغم النجاح في تغيير الهيكل البنيوي للقطاعين و تميزه بتشكيلة متنوعة من المؤسسات المالية الخاصة من جنسيات مختلفة، إلا أن أزمة البنوك الجزائرية على إثر فضيحة بنك الخليفة التي أثبتت ضعف أجهزة الرقابة و الإشراف في تأطير عمل المؤسسات المالية الخاصة و حماية ودائع الجمهور، أفقدت الثقة في القطاع الخاص.

-عدم نجاح أيضا في إحداث تعميق مالي، و تقوية دور المؤسسات المالية في تمويل الإستثمارات الخاصة المنتجة، نظرا لعدم حرص السلطات على إستكمال حلقات التحرير الإقتصادي بتحرير القطاع الحقيقي و التي نظريا يفترض أن يسبق تحرير القطاع المالي أو على الأقل يتزامن معه ، فيسمح تنوع المشاريع الإستثمارية بزيادة الطلب على القروض و من ثم تتمكن البنوك من رفع معدلات الفائدة على الودائع لتحفيز الإدخار.

-بالنسبة لقطاع التأمين لم تنجح سياسة تحريره في تغيير مفهومة في ذهن الجمهور الذي يعتبره نوع من الضرائب، و عدم نجاح القطاع في تحفيز الإكتتاب في الفروع الإدخارية.

-فشل السلطات في تعزيز أجهزة الرقابة و الإشراف في القطاعين، و تزامنا مع إرتفاع أسعار البترول و إنخفاض مستوى الدين الخارجي للجزائر، جعل السلطات تتراجع في سياسة تحريرها المالي، و تحرير ها للإقتصاد ككل وهو ما جعلها تحتل مراتب متأخرة من حيث درجة تحررها الإقتصادي و المالي عالميا و حتى مقارنة بدول منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، بل أنها حاليا عادت إلى حالة الكبح المالي.

خاتمة

خاتمة:

عرفت تطبيق سياسة التحرير المالي إنتشارا واسعا في الدول النامية خلال ثمانينات و تسعينات القرن الماضي، و هذا بعد إنتهاج هذه الدول لسياسة الكبح المالي لفترات طويلة من الزمن، إقتناعا منها بأن النهج التدخلي للدولة في الإقتصاد من شانه أن يضمن تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية و توجيهها بالشكل الذي يتوافق مع توجهاتها الإقتصادية، إلا أن هذه السياسة أدت في هذه الدول إلى إختلالات هيكلية في إقتصادياتها نتيجة التخصيص غير الفعال للموارد المالية، ضعف إنتاجية رأس المال، إرتفاع معدلات التضخم و إرتفاع المديونية الخارجية، بالإضافة إلى التأثير السلبي على دور القطاعات المالية المحلية على تعبئة الإدخار و توفير مصادر التمويل للتنمية الإقتصادية.

و ذلك رغم إنتقادات العديد من الإقتصاديين للمبادئ التي يتركز عليها نموذج التحرير المالي في شكله الأول الذي وضعوه رواد مدرسة التحرير المالي Mckinnon وShaw في أعمالهما لسنة (1973)، و يشككون في قدرته على تحقيق ما هو منتظر منه و ذلك على غرار الهيكليين الجدد الذين يرون فيه مصدرا للإضطرابات و الازمات المالية و عدم التلاؤم مع طبيعة الأنظمة المالية للدول النامية، بسبب عدم إستعداد البنوك و المؤسسات المالية في هذه الدول لمواجهة المنافسة التي يفرضها تحرير النشاط المالي، بالإضافة إلى كون الاسواق المالية فيها إن وجدت فهي غير مثالية و تعاني من مشكلة عدم تناظر المعلومات.

لكن التأييد الذي لاقته هذه النظرية من طرف الهيئات المالية الدولية على غرار صندوق النقد و البنك الدوليين و إعتباره بمثابة شرط ضروري لنجاح برامج الإصلاح الإقتصادي في الدول النامية خاصة و أن رواد مدرسة التحرير المالي و على وقع الإنتقادات السالفة الذكر و الفشل الذي عرفته بعض تجارب التحرير المالي الاولى لا سيما دول أمريكا اللاتينية، عملوا على صياغة نموذج جديد يؤكد على أهمية كل من إستقرار الإقتصاد الكلي و قوة و فعالية أجهزة الرقابة و الإشراف على النظام المالي و المصرفي و التدرج و إحترام التسلسل في تطبيق مختلف مراحل التحرير المالي كمتطلبات رئيسية لنجاح هذه السياسة.

لم تكن الجزائر بمناى عن هذه الوضعية، فجاء إنتهاجها لسياسة التحرير المالي مع بداية التسعينات بهدف تطوير القطاع المالي و زيادة كفاءته و بالتالي تعبئة الموارد المالية و إستخدامها بطريقة مثلى مما يسمح للإقتصاد الجزائري بتطبيق مبادئ إقتصاد السوق و معالجة مشاكل الإقتصاد التي أورثتها فترة الإقتصاد الموجه.

و رغم النهج المتدرج و الحذر الذي إتبعته في تحرير القطاعين البنكي و التاميني بالتوازي مع جهودها ضمن برامج التعديل الهيكلي لتحقيق الإستقرار الإقتصادي، إلا أن فشلها في تحقيق متطلبات أخرى أهمها إقامة نظام إشراف و رقابة قوي و فعال على مؤسسات القطاع المالي، و بالتالي الفشل في ضمان الشفافية و تسهيل تدفق المعلومات و التنسيق بين أنشطة إصدار القرار و متابعة تنفيذه، عرض القطاع البنكي إلى أزمة بعد بضع سنوات من فتح القطاع أمام المتعاملين الخواص، أفقدت الجمهور ثقته في مؤسسات القطاع الخاصة، و تسببت في تراجع السلطات عن سياسة التحرير المالي لتعاود أدراجها من جديد إلى حالة الكبح، و هي الحالة التي أطلق عليها ماكينون تسمية "**الأثر الرجعي**" الذي يرتبط بسياق التعلم من التحرير و الذي يهدف إلى تصحيح التدرج فيه، كما ساعد على هذا التراجع غياب الإرادة القوية للسلطات في إستكمال التحرير بسبب تطور الموارد بفضل إرتفاع أسعار البترول التي عرفتها السنوات التي تلت أزمة البنوك الخاصة الجزائرية.

كما بينت تجارب سياسة التحرير المالي في الدول النامية أن نجاح هذه السياسة مرهون بتحرير القطاع الحقيقي أولا، إلا أن تحرير القطاع الحقيقي في الجزائر عرف تأخرا مقارنة بالأشواط المقطوعة في مجال التحرير المالي، و التي رغم أنها سمحت بخلق تشكيلة متنوعة من المؤسسات المالية الخاصة الأجنبية الناشطة في القطاع حالت دون الإستفادة منها في مجال تمويل الإستثمار بسبب ضعف بنية المؤسسات الجزائرية التي تتقدم لطلب القروض والضبابية التي تعمل فيها هذه المؤسسات.

بالنسبة إلى قطاع التأمين و الذي لم تستكمل إجراءات تحريره، فيما يخص أسعار عقود التأمين نظرا لتعقيد العملية لأنها تتطلب مستوى عالي من الإحترافية و التخصص في المجال الإكتواري، و من جهة أخرى قاعدة صلبة من المعلومات النوعية عن السوق و مستوى التحايل فيه، و هو ما جعل مؤسسات القطاع تتميز بضعف المردودية بالرغم من حجم الإصلاحات التي إستفاد منها القطاع منذ بداية تحريره سنة 1995، كذلك ساهم في هذه الوضعية الإلتزامات القانونية المغالى فيها (من وجهة نظر المؤسسات) و متطلبات تمثيلها القانوني، في ظل ضيق السوق المالي و ضعفه و الذي لا يسمح لهذه المؤسسات بتوظيف أمثل لفوائضها المالية.

تظافرت كل هذه الأسباب في فشل سياسة التحرير المالي في تطوير دور القطاعين في الوساطة المالية و تحويلهما إلى قطاعات تتماشى مع شروط إقتصاد السوق و تقترب من المعايير الدولية للقطاعين و إحداث التعميق المالي.

المراجع

قائمة المراجع

أولا : المراجع باللغة العربية

الكتب

1. أحمد عبده محمود (1971): مبادئ المالية العامة –دراسة في الإقتصاد العام– ، دار المعارف للنشر، القاهرة، مصر.
2. القزويني شاكر، (2008): محاضرات في إقتصاد البنوك،الطبعة 4، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر.
3. بلعزوز بن علي، (2004): محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
4. بن خروف عبد الرزاق (1988): التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري، مطبعة جيرد، الجزائر.
5. جديدي معراج (2000): مدخل لدراسة قانون التامين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
6. حمدي عبد العظيم (1998): الإصلاح الإقتصادي في الدول العربية بين سعر الصرف و الموازنة العامة، دار زهراء للشرق، القاهرة، مصر.
7. حميدات محمود (2000): مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
8. رمزي زكي(1999): العولمة المالية: الإقتصاد السياسي لراس المال المالي الدولي، الطبعة 1، دار المستقبل العربي، القاهرة، مصر.
9. رونالد ماكينون(1996): النهج الأمثل لتحرير الإقتصاد، الطبعة 2، الجمعية المصرية لنشر المعرفة و الثقافة العالمية، القاهرة، مصر.
10. زياد رمضان محفوظ جودة (2000): الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة 1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن.
11. زينب حسين عوض الله (1994): إقتصاديات النقود و المال، الطبعة 1، الدار الجامعية ، بيروت، لبنان.
12. زينب عبد العظيم محمد (1999): صندوق النقد الدولي و الإصلاح الإقتصادي في الدول النامية، كتاب الأهرام الإقتصادي،العدد143،الطبعة 1، القاهرة، مصر.

13. سميرة إبراهيم أيوب، (2000): صندوق النقد الدولي و قضية الإصلاح الإقتصادي و المالي – دراسة تحليلية تقييمية–، الطبعة 1، مركز الإسكندرية للكتاب،الإسكندرية، مصر.
14. ضياء مجيد الموسوي (1992): النظرية الإقتصادية – التحليل الإقتصادي الكلي– ، ديوان المطبوعات الجامعية.
15. طارق عبد العال حماد(2001): التطورات العالمية وإنعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر.
16. طارق عبد العال حماد (2001) : إندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية.
17. عبد الحافظ السيد بدوي (1999): إدارة الأسواق والمؤسسات المالية – نظرة معاصرة – دار الفكر العربي، القاهرة، مصر.
18. عبد الفتاح الجبالي (2000): الإقتصاد المصري من التثبيت إلى النمو،الطبعة 1، وكالة الأهرام القاهرة، مصر.
19. عبد المطلب عبد ال حميد (2000)، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.
20. عبد المطلب عبد الحميد (2002): العولمة و إقتصاديات البنوك، الدار الجامعية.
21. عبد الواحد العفوري (2000): العولمة والجات: التحديات والفرص، ط 1،مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر.
22. عاطف وليم أندراوس (2007): أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الإقتصادي والتحرير المالي ومتطلبات تطورها،دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر.
23. عاطف وليم أندراوس (2005): السياسة المالية و أسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول إلى إقتصاد السوق،الإسكندرية مؤسسة شباب الجامعة،الإسكندرية، مصر.
24. قدي عبد المجيد (2003): المدخل إلى السياسة الإقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية.
25. لطرش الطاهر(2003): تقنيات البنوك، الطبعة 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
26. محمد حسين حسني، د محمود حامد محمود (2006): التنمية الإقتصادية ، دار المريخ الرياض، العربية السعودية
27. مصطفى رشدي شيحة (1985): الإقتصاد النقدي و المصرفي – النظرية و السياسات النقدية–، الطبعة 5، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر.

28. محمد زكي شافعي(1989): مقدمة في النقود والبنوك، الطبعة 1، دار النهضة العربية للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، مصر.
29. منى قاسم (1997):الإصلاح الإقتصادي في مصر: دور البنوك في الخصخصة و أهم التجارب الدولية، الطبعة1، الدار المصرية اللبنانية.
30.د.موسى فودة (2011): التحرير المالي في الأردن مابين النجاح و الفشل، الطبعة 1، شركة و مطبعة الجامعة، عمان، الأردن.

الأطروحات و الرسائل

1. أ كرم نعمان الطيب (2001): أثر التحرير الإقتصادي على الجهاز المصرفي المصري، مذكرة ماجستار، كلية التجارة، جامعة عين شمس القاهرة، مصر.
2. بادن عبد القادر(2008): دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية و المصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، مذكرة ماجيستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الشلف، الجزائر.
3. بريش عبد القادر(2005–2006): التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية،أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر.
4. بطاهر علي (2005–2006): إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر
5. بعلي حسني مبارك(2011–2012): إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر
6. بلعزوز بن علي(2003–2004)، أثر تغيير سعر الفائدة على اقتصاديات الدول النامية –حالة الجزائر–، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.
7. بن ساعد عبد الرحمان(2008-2009): إنعكاسات الأزمات المالية على إستقرار النظام النقدي الدولي، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر.

8. بن شيخ عبد الرحمن (2008-2009): إتجاهات تقييم إستقرار النظام المالي في الإطار العولمي الجديد–دراسة حالة الجزائر–، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر.
9. بن علال بلقاسم (2013–2014): سياسة التحرير المالي و النمو الإقتصادي في الدول النامية –العلاقة القائمة و شروط النجاح–، أطروحة دكتوراه الطور الثالث ل.م.د، كلية العلوم الإقتصادية التجارية و علوم التسيير، جامعة تلمسان،الجزائر.
10. بن عيسى شافية (2010–2011): آثار و تحديات الإنظمام للمنظمة العالمية للتحارة على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر.
11. بوبلوطة بلال(2010–2011): أثر تحرير سعر الفائدة على الإقتصاد الجزائري الفترة (2000–2008)، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر.
12. حريري عبد الغني (2006–2007): آثار التحرير المالي على إقتصاديات الدول العربية – دراسة حالة الجزائر–، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة حسيبة بوعلي الشلف، الجزائر.
13. حوحو سعاد (2012–2013): خوصصة البنوك العمومية و إندماجها و أثرهما على الإقتصاد–دراسة إستشرافية لحالة الجزائر–، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر.
14. شكوري سيدي محمد(2005–2006)، التحرير المالي و أثره على التحرير المالي –دراسة حالة الجزائر–، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير و العلو م التحارية، جامعة تلمسان، الجزائر.
15. زغودي أحمد حبيب ، (2011) : اثر التحرير المالي على النشاط الإقتصادي: دراسة حالة الجزائر للفترة (1990–2008) مذكرة ماجستار غير منشورة، كلية الإقتصاد، جامعة مؤتة، الأردن.
16. عبد الله فكري محمد الوكيل (1997): تقييم أداء البنوك في ظل سياسة التحرير الاقتصادي، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، مصر.

17.عكنوش نور الصباح (2002–2003): التأمين في الجزائر بين القطاعين العام و الخاص، مذكرة ماجستار في العلوم السياسية، جامعة باتنة، الجزائر.
18. غربي ناصر صلاح الدين (2006–2007)، سياسة التحرير المالي في الدول النامية –دراسة قياسية لحالة الجزائر و تونس–، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير و العلوم التحارية، جامعة تلمسان، الجزائر.
19. فطيمة حفيظ (2010–2011): الإصلاحات الإقتصادية و إشكالية النمو الإقتصادي في دول المغرب العربي (الجزائر، تونس و المغرب)، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة باتنة، الجزائر.
20. فلاق صليحة (2009–2010): أثر الإصلاحات الإقتصادية على قطاع التامين في الجزائر، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسييرة، جامعة الشلف، الجزائر.
21. قادة عبد القادر (2008–2009): متطلبات تأهيل البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر.
22. محب خلة توفيق(1999): البنوك المركزية في إفريقيا، مذكرة ماجستار في الدراسات الإفريقية، قسم النظم السياسية، جامعة القاهرة، مصر.
23. مطرف عواطف (2004–2005): التحليل المالي في مؤسسات التأمين–دراسة ميدانية لمؤسسة الجزائرية للتأمينات « 2a »، مذكرة ماجستار، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة عنابة، الجزائر.

التقارير و النشريات

1. البنك العالمي (1989): تقرير عن التنمية في العالم، مركز الأهرام للترجمة و النشر" النظم المالية و التنمية، مؤشرات التنمية الدولية"، مصر.
2. البنك المركزي الأردني (2004): الجهاز المالي و المصرفي الأردني 1964–2004، عدد خاص بمناسبة العيد الأربعين لتأسيس البنك المركزي الأردني، دائرة الأبحاث و الدراسات، البنك المركزي الأردني، عمان ، الأردن.
3. البنك المركزي الأردني التقرير السنوي 2005.
4. صندوق النقد العربي (2006): التقرير الإقتصادي العربي الموحد.

5. كريم النشاشيبي، باتريشيا ألونزو–جامو، ستيفانيا بازوني، آلان فيلير، نيكول لافرمبوزا و سباستيان باريس هورفيتز(1998): الجزائر: تحقيق الإستقرار و التحول إلى إقتصاد السوق، صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية.

المجلات

1. أحمد طه العجلوني(2002): إستراتيجية البنوك التجارية الأردنية لمواجهة إتفاقية الشراكة الأوروبية –الأردنية و منظمة التجارة الدولية، مجلة إربد للبحوث و الدراسات، جامعة إربد، الأردن.
2. الطيب ياسين (2003):النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مجلة الباحث(العدد03)، كلية الحقوق و العلوم الإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
3. باري أيشينجرين ومايكل موسى(ديسمبر 1998) ، صندوق النقد الدولي وتحرير حساب رأس المال، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، العدد4.
4. بربري محمد أمين(2009): مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا (العدد07).
5. جيرد هاوسلر(2002)، عولمة التمويل، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، عدد1.
6. حازم بدر الخطيب(2006) : أهمية الإستثمارات الأجنبية في التنمية الإقتصادية و إنعكاساتها و دورها في دعم المشاريع الصغيرة (حالة دراسية في الأردن)، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد4، جامعة الشلف، الجزائر.
7. حسن علي مهران وبرنار لورنس (1997)، أسعار الفائدة، نهج لتحريره ، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، عدد2.
8. ر. باري جونستون(1998): تسلسل الإجراءات لتحرير حساب رأس المال، مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، العدد 4.
9. سلامي أحمد (2012): أهم مؤشرات كفاءة الإدخار المحلي في تمويل التنمية بالجزائر خلال الفترة 1970–2010 ، مجلة الباحث، العدد11، جامعة ورقلة.
10. سماعلي فوزي (2009): تدفقات رؤوس الأموال و ترتيبات أسعار الصرف في الأسواق الناشئة والاقتصاديات الانتقالية– البدائل الممكنة لنشوء الاقتصاد الجزائري – ، مجلة أبحاث إقتصادية و إجتماعية، جامعة بسكرة، العدد05.

11. سيرجيو، بيرييراليت، سندراراجان (1990): قضايا في تحرير سعر الفائدة، مجلة التمويل و التنمية، العدد 04، صندوق النقد الدولي.
12. سيم كاراكاداج روباد، تاجويتا و آخرون(2006): من التثبيت إلى التعويم، مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، العدد04.
13. شافعي محمد زكي (1956)، الخصائص الإدارية للنظم النقدية بالبلاد المتخلفة اقتصاديا، مجلة القانون والاقتصاد، السنة 26، على الموقع: www.dar.bibalex.org
14. د.صبحي حسون السعدي (2011): مؤشرات قياس العمق المالي/دراسة تحليلية في عينة من الدول المختارة 1980–2008، مجلة العلوم الإقتصادية و الإدارية، المجلد 17، العدد 63، جامعة بغداد، العراق.
15. محمد صفوة محي الدين، (1993): القطاع المالي بين الكبح و التحرير، مجلة المال و الصناعة، البنك الصناعي الكويت، عدد11.
16. نديم الحق ، سونيل شارما(1997): أسباب تدفق رؤوس الاموال و السياسات المناسبة إزاءه، مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، العدد 01.
17. هيكل عجمي جميل (2003): الأزمات المالية، مفهومها و مؤشراتها و إمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، مجلة جامعة دمشق، العد1، المجلد19.
18. هيوبيل ومحمود برادان (يونيو 1997): التحرير المالي في إفريقيا وآسيا، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، العدد02.

الملتقيات و المؤتمرات

1. أ.د بقة الشريف و أ. مرغيث عبد الحميد (2013): تجربة الهند في تحرير حساب رأس المال لميزان المدفوعات والدروس المستفادة للاقتصاد الجزائر ي، ملتقى الدولي سياسات الانفتاح الاقتصادي والنمو بدول جنوب المتوسط، جامعة باتنة، 11–12 نوفمبر 2013.
2. بعلوج بولعيد (2005): إشكالية خوصصة البنوك في الجزائر، ملتقى وطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، مخاطر، منافسة، تقنيات، جامعة جيجل، يومي 6–7 جوان 2005.
3. د.بلعزوز بن علي و د.كتوش عاشور، (2004): واقع المنظومة المصرفية الجزائرية و منهج الإصلاح، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية–

واقع و تحديات– يومي 14 و15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، الجزائر.

4. بلعزوز بن علي و كتوش عاشور(2004): دراسة لتقييم إنعكاس الإصلاحات الإقتصادية على السياسات النقدية، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر: الواقع و الآفاق، جامعة تلمسان، أيام: 29–30 أكتوبر2004.

5. بن بوزيان محمد و شكوري سيدي محمد (2006): التحرير المالي و أثره على النمو الإقتصادي – دراسة حالة الجزائر–، ملتقى وطني المنظومة المصرفي في ظل التحولات القانونية و الإقتصادية، كلية العاوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة بشار، 24–25 أفريل2006.

6. بن طلحة صليحة & معوشي بوعلام(2004): دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية واقع و تحديات، 14–15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف، الجزائر.

7. حريري عبد الغني (2009): دور التحرير المالي في الازمات و التعثر المصرفي ،ملتقى دولي الأزمة المالية و الإقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية،جامعة سطيف، الجزائر.

8. خالد الخطيب (2011): الأسس النظرية و التنظيمية للتامين التقليدي بالجزائر، ندوة دولية، شركات التأمين و مؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية، 25–26 أفريل 2001، جامعة سطيف، الجزائر.

9. قابوسة علي (2009): الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية مؤتمر دولي تحرير تجارة الخدمات ، 16/15 ديسمبر2009، طرابلس، ليبيا.

10. راتول محمد ، (2004): تحولات الدينار الجزائري و إشكالية التخفيضات المتتالية وفق نظرية أسلوب المرونات، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية– واقع و تحديات– يومي 14 و15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.

11. زياد فريز(2003): التطور المالي و النمو الإقتصادي (حالة الاردن)،الفصل السادس من ندوة تطور القطاع المالي و النمو الإقتصادي، 7و8 ديسمبر 2003، أبوظبي.

12. عبد الحميد طمار وزير الاستشراف والإحصاء السابق ، في محاضرة بجامعة "عبد الرحمان ميرة" في بجاية، حول المرحلة الانتقالية للاقتصاديات الصاعدة، 19 نوفمبر2011.

13. عبد اللطيف بن أشنهو وزير المالية الأسبق (2008): خلال الندوة الجهوية حول العولمة والتحديات والفرص، التي نظمها المعهد المالي الدولي بالتعاون مع بنك الجزائر، في 17 مارس 2008.
14. مصطفى محمد العبد الله، و آخرون (1997): الإصلاحات الإقتصادية و سياسة الخوصصة في البلدان العربية، الندوة الفكرية حول الإصلاحات الإقتصادية و سياسات الخوصصة في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الجزائر.
15. د. محمد عبد العزيز عجمية، إيمان عطية ناصف (2000): التنمية الإقتصادية– دراسات نظرية و تطبيقية، قسم الإقتصاد كلية التجارة ، جامعة الإسكندرية، مصر.
16. د.وفاء عبد الأمير الدباس (2006): الإستثمارات الأجنبية في المؤسسات الصغيرة الأردنية: الواقع و الطموح، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، 17 و 18 أفريل 2006، جامعة الشلف.

أوراق عمل

1. د. أحمد طلفاح (2005)، الأزمات المالية و أزمات سعر الصرف و أثرها على التدفقات المالية،المعهد العربي للتخطيط ، الكويت.
2. علي أحمد البلبل، محمد مصطفى عمران و أيتن فتح الدين (أفريل 2004): التطور و الهيكل المالي و النمو الإقتصادي: حالة مصر 1974–2002، أوراق صندوق النقد العربي، العدد 09 أبو ظبي.
3. عمور طاهري و آخرون(2007): إصلاحات القطاع المالي و آفاق الدمج المالي في بلدان المغرب العربي، ورقة عمل صادرة عن صندوق النقد الدولي.

المنشورات الإلكترونية

1. سمير صبح، تونس الأفضل توازنا الجزائر الأكثر إختلالا، من الموقع www.darelhayat.com.
2. مكرم صادر، تحديث القطاع المصرفي السوري اتجاهات التحديث و قواعده، موقع شبكة الانترنت جمعية العلوم الاقتصادية السورية : www.MAFHOUM.com/syr/artictes-02souka,htm

3. وزارة التنمية و التعاون الدولي (2004): الميزان الإقتصادي لسنة 2005 (مشروع)، الجمهورية التونسية، ص 114. على الموقع : www. Africamanager.com 15/01/2015

المطبوعات الجامعية

1. آيت عكاش سمير(2013–2014): التنظيم و الرقابة البنكية، مطبوعة جامعية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة آكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر.

القوانين

1. الجزائر:
- القانون 62-441.
- القانون 62-157.
- القانون 63-165.
- القانون 63- 197.
- القانون 63 – 201.
- الأمر 66-178.
- الأمر 67-78.
- الأمر 67-204.
- الأمر 71-47 .
- المرسوم 71-191 .
- و المرسوم 71-192.
- الأمر 72-26.
- قانون المالية 1978.
- المرسوم 80 -85.
- المرسوم 81 -82.
- المرسوم 82-106.
- المرسوم 85 – 83.
- المرسوم 85-85.
- القانون 86 – 12.
- المرسوم 88-162.
- القانون 90-10.
- النظام 91- 09.
- النظام 92- 02.
- النظام 92- 04.
- الأمر 95–07 المتعلق بالتأمينات.

- المرسوم التنفيذي 95-334.
- المرسوم التنفيذي 95-339.
- المرسوم التنفيذي 95-342.
- النظام 95 – 01.
- النظام 95 -04.
- النظام 96 -07.
- المقرر 98 - 01.
- المقرر رقم 98 -02 .
- المقرر 98 – 05.
- المقرر رقم 98 -07 .
- المقرر 99 – 01.
- المقرر 99 – 03.
- الأمر 01 -01.
- النظام 02-02.
- المرسوم التنفيذي 04-272.
- النظام 04 – 01.
- النظام 04 – 02.
- الأمر الرئاسي 03-11.
- الأمر 03-12.
- القانون 06-04.
- االمرسوم التنفيذي 07-153.
- النظام 08 – 01.
- المرسوم التنفيذي 09 -375.
- الأمر 10 – 04.
- المرسوم التنفيذي 13-114.
- المقرر رقم 14-01.

2. تونس: القانون 86–42 المؤرخ في 1 ديسمبر 1986.

الجرائد الرسمية

1. الجريدة الرسمية عدد 38 الصادر في 11 جوان 1963.
2. الجريدة الرسمية عدد 55 الصادر في 09 أوت 1963.
3. الجريدة الرسمية عدد 34 الصادر في 20 أوت 1963.
4. الجريدة الرسمية عدد43 لصادرة في 31 ماي 1966.
5. الجريدة الرسمية عدد 51 الصادر في 14 جوان 1966.
6. الجريدة الرسمية عدد 40 الصادر في 16 ماي 1967.

7. الجريدة الرسمية عدد 55 الصادر في 06 جويلية 1971.
8. الجريدة الرسمية عدد 46 الصادر في 09 جويلية 1972.
9. الجريدة الرسمية عدد 83 الصادرة في 16 أكتوبر 1973.
10. الجريدة الرسمية عدد 24 الصادرة في 22 مارس 1974.
11. الجريدة الرسمية عدد 82 الصادر في 06 أكتوبر 1976.
12. الجريدة الرسمية عدد 83 الصادر في 31 ديسمبر 1977.
13.الجريدة الرسمية عدد 33 الصادر في 12 أوت 1980.
14. الجريدة الرسمية عدد 11 الصادر في 16 مارس 1982.
15. الجريدة الرسمية عدد 19 الصادر في 01 ماي 1985.
16. الجريدة الرسمية عدد 34 الصادر في 20 أوت 1986.
17. الجريدة الرسمية عدد02 الصادر في 13 جانفي 1988.
18. الجريدة الرسمية عدد 33 الصادر في 17 أوت1988.
19. الجريدة الرسمية عدد 16 صادر في 18 أفريل 1990.
20.الجريدة الرسمية عدد 24 صادر في 24 مارس 1992.
21. الجريدة الرسمية عدد 08 صادر في 07 فيفري 1993.
22. الجريدة الرسمية عدد 38 صادر في 07 أفريل 1993.
23. الجريدة الرسمية عدد 13 صادر في 08 مارس 1995.
24. الجريدة الرسمية عدد 20 صادر في 16 أفريل 1995.
25. الجريدة الرسمية عدد 39 صادر في 23 جويلية 1995.
26. الجريدة الرسمية عدد 45 صادر في 20 أوت 1995.
27. الجريدة الرسمية عدد 65 صادر في 31 أكتوبر 1995.
28. الجريدة الرسمية عدد05 صادر في 21 جانفي 1996.
29.الجريدة الرسمية عدد 11 صادر في 11 فيفري 1996.
30. الجريدة الرسمية عدد 64 صادر في 27 أكتوبر 1996.
31. الجريدة الرسمية عدد 27 صادر في 03 ماي 1998.
32. الجريدة الرسمية عدد 63 صادر في 26 أوت 1998.
33.الجريدة الرسمية عدد 73 صادر في 30 سبتمبر 1998.

34. الجريدة الرسمية عدد 81 صادر في 17 نوفمبر 1998.
35.الجريدة الرسمية عدد 81 صادر في 17 نوفمبر 1999.
36. الجريدة الرسمية عدد 14 صادر في 28 فيفري 2001.
37. الجريدة الرسمية عدد 52 صادر في 27 أوت 2003.
38. الجريدة الرسمية عدد 27 الصادر في 28 افريل 2004.
39. الجريدة الرسمية عدد 55 الصادر في 01 سبتمبر 2004.
40. الجريدة الرسمية عدد 02 الصادر في 15 جانفي 2006.
41. الجريدة الرسمية عدد 15 الصادر في 12 مارس 2006.
42. الجريدة الرسمية عدد 77 الصادر في 02 ديسمبر 2006.
43. الجريدة الرسمية عدد 60 الصادر في 19 أكتوبر 2008.
44. الجريدة الرسمية عدد 72 الصادر في 24 ديسمبر 2008.
45. الجريدة الرسمية عدد 67 الصادر في 19 نوفمبر 2009.
46. الجريدة الرسمية عدد 50 الصادر في 01 سبتمبر 2010.
47. الجريدة الرسمية عدد 54 الصادر في 02 أكتوبر 2011.
48. الجريدة الرسمية عدد 08 الصادر في 15 فيفري 2012.
49. الجريدة الرسمية عدد 18 الصادر في 31 مارس2013.
50. الجريدة الرسمية عدد 13 الصادر في 09 مارس2014.
51. الجريدة الرسمية عدد 56 الصادر في 25 سبتمبر2014.

المراجع باللغة الأجنبية

Les ouvrages

1. A.BESSON & M.PICARD (1975): les assurances terrestres en droit français (le contrat d'assurance), tome 1, l'académie des sciences morales et politiques, 5éme édition Paris, France.
2. Ammour Ben halima (2001): le système bancaire algérien texte et réalité, édition dehleb, Alger.
3. Arnaud de Servigny et Ivan Zelenko (1999) : Economie Financière, Dunod, Paris.
4. BENISSAD Hocine (1994): Algérie: Restructuration et Réforme Economiques (1979-1993), OPU, Algérie.

5. BENNISSAD Hocine (1980): Essais d'analyse Monétaire, 3éme édition, OPU, Alger
6. BENISSAD Hocine (1999): l'ajustement structurel, OPU, Algérie.
7. BENISSAD Hocine (1991) : La réforme économique en Algérie, 2e édition mis à jour , OPU, Alger.
8. Edward stone Shaw (1973): Financial Deepening in Economic Development, Illustrée, Oxford, university press, New York, USA. Sur www.book.google.dz.
9. François Chesnais (1997) : Mondialisation Financière : genèse cout et enjeux, Dunod, Paris.
10. Hassid Ali (1984): Introduction aux assurances économiques, édition ENAL,Alger.
11. Henry William Spiegel (2002): The Growth of Economic Thought, 3ed edition, Duke University press, Durham, Caroline, USAwww.books.google.dz.
12. Jacques Lecaillon (1972) : la croissance économique , Edition cujas, paris, France.
13. Mabrouk Hocine (2006): Code Bancaire Algérien, édition1, Houma, Alger.
14. Maxwel.J FRY (1995): Money, interest and banking in economic development, Baltimore johns' Hopkins university press.
15. Murat Ucer (2000): Notes on Financial Liberalization, Proceedings of Seminar Macroeconomic management: New method and current policy issues, turkeywww.econ.chula.ac.th.
16. NAAS Abdelkrim (2004): Le système bancaire algérien – de la décolonisation à l'économie de marché–, Maison neuve et Laros France.
17. Philippe darreau(2003), croissance et politique économique, 1ere édition, édition de boeck, Bruxelles, Belgique.
18. Philipe D'arvisent et Jean Pierr petit (1998) : Echange et finance internationale. Les Enjeux , collection banque ITb, Paris, France.
19. Philippe Mamas (2001/2002) : libération financière et croissance économique, Paris1 Sur www.Sceco.paris,.ivfm.fr.
20. R.G Kulkarni (1966): Deficit financing and economic development, Asia publishing house, Bombay, India.
21. Ronald I McKinnon (1973): Money and Capital in Economic Development, The Brookings institution, Washington. Sur www.book.google.dz.
22. TAFIANI Messoud Boualem (1983) : les assurances en Algérie, édition ENAP
23. ghernaout Mohamed (2004): Crises financiéres et faillites des banques algériennes, edition GAL.
24. W.A.Lewis (1953): The Theory of Economic Growth, first published, Allen and Unwin publishers Ltd, London, Britain Sur www.books.google.dz.

Les thèses

1. Baptiste Venet (1996): Théories de la Libéralisation Financière et Dualisme Financier, Thèse de Doctorat, U.E.R Sciences des Organisations, Université Paris Dauphine.
2. ben Gamra Saoussen (2007): libéralisation financière et crises bancaires et croissance économique :cas des pays émergents , thèse de doctorat, UFR de science économique, université paris 13-nord.
3. BENTAHAR Nawel (2005): les conditions préalables au succès de la libéralisation financière : application aux pays du Maghreb et du Machrek, thèse de doctorat,

faculté des sciences économiques et de gestion, université d'auvergne clermont1, France, p 274. Sur www.archives-ouvertes.fr.

4. Chebbi Mohammed Jabber (2002) : Libéralisation financière et crises bancaires dans les Pays émergents, thèse de doctorat, EDOCIF, UFR Sciences des organisations, EURIsCO, université paris dauphine, France.

1. OUBAZIZ Said (2012) : les réformes institutionnelles dans le secteur des assurances : cas de l'industrie assurancielle algérienne, mémoire de magister, université de tizi-ouzou, Algérie.

Revues et périodiques

1. Baptiste Venet (2004): les Approches Théoriques de la Libéralisation Financière, Université Paris Dauphine, p 52 -55 sur www.dauphine.fr.
2. Baptiste Venet (1994) : Libéralisation Financière et Développement Economique : une revue critique de la littérature, revue d'économie financière « Persée », n° 29. www.persee.fr.
3. Basant K.Kapur (1976): Alternative stabilization polices for less-developed economies, journal of political economy, vol 84(4), University of Chicago press,USAwww.jstor.org.
4. Bruno Amable et jean-bernard chatelain (1995) : efficacité des systèmes financiers et développement économique, économie internationale, n 61 1er trimestre Sur www.hal.archives-ouvertes.fr/docs/00/82/56/22/PDF/EI_61-4.pdf.
5. Ben Gamra Saoussen (2009), Does financial liberalization matter for emerging East Asian economies growth? Some new evidence, International Review of Economics and Finance, Macroeconomics of Asia: Special Issue, volume 18, issue 3.
6. Ben Gamra Saoussen et Mickaél Clévenot (2008): Les Effets Ambigus de la Libération Financière dans les Pays en Développement : croissance économique ou instabilité financière ? , Université Paris Dauphinewww.hal.archive-ouvertes.fr.
7. Burno Amable et Jean-Bernard Chatelain et Olivier de Bandt (1997): Confiance dans le système Bancaire et croissance économique, Rvue économique, volume 48, n° 3. www.persee.fr.
8. Frédéric lobez (1997): banques et marchés du crédit, presses universitaires de France.
9. Garip Turunc (1999) : Développement du secteur financière et croissance : le cas des pays émergents méditerranéens, Revue région et développement, N°10, université Montesquieu bordeaux IV, Paris.
10. Joseph E.Stiglitz and Marlou Uy (1996): Finantial markets, public policy, and the East Asian miracle , The World Bank Research Observer, Vol.11No.2.sur :http,//academic.directorio.fgv.br.
11. L. Kaminsky & Carmen M.Reinhart (1999): The Twin Crises: The causes of banking and balance of Payment Problems, the American Economic Review, vol 89, n°03 .sur www.home.gwu.edu.
12. Luis Miotti & Dominique Plihon (2001) : Libéralisation financière, spéculation et crises bancaire, Revue Economie Internationale, vol 1, n°85 : www.cairn.info.

13. MESSAOUDI Abdelmadjid, secrétaire permanent du conseil nationale d'assurance, article sur« les assurances en Algérie : un marché ouvert et très prometteur », publié au www.cna.dz.
14. Njuguna S. Ndung'U (1997): The impact of financial sector liberalization on savings, investment, growth and financial development in Anglophone Africa, African Development Review, Vol.9, Issue.1. Sur www.onlinelibrary.wiley.com.
15. Robert G. King & Ross Levine (1993): finance, entrepreneurship, and growth: Theory and evidence, journal of monetary economics, vol 32, north-holland. Sur www.hal.archives-ouvertes.fr/docs/00/82/56/22/PDF/EI_61-4.pdf.
16. Saidane Dhafer (1995) : Libéralisation financière et Marchés des Capitaux Cas de la Tunisie Annales d'Economie et de Gestion vol n° 3.
17. Saidane Dhafer (1955) : libéralisation financière séquentialisation et marché des capitaux cas de la Tunisie annales d'économie et de gestion, Vol N°3, Tunisie.
18. Saidan Dhafer (2002) : Système financière et transition : ou en est on ? , Revue d'étude comparatives est ouest, paris, N°4.
19. Sebastian Edwards (1990): the sequencing of economic reform: Analytical issues and lessons from Latin American experiences, The World Economy, Volume13, and Issue1. sue www.onlinelibrary.wiley.com.
20. Vicente Galbis (1977), financial intermediation and growth in less-developed countries: A theoretical approach, the journal development studies, vol 13, issue 2 www.tandfonline.com.
21. Yung Chul Park (1993): The Role of Finance In Economic Development In South Korea and Taiwan, Financial Economics Series n° 92-2, Cambridge University Press, England sur www.fr.slideshare.net.

Documents de travail (Working papers)

1. Arnoud Bourgain et Patrice pierté(1 Janvier 2002) : Financière et dynamique de croissance , Document de travail, N°02 :www.cu.lu.fr.
2. Anne Joseph, Mark raffinot et baptiste venet (2001) : Approfondissement financière et croissance analyses emprique en Afrique sub saharienne université Paris IV dauphine, http//Web univ-aleans.fr.
3. Ashi. Demirguc Kunt & Enrica Detragiache(1998): The determinants of banking crises in developing and developed countries, IMF staff papers, vol 45, n°01.sur www.policydialoque.org.
4. ben Gamra Saoussen, MicKaèl Clévenot (2006) : libéralisation financière et crises bancaires dans les pays émergent, CEPN working papers, université paris 13. sur www.hal.archives-ouverts.fr.
5. Carlos F.Diaz- Alejandro (1985): Good-Bye Financial Repression, Hello Financial Crash, journal of development economics, vol 19 working paper24 august 1984, Kellogg institute. Sur www.kellogg.nd.edu.
6. Chicot Eboue(1998), la libéralisation financière dans les pays en développement une évaluation préliminaire du cas africain, Gestion macro-économique, nouvelles approches et enjeux de politique économique, Abidjan.sur imf.org.

7. Delano Villanueva and Abbas Mirkhor (1990): Strategies for financial reform : Internet rate policies, stabilization, and bank supervision in developing countries, IMF Staff Papers, Palgrave Macmillan, vol.37(3). sur :http://www.jstor.org.
8. Donald J. Mathieson (1979): Financial reform and capital flows in a developing economy, IMF staff papers, vol 26, n°3 www.econpapers.repec.org.
9. Ministère du développent et de la coopération internationale (1996) : Le Financement De L'économie Tunisienne, institue d'économie quantitative, cahier de l'IEQ, n 14.
10. Susan Creane, Rishi Goyal,Mushfiq Mobarak and Randa Sab (2004): Financial Sector Devlopment in The Middle East and North Africa, IMF Working Paper Sur www.faculty.som.yale.edu.
11. Vittorio corbo & jaime se melo (1987), Lessons From The Southern Cone Policy Reforms, DRD discution paper, n° 251, world bank, sur www-wds.worldbank.org.
12. Yoon–Je cho & Deena Khatkhate (1989): Lessons of Financial Liberalization in Asia: a Comparative Study, Sur www-wds.worldbank.org.

Rapports

1. Algeria: financial system stability assessment,FMI contry report n° 04-138 www. fmi.org.
2. Conseil nationale des assurances : Rapport sur la situation des assurances, édition 2003-2004.
3. Evolution économique et monétaire en algérie, 2003 www. Bank-of-algeria.dz.
4. FMI (2014) : Algérie : évaluation de la stabilité du systéme financier , rapport du FMI n° 14/161, sur www. fmi.org Algeria.
5. La Banque Central de Tunisie, Politique Monétaire sur : www.bct.tn
6. La banque d'algie (2013) : rapport sur la stabilité bancaire algerien 2009-2011, sur www. Bank-of-algeria.dz
7. L'assurance dans le monde en 2005, revue sigma n°05-2006. publier sur www.swissre.com.
8. l'assurance dans le monde en 1999 n° 09/2000, publier sur www.swissre.com.
9. l'assurance dans le monde en 2010 n° 02/2011, publier sur www.swissre.com.
10. l'assurance dans le monde en 2012 n° 03/2013, publier sur www.swissre.com.
11. IMF (2006): world economic outlook, financial systems and economic cycles.
12. KPMG Algérie SPA (2009): Guide des assurances en Algérie, année 2009
13. Ministère du développement et de la coopération internationale (1996): Le Financement De L'économie Tunisienne, institue d'économie quantitative, cahier de l'IEQ, n°14.

Séminaires

1. ABBOURA Karim (2011): le contrôle de la solvabilité des compagnes d'assurance algériennes, colloque international, les sociétés d'assurance takaful et les sociétés d'assurance traditionnelles entre théorie et l'expérience pratique, 25-26 avril 2011, université de Sétif, Algérie.

2. AYACHI Fathi(1998) : Intégration Financière le Maghreb l'Union Européenne : Cas de la Tunisie et du Maroc, 1ére rencontre euro méditerranéenne, Université Tunisie 3, projet cmcu n° 95F0610.
3. Bouzid Amaira (2003) : Libéralisation financier et croissance économique, 20éme journées internationales d'économies monétaire, 5,6 juin, Birmingham, Angleterre. Sur htt p : //web.univ_orleans.fr.
4.

Les ouvrages électroniques : (Ebooks)

1. John Maynard Keynes (1936): The General Theory of Employment, Interest, and Money, The web edition published Sur www.econ.brown.edu/fac/Ross_Levine/Publication/1993_JME_Entrepreneurship.pdf.
2. Thomas SKINNER et Co (janaury 1988): The Bankers Almanac and yearbook, volume1. Sur: www.openbook.com.

Les sites d'internet

1. www.albaraka-bank.com
2. www.bamic-dz.com
3. www.banquemondiale .org
4. www.bct.gov.tn
5. www. Cardif.fr
6. www.cna.dz
7. www.cnepbanque.dz
8. www.joradp.dz
9. www.heritage .org
10. www.imf.org
11. www.ons.dz
12. www.perspictive.usherbrooke.ca
13. www.swissre.com.
14. www.swissre.com.
15. www.uar.dz
16. www.ubaf.fr

Les instructions

1. Instruction n° 68-94 du 26 octobre 1994 fixant le niveau des engagements extérieurs des banques sur www.bank - of-algeria.dz.

2. Instruction n° 74−94 du 29 novembre 1994 relative à la fixation des règles prudentielles de gestion des banques et établissements financières sur : www. bank –of – algeria.dz.

3. Instruction n° 78-95 du 26 décembre 1995 portant règles relatives aux positions de change sur : www.bank - of-algeria.dz.

4. Instruction n° 34-91 du 14 novembre 1991 relative à la fixation des règles prudentielles de gestion des banques et établissements financières sur : www. bank –of – algeria.dz.

الملاحق

الملحق رقم: 01

هيكلة معدلات الفائدة في البنوك الجزائرية من 1991 إلى 2011

Table 29. Algeria: Structure of Interest Rates, 1996–2000

(In percent per annum)

	As of Dec. 1996	As of Dec. 1997	As of Dec. 1998	As of Dec. 1999	As of Dec. 2000
Central bank rediscount	13.0	11.0	9.5	8.5	6.0
Central bank overdraft	24.0	24.0	19.0	19.0	19.0
Money market					
Repurchase agreements 1/	19.0-21.0	13.3	13.0	12.0	10.8
Auctions	17.5	14.5	11.8	11.1	8.3
Commercial banks' deposit rate 2/	16.5-18.0	8.5-12.0	8.5-12.0	8.5-10.0	7.0-8.5
Commercial banks' lending rate	17.0-21.5	9.0-13.0	8.5-12.5	8.5-11.3	8.5-11.2
Foreign currency deposits					
Denominated in U.S. dollars 3/	5.7	5.7	5.4	5.2	...
CNEP (savings and housing)					
Deposit rate					
Savings	16.0	16.0	12.0	7.5-9.0	6.5-7.0
Housing	12.0	12.0	10.0	7.0-9.0	6.0-6.5
Lending rate (housing)					
Individuals	12.0-22.0	10.0-17.5	8.5-10.0	8.5-10.3	10.5-10.2
Developers	16.0-20.0	10.0-17.5	8.5-10.0	8.5-10.3	10.5-10.2
Treasury bonds					
Negotiable					
13 weeks	...	12.9	10.0	9.8	5.9
26 weeks	...	13.9	10.0	9.9	6.2
52 weeks	...	...	10.0	10.0	7.5
2 years	...	...	8.0	8.0	6.0
Nonnegotiable					8.0
6 months	9.5	9.5	...	...	...
12 months	10.0	10.0	...	...	...
24 months	11.3	11.3	...	...	...
36 months	13.0	13.0	...	...	...
Equipment bonds					
1 year		...	...	...	...
2 years		...	...	...	...
3-20 years	11.0-15.0	11.0-15.0	...	...	...
Negotiable	18.0	18.0	...	...	...
Memorandum item:					
Consumer price index					
(12-months increase)	18.7	5.7	5.0	2.6	0.3

Sources: Algerian authorities.

1/ Central bank overnight rate.
2/ No interest is paid on sight deposits; interest on term deposits is subject to a 15 percent securities revenue tax, whereas government bond yields are tax exempt.
3/ Free for banks to determine on the basis of Libor plus 150 basis points.

Table 28. Algeria: Structure of Interest Rates, 2001–05

(In percent per annum)

	December				
	2001	2002	2003	2004	2005
Central bank deposit auction 1/	...	2.75	1.75	0.75	1.68
Central bank rediscount	6.0	5.5	4.5	4.0	4.0
Central bank overdraft	19.0	19.0	19.0	19.0	19.0
Money market					
Repurchase agreements	...	...	...	...	...
Central bank credit auction	...	...	...	...	...
Commercial banks' deposit rates 2/	5.50–6.75	4.50–5.75	4.50–5.75	2.25–3.25	1.25–2.50
Commercial banks' lending rates	8.0–11.0	8.00–9.75	8.00–9.00	6.00–9.00	5.50–9.00
CNEP (savings and housing bank)					
Deposit rates					
Savings accounts 2/	5.0–6.0	5.0–6.0	3.5–4.5	2.5–5.0	2.0–5.0
Housing accounts 2/	5.5	5.5	5.0	5.5	5.0
Lending rates (housing)					
Individuals	8.00–9.75	7.5–8.0	6.50–7.75	6.50–7.75	5.75–7.50
Developers	8.0	7.5	6.5	6.5	6.0
Treasury securities 2/ 3/					
13 weeks	5.30	1.65	1.05	0.40	0.41
26 weeks	5.69	1.80	1.25	0.60	0.62
52 weeks	5.95	1.85	2.29	1.19	2.68
2 years	5.98	3.59	2.52	1.48	2.95
5 years	6.00	3.96	2.89	2.08	4.00
7 years	...	...	...	2.99	4.00
10 years	6.05	7.00	5.17	3.50	4.50
Memorandum item:					
Consumer price index (average percentage change)	4.2	1.4	2.6	3.6	1.6

Source: Algerian authorities.

1/ One-week tender rate for 2002–04; weighted average of one- and three-month tender rates thereafter.

2/ Taxation of fixed-income instruments is described in the summary of the tax system.

3/ Interest rate or yield on last primary issuance of year.

4/ Yield on first primary issuance of 2006.

Table 29. Algeria: Structure of Interest Rates, 2006–10

(In percent per annum)

	December				
	2006	2007	2008	2009	2010
Central bank deposit auction 1/	1.86	1.92	1.44	...	...
Central bank rediscount	4.0	4.0	4	4.0	4.0
Central bank overdraft	19.0	19.0	19.0	19.0	19.0
Money market					
Repurchase agreements	...	...	...	...	...
Central bank credit auction	...	...	...	...	...
Commercial banks' deposit rates	1.25–2.50	1.25–2.50	1.25–2.50	1.25–2.50	1.25–2.50
Commercial banks' lending rates	5.50–9.00	5.50–9.00	5.50–9.00	5.50–9.00	5.50–9.00
CNEP (savings and housing bank)					
Deposit rates					
Savings accounts	2.0–5.0	2.0–5.0	2.0–5.1	2.0–2.5	2.0–2.5
Housing accounts	5.0	5.0	5.0	5.0	5.0
Lending rates (housing)					
Individuals	5.75–7.50	5.50–5.75	5.50–5.75	5.50–5.75	5.50–5.76
Developers	0.7–2.0	0.7–2.0	0.7–2.0	0.7–2.0	0.7–2.0
Treasury securities					
13 weeks	1.44	0.20	0.18	0.32	0.18
26 weeks	1.65	0.33	0.19	0.35	0.21
52 weeks	2.38	2.60	...	...	...
2 years	2.81	2.90	...	...	...
5 years	3.16	3.25	...	...	...
7 years	4.00	4.00	...	...	...
10 years	4.26	4.50	...	...	...
Memorandum item:					
Consumer price index (average percentage change)	2.5	3.5	4.5	5.7	3.9

Source: Algerian authorities.

1/ One-week tender rate for 2002–04; weighted average of one- and three-month tender rates thereafter.

Table 22. Algeria: Structure of Interest Rates, 2007–11

	Dec. 2007	Dec. 2008	Dec. 2009	Dec. 2010	Dec. 2011
			(Annual rates)		
Central Bank, rediscount rate	4.00	4.00	4.00	4.00	4.00
Central bank, overdrafts	19.00	19.00	19.00	19.00	19.00
Commercial bank deposit interest rates	1.25-2.50	1.25 - 2.50	1.25 - 2.50	1.25 - 2.50	1.25 - 2.50
Commercial bank lending rates	5.50-9.00	5.50 - 9.00	5.50 - 9.00	5.50 - 9.00	5.50 - 9.00
CNEP (savings and housing)					
Deposit rates					
Savings	2.00-5.00	2.00 -2.50	2.00 -2.50	2.00 -2.50	2.00 -2.50
Housing	0,70-2,00	0,70-2,00	0,70-2,00	0,70-2,00	0,70-2,00
Lending rates (housing)					
Individuals	5.50-5.75	5.50 - 5.75	5.50 - 5.75	5.50 - 5.75	5.50 - 5.75
Development projects	6.00	6.00	5.75	5.75	5.75
Marketable Treasury bills					
13 weeks	0.20	0.18	0.32	0.18	0.25
26 weeks	0.30	0.19	0.35	0.21	0.25

Source: Bank of Algeria.

الملحق رقم: 02

عدد فروع المؤسسات المالية في الجزائر من 2001 إلى 2011

Table 29. Algeria: Number of Branches of Financial Institutions, 2001–05

	2001	2002	2003	2004	2005
Bank of Algeria	49	49	49	49	49
Banque de l'Agriculture et du Développement Rural (BADR)	317	314	321	326	329
Banque de Développement Local (BDL)	170	157	167	162	164
Banque Extérieure d'Algérie (BEA)	76	76	88	82	86
Banque Nationale d'Algérie (BNA)	190	173	171	172	191
Crédit Populaire d'Algérie (CPA)	135	120	123	126	130
Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance (CNEP)	200	200	193	195	197
Société de Refinancement Hypothécaire (SRH)	1	1	1	1	1
Caisse Nationale de Mutualité Agricole (CNMA)	0	62	62	62	65
Union Bank	1	1	2	0	0
El-Khalifa Bank	24	60	0	0	0
Mouna Bank	1	1	1	1	0
Banque Commerciale et Industrielle d'Algérie (BCIA)	12	24	0	0	0
Algerian International Bank	1	1	1	1	1
Arcobank	0	0	1	1	0
Compagnie Algérienne de Banque (CAB)	4	9	9	6	0
Bank El Baraka	8	8	10	11	11
Citibank	1	4	4	4	4
Arab Banking Corporation (ABC Algeria)	1	4	4	4	4
Société Générale	2	4	5	8	13
Natexis El Amana Bank	1	1	1	3	3
Al Rayan Algerian Bank	1	1	3	5	7
Arab Bank	1	1	1	1	2
BNP Paribas El-Djazair	1	2	3	5	10
Banque Générale Méditerranéenne	1	1	1	2	2
TRUST Bank—Algeria	0	1	1	1	3
The Housing Bank for Trade and Finance—Algeria	0	0	1	2	2
Gulf Bank—Algeria	0	0	0	1	1
Sofinance	0	0	1	1	1
Total	1,198	1,275	1,224	1,232	1,276

Source: Bank of Algeria.

Table 30. Algeria: Number of Branches of Financial Institutions, 2006–10

	2006	2007	2008	2009	2010
Bank of Algeria	49	49	49	49	49
Banque de l'Agriculture et du Développement Rural (BADR)	291	291	290	290	290
Banque de Développement Local (BDL)	146	146	147	148	149
Banque Extérieure d'Algérie (BEA)	84	84	86	91	91
Banque Nationale d'Algérie (BNA)	176	184	189	197	199
Crédit Populaire d'Algérie (CPA)	132	133	136	137	139
Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance (CNEP)	201	206	209	209	209
Société de Refinancement Hypothécaire (SRH)	1	1	1	1	1
Caisse Nationale de Mutualité Agricole (CNMA)	62	62	62	62	62
Union Bank	0	0	0	0	0
El-Khalifa Bank	0	0	0	0	0
Mouna Bank	0	0	0	0	0
Banque Commerciale et Industrielle d'Algérie (BCIA)	0	0	0	0	0
Algerian International Bank	0	0	0	0	0
Arcobank	0	0	0	0	0
Compagnie Algérienne de Banque (CAB)	0	0	0	0	0
Bank El Baraka	16	17	20	20	21
Citibank	4	4	4	4	4
Arab Banking Corporation (ABC Algeria)	6	7	10	12	13
Société Générale	24	37	53	54	63
Natexis El Amana Bank	4	10	12	12	13
Al Rayan Algerian Bank	0	0	0	0	0
Arab Bank	2	4	4	4	4
BNP Paribas El-Djazair	18	36	46	49	55
Banque Générale Méditerranéenne	0	0	0	0	0
TRUST Bank—Algeria	3	3	6	7	11
The Housing Bank for Trade and Finance—Algeria	2	2	4	4	4
Gulf Bank—Algeria	1	1	13	13	21
Sofinance	1	1	1	1	1
Arab Leasing Corporation	2	3	3	3	3
Cetelem	1	1	1	1	1
Fransabank el dzajair	0	1	1	1	2
Calyon Algeria	0	1	1	1	1
HSBC -El Djazair	0	1	1	1	2
Al Salem Bank	0	1	1	2	2
Société algérienne de leasing immobilier	1	1	0	0	0
Maghreb Leasing Algerie	1	1	1	1	2
Total	1,228	1,288	1,351	1,374	1,412

Source: Bank of Algeria.

Table 23. Algeria: Number of Branches of Financial Institutions, 2007–11					
	2007	2008	2009	2010	2011
			(Number of branches)		
1 - Banque d'Algérie	49	49	49	49	49
2 - Banque de l'Agriculture et du Développement Rural	291	290	290	290	290
3 - Banque de Développent Local	146	148	148	149	149
4 - Banque Extérieure d'Algérie	84	86	91	91	91
5 - Banque Nationale d'Algérie	184	189	197	199	202
6 - Crédit Populaire d'Algérie	133	136	137	139	140
7 - Caisse Nationale d'Épargne et de Prévoyance	206	209	209	209	211
8 - El-Khalifa Bank	0	0	0	0	0
9 - Bank El Baraka	17	20	20	21	25
10 - Union bank	0	0	0	0	0
1 1- Mouna Bank	0	0	0	0	0
12 - Banque Commerciale et Industrielle d'Algérie	0	0	0	0	0
13 - Citibank	4	4	4	4	4
14 - Compagnie Algérienne de Banque	0	0	0	0	0
1 5- Arab Banking Corporation, Algeria	7	10	12	18	21
16 - Caisse nationale de Mutualité Agricole	62	62	62	62	62
17 - Société Générale - Algérie	42	53	54	63	78
18 - Natixis El Amana Bank	9	12	12	17	20
19 - Algerian International Bank	0	0	0	0	0
2 0- Al Rayan Algerian Bank	0	0	0	0	0
21 - Arab Bank	2	4	4	4	5
22 - BNP Paribas El-Djazair	30	47	49	55	66
23 - Banque Générale Méditerranéenne	0	0	0	0	0
24 - The Housing Bank for Trade & Finance-Algeria	4	4	4	4	5
25 - Arco-Bank	0	0	0	0	0
26 - Gulf Bank Algeria	1	13	13	21	29
2 7- Trust Bank Algérie	3	6	7	4	2
28 - Fransabank El Djazair	1	1	1	2	2
29 - Calyon - Algérie	1	1	1	1	1
30 - HSBC - El Djazair		1	1	2	2
31 - Al Salem Bank Algeria		1	2	2	2
32 - Société de Refinancement Hypothécaire	1	1	1	1	1
33 - Sofinance	1	1	1	1	1
34 - Cetelem Algérie	1	1	1	1	1
35 - Arab Leasing Corporation	3	3	3	3	3
36 - Société Algérienne de Leasing Mobilier	1	0	0	0	0
37 - Maghreb Leasing Algérie	1	1	1	2	2
Total	1,284	1,353	1,374	1,414	1,464

Source: Bank of Algeria.

الملحق رقم: 03

ترتيب دول العالم حسب درجة التحرير الإقتصادي لسنة 2015

RANKING THE WORLD BY ECONOMIC FREEDOM

Rank	Country	Overall Score
1	Hong Kong	89.6
2	Singapore	89.4
3	New Zealand	82.1
4	Australia	81.4
5	Switzerland	80.5
6	Canada	79.1
7	Chile	78.5
8	Estonia	76.8
9	Ireland	76.6
10	Mauritius	76.4
11	Denmark	76.3
12	United States	76.2
13	United Kingdom	75.8
14	Taiwan	75.1
15	Lithuania	74.7
16	Germany	73.8
17	The Netherlands	73.7
18	Bahrain	73.4
19	Finland	73.4
20	Japan	73.3
21	Luxembourg	73.2
22	Georgia	73.0
23	Sweden	72.7
24	Czech Republic	72.5
25	United Arab Emirates	72.4
26	Iceland	72.0
27	Norway	71.8
28	Colombia	71.7
29	South Korea	71.5
30	Austria	71.2
31	Malaysia	70.8
32	Qatar	70.8
33	Israel	70.5
34	Macau	70.3
35	Saint Lucia	70.2
36	Botswana	69.8
37	Latvia	69.7
38	Jordan	69.3
39	Brunei	68.9
40	Belgium	68.8
41	The Bahamas	68.7
42	Poland	68.6
43	Uruguay	68.6
44	Saint Vincent and the Grenadines	68.0
45	Cyprus	67.9
46	Barbados	67.9
47	Peru	67.7
48	Jamaica	67.7
49	Spain	67.6
50	Slovak Republic	67.2
51	Costa Rica	67.2
52	Armenia	67.1
53	Macedonia	67.1
54	Hungary	66.8
55	Bulgaria	66.8
56	Oman	66.7
57	Romania	66.6
58	Malta	66.5
59	Mexico	66.4
60	Cabo Verde	66.4
61	Dominica	66.1
62	El Salvador	65.7
63	Albania	65.7
64	Portugal	65.3
65	Rwanda	64.8
66	Montenegro	64.7
67	Trinidad and Tobago	64.1
68	Panama	64.1
69	Kazakhstan	63.3
70	Turkey	63.2
71	Ghana	63.0
72	South Africa	62.6
73	France	62.5
74	Kuwait	62.5
75	Thailand	62.4
76	The Philippines	62.2
77	Saudi Arabia	62.1
78	Samoa	61.9
79	Madagascar	61.7
80	Italy	61.7
81	Croatia	61.5
82	Kyrgyz Republic	61.3
83	Paraguay	61.1
84	Vanuatu	61.1
85	Azerbaijan	61.0
86	Dominican Republic	61.0
87	Guatemala	60.4
88	Slovenia	60.3
89	Morocco	60.1
90	Serbia	60.0
91	Swaziland	59.9
92	Uganda	59.7
93	Namibia	59.6
94	Lebanon	59.3
95	Tonga	59.3
96	Mongolia	59.2
97	Bosnia and Herzegovina	59.0
98	Fiji	59.0
99	Benin	58.8
100	Zambia	58.7
101	Sri Lanka	58.6
102	Burkina Faso	58.6
103	Côte d'Ivoire	58.5
104	Gabon	58.3
105	Indonesia	58.1
106	Senegal	57.8
107	Tunisia	57.7
108	Nicaragua	57.6
109	Tanzania	57.5
110	Cambodia	57.5
111	Moldova	57.5
112	Djibouti	57.5
113	The Gambia	57.5
114	Seychelles	57.5
115	Bhutan	57.4
116	Honduras	57.4
117	Belize	56.8
118	Brazil	56.6
119	Mali	56.4
120	Nigeria	55.6
121	Pakistan	55.6
122	Kenya	55.6
123	Guyana	55.5
124	Egypt	55.2
125	Mozambique	54.8
126	Malawi	54.8
127	Niger	54.6
128	India	54.6
129	Suriname	54.2
130	Greece	54.0
131	Bangladesh	53.9
132	Burundi	53.7
133	Yemen	53.7
134	Maldives	53.4
135	Mauritania	53.3
136	São Tomé and Príncipe	53.3
137	Papua New Guinea	53.1
138	Togo	53.0
139	China	52.7
140	Tajikistan	52.7
141	Liberia	52.7
142	Comoros	52.1
143	Russia	52.1
144	Guinea	52.1
145	Guinea-Bissau	52.0
146	Cameroon	51.9
147	Sierra Leone	51.7
148	Vietnam	51.7
149	Ethiopia	51.5
150	Laos	51.4
151	Haiti	51.3
152	Nepal	51.3
153	Belarus	49.8
154	Micronesia	49.6
155	Lesotho	49.6
156	Ecuador	49.2
157	Algeria	48.9
158	Angola	47.9
159	Solomon Islands	47.0
160	Uzbekistan	47.0
161	Burma	46.9
162	Ukraine	46.9
163	Bolivia	46.8
164	Kiribati	46.4
165	Chad	45.9
166	Central African Republic	45.9
167	Timor-Leste	45.5
168	Congo, Dem. Rep.	45.0
169	Argentina	44.1
170	Congo, Republic of	42.7
171	Iran	41.8
172	Turkmenistan	41.4
173	Equatorial Guinea	40.4
174	Eritrea	38.9
175	Zimbabwe	37.6
176	Venezuela	34.3
177	Cuba	29.6
178	North Korea	1.3
N/A	Afghanistan	N/A
N/A	Iraq	N/A
N/A	Kosovo	N/A
N/A	Libya	N/A
N/A	Liechtenstein	N/A
N/A	Somalia	N/A
N/A	Sudan	N/A
N/A	Syria	N/A

ECONOMIC FREEDOM SCORE

80-100	FREE
70-79.9	MOSTLY FREE
60-69.9	MODERATELY FREE
50-59.9	MOSTLY UNFREE
0-49.9	REPRESSED

الملحق رقم: 04

تغير ترتيب المناطق حسب درجة التحرير الإقتصادي لسنة 2015

Economic Freedom: Regional Variations (Regional Average)

Regional Ranking	North America (73.9)	Middle East / North Africa (61.6)	South and Central America / Caribbean (59.7)	Asia-Pacific (58.8)	Europe (67)	Sub-Saharan Africa (54.9)
1	Canada	Bahrain	Chile	Hong Kong	Switzerland	Mauritius
2	United States	United Arab Emirates	Colombia	Singapore	Estonia	Botswana
3	Mexico	Qatar	Saint Lucia	New Zealand	Ireland	Cabo Verde
4		Israel	Bahamas, The	Australia	Denmark	Rwanda
5		Jordan	Uruguay	Taiwan	United Kingdom	Ghana
6		Oman	Saint Vincent and the Grenadines	Japan	Lithuania	South Africa
7		Kuwait	Barbados	South Korea	Germany	Madagascar
8		Saudi Arabia	Peru	Malaysia	Netherlands	Swaziland
9		Morocco	Jamaica	Macau	Finland	Uganda
10		Lebanon	Costa Rica	Brunei	Luxembourg	Namibia
11		Tunisia	Dominica	Kazakhstan	Georgia	Benin
12		Egypt	El Salvador	Thailand	Sweden	Zambia
13		Yemen	Trinidad and Tobago	Philippines, The	Czech Republic	Burkina Faso
14		Algeria	Panama	Samoa	Iceland	Côte d'Ivoire
15		Iran	Paraguay	Kyrgyz Republic	Norway	Gabon
16			Dominican Republic	Vanuatu	Austria	Senegal
17			Guatemala	Azerbaijan	Latvia	Tanzania
18			Nicaragua	Tonga	Belgium	Djibouti
19			Honduras	Mongolia	Poland	Gambia, The
20			Belize	Fiji	Cyprus	Seychelles
21			Brazil	Sri Lanka	Spain	Mali
22			Guyana	Indonesia	Slovak Republic	Nigeria
23			Suriname	Cambodia	Armenia	Kenya
24			Haiti	Bhutan	Macedonia	Mozambique
25			Ecuador	Pakistan	Hungary	Malawi
26			Bolivia	India	Bulgaria	Niger
27			Argentina	Bangladesh	Romania	Burundi
28			Venezuela	Maldives	Malta	Mauritania
29			Cuba	Papua New Guinea	Albania	São Tomé and Príncipe
30				China	Portugal	Togo
31				Tajikistan	Montenegro	Liberia
32				Vietnam	Turkey	Comoros
33				Laos	France	Guinea
34				Nepal	Italy	Guinea-Bissau
35				Micronesia	Croatia	Cameroon
36				Solomon Islands	Slovenia	Sierra Leone
37				Uzbekistan	Serbia	Ethiopia
38				Burma	Bosnia and Herzegovina	Lesotho
39				Kiribati	Moldova	Angola
40				Timor-Leste	Greece	Chad
41				Turkmenistan	Russia	Central African Republic
42				North Korea	Belarus	Congo, Dem. Rep.
43					Ukraine	Congo, Republic of
44						Equatorial Guinea
45						Eritrea
46						Zimbabwe

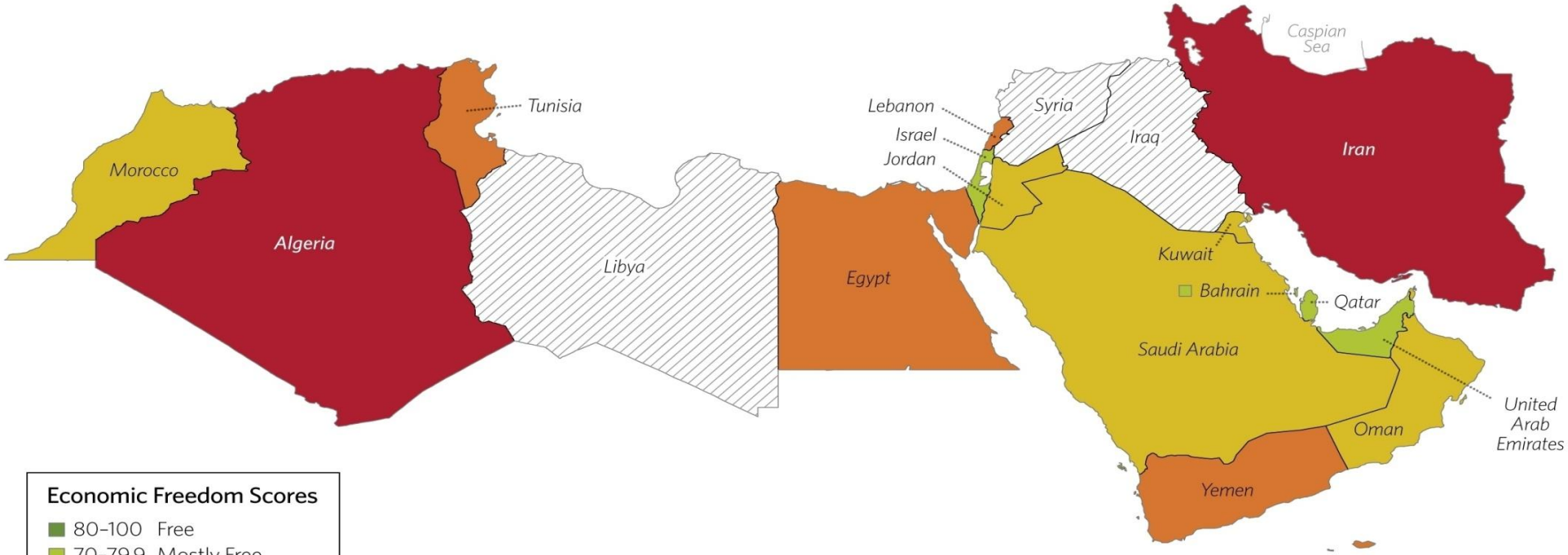
Economic Freedom Scores

- 80–100 Free
- 70–79.9 Mostly Free
- 60–69.9 Moderately Free
- 50–59.9 Mostly Unfree
- 0–49.9 Repressed

الملحق رقم: 05

خريطة تبين درجة التحرير الإقتصادي في منطقة شمال إفريقيا
و الشرق الأوسط لسنة 2015

Middle East/North Africa



Source: Terry Miller and Anthony B. Kim, *2015 Index of Economic Freedom* (Washington, DC: The Heritage Foundation and Dow Jones & Company, Inc., 2015), http://www.heritage.org/index.

Map 4 heritage.org

الملحق رقم: 06

جداول تنقيط الجزائر و ترتبها عالميا حسب درجة تحرير التجارة ، الإستثمار، و القطاع المالي (1995-2015)

جدول رقم 01 :تنقيط درجة تحرير التجارة في الجزائر و ترتيبها عالميا للفترة (1995-2015)

السنوات	95	96	97	98	99	2000	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13	14	15
عدد النقاط	54.2	54.2	54.2	54.2	54.2	39.6	59.6	60	50.4	55	54.4	61	66	68.8	68.6	70.7	72.8	72.8	67.8	60.8	60.8
الترتيب عالميا	63	97	98	109	112	141	116	114	129	125	131	115	115	105	127	116	110	110	110	159	164

جدول رقم 02: درجة تحرير الإستثمار في الجزائر و ترتيبها عالميا للفترة (1995-2015)

السنوات	95	96	97	98	99	2000	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13	14	15
عدد النقاط	50	50	50	50	50	50	50	70	70	70	50	50.8	50	50	45	20	20	20	45	45	25
الترتيب عالميا	52	66	68	70	70	67	61	14	13	13	47	49	52	64	100	152	155	156	125	125	158

جدول رقم 03: درجة التحرير المالي في الجزائر و ترتيبها عالميا للفترة (1995-2015)

السنوات	95	96	97	98	99	2000	01	02	03	04	05	06	07	08	09	10	11	12	13	14	15
عدد النقاط	50	50	50	50	50	50	50	50	30	30	30	30	20	30	30	30	30	30	30	30	30
الترتيب عالميا	31	45	52	49	46	41	50	120	120	114	105	115	144	129	135	133	133	132	131	132	131

المصدر: http://www.heritage.org

ملاحظة : قسمت الدراسة عدد النقاط المحصل عليها إلى مناطق لكل الجداول

من 0 إلى 50 منطقة الكبح أو التقييد

من 50.01 إلى 60 منطقة في معظمها غير محررة أو مقيدة

من 60.01 إلى 70 محررة بإعتدال

من 70.01 إلى 80 في معظمها محررة

من 80.01 إلى 100 محررة تماما

الملحق رقم: 07

تأمينات الأشخاص: نسبة الإختراق و الكثافة التأمينية في العالم في سنة 2012

6. ASSURANCE VIE, TAUX DE PENETRATION ET DENSITE DANS LE MONDE EN 2012

Vie	primes d'assurance (en millions USD)	primes d'assurance (en millions USD)	variation	part dans le marché mondial vie	part dans le total des affaires	taux de pénétration en %	densité en USD
	2012	2011	2012	2012	2012	2012	2012
Amérique	691372,4	654 935	3,5	26	44,50	3,01	730
Amérique du Nord	619538,3	589 737	2,0	24	44,70	3,57	1777
Amérique latine et Caraïbe	71834,2	65 197	16,8	3	16,80	1,28	120
Europe	876443,6	937 168	-2,9	33	**57.1**	3,89	996
Europe de l'Ouest	855 829	916 297	-3,1	33	55,7%	4,58	1612
Europe Centrale et Orientale	20 614	20 871	5,1	1	1,3%	0,57	64
Asie	957 712	941 958	6,5	37	**71.1**	4,09	230
Japon et nouvelles économie asiatiques industrialisées	717 050	703 793	8,8	27	53%	9,09	3381
Asie du Sud et de l'Est	230 764	228 060	-0,4	9	17%	1,85	64
Proche-Orient	9 898	10 105	1,9	0	1%	0,33	30
Océanie	45 448	46 298	-4,9	2		2,62	1245
Afrique	49 888	46 810	13,8	2	69,40	2,53	47
Afrique du Sud	44787	41 534	6,4	2	81,60	11,6	882
Maroc	930	871	-2,5	0,04	32,60	1	29
Egypte	785	740	6,1	0,03	43,20	0,3	9
Namibie	674	667	-2,1	0,03	68,70	5,5	285
Ile Maurice	442	396	-2	0,02	67,70	4	337
Kenya	436	350	25,1	0,02	33,80	1	10
Nigeria	474	404	17,9	0,02	25,90	0,2	3
Tunisie	123	119	-2,4	0	15,00	0,3	11
Algérie*	89	97	-3,9%	0	7,10	0	2
Angola	57	50	14,5	0	5,00	0	3
Autres Pays	1091	1065	-	0,04	24,90	-	-
World	2 620 864	2 627 168	2,3	100	56,8	3,69	372
pays Industrialisés[1]	2 242 323	2 261 740	1,8	85,5	57,6	4,98	2133
marchés émergents[2]	378 540	365 428	4,9	14,4	52,3	1,39	63

Source: Swiss Ré. Sigma n°3/2013.

* Données corrigées, il s'agit de la production des assurances de personnes (y compris l'assurance vie) ,le chiffre d'affaires global des assurances en Algérie hors acceptations internationales est équivalent à 1 291.841 millions de USD (1 USD=77,55 DA).

[1] Amérique du Nord, Europe occidentale (sans la Turquie), japon, Hong Kong, Singapour, Corée du sud, Taiwan, Océanie, Israël

[2] Amérique latine, Europe centrale et orientale, Asie du Sud et de l'Est, Moyen Orient (sans Israël), et Asie centrale, Afrique, Turquie